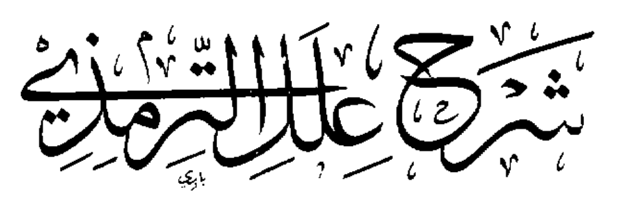


شرح علل الترمذي

للإمام العالم العلامة الحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي

ولد سنة ٧٣٦ وتوفي سنة ٧٩٥ هـ

رحمه الله تعالى

حققه

وكمّل فوائده بتعليقات حافلة

نور الدين عتر

أستاذ التفسير وعلومه والحديث وعلومه

في جامعة دمشق

الجزء الأول

في شرح نص كتاب العلل للترمذي

دار الملاح للطباعة والنشر

شرح علل الترمذي

للإمام العالم العلامة الحافظ عبد الرحمن بن احمد

ابن رجب الحنبلي

ولد سنة ٧٣٦ وتوفي سنة ٧٩٥ هجرية

رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه ثقتي وعليه توكلي

قال شيخنا الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام حافظ مصر والشام ، أوحد العلماء الأعلام ، أبو الفرج عبد الرحمن زين الدين ابن رجب البغدادي الحنبلي - فسح الله في مدته، وختم له بخير في عافية ، بمنه وكرمه - في كتاب « شرح الترمذي » له :

كتاب العلل

☆ فصل ابتناء جامع الترمذي على عمل العلماء بالحديث ☆ [1]

قال أبو عيسى رحمه الله :

(جميع ما في هذا الكتاب من الحديث معمول به ، وقد أخذ به بعض أهل العلم ، ما خلا حديثين :

حديث ابن عباس : « أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينةِ والمغربِ والعشاء من غير خوف ولا سُقْم » [2] .

وحديث النبي ﷺ أنه قال : « إذا شرب الخمر فاجلِدوه ، فإن عادَ في الرابعةِ فاقتلوه » .

وقد بيّنّا عِلّة الحديثين جميعاً في هذا الكتاب) [3] .

---

(١) هذا العنوان إضافة أدرجناها للدلالة على غرض الكلام . وأعلمناعليه بنجمتين . وكذلك نفعل في أمثاله ، وقد نبهنا على ذلك هنا للتذكرة .

(٢) كذا في النسخة الأصل . وفي طبعة الحلبي « من غير خوف ولا سفر ولا مطر » . وقد سبق الحديث عند الترمذي بلفظ « من غير خوف ولا مطر » .

(٣) امتاز جامع الإمام الترمذي بخصائص هامة تفرد بها بين كتب السنة ، منها بيانه تفقه العلماء بالحديث ، بأن يذكر مذاهبهم فيما دل عليه الحديث الوارد=

كأنّ مراد الترمذي رحمه الله تعالى [آ - ٢] أحاديث الأحكام ، وقد سبق الكلام على هذين الحديثين اللذين أشار إليهما ههنا في موضعهما من الكتاب ، وذكرنا مسالك العلماء فيهما من النسخ وغيره . وذكرنا أيضاً عن بعضهم العمل بكلّ واحد منهما(١) .

في شيء من الأحكام ، وابتناء انتقاء أحاديث الكتاب على هذا الأصل .

وقد بين الترمذي ههنا قاعدة جليلة لها أهمية كبيرة هي أن جميع ما في الجامع من الحديث معمول به ، لم يُجمَعْ على ترك العمل به ، ماخلا حديثين ، ولهذا البيان دلالة على قوة الكتاب من هذه الحيثية ، ونفع عظيم للفقيه كي لا يعمل بحديث منسوخ بدلالة انعقاد الاجماع على خلافه ، أو لكونه مُتأوّلاً على غير المتبادر منه ، أو معلاً بعلة جعلته مخالفاً للاجماع .

(١) نلخص البحث في هذين الحديثين تعويضاً للقارىء عما فاته من شرح الإمام ابن رجب رحمه الله تعالى، ونفعل ذلك في أمثال هذا إن شاء الله، فنقول هنا :

أما حديث ابن عباس : « أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة . . » فهو متفق عليه بدون « من غير خوف ولا مطر » . البخاري في المواقيت ج ١ ص ١١٠ والتطوع (من لم يتطوع بعد المكتوبة) ج ٢ ص ٥٨ ومسلم ج ٢ ص ١٥١ - ١٥٢ وفي رواية لمسلم « من غير خوف ولا سفر » وهو لفظ الموطأ ج١ ص١٢٣ . ولأبي داود ج ٢ص ٦ « في غير مطر » . وأخرجه الثلاثة أبو داود والترمذي ج ١ ص ٣٥٤ - ٣٥٥ والنسائي ج ١ ص ٢٩٠ بلفظ « من غير خوف ولا مطر » .

وقد علق عليه الترمذي في موضعه المذكور من جامعه (باب الجمع بين الصلاتين) فقال : « وقد روي عن ابن عباس عن النبي ﷺ غير هذا :

حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف البصري حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن حنش عن عِكْرِمَةَ عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : « مَنْ جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر » . =

. . . .

= قال أبو عيسى: « وحنش هذا هو أبو علي الرَّحَبي وهوحسين بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث ، ضعفه أحمد وغيره ، والعمل على هذا عند أهل العلم أن لايُجمَعَ بين الصلاتين إلا في السفر أو بعرفة .

ورخص بعض أهل العلم من التابعين في الجمع بين الصلاتين للمريض ، وبه يقول أحمد وإسحاق . وقال بعض أهل العلم: يجمع بين الصلاتين في المطر ، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق. ولم ير الشافعي للمريض أن يجمع بين الصلاتين». انتهى كلام الترمذي وتعليقه على الحديث في جامعه .

وهو لم يبين في هذا الكلام علة حديثية قادحة في حديث ابن عباس ، بل ذكر حديثاً يعارضه من طريق حنش ، وضعفه من أجله ، وإنما احتج بالعمل فقط ، ونقل أقوال بعض الفقهاء .

قال النووي في شرح مسلم ج ٥ ص ٢٩٨ : « وهذا الذي قاله الترمذي في حديث شارب الخمر هو كما قاله ، فهو حديث منسوخ ، دل الاجماع على نسخه ، وأما حديث ابن عباس فلم يجمعوا على ترك العمل به . . . » انتهى .

وهذا مشكل لأن هناك من عمل بالحديث لعذر آخر غير السفر كما ذكر الترمذي نفسه ، ويمكن أن ندفع الإشكال بأن مراد الترمذي : الإجماع على ترك العمل بالحديث بالنسبة للجمع من غير عذر ، فإن في سياق الحديث مايفيد ذلك بظاهره ، ويدل على قصد الترمذي ذلك المعنى لفظُ الحديث الذي أخرجه عن ابن عباس في مقابلة حديثه الأول .

ولا ريب في انعقاد الإجماع على حرمة الجمع بين الصلاتين لغير عذر . أما الأقوال التي نُقيد بها كلام الترمذي فهي في جواز الجمع لعذر غير السفر ويوم عرفة . وذلك ماوقع فيه الاختلاف الذي ذكره الإمام أبو عيسى الترمذي .

هذا وقد أجاب الجمهور عن ظاهر الحديث بأن المراد به الجمع الصوري بأن=

. . . .

=تصلى الصلاة الأولى آخر وقتها والثانية أول وقتها كما أوضحته رواية النسائي : « صليت مع رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً : أخّر الظهر وعجّل العصر ، وأخّر المغرب وعجل العشاء ». وفي الصحيحين قوله « أخر الظهر.. » عن أبي الشعثاء موقوفاً عليه لم يرفعه إلى النبي ﷺ .

وأما حديث : « إن عاد في الرابعة فاقتلوه » فقد أخرجه أبو داود في الحدود ج ٤ ص ١٦٤–١٦٥ ، والترمذي ج ٤ ص ٤٨ ، وابن ماجه ص ٨٥٩ ، والنسائي في الأشربة ج ٨ ص ٣١٣–٣١٤ ، وأحمد في المسند برقم ٦١٩٧ ومواضع أخرى كثيرة ، وهو حديث صحيح ، وقد توسع الشيخ أحمد شاكر في شرحه فانظره .

وأما الجواب عنه فقد تكفل به الترمذي نفسه ، فقال في كتاب الحدود : « وإنما كان هذا في أول الأمر ثم نُسِخَ بعدُ ، هكذا روى محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ قال : « إن شرب الخمر فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه. قال: ثم أُتِيَ النبيُّ ﷺ بعد ذلك برجل قد شرب الخمر في الرابعة فضربه ولم يقتله». وكذا روى الزُّهْرِيُّ عن قَبِيصَةَ بن ذُؤيب عن النبي ﷺ نحو هذا .

قال : « فرفع القتل وكان رخصة» .

والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم لانعلم بينهم اختلافاً في ذلك في القديم والحديث . ومما يقوي هذا ما رُوي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة أنه قال : « لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه» . انتهى كلامه. وهو بيان شاف للموضوع، يدل على تضلع أبي عيسى الترمذي في الفقه الإسلامي، وقد وافقه على رأيه العلماء ، كالامام النووي في كلمته السابقة .

وقد خالف ابن حزم الظاهري وذهب إلى قتل شارب الخمر للمرة الرابعة=

وقوله : « قد بيَّنَّا علة الحديثين جميعاً في الكتاب » ، فإنما بيَّن ماقد يُستدل به للنسخ ، لا أنه بين ضعف إسنادهما[1] .

وقد روى الترمذي في كتاب الحج حديث جابر في التلبية عن النساء ، ثم ذكر الاجماع أنه لا يلبّى عن النساء ، فهذا ينبغي أن يكون حديثاً ثالثاً مما لم يُؤخَذْ به عند الترمذي[2] .

= استدلالاً بالحديث المذكور (المحلى ج ١١ ص ٤٤٢ مسألة ٢٢٨٨) .

فوقع في المحذور ، ولم يكن مطلعاً على جامع الامام الترمذي . وهو مذهب مشكل لقيام الدليل على نسخ الحديث وانتهاض الدليل القطعي على عصمة دم المسلم ، فلا يُستباح إلا بدليل قاطع ، وأين ذلك الدليل في هذه المسألة ؟!

(١) هذا اصطلاح خاص للترمذي ، نبه عليه المحدثون ، قال الامام أبو عمرو بن الصلاح في كتابه علوم الحديث ص ٨٤ : « وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث » .

(٢) قال الترمذي في الحج (ج ٣ ص ٢٦٦) : « حدثنا محمد بن اسماعيل الواسطي قال سمعت ابن نُمَير عن أشعث بن سَوّار عن أبي الزُّبير عن جابر قال: « كنا إذا حججنا مع النبي ﷺ فكنا نلبي عن النساء ونرمي عن الصبيان » .

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وقد أجمع أهل العلم على أن المرأة لا يلبي عنها غيرُها ، هي تلبي عن نفسها ، ويُكرَهُ لها رفع الصوت بالتلبية » . انتهى بحروفه .

فهذه رواية غريبة ليس لها مايؤيدها . وقد انعقد الاجماع على خلاف هذا الحديث كما ذكر الترمذي .

وعلته من الواسطي شيخ الترمذي في هذا الحديث ، وراويه عن ابن نمير . قال المباركفوري في تحفة الأحوذي ج ٢ ص ١١٢ : « .. أخرج هذا الحديث أحمد ، وابن ماجه ، وابن أبي شيبة بلفظ : حججنا مع رسول الله ﷺ =

* فصل في سرد أحاديث اتفق العلماء على عدم العمل بها *

وقد وردت أحاديث أُخَرُ قد ادعى بعضهم أنه لم يُعمَلْ بها أيضاً. وقد ذكرنا غالبها في هذا الكتاب ، فمنها ما خرَّجه الترمذي ، وأكثرها لم يخرجه :

فمنها حديث : « من غسَّل ميتاً فلْيغتَسِل ، ومن حمله فلْيتوضَّأ »[1].

=ومعنا النساء والصبيان ، فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم » .

قال ابن القطان : « ولفظ ابن أبي شيبة أشبه بالصواب، فإن المرأةَ لايلبي عنها غيرها ، أجمع على ذلك أهل العلم » انتهى كلام المباركفوري . وهذا التعليل وجدت نحوه لابن القطان في كتاب الرد على ابن القطان في كتابه الوهم والايهام، المخطوط في الظاهرية من تأليف الذهبي وقد أقره الذهبي .

(١) أخرجه أبو داود ج ٣ ص ٢٠١ والترمذي وحسنه ج ٣ ص ٣١٨-٣١٩ وابن ماجه (مقتصراً على شطره الأول) ج ١ ص ٤٧٠ وابن حبان (موارد الظمآن ص ١٩١) كلهم عن أبي هريرة ، وأخرجه أحمد ج٤ ص ٢٤٦ عن المغيرة بلفظ « من غسل ميتاً فليغتسل » مثل ابن ماجه .

وقد انتقد على الترمذي تحسينه للحديث ، لكن يجاب عنه بما قاله الحافظ ابن حجر : « طرقه كثيرة ، وفيه خلاف طويل ، وأسوأ أحواله أن يكون حسناً ». فيض القدير ج ٦ ص ١٨٤ ، وقال أبو داود : « هذا منسوخ » .

وقد قال الخطابي[1] : « لا أعلمُ أحداً من العلماء قال بوجوب ذلك » .
ولكن القائل باستحبابه يحملهُ على الندب ، وذلك عملٌ به .

ومنها حديث : « أنه ﷺ توضأ ثلاثاً وقال : « من زاد على هذا أو نقَصَ فقد أساء وظلَـم »[2] . وقد ذكر مسلم الاجماع على خلافه .

ومنها حديث : التيمم إلى المناكب والآباط[3] .

---

(١) في « معـــالم السنن » شرح سنن أبي داود ج ١ ص ٣٠٧ وعبارته : « لا أعلم أحداً من الفقهاء يوجب الاغتسال من غسل الميت ولا الوضوء من حمله ، ويشبه أن يكون الأمر في ذلك على الاستحباب ... » .

(٢) أي أساء في حق آداب الشرع ، وظلم نفسه بما نقصها من ثواب .
والحديث أخرجه أبو داود باللفظ المذكور ج١ ص ٣٣ والنسائي ج١ ص ٨٨ وابن ماجه ج١ ص١٤٦ وابن خزيمة ج١ ص٨٩ وأحمد ج٢ ص١٨٠ ليس عند غير أبي داود « أو نقص » وكلهم من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وإسناده حسن ، لما هو مشهور من تحسين المحدثين لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . وقال الإمام تقي الدين بن دقيق العيد : « وهذا الحديث صحيح عند من يصحح حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده لصحة الاسناد إلى عمرو » . نصب الراية ج ١ ص ٢٩ . وأشار الحافظ ابن حجر إلى رواية هذا الحديث من طرق صحيحة ، انظر التلخيص الحبير ص ٣٠ .

(٣) أبو داود واللفظ له ج ١ ص ٨٦ - ٨٧ والنسائي ج ١ ص ١٦٨ وابن ماجه ج ١ ص ١٨٧ عن عمار بن ياسر وفيه قصة طويلة أخرجها أبو داود .
والجواب عن الحديث من وجهين من حيث السند والمتن :
أما السند : فلاختلاف الرواة فيه ، وقد أشار أبو داود إلى اضطرابه .
وأما من حيث المتن : فالجواب - على فرض صحة المتن - ما قاله الشافعي وغيره : « إن كان ذلك وقع بأمر النبي ﷺ فكل تيمم صحّ للنبي ﷺ =

ومنها حديث : التيمم إلى نصف الذراعين[1] .

ومنها حديث : الأكل في الصيام بعد الفجر[2] .

=بعده فهو ناسخ له ، وإن كان وقع بغير أمره فالحجة فيما أمر به » فتح الباري ج ١ ص ٣٠٤ . ويؤيد النسخ أن هذا كان في أول تشريع التيمم كما هو صريح في القصة المطولة عند أبي داود . وانظر نصب الراية ج ١ ص ٨١ .

وقد نسب ابن حزم في المحلى (مسألة ٢٥٠) العمل بالحديث إلى عمار بن ياسر وابن شهاب الزهري راوي الحديث عن عمار، وهو بعيد جداً، لأن عماراً أفتى بالتيمم ضربة للوجه والكفين ، وكأنّ ابن حزم استخرج ذلك من روايتها للحديث ، وهو مستند ضعيف .

(١) أخرجه أبو داود ج ١ ص٨٨ في إحدى رواياته عن عمار قصة تيممه مع عمر بن الخطاب، وأحمد في المسند ج ٤ ص ٣١٩ ، وعبد الرزاق في المصنف ج ١ ص ٢٣٩ . (قارن أسانيده فيها) .

وفي هذه الرواية مقال كما قال الحافظ في الفتح ج١ ص ٣٠٤ .

قلت : وهي تخالف الصحيح الثابت عن عمار أنه ﷺ علمه التيمم ضربة للوجه والكفين كما في الصحيحين وغيرهما . وتخالف روايات التيمم ضربتين ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين ، وهي أرجح منها . وقد حققنا حكم المسألة في كتابنا « دراسات تطبيقية في الحديث النبوي- العبادات » ص ١٢٦- ١٣٠ .

(٢) قال الحافظ ابن كثير ج ١ ص ٢٢٢ من تفسيره : « رواه الإمام أحمد والنسائي وابن ماجه من رواية حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زرّ بن حُبَيْش عن حُذَيْفَة قال : تسحرنا مع رسول الله ﷺ وكان النهار إلا أن الشمس لم تطلع» . وهو حديث تفرد به عاصم بن أبي النَّجود قاله النسائي . وحمله [أي فسره النسائي] على أن المراد قرب النهار كما قال تعالى « فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف» أي قاربن انقضاء العدة=

قال الجوزجاني: «هو حديث قد أعيى العلماء معرفته».

ومنها حديث أنس: في أكل البَرَدِ للصائم[1].

=فإما إمساك بمعروف أو ترك للفراق. قال الحافظ ابن كثير: «وهذا الذي قاله هو المتعين حمل الحديث عليه أنهم تسحروا ولم يتيقنوا طلوع الفجر حتى أن بعضهم ظن طلوعه وبعضهم لم يتحقق ذلك». انتهى.

قلت: وفي الحديث كلام من جهة حفظ حماد بن سلمة وعاصم وقد قال فيه الحافظ «صدوق له أوهام، أخرج لـــه الشيخان مقروناً بغيره لا أصلاً وانفراداً». انظر التقريب وتعليقنا على كتاب الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي ص ٨٤.

ويدل على وجوب التأويل للحديث على فرض صحته صريح نص القرآن وهو قوله تعالى: «وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر».

وكذا حديث الصحيحين عن عائشة: «فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم، فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر»، وغيره من الدلائل الحاسمة في هذا الموضوع.

(١) في مجمع الزوائد للهيثمي (ج٣ ص١٧١-١٧٢): «عن أنس بن مالك قال: «مطرت السماء بَرَداً، فقال لنا أبو طلحة ونحن غلمان: ناولني يا أنس من ذلك البرد، فناولته، فجعل يأكل وهو صائم. قال (كذا): ألستَ صائماً؟!. قال: بلى، إن هذا ليس بطعام ولا شراب، وإنما هو بركة من السماء تطهر به بطوننا. قال أنس: فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، فقال: «خذ عن عمك». رواه أبو يعلى، وفيه علي بن زيد، وفيه كلام، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح. ورواه البزار موقوفاً..».

قال نور الدين: الراجح أنه موقوف، وقد قصر الهيثمي رحمه الله تعالى في تخريج الحديث، فقد أخرجه أحمد في مسنده ج ٣ ص ٢٧٩ بإسناد صحيح عن أنس رضي الله عنه قال: مُطِرْنا برداً وأبو طلحة صائم فجعل يأكل منه. قيل=

ومنها : حديث ابن أمّ مكتوم وأن النبي ﷺ لم يرخّص له في ترك الجماعة ، مع ما ذكره من ضرره وعدم قائدٍ ، والسيول .(١)

وقد ذكر بعضهم أنه لايعلم أحداً أخذ بذلك .

له : أتأكل وأنت صائم ؟ ! فقال : إنما هذا بركة » . فدلت الرواية الراجحة على أنه رأي لأبي طلحة موقوف عليه، تأوّله تأولاً ، وقد قامت الأدلة الجازمة على عدم الاعتداد به ، وانعقد الاجماع على ذلك أيضاً . ولعله إن صح كان في ابتداء فرض الصيام .

(١) أخرجه أبو داود ج ١ ص ١٥١ والنسائي ج ٢ ص ١١٠ وابن ماجه ج ١ ص ٢٦٠ عن ابن أم مكتوم أنه قال : يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوامّ والسباع ، قال : « هل تسمع حي على الصلاة حي على الفلاح ؟ » ، قال : نعم . قال : « فحيّ هلا » ، ولم يرخص له . وفي رواية عند أبي دواد : « إني رجل ضرير شاسع الدار وليس لي قائد يلائمني » . ويشهد له حديث أبي هريرة : « جاء أعمى إلى رسول الله ﷺ فقال : إنه ليس لي قائد يقودني إلى الصلاة؟... » الحديث بنحوه أخرجه مسلم ج ٢ص١٢٤ والنسائي ج ٢ص١٠٩.

والجواب أنه « قد علم أن حضور الجماعة يسقط بالعذر إجماعاً » . ومن جملة العذر العمى إذا لم يجد قائداً ، كما في حديث عتبان بن مالك ، وهو في الصحيح . حاشية السندي على النسائي ج٢ص١١٠ وانظر نيل الأوطار ج ٣ص١٢٥.

أما ظاهر الحديث فالجواب عنه فيما نختاره هو ما أجيب به عن حديث الأعمى كما في النيل : « بأن النبي ﷺ علم منه أنه يمشي بلا قائد لحذقه وذكائه ، كما هو مشاهد في بعض العميان يمشي بلا قائد ... » .

وقد حررنا بحث دلالة الحديث على وجوب الجماعة ومناقشة ذلك بتوسع في كتاب «دراسات تطبيقية في الحديث النبوي قسم العبادات» ص ٣٥٠-٣٥٤ .

ومنها : أحاديث « النهي عن كِرى الأرض » ، وهي أحاديث صحيحةٌ ثابتة[1] .

ومنها : أحاديث « المسح على النعلين »[2] ذكره الطَّحاوي وغيره.

---

(١) في الصحيحين وغيرهما. وقد قال بظاهرها طاوس والحسن وابن حزم فقالوا : لا يجوز كِراءُ الأرض بكل حال سواء أكراها بطعام أو ذهب أو فضة، أو بجزء من زرعها، لإطلاق حديث النهي عن كراء الأرض. وذهب الجمهور إلى جواز ذلك ، عملاً بالأحاديث الصحيحة المستفيضة في ذلك بشروطـــه المقررة ، وهو مذهب البخاري، وقد عُني بإثباته في تراجمه في المزارعة .

وأُجيب عن النهي بجوابين :

الأول : حَمْلُ (أي تفسير) النهي عن كراء الأرض بأن المراد به الكراء المفضي إلى الغرر والجهالة ، كما كانوا يفعلون في الجاهلية ، وقد وقع ذلك صريحاً في أحاديث صحيحة .

الثاني : حمل النهي على التنزيه ، إرشاداً إلى إعارتها ، لكي يواسيَ المسلمون بعضهم بعضاً ، انظر التوسع في ذلك في شرح مسلم للنووي ج ١٠ ص ١٩٦ وما بعد ، وفتح الباري ج ٥ ص ٧ و ١٥ ١٨ .

(٢) ابن عدي ومن طريقه البيهقي ج ١ ص ٢٨٦ عن ابن عباس ، وضعفه الحافظ ابن حجر بأنه شاذ لمخالفته رواية الأثبات ، وقـــد وقع في البخاري في هذا الحديث : « ثم رش على رجليه وهمـــا في النعل حتى غسلهما » . وعن علي موقوفاً عند النسـائي ج ١ ص ٨٥ وأحمد ج ١ ص ١٢٠ وانظره مختصراً في ص ١٥٨ ، وفيه قوله : « هكذا وضوء رسول الله ﷺ للطاهر ما لم يحـــدث » وصححه أحمـــد شاكر ، وليس عند النسائي ذكر النعلين . وعن أوس بن أوس أخرجه أحمد ج ٤ ص ٩ وأبو داود ج ١ ص ٤١ والطحاوي ج ١ ص ٩٧-٩٨ والبيهقي ج ١ ص ٢٨٦ ، ولفظ أبي داود « ومسح على نعليـــه وقدميه » . ويروى عن ابراهيم النخعي الأخذ بالمسح على النعلين، فقد اخرج عنه ابن أبي شيبة ج ١ ورقة ٣٠/٢ انه قال : « النعلان بمنزلة الخفين » .

ومنها : حديث أنَّ « في خمس وعشرين من الابل خمس شِياهٍ »[1].
ومنها : حديث توريث المولى من أسفل[2] . وقد ذكرنا الكلام عليه.

= ويجاب عنه من حيث السند والمتن. أما السند: فإن هذه الأحاديث لاتقاوم الأدلة القاطعة على وجوب غسل القدمين في الوضوء . وأما المتن : فأجيب عنه بأجوبة ، منها : أن هذا المسح كان في وضوء النفل للطاهر، كما ورد في أكثر من رواية . ومنها أن المقصود أنه مسح على الجوربين والنعلين مع استيفاء الجوربين شروط المسح لكونهما على نحو صفة الخفين كما ذكر الطحاوي .

وهذا جواب قوي، دليله الأحاديث المصرحة بالمسح على الجوربين والنعلين، وقد بحثنا مسألة المسح على الجوربين في كتابنا دراسات تطبيقية في الحديث النبوي قسم العبادات ص ٨٦ — ٨٨ ، وانظر تخريج وبحث سندها في نصب الراية ج ١ ص ١٨٨ — ١٨٩ ، والدراية ج ١ ص ٨٢ — ٨٣ .

(١) روي هذا عن علي رضي الله عنه،قال الحافظ في الفتح ج ٣ ص ٢٠٥ : « أخرجه ابن أبي شيبة وغيره عنه موقوفاً ومرفوعاً ، وإسناد المرفوع ضعيف». انتهى . وجماهير العلماء على خلاف هذا ، لما صح من الأحاديث الكثيرة أن في « خمس وعشرين من الإبل إلى خمس وثلاثين بنت مخاض أنثى » . وهي التي استكملت السنة الأولى ودخلت في الثانية فيكون حديث الخمس شياه شاذاً .

(٢) أخرجه أبو داود (ميراث ذوي الأرحام) ج ٣ ص ١٢٤ والترمذي (ميراث المولى الأسفل) ج ٤ ص ٤٢٣ وابن ماجه ص٩١٥ عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلاً مات على عهد رسول الله ﷺ ولم يدعْ وارثاً إلا عبداً هو أعتقه، فأعطاه النبي ﷺ ميراثه » واللفظ للترمذي .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن والعمل عند أهل العلم في هذا الباب : إذا مات الرجل ولم يترك عصبة أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين » انتهى .

وقال ابن قتيبة في «تأويل مختلف الحديث» ص ٢٦٢ .

« والفقهاء على خلاف ذلك ، إما لاتهامهم عوسجة بهذا ، وأنه ممن لايثبت به فرض أو سنة ، وإما لتحريف في التأويل ، كأن تأويله : «لم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتق الميت » ، فيجوز على هذا التأويل أن يكون وارثاً ، لأنه مولى المتوفى. وإما النسخ » . انتهى .

ومنها . حديث الرضاع : « أنه لا يُحرِّمُ إلا عشرُ رَضَعات »[1].
ومنها : حديث جمع الطلاق الثلاث[2].

---

(١) أخرجه مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كان فيما أنزل من القرآن : عشر رضعات معلومات يحرِّمْنَ ، ثم نُسِخْنَ بخمس معلومات ، فتوفي رسول الله ﷺ وهُنَّ فيما يُقرأُ من القرآن » . أي أن نزول التحريم بالخمس تأخر حتى أنه ﷺ توفي وبعض الناس يجعلها قرآناً لكونه لم يبلغه أنها منسوخة التلاوة ، وقد انعقد اجماع الأمة على أن هذا ليس قرآناً يُتلى .

ولا خلاف في ترك العمل بالعشر رضعات ،وعمل الشافعية والحنبلية بالخمس. وقال الحنفية والمالكية : قليل الرضاع وكثيره يحرم النكاح ، ولم يعملوا بحديث الخمس رضعات لما فيه من الإشكال ، وللأدلة الصحيحة التي جاءت مطلقة في التحريم بالرضاع كقوله تعالى: «وأمهاتُكم اللاتي أرْضَعْنَكم وأخواتكم من الرضاعة» .

(٢) أخرجه مسلم ج ٤ ص ١٨٤

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان الطلاقُ على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاقُ الثلاث واحدةً ، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم . فأمضاه عليهم » . وهذا دليل إجماع الصحابة على وقوعه ثلاثاً . وقد أخذ بظاهره من المتقدمين طاوس وذهب اليه ابن حزم الظاهري ، وهو رواية عن الحجاج بن أرطأة ومحمد بن إسحاق .

لكن تظاهرت الروايات عن الصحابة باجتماعهم على إيقاعه ثلاثاً . وأجيب عن الحديث بأجوبة، منها: أن ماعمد اليه الناس من جمع الطلاق ثلاثاً بلفظ واحد كانوا يفرقونه من قبل ، فلما استعجلوا في عهد عمر عاملهم بمقتضى صنيعهم. وقد وسعنا الاجابة عن الحديث وأوضحنا الأدلة على وقوعه ثلاثاً من الكتاب والسنة والأجماع في كتاب خاص عن تشريع الطلاق في الكتاب والسنة يسر الله تعالى إخراجه .

ومنها : حديث أسماء بنت عُمَيْس في إحداد المتوفَّى عنها ثلاثةَ أيام[1] .

ومنها: حديث سَلَمَة بن المُحَبِّق فيمن وقع على جارية امرأته[2].

---

(١) أخرجه أحمد عن أسماء بنت عُمَيْس قالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ اليوم الثالث من قتل جعفر فقال : « لاتُحِدِّي بعد يومك هـذا » . وفي لفظ آخر قـال : « أمي ، إلبسي ثوب الحداد ثلاثاً ثم اصنعي ماشئت » . المسند ج ٦ ص ٣٦٩ و ٤٣٨ . وكانت أسماء زوج سيدنا جعفر بن أبي طالب الذي قتل في غزوة مؤتة رضي الله عنه .

وأجاب الحافظ العراقي بأن هذا الحديث شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة، وقد أجمعوا على خلافه . وأجاب الطحاوي بأنه منسوخ ... وقيل : « المراد بالاحداد المقيد بالثلاث قدر زائد على الاحداد المعروف فعلته أسماء مبالغة في حزنها على جعفر ، فنهاها عن ذلك بعد الثلاث » . نيل الأوطار ج ٦ ص٢٩٣- ٢٩٤ . وانظر البحث كله في شرح معاني الآثار للطحاوي ج ٣ ص ٧٨ .

(٢) أخرجه أبو داود ج ٤ ص١٥٨ والنسائي ج ٦ ص١٢٤ و ١٢٥ وابن ماجـه ص ٨٥٣ وأحمد ج ٣ ص ٤٧٦ و ج ٥ ص ٦ وابن المديني في العلل ص ٦٣ - ٦٤ عن سلمة بن المحبِّق أن رسول الله ﷺ قضى في رجل وقع على جارية امرأته إن كان استكرهها فهي حرة ، وعليه لسيدتها مثلُها ، فإن كانت طاوعته فهي له وعليه لسيدتها مثلها » . والحديث ضعيف متكلم فيـه : وهو مروي من طرق عن الحسن عن سلمة ولم يسمع منه ، فهو منقطع ، وعن الحسن عن قَبِيصَةَ بن حُرَيث عن سلمة بن المحبِّق وعليه يحمل الطريق الاول كما يشير ابن المديني ص٦٤ . قال النسائي: « لاتصـح هذه الأحاديث ». وقال البيهقي : « قبيصة بن حريث غير معروف » . وقال الحافظ ابن حجر : «صدوق» . وقال ابن المنذر : «لايثبت خبر سلمة بن المحبق » نيل الاوطار ج ٧ ص ١٧٠ . وقال الخطابي في معـالم السنن : ج ٤ ص ٣٣١ - ٣٣٢ : « هذا =

ومنها : حديث الذي تزوج امرأة فوجدها حبلى ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لها المَهر ، وقال : « الولدُ عبدٌ » . لكن قال الخطابي : « لا أعلم أحداً قال باسترقاق ولد الزنا »[1] .

ومنها أحاديث متعددة في الحج :

مثل حديث : النهي عن التمتع[2] .

=حديث منكر ، وقبيصة بن حريث غير معروف ، والحجة لا تقوم بمثله ، وكان الحسن لا يبالي أن يروي الحديث ممن سمع » . وقال السندي في حاشيته على النسائي ج ٦ ص ١٢٥ : « وبين رواياته تعارض لا يخفى ، وهذا طعن آخر في الحديث بالاضطراب . وفي « الاعتبار » عن البخاري : « أنا أتقي هذا الحديث » .

وأما المتن : فأحسن الخطابي الجواب عنه بما حاصله : أن أحداً من الفقهاء لم يقل به . وانه يخالف الأصول الشرعية في عدة أمور ، لذلك قال : « وخليق أن يكون الحديث منسوخاً إن كان له أصل في الرواية » . انظر معالم السنن للتوسع ، وانظر الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي ففيه مايدل على نسخه من الأثر ص ٢١٦-٢١٨ بتحقيق استاذنا الشيخ محمد راغب الطباخ رحمه الله تعالى .

(١) أبو داود في النكاح ج ٢ ص ٢٤١ - ٢٤٢ وأشار إلى ترجيح إرساله . وأعله ابن القيم بالاضطراب والارسال أيضاً ، انظر تعليقه على السنن ج ٣ ص ٦٠-٦٣ ففيه تحقيق جيد . وقال الخطابي في المعالم ج ٣ ص ٢١٨ : « هذا الحديث لا أعلم أحداً من الفقهاء قال به ، وهو مرسل ، ولا أعلم أحداً من العلماء اختلف في أن ولد الزنا حر إذا كان من حرة ، فكيف يستعبده ! ويشبه أن يكون معناه - إن ثبت الخبر - أنه أوصاه به خيراً ، أو أمره باصطناعه وتربيته واقتنائه لينتفع بخدمته إذا بلغ ، فيكون كالعبد له في الطاعة مكافأة له على إحسانه وجزاء لمعروفه » .

(٢) يعني التمتع بالعمرة إلى الحج ، وهو أن يُحْرِمَ بالعمرة في أشهر الحج ثم بعد أن يتحلل منها يمكث بمكة حلالاً ثم يحرم بالحج . وهو مشروع بصريح نص القرآن : « فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي » ، والنهي عن التمتع جاء =

وحديث : أن المعتمر إذا مسح الرُّكْنَ حَلَّ[1] .

مرفوعاً من حديث معاوية بن أبي سفيان أخرجه أحمد ج ٤ ص ٩٥ و ٩٩ وأبو داود ج ٢ ص ١٠٧ والنسائي ج ٨ ص ١٦١ — ١٦٣ ومن حديث سعيد ابن المسيب مرسلاً عند أبي داود . لكنهما ضعيفان سنداً ومتناً ، انظر معالم السنن ومختصر المنذري وتعليق ابن القيم ج ٢ ص ٣١٦ — ٣١٩ والمجموع ج ٧ ص ١٣٩ — ١٤٠ و ١٤٦ وزاد المعاد ج ١ ص ٢١٣ — ٢١٤ .

وقد نهى عن التمتع عمر وتابعه عثمان كما في الصحيح . وقد خالفهما في ذلك الصحابة ، كما في الصحيحين . وقد انعقد الإجماع على جواز كل من التمتع والقران والافراد ، كما نبهنا على ذلك في كتابنا الحج والعمرة في الفقه الاسلامي (فقرة ١٣١) وبينا الآراء في أيها أفضل ، فارجع اليه .

(١) الحديث متفق عليه عن عروة بن الزبير في حديث طويل قال فيه عروة : « وقد أخبرتني أمي أنها أقبلت هي وأختها والزبير وفلان وفلان بعمرة قط ، فلما مسحوا الركن حلوا » . البخاري ج ٢ ص ١٥٢ ومسلم ج ٤ ص ٥٤ ، وبنحوه في ص ٥٥ مختصراً ، والمراد بمسح الركن استلام الحجر الأسود . وهذا الظاهر ليس مراداً بدليل الدلائل القاطعة من السنة الثابتة في الصحيحين وغيرهما والاجماع على أن المعتمر لا يحل بمجرد مسحه للركن . قال النووي :

« وقولها : فلما مسحوا الركن حَلُّوا . هذا متأول عن ظاهره لأن الركن هو الحجر الأسود ، ومسحه يكون في أول الطواف ، ولا يحصل التحلل بمجرد مسحه بإجماع المسلمين ، وتقديره : فلما مسحوا الركن وأتموا طوافهم وسعيهم . وحلقوا أو قصروا حلوا ، ولا بد من تقدير هذا المحذوف ، وإنما حَذَفْتُه للعلم به . وقد أجمعوا على أنه لا يتحلل قبل إتمام الطواف ، ومذهبنا ومذهب=

وحديث : «ان الوقوف بعرفة لا يفوتُ إلا بطلوع الشمس يوم النَّحْر »[1].

وحديث : «ان التحلل الاول برمي الجمرة مشروط [آ - ٣] بطواف الافاضة في بقية يوم النحر »[2] . وقد حُكي عن عُرْوة القول به.

= الجمهور أنه لا بد أيضاً من السعي بعده ثم الحلق أو التقصير ..» . شرح صحيح مسلم ج ٨ ص ٢٢٢ .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ج ٣ ص ٣١٠ : «قلت : وأراد بمسح الركن هنا استلامه بعد فراغ الطواف والركعتين ، كما وقع في حديث جابر ، فحينئذ لا يبقى إلا تقدير : وسعوا ... » .

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط في رواية لحديث ابن عباس . قال الهيثمي في المجمع ج ٣ ص ٢٥٤-٢٥٥ : « وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « من أدرك عرفة قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج » رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه عمرو بن قيس المكي وهو ضعيف متروك ، وفي رواية في الأوسط : « قبل أن تطلع الشمس » ، ولكن النسخة سقيمة » انتهى. وبهذا علم سقوط هذه الرواية مع نكارتها ، لمخالفتها الأحاديث الثابتة باتفاق المحدثين ، والواردة في تحديد نهاية وقت الوقوف بعرفة بطلوع فجر يوم النحر ، ولاجماع العلماء على ذلك ، انظر كتابنا الحج والعمرة في الفقه الاسلامي فقرة - ٤٣/ب .

(٢) أخرجه أبو داود (الافاضة في الحج) ج ٢ ص ٢٠٧ والبيهقي ج ٥ ص ١٣٦ - ١٣٧ عن أم سلمة في حديث طويل ، وفيه قوله ﷺ : « إن هذا يومٌ رُخّص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة أن تَحِلوا ، فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا هذا البيت صرتم حُرُماً كهيئتكم قبل أن ترموا الجمرة حتى تطوفوا به » .

وفي سنده كما قال المنذري في تهذيب السنن ج ٢ ص ٤٢٨ «محمد بن إسحاق» . قلت : هو إمام المغازي ، اختلف فيه كثيراً ، والتحقيق أنه صدوق يدلّس ، ورمي =

وحديث : الاضطباع في السعي بين الصفا والمروة [1] .

* * *

= بالتشيع والقدر ، روى له البخاري تعليقاً ومسلم استشهاداً في خمسة أحاديث فقط . وأصحاب السنن الأربعة . وقال الذهبي : « ما انفرد به ففيه نكارة ، فإن في حفظه شيئاً» وهذا مناسب لماهنا. انظر المغني في الضعفاء وتعليقنا عليه رقم ٥٢٧٥ .

وقال ابن القيم : « وقد استشكله الناس ، قال البيهقي : وهذا حكم لاأعلم أحداً من الفقهاء يقول بذلك » .

قلت : ومما يدل على ضعفه أن ابن إسحاق رواه عن أبي عبيدة بن عبد الله ابن زمعة عن أبيه وعن أمه عن أم سلمة ، ورواه أبو عبيدة عن أم قيس بنت محصن وكانت جارة لهم ... فاختلف سنده مما يدل على أنه غير محفوظ .

(١) قال الشافعية بسنية الاضطباع في السعي على القول الصحيح في مذهبهم قياساً على الطواف ، بجامع قطع مسافة مأمور بتكررها سبعاً ، وفي قول آخر عندهم كالجمهور لايضطبع في السعي ، المنهاج وشرحه المحلي ج ٢ ص ١٠٨ وانظر المغني لابن قدامة ج ٣ ص ٣٧٣ . ولم نجد لهم استدلالاً من السنة .

٭ فصل في أحاديث ادعي ترك العمل بها ٭
وليس كذلك

وقد ادعى بعضهم ترك العمل بأحاديث أخر، وهو خطأ ظاهر، كدعوى ابن قتيبة[1] الاجماع على ترك العمل بأحاديث المسح على العمامة[2].

---

(١) في كتابه «تأويل مختلف الحديث» ص ٢٦٢.

(٢) أحاديث المسح على العمامة منها ما ذكر المسح على العمامة مع بعض الرأس مثل حديث المغيرة بن شعبة: «أن النبي ﷺ توضأ فمسح بناصيته وعلى العمامة وعلى الخفين». أخرجه مسلم: ١: ١٥٩

ومنها ما أفرد المسح على العمامة مثل حديث عمرو بن أمية الضمري في احدى روايتي البخاري (باب المسح على الخفين) ولفظه: «رأيت النبي ﷺ يمسح على عمامته وخفيه».

وحديث بلال: «أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والخمار» أخرجه مسلم ج١ ص ١٥٩ والمراد بالخمار العمامة، لأنها تخمر الرأس.

وحديث ثوبان رضي الله عنه قال: «بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم البرد، فلما قدموا على رسول الله ﷺ أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين» أخرجه أبو داود ج ١ ص ٣٦ العصائب: العمائم، والتساخين: الخفاف.

وقد عمل بالحديث الإمام أحمد لكن بشروط خلافاً لما توهمه عبارات الشراح من الإطلاق، وهي شروط دقيقة لا تنطبق على كثير مما يسمى عمامة في زمننا، فوجب على من تبع هذا المذهب أن يعرفها. انظر بحثها مفصلاً في المغني لابن قدامه ج ١ ص ٣٠٠ - ٣٠٦ وانظر المجموع ج ١ ص ٤٤٨.

وأما الجمهور فلم يجيزوا المسح على العمامة، وتأولوا الحديث في ذلك بأنه مسحها مع جزء من الرأس، كما في الروايات الأخرى. كما أوضحه الخطابي في المعالم ج ١ ص ٥٧.

ودعوى بعضهم الاجماع على ترك العمل بأحاديث فسخ الحج إلى العمرة [1] .

ودعوى بعضهم الاجماع على ترك العمل بحديث : « إذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة فالقول ماقال البائع أو يترادّان البيع » [2] .

---

(١) هو أن يدخل المحرم بالحج مكة وليس معه هَدْي فيطوفَ ويسعى ثم ينوي فسخ الحج إلى عمرة ، أي جَعْلَ الحج عمرة فيتحلل بهذه الأعمال التي هي أعمال العمرة . وقد أمر النبي ﷺ بذلك الصحابة الذين كانوا معه ولم يسوقوا الهدي ، كما ثبت في حديث جابر الطويل في صحيح مسلم ج ٤ ص ٤٠ وغيره من أحاديث الصحيحين .

وقد أجاز الإمام أحمد فسخ الحج إلى عمرة لمن لم يسق الهدي . وذهب جمهور العلماء ومنهم أبو حنيفة ومالك والشافعي إلى أنه لا يجوز لمن أحرم بالحج أن يفسخه إلى عمرة ، واستدلوا بقوله تعالى « وأتموا الحج والعمرة لله » والفسخ ضد الإتمام . وأجابوا عن أحاديث الفسخ بأنه كان خاصاً بأصحاب النبي ﷺ في تلك السنة لحكمة عظيمة هي إبطال ما كانت تزعمه الجاهلية « أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور » وكانوا لا يسيغون العمرة إلا بعد موسم الحج كي تستمر أسواق مكة في شغل ورواج ، فأمر النبي ﷺ أصحابه بفسخ الحج لابطال مزاعم الجاهليين على أبلغ الوجوه ، وقد ثبت بالأسانيد الصحيحة عن كثير من كبار الصحابة أن فسخ الحج إلى العمرة كان خاصة لأصحاب النبي ﷺ في ذلك العام .

(٢) الحديث أخرجه أصحاب السنن الأربعة وغيرهم من طرق كثيرة بألفاظ متعددة عن ابن مسعود رضي الله عنه : أبو داود ج ٣ ص ٢٨٥ والترمذي ج ٣ ص ٥٧٠ والنسائي ج ٧ ص ٢٦٦ بنحوه وليس عندهم « والسلعة قائمة » وابن ماجه ج٢ ص ٧٣٧ باللفظ الذي ذكره الحافظ ابن رجب لكن عنده « وليس بينهما بيّنة والبيع قائم بعينه » . وأخرجه الحاكم في المستدرك :=

قال ابن المنذر : « ما علمتُ أحداً قال بظاهره غير الشعبي » .

وكحديث ابن عباس في دية المكاتَب (1) . قال الخطابي : « لم

=ج ٢ ص ٤٥ وصححه في ص ٤٨ . والبيهقي ج ٥ ص ٣٣٣ .

قـــال الإمام المنذري ج ٥ ص ١٦٤ :

« وقد روي هذا الحديث من طرق عن عبد الله بن مسعود كلها لايثبت وقد وقع في بعضها « إذا اختلف البيعان والمبيع قائم بعينه » وفي لفـــظ « والسلعة قائمة » ولا يصح وإن جاءت -يعني هذه الزيادة- من رواية ابن أبي ليلى، وقد تقدم أنه لا يُحْتجُّ به . وقيل إنها من قول بعض الرواة » .

وقال ابن الجوزي : « أحاديث هذا الباب فيها مقال فإنهـــا مراسيل وضعاف ، » نصب الراية ج ٤ ص ١٠٧ . لكن الناظر في أسانيد الحديث يجـــد أنها قد تعددت وليست شديدة الضعف ، فيمكن أن تتقوى ببعضها ويكون الحديث من درجة الحسن لغيره، لذلك قال صاحب التنقيح كما في نصب الراية: « والذي يظهر أن حديث ابن مسعود بمجموع طرقه له أصل، بل هـو حديث حسن يحتج به ، لكن في لفظه اختلاف ، والله أعلم» .

وانظر نحوه في تعليق ابن القيم على السنن: ٥: ١٦٢ .

وأما العمل بالحديث فنوجز القول فيه بهذا التلخيص الذي لخصه الشوكاني في نيل الأوطار ج ٥ ص ٢٢٥ قال الشوكاني : « فاعلم أنــه لم يذهب إلى العمل به في جميع صور الاختلاف فيما أعلم ، بل اختلفوا في ذلك اختلافاً طويلا ..» ووقع الاتفـاق في بعض الصور والاختلاف في بعض .... إلى آخر ما ذكره فانظره ، وانظر المغني ج ٤ ص ١٩١ والمصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ٢٧١ — ٢٧٣ .

(1) عن ابن عباس قال : « قضى رسول الله ﷺ في ديـــة المكاتب يقتل يؤدى ما أدى من مكاتبته دية الحر ، وما بقي دية المملوك » . أبو داود ج٤ ص=

يذهب اليه أحد سوى النخعي ، وقد رُوي في ذلك شيءٌ عن علي ».

وذكر الطحاوي الاجماع على ترك العمل بحديث : « إذا انتصف شعبان .فلا تصوموا حتى رمضان »[1] .

---

١٩٣ ـ ١٩٤ والنسائي ج ٨ ص ٤٥ و ٤٦ من أوجه عديدة من طرق تدور على عكرمة عن ابن عباس.

قال الخطابي : « أجمع عامة الفقهاء على أن المكاتب عبد ما بقي عليه درهم في جنايته والجناية عليه،ولم يذهب إلى هذا الحديث من العلماء فيما بلغنا إلا ابراهيم النخعي . وقد روي في ذلك أيضاً شيء عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه. وإذا صح الحديث وجب القول به إذا لم يكن منسوخاً أو معارَضاً بما هو أولى منه، والله أعلم » انتهى من معالم السنن ج ٤ ص ٣٧ وقارن بالمغني ج ٧ ص ٧٩٩.

(١) أخرجه الترمذي ج ٣ ص ١١٥ عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : « إذا بقي نصفٌ من شعبانَ فلا تصوموا » وأبو داود ج ٢ ص ٣٠١ بلفظ « إذا انتصف شعبان فلا تصوموا » . وابن ماجه ج ١ ص ٥٢٨ بنحو لفظ أبي داود . قال الترمذي: «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه على هذا اللفظ » .

وقد بحث الحافظ ابن رجب في هذا الحديث بحثاً جيداً في كتابه القيم « لطائف المعارف » ص ١٤٢ من حيث السند والمتن فقال :

« واختلف العلماء في صحة هذا الحديث ثم في العمل به :

فأما تصحيحه فصححه غير واحد ، منهم الترمذي وابن حبان والحاكم والطحاوي وابن عبد البر ، وتكلم فيه مَنْ هو أكبرُ مِنْ هؤلاء وأعلمُ ، وقالوا هو حديث منكر ، منهم : عبد الرحمن بن مَهْدِي والإمام أحمد وأبو زُرْعة الرازي ، والأثرم ، وقال الإمام أحمد : لم يرو العلاء حديثاً أنكر منه »ورده بحديث : « لا تقدموا رمضان بصوم يوم أو يومين » ، فإن مفهومه جواز=

. . . .

=التقدم بأكثر من يومين . وقال الأثرم : « الأحاديث كلها تخالفه » يشير إلى أحاديث صيام النبي ﷺ شعبان كله ووصله برمضان ، ونهيه عن التقدم على رمضان بيومين ، فصار الحديث حينئذ شاذاً مخالفاً للاحاديث الصحيحة » .

هذا كلام الحافظ ابن رجب على تصحيح الحديث . وقد سبق الترمذي فأشار إلى اندفاع التعارض بين الحديث والأحاديث التي أشار إليها ، قال الترمذي في جامعه : « ومعنى هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن يكون الرجل مفطراً ، فإذا بقي من شعبان شيء أخذ في الصوم لحال رمضان . وقد رُوي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ما يُشْبِهُ قولهم حيث قال ﷺ : « لا تَقَدَّموا شهر رمضان بصيام إلا أن يوافق ذلك صوماً كان يصومه أحدكم» وقد دل في هذا الحديث إنما الكراهيةُ على من يتعمدُ الصيام لحال رمضان» . انتهى كلام الترمذي ، وفيه رفع لإشكال التعارض الذي استند إليه من قدح في صحة الحديث فَسَلِمَ الحكمُ عليه بالصحة . وانظر نصب الراية ج ٢ ص ٤٤٠ ، ٤٤١ ففيه فوائد أخرى وموازنة قيمة بين روايتي الترمذي وأبي داود .

ثم قال الحافظ ابن رجب : « وقال الطحاوي هو منسوخ . وحكى الاجماع على ترك العمل به .

وأكثر العلماء على أنه لا يُعْمَلُ به . وقد أخذ به آخرون منهم الشافعي وأصحابه ، ونهوا عن ابتداء التطوع بالصيام بعد نصف شعبان لمن ليس له عادة ، ووافقهم بعض المتأخرين من أصحابنا» انتهى .

لكن يبقى معنا إشكال فيما نقله ابن رجب عن الإمام الطحاوي ، فإن الطحاوي في كتابه شرح معاني الآثار ج ٢ ص ٨٢ ــ ٨٣ لم يذكر الاجماع على ترك العمل بالحديث ، بل ذكر الخلاف فيه ، ثم اختار تفسيره بأن المراد به « من كان الصوم بقرب من رمضان يدخله به ضعف يمنعه من صوم رمضان » ثم استشهد لذلك بأحاديث استخرج منها هذا المعنى ، فارجع إليه لزاماً . فلعل الشارح أخذ النقل الذي ذكره عن الطحاوي من مرجع غير متحرٍّ في النقل ، والله أعلم .

وعلى ترك العمل بحديث «تحريق متاع الغالّ» إلا عن مكحول [1].

---

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد ج ٣ ص ٦٩ والترمذي في الحدود ج ٤ ص ٦١ عن صالح بن محمد بن زائدة قال: دخلت مع مسلمة أرض الروم فأُتي برجل قد غلّ فسأل سالماً عنه؟ فقال: سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: «إذا وجدتمُ الرجل قد غلّ فأحرقوا متاعه واضربوه».

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار بلفظ «فاضربوا عنقه وأحرقوا متاعه» وذكر رواية أخرى مثل أبي داود ثم قال: «والأولى - يعني رواية فاضربوا عنقه - أصح وأكثر». المعتصر ج ١ ص ٢٣٨.

الغلول: السرقة من الغنيمة.

وفي رواية عند أبي داود عن صالح بن محمد قال: غزونا مع الوليد بن هشام، ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز فغلّ رجل متاعاً، فأمر الوليد بمتاعه فأُحرق، وطيف به، ولم يعطه سهمه». هكذا أخرجه مقطوعاً من فعل الوليد بن هشام ولم يرفعه إلى النبي ﷺ. وقد رجح أبو داود هذه الرواية على الرواية المرفوعة فقال: «وهذا أصح الحديثين ...».

والحديث من جميع رواياته يدور على صالح بن محمد بن زائدة، وقد طُعِنَ فيه وفي حديثه هذا: قال الترمذي: «وسألت محمداً - يعني ابن اسماعيل البخاري - عن هذا الحديث فقال: إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة وهو أبو واقد الليثي، وهو منكر الحديث. قال محمد: وقد رُوي في غير حديث عن النبي ﷺ في الغالّ فلم يأمر بحرق متاعه. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب». وتكلم فيه غيره أيضاً. انظر مختصر المنذري ج ٤ ص ٤٠ وتعليق ابن القيم ص ٣٩.

فالحديث ضعيف جداً لضعف راويه ولشذوذه سنداً ومتناً: أما السند: فلأن الراجح عدم رفعه فتكون رواية الرفع شاذة. وأما المتن: فلما ذكر الامام البخاري أنه روي في غير حديث عن النبي ﷺ في الغال فلم يأمر بحرق متاعه».=

. . . .

= وقد يستشكل تضعيف الحديث بأنه ورد له شاهد أخرجه أبو داود عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر حرّقوا متاع الغال وضربوه».

فزهير بن محمد هذا ضعيف وقد تُكُلِّم فيه، ويقال: إنه هو الخراساني نزيل مكة، ويقال: إنه غيره وإنه مجهول. فإن كان هو الخراساني فحديثه ضعيف أيضاً، لأنه قد اختلط حديثه الذي رواه بالشام قال الامام أحمد: «كأنَّ زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر». انظر التهذيب والتقريب والمغني في الضعفاء. وهذا من رواية أهل الشام رواه عنه الوليد بن مسلم الدمشقي.

وقد اضطربت رواية الحديث فأخرجه أبو داود مقطوعاً عن زهير عن عمرو ابن شعيب قوله، لم يرفعه. وقال البيهقي في السنن ج٩ ص ١٠٢ بعد أن أخرجه موصولاً مرفوعاً: «هكذا رواه غير واحد عن الوليد بن مسلم، وقد قيل عنه مرسلاً».

ومع شدة الضعف في الحديث السابق لا يصلح أن يتقوى بهذا لما هو مقرر في علوم الحديث أن الضعيف الشديد الضعف لا يصلح للتقوية من وجه آخر، كما أوضحنا ذلك في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث فانظره ص ٢٥١

وأما عمل العلماء فقد ذكر الطحاوي أنه لم يعمل به غير مكحول، لكن وجدنا مَنْ عمل به من الأئمة المشهورين غير مكحول فقال الترمذي: «والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وهو قول الأوزاعي وأحمد وإسحاق». وذكر الخطابي نحو ذلك بتفصيل قيم لا نطيل به، فانظره في معالم السنن ج ٢ ص ٢٩٩ ـ ٣٠٠. وورد أيضاً عن الحسن البصري وعمر بن عبدالعزيز، انظر المصنف لعبد الرزاق رقم ٩٥٠٨ وما بعده، والمغني ج ٨ ص ٤٧٠ وما بعد.

والطحاوي من أكثر الناس دعوى لترك العمل بأحاديث كثيرة [1] .

وعامة هذه الاحاديث قد ذكرناها في مواضعها من هذا الكتاب مع بسط الكلام عليها ، فمن أراد الوقوف عليها فليتبعها من مظانها من الكتاب [2] .

وقد ذُكر للثوري مارُوي عن عمر قال : « من لم يدرك الصلاة بجَمْعٍ مع الامام فلا حج له » . فقال الثوري : « قد جاءت أحاديث لا يؤخذ بها » .

وسنذكر هذا المعنى مستوفىً عند الكلام على الحديث الغريب إن شاء الله تعالى .

---

(١) يجاب عن هذا بأجوبة ، منها :

١ ـ أن يكون النقل عن الطحاوي معتمداً على مرجع غير موثوق به ، كما مر قبل قليل في حديث :« إذا انتصف شعبان » .

٢ ـ أن تكون عبارة الإجماع على غير معناها الاصطلاحي عند الأصوليين، بل يستعملها على معنى إجماع خاص هو اتفاق أئمة فقهاء الحنفية ، ويقع مثل هذا التعبير في كتب المذهب الحنفي .

٣ ـ أن تكون عبارة الطحاوي موهمة للاجماع وليست نصاً فيه، مثل قوله : اتفق العلماء ، أو لا أعلم أحداً من العلماء عمل بهذا .

(٢) وقد عوضنا القارىء عما فاته من ذلك، بما علقناه من تخريج الأحاديث التي ذكرها الحافظ ههنا، مع الكلام عليها صحة وسقما، وبيان موقف العلماء منها، وبذلك تمت الفائدة الجليلة لهذا الاحصاء العلمي الهام لهذا النوع من الأحاديث، ولله الحمد .

* فصل في مصادر الترمذي بأقوال العلماء *
في الفقه وعلل الحديث

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(وما ذكرنا في هذا الكتابِ من اختيارِ الفقهاء :

فما كان فيه من قولِ سفيانَ الثوريّ فأكثرُه ما حدثنا به محمدُ بن عثمان الكوفي ثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان الثوري . ومنه ماحدثني أبو الفضل مكتوم بن العباس الترمذي ثنا محمد بن يوسف الفِرْيابي عن سفيان .

وما كان فيه من قول مالك بن أنس فأكثرُه ماحدثني به إسحاقُ بن موسى الأنصاريْ ثنا مَعنُ بن عيسى القَزّاز عن مالك بن أنس . وما كان فيه من أبواب الصوم فأخبرنا به أبو مُصْعَب المدنيّ عن مالك بن أنس . وبعض كلام مالك ما أنا به موسى بن حِزام أنا عبد الله [آ - ٤] ابن مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيْ عن مالك بن أنس .

وماكان فيه من قول ابن المُبارك فهو ما حدثنا به أحمدُ بنُ عَبْدَةَ الآمُليْ عن أصحاب ابن المبارك . ومنه ما رُويَ عن أبي وهب محمد بن مُزاحم عن ابن المبارك ومنه ما رُوي عن علي بن الحسن بن شقيق

عن عبد الله ومنه ما روي عن عبدان عن سفيان بن عبد الملك عن ابن المبارك ، ومنه ماروي عن حِبّان بن موسى عن عبد الله بن المبارك.
وله رجال مُسَمَّو ن سوى من ذكرنا عن عبدالله بن المبارك .

وما كان فيه من قول الشافعي فأكثره ما أخبرني به الحسنُ بن محمد الزعفراني عن الشافعي .

وماكان من الوضوء والصلاة فثنا به أبو الوليد المكي عن الشافعي، ومنه ما ثنا به أبو إسماعيل الترمذي ثنا يوسف بن يحيى القرشي البُوَيطِي عن الشافعي ، وذكر منه أشياء عن الربيع عن الشافعي ، وقد أجاز لنا الربيع ذلك وكتب به إلينا .

وما كان فيه من قول أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه فهو ما أنا به إسحاق بن منصور الكوسج عن أحمد وإسحاق ، إلا ما في أبواب الحج والديات والحدود فإني لم أسمعه من إسحاق بن منصور ، وأخبرني به محمد بن موسى الأصم عن إسحاق بن منصور عن أحمد وإسحاق . وبعض كلام إسحاق بن ابراهيم أنا به محمد بن أفلح عن إسحاق، وقد بينا هذا على وجهه في الكتاب الذي فيه الموقوف .

وماكان فيه من ذكر العِلَل في الأحاديث والرجال والتاريخ فهو ما استخرجتُهُ من كتاب « التاريخ » ، وأكثرُ ذلك ما ناظرتُ به محمدَ بن إسماعيل ، ومنه ما ناظرتُ به عبدالله بن عبد الرحمن وأبا زُرْعَة، وأكثر ذلك عن محمد ، وأقلُّ شيءٍ فيه عن عبدالله وأبي زُرْعَة .

ولم أر أحداً بالعراق ولا بخُراسان في معنى العِلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد كبيرَ أحدٍ أعلمَ من محمد بن إسماعيل رحمه الله) .

إعلم أن أبا عيسى رحمه الله ذكر في هذا الكتاب مذاهب كثير من فقهاء أهل الحديث المشهورين ، كسفيان وابن المبارك ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق ، وذكر فيه كثيراً من العلل والتواريخ والتراجم ولم يذكر أسانيد أكثر ذلك ، فذكر ههنا أسانيده بجملة[1] ، وإن كان لم يحصل بها الوقوف على حقيقة أسانيد ذلك ، حيث ذكر أن بعضه عن فلان وبعضه عن فلان ، ولم يبين ذلك البعض ولم يميزه[2] .

وقد ذكر أنه بين ذلك على وجهه في كتابه الذي فيه الموقوف ، وكأنه رحمه الله له كتاب مصنف أكبر من هذا فيه الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة مذكورة كلها بالأسانيد ، وهذا الكتاب وضعه للأحاديث المرفوعة ، وإنما يذكر فيه قليلاً من الموقوفات .

---

(١) لم يبين الشارح رحمه الله درجة هذه الأسانيد من حيث القبول أو الرد ، وقد استوفينا دراستها في بحث خاص في كتابنا « الامام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين » وأسفر البحث والمناقشة عن صلاحيتها للاحتجاج بها في نقل المذاهب الفقهية عن الأئمة التي نقلت مذاهبهم بالأسانيد المذكورة إليهم . فارجع إلى ذلك ص ٣٩٢-٤٠٨ .

(٢) لاضير في ذلك مادامت الأسانيد حجة في كل مارواه بها .

نعم هناك إشكال من ناحية الفتوى في المذاهب المذكورة ، وهو أن بعض الأسانيد يروي القول القديم في المذهب ، وبعضها يروي القول الجديد ، أو نحو ذلك . والجواب: أن الترمذي لم يقصد تدوين المذاهب تدويناً مذهبياً ، بل قصد بيان عمل الأئمة بالحديث الذي أخرجه في كتابه ، وهذا القدر يكفي فيه صحة الاسناد ، وقد تحقق ذلك كما ذكرنا .

وأما التواريخ والعلل [آ ـ ٥] والأسماء ونحو ذلك فقد ذكر أن أكثر كلامه فيه استخرجه من كتاب تاريخ البخاري ، وهو كتاب جليل لم يُسبق إلى مثله رحمه الله ورضي الله عنه ، وهو جامع لذلك كله .

ثم لما وقف عليه أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان رحمهما الله صنفا على منواله كتابين :

أحدهما : كتاب «الجرح والتعديل» ، وفيه ذكر الأسماء فقط ، وزاد على ماذكره البخاري أشياء من الجرح والتعديل ، وفي كتابهما من ذلك شيء كثير لم يذكره البخاري .

والثاني : كتاب « العلل » ، أفردا فيه الكلام في العلل .

وقد ذكر الترمذي رحمه الله أنه لم يَرَ بخُراسان ولا بالعراق في معنى هذه العلوم كبيرَ أحدٍ أعلمَ بها من البخاري ، مع أنه رأى أبا زُرعة وعبدَ الله بن عبد الرحمن الدارمي وذاكرهما ، ولكنّ أكثرَ علمه في ذلك مستفاد من البخاري ، وكلامه كالصريح في تفضيل البخاري في هذا العلم على أبي زُرْعة والدارمي وغيرهما .

وقد صُنِّفَ في هذا العلم كتب كثيرة غيرُ مرتبة كترتيب كتاب البخاري وأبي حاتم وأبي زرعة ، منها ما هو منقول عن يحيى بن سعيد القطان ، ومنها عن علي بن المديني وابن معين ، ومنها عن أحمد ابن حنبل رحمه الله . وقد رتب أبو بكر الخلال العِلل المنقولة عن أحمد على أبواب الفقه وأفردها ، فجاءت عدة مجلدات .

وقد ذكرنا فيما تقدم في كتاب العلم شرف علم العلل وعِزَّته ، وأن أهله المتحققين به أفراد يسيرة من بين الحفاظ وأهل الحديث .

وقد قال أبو عبد الله بن منده الحافظ : « إنما خص الله بمعرفة

هذه الأخبار نفرأ يسيراً من كثير ممن يدعي علم الحديث ، فأما سائر الناس ممن يدعي كثرة كتابة الحديث ، أو متفقه في علم الشافعي وأبي حنيفة ، أو متبع لكلام الحارث المحاسبي والجنيد وذي النون وأهل الخواطر فليس لهم أن يتكلموا في شيء من علم الحديث إلا من أخذه عن أهله وأهل المعرفة به ، فحينئذ يتكلم بمعرفته » انتهى .



☆ سبب بيان الترمذي مذاهب الفقهاء وعلل الأحاديث ☆

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(وإنما حملنا على ما بيَّنَّا في هذا الكتاب من قول الفقهاء وعلل الحديث ، لأنا سُئلنا عن ذلك فلم نفعله زماناً ، ثم فعلناه لما رجونا فيه من منفعة الناس، لأنا وجدنا غير واحد من الأئمة تكلفوا من التصنيف ما لم يُسبقوا إليه .

فمنهم : هشامُ بن حسان ، وعبدُ الملك بن عبدالعزيز بن جُرَيج ، وسعيد بن أبي عَروبة ، ومالك بن أنس ، وحمادُ بن سلمة ، وعبد الله ابن المبارك ، ويحيى بنُ زكريا بن أبي زائدة ، ووكيعُ بن الجرّاح ، وعبد الرحمن بن مَهْدِيٍّ ، وغيرهم من أهل العلم والفضل ، صنفوا فجعل الله تبارك وتعالى في ذلك منفعة كثيرة فنرجو لهم بذلك الثوابَ الجزيلَ من عند الله تعالى لما نفع الله المسلمين به ، فهمُ القُدْوة فيما صنفوا) .

فصل هام في تدوين الحديث

اعلم أن العلم المتلقى عن النبي ﷺ من أقواله وأفعاله كان الصحابة رضي الله عنهم في زمن نبيهم ﷺ يتداولونه بينهم حفظاًله ورواية، ومنهم من كان يكتب كما تقدم في كتاب العلم عن عبد الله بن عمْرو ابن العاصي رضي الله عنه [1].

ثم بعد وفاة النبي ﷺ كان بعض الصحابة يرخّص في كتابة العلم [أ - ٦] عنه، وبعضهم لا يرخص في ذلك، ودَرَج التابعون أيضاً على مثل هذا الاختلاف [2]. وقد ذكرنا كراهة كتابة الحديث

---

(١) أخرج البخاري (باب كتابة العلم ج ١ ص ٣٠) والترمذي ج٥ ص٤٠. عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «ما من أصحاب النبي ﷺ أحدٌ أكثرُ حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو، فانه كان يكتب ولا أكتب».

وأخرج أحمد ج ٢ ص ٢٠٥ وأبو داود ج ٣ ص ٣١٨ عن عبد الله بن عمرو قال: «كنتُ أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريدُ حفظه، فنهتني قريش وقالوا: أتكتب كلَّ شيء ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا؟! فأمسكتُ عن الكتابة، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بيده إلي فيه فقال: «أكْتُبْ، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق».

(٢) وقد استقصى الخطيب البغدادي الأحاديث المرفوعة والآثار عن الصحابة والتابعين في كراهة كتابة العلم وإباحتها في كتابه تقييد العلم ص ٢٩ — ٦١ و ٦٤ — ١١٤، وأخرج الحافظ ابن عبد البر نبذاً منها في كتابه جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٦٣ — ٧٧، وأبو خيثمة في كتاب العلم ص ١١٥ و ١٤١ — ١٤٦ . فارجع اليها .

والرخصة فيه مستوفىً في كتاب العلم من هذا الكتاب [1] .

والذي كان يُكتَب في زمن الصحابة والتابعين لم يكن تصنيفاً مرتباً مبوّباً ، إنما كان يكتَب للحفظ والمراجعة فقط ، ثم إنه في عصر تابعي التابعين صُنّفَت التصانيف ، وجمَع طائفة من أهل العلم كلام النبي ﷺ ، وبعضهم جمع كلام الصحابة . قال عبد الرزاق : « أول من صنف الكتب ابن جريج ، وصنف الأوزاعي حين قدم على يحيى بن أبي كثير كتبه » خرجه ابن عدي وغيره .

وانقسم الذين صنفوا الكتب أقساماً :

منهم من صنف كلام النبي ﷺ أو كلامه وكلام أصحابه على الأبواب ، كما فعل مالك وابن المبارك وحماد بن سلمة وابن أبي ليلى ووكيع وعبد الرزاق ومن سلك سبيلهم في ذلك .

ومنهم من جمع الحديث على مسانيد الصحابة كما فعله أحمد وإسحاق وعبدُ بن حُمَيد ، والدارمي ، ومن سلك مسلكهم في ذلك .

قال ابن أبي خيثمة : « ثنا الزبير بن بكار أخبرني محمد بن الحسن عن مالك بن أنس قال : « أول من دوّن العلم ابن شهاب » ، يعني الزُهْري ، ومحمد بن الحسن كأنه ابن زَبالة لا يعتمد عليه [2] . وقال

---

(١) تباينت الوجهات في هذه المسألة واتسعت الدراسات حتى صنفت فيها التآليف في القديم والحديث . وقد بحثنا المسألة بتحقيق أتينا فيه على زبد الموضوع وناقشنا ما أثاره المستشرقون من شبهات حول السنة بسبب ذلك في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص ٣٢ - ٤٣ ، فارجع إليه لزاما .

(٢) بل قال أبو داود : « كذاب » . وقال الحافظ ابن حجر في التقريب: « كذبوه ، مات قبل المائتين / د » .

ابن خِراش : « يقال : إن أول من صنف الكتب سعيد بن أبي عَروبة ».

وقال يعقوب بن شيبة : « يقولون : إن أول من صنف الكتب بالكوفة يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، وبالبصرة حماد بن سلمة ».

وقال عبد الله بن أحمد : قلت لأبي : « أول من صنف الكتب من هو ؟ » قال : « ابن جُرَيْج ، وابن أبي عَروبة ، يعني ونحو هؤلاء » . وقال ابن جريج : « ما صنف أحد العلم تصنيفي » قال : وسمعت أبي يقول : « قـــدم ابن جريج على أبي جعفر ، يعني المنصور فقال له : « إني قد جمعت حديث جدّك عبد الله بن عباس ، وما جمعه أحد جمعي » ، أو نحو ذا ، فلم يعطه شيئاً .

وقال أبو محمد الرامهرمزي[1] : « أول من صَنّف وبوب فيما أعلم الربيع بن صَبيح بالبصرة ، ثم سعيد بن أبي عَروبة بها ، وخالد بن جَميل الذي يقال له العبد ، ومعمر باليمن ، وابن جُرَيج بمكة ، ثم سفيان الثوري بالكوفة ، وحماد بن سَلَمة بالبصرة ، وصنف ابن عُيَيْنَة بمكة ، والوليد بن مسلم بالشام ، وجَرير بن عبد الحميد بالري ، وابن المبارك بمرو وخراسان ، وهُشَيْم بواسط ، وصنف في هذا العصر بالكوفة ابن أبي زائدة ، وابن فُضَيْل ، ووكيع ، ثم

---

(١) في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٦١١ - ٦١٣ بتحقيق الزميل الاستاذ الدكتور محمد عجاج خطيب ، وقارنه بالنص المثبت هاهنا.

وانظر في المحدث الفاصل كلام علي ابن المديني في أول من صنف أيضاً ، ففيه تفصيل وفائدة قيمة في بيان من انتهى إليهم هذا العلم في عصور السلف .

صنف عبد الرزاق باليمن ، وأبو قرة موسى بن طارق»[1] .

☆ أول من صنف المسند ☆

قال ابن عدي : « يقال : إن أول من صنف المسند بالكوفة يحيى الحِمَّاني ، وأول من صنف المسند بالبصرة مُسَدَّد ، وأول من صنف المسند بمصر أسدُ السنّة ، وأسدُ قبلهما وأقدم موتاً » . وقال الحازمي: «إسحاق ابن إدريس الأسواري يقال إنه أول من جمع المسند بالبصرة ، ويقال : أول من صنف المسند موسى بن قُرَّةَ الزبيدي » .

---

(١) يرد على أقوالهم في أول من صنف إشكالان نعالجهما فيما يلي :

الاشكال الأول : كيف يكون هؤلاء الأعلام أول من دون وقد علمنا أن كتابة الحديث وجدت في عهد الصحابة وفي عهد النبي ﷺ ، وكيف نوفق بين هذا وبين ما اشتهر من أن أول من دون الحديث ابن شهاب الزهري بأمر الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الأولى من الهجرة ؟.

والجواب أن كتابة الحديث والعلم في عهد الصحابة إنما كانت كتابة خاصة بشخص معين ، كمذكرة له ، لا تتداول بين الناس ، ولا تسير على ترتيب ما . وأما الكتابة التي أمر بها الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز فهي الكتابة للتدوين العام الذي يتداول بين الناس أيضاً ، لكنه لا يسير على ترتيب معين غالباً ، حتى جاء هؤلاء الأعلام فدونوا الحديث على ترتيب معين حسب الموضوعات في المصنفات ، ثم حسب أسماء الصحابة في المسانيد .

الاشكال الثاني : كيف يصح أن يقال في كل هؤلاء إن كل واحد منهم أول من دوّن الحديث ؟ .

والجواب انهم كانوا في عصر واحد هو سنة خمسين ومائة وما بعد ، فكتبوا على الأبواب في عصر واحد فنسب إلى كل واحد أنه أول من دون بحسب المصر الذي كان فيه . والله أعلم .

وقال الحاكم : « أول من صنف المسند على تراجم الرجال في الاسلام عبيد الله بن موسى العَبْسي ، وأبو داود الطيالسي ، وبعدهما أحمد [آ - ٧] وإسحاق ، وأبو خيثمة والقواريري» .

وذكر الحاكم في تاريخ نيسابور أن أبا جعفر ، عبد الله بن محمد المسنَدي شيخ البخاري إنما قيل له المسنَدي لأنه أول من جمع مسنَد الصحابة على التراجم ، بما وراء النهر[١] .

والذين صنفوا :

منهم من أفرد الصحيح كالبخاري ومسلم ومَنْ بعدهما ، كابن خزيمة وابن حبان ، ولكن كتابهما لا يبلغ مبلغ كتاب الشيخين .

ومنهم من لم يشترط الصحة ، وجَمَعَ الصحيح وما قاربه وما فيــــه بعض لين وضعف ، وأكثرُهم لم يثْبتوا ذلك ولم يتكلموا على التصحيح والتضعيف .

---

(١) ظهر التدوين على المسانيد في رأس المائتين للهجرة ، وهي مرتبة على أسماء الصحابة ، مثل « حديث أبي بكر الصديق » مثلاً ، تجد في المسند تحت هذا العنوان كل الأحاديث التي اشتمل عليها الكتاب عن أبي بكر الصديق ، وهكذا .

وكانت المصنفات مرتبــــة على الأبواب ، لكنها تشمل الحديث المرفوع وأقوال الصحابة والتابعين ، قـــال الحافظ ابن حَجر : « إلى أن رأى بعض الأئمة منهم أن يفـرد حديث النبي ﷺ خاصة ، وذلك على رأس المائتين ، فصنف عُبَيْدُ الله بن موسى العَبْسي الكوفي مسنداً ، وصنف مُسَدَّدُ بن مُسَرْهَد البصري مسنداً... ثم اقتفى الأئمةُ بعد ذلك أثرهم ، فقلَّ إمام من الحفاظ إلا وصنف حديثه على المسانيد ... » هدي الساري ج ١ ص ٤ .

وأول من علماء بيَّن ذلك أبو عيسى الترمذي رحمه الله ، وقد بين في كلامه هذا أنه لم يُسبَق إلى ذلك ، واعتذر بأن هؤلاء الأئمة الذين سماهم صنفوا مالم يُسبَقوا إليه ، فاذا زيد في التصنيف بيان العلل ونحوها كان فيه تأسٍّ بهم في تصنيف مالم يُسبَق إليه .

وقد صنف ابن المديني ويعقوب بن شيبة مسانيد معللة .

وأما الأبواب المعللة فلا نعلم أحداً سبق الترمذي إليها ، وزاد الترمذي أيضاً ذكر كلام الفقهاء ، وهذا كان قد سبق اليه مالك في الموطأ وسفيان في الجامع .

وكان أحمد يكره ذلك وينكره رضي الله عنه ، حتى انه أمر بتجريد أحاديث الموطأ وآثاره عما فيه من الرأي الذي يذكره مالك من عِندِه ، وكره أحمد أيضاً أن يُكتب مع الحديث كلام يفسره ويشرحه .

وكان ينكر على من صنف في الفقه كأبي عُبَيدٍ وأبي ثور وغيرهما ، ورخص في غريب الحديث الذي صنفه أبو عبيد أولاً ، ثم لما بسطه أبو عبيد وطوله كرهه أحمد ، وقال : « هو يشغل عما هو أهم منه » .

ولكن عند بُعدِ العهد بكلام السلف وطول المدة وانتشار كلام المتأخرين في معاني الحديث والفقه انتشاراً كثيراً بما يخالف كلام السلف الأول ، فتعين ضبط كلام السلف من الأئمة وجمعه وكتابته والرجوع اليه ، ليتميز بذلك ماهو مأثور عنهم مما أُحدِث بعدهم مما هو مخالف لهم ، وكان ابن مهدي يندم على أن لا يكون كتب عقب كل حديث من حديثه تفسيره .

وكذا الكلام في العلل والتواريخ قد دوّنه أئمة الحفّاظ ، وقد هُجِر في هذا الزمان ودرَس حفظه وفهمه ، فلولا التصانيف المتقدمة فيه لما عُرف هذا العلم اليوم بالكلية ، ففي التصنيف فيه ونقل كلام الأئمة المتقدمين مصلحة عظيمة جداً .

وقد كان السلف الصالح مع سعة حفظهم وكثرة الحفظ في زمانهم يأمرون بالكتابة للحفظ ، فكيف بزماننا هذا الذي هُجِرَت فيه علوم سلف الأمة وأئمتها ، ولم يبق منها إلا ما كان مدوّناً في الكتب ، لتشاغل أهل الزمان بمدارسة الآراء المتأخرة وحفظها .

قال أبو قلابة : « الكتابة أحب إليّ من النسيان » .

وقال ابن المبارك : « لولا الكتاب لما حفظنا » .

وقال الخلاّل : « أخبرني الميموني أنه قال لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل : قد كره[1] قوم كتاب الحديث بالتأويل ؟ قال : «إذاً يخطئون إذا تركوا كتاب الحديث » ، وقال : « حدثونا[2] قوم من حفظهم وقوم من كتبهم ، فكان الذين حدثونا من كتبهم أتقن » .

وقال إسحاق بن منصور : « قلت لأحمد : من كره كتاب العلم ؟ قال : كرهه قوم ورخص فيه قوم . قلت : لو لم يُكتَب ذهب العلم . قال أحمد : ولو [آ – ٨] لا كتابته أي شيء كنا نحن ؟! » .[3]

* * *

---

(١) قوله « كره » مطموس في النسخة الأصل اثبتناه من تقييد العلم .

(٢) بإثبات الواو في الأصل وفي تقييد العلم ، على لغة « أكلوني البراغيث » .

(٣) أخرج هذه الآثار الخطيب البغدادي في تقييد العلم ص ١١٤ – ١١٥

* فصل في الجرح والتعديل والتفتيش عن الأسانيد *
وان الاسناد من الدين

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد عاب بعض من لا يفهمُ على أصحاب الحديث الكلام في الرجال، وقد وجدنا غيرَ واحد من الأئمة من التابعين قد تكلموا في الرجال:

منهم : الحسنُ البصري وطاوس ، قد تكلما في مَعْبَدٍ الجُهَنِيِّ ، وتكلم سعيدُ بن جُبَيْر في طَلْق بن حبيب ، وتكلم إبراهيمُ النخعي وعامر الشعبيُّ في الحارثِ الأعور .

وهكذا رُوي عن أيوبَ السختياني ، وعبدِ الله بن عَوْن، وسليمان التيميِّ ، وشعبةَ بنِ الحجاج ، وسفيانَ الثوريِّ ، ومالكِ بن أنس ، والأوزاعيِّ ، وعبدِ الله بن المبارك ، ويحيى بن سعيد القطان ، ووكيع بن الجَرّاح ، وعبد الرحمن بن مَهديٍّ ، وغيرهم من أهل العلم أنهم تكلموا في الرجال وضَعَّفوا .

فما حملهم على ذلك عندنا ـ والله أعلم ـ إلا النصيحة للمسلمين ،

لا نظن أنهم أرادوا الطعنَ على الناس أو الغِيبةَ ، إنما أرادوا عندنا أن يُبينوا ضعف هؤلاء لكي يُعْرَفــوا ، لأن بعضهم من الذين ضُعِّفوا كان صاحب بدعة ، وبعضهم كان متهماً في الحديث ، وبعضهم كانوا أصحاب غفلة وكثرةِ خطأ ، فأراد هؤلاء الأئمة أن يبينوا أحوالهم شفقةً على الدين وتبييناً ، لأن الشهادة في الدين أحقُّ أن يُتَثَبَّت فيها من الشهادة في الحقوق والأموال) .

مقصود الترمذي رحمه الله أن يبين أن الكلام في الجرح والتعديل جائز قد أجمع عليه سلف الأمة وأئمتها ، لمـــا فيه من تمييز مايجب قبوله من السنن مما لا يجوز قبوله[1] .

وقد ظن بعض من لا علم عنده أن ذلك من باب الغيبة ، وليس كذلك ، فان ذكر عيب الرجل إذا كان فيه مصلحة ولو كانت خاصة كالقدح في شهادة شاهد الزور جائز بغير نزاع ، فما كان فيه مصلحة عامة للمسلمين أولى[2] .

---

(١) وقـد نص على انعقاد الاجماع على مشروعية الجرح والتعديل الامام الغزالي في احياء علوم الدين ج ٣ ص ١٤٨ – ١٥٠ والنووي في رياض الصالحين (ما يباح من الغيبة) ص ٥٨١ – ٥٨٢ وغيرهما في غيرهما. انظر الرفع والتكميل للكنوي ص ٤٤ وما بعد .

(٢) بل هو واجب ، قال النووي : « وهو – يعني الجرح – جائز بالإجماع بل واجب للحاجة » .

وروى ابن أبي حاتم[1] باسناده عن بَهْز بن أسد قال : « لو أن لرجل على رجل عشرة دراهم ثم جحده لم يستطع أخذها منه إلا بشاهدين عدلين ، فدِين الله أحقُّ أن يُؤْخذ فيه بالعدول » .

وكذلك يجوز ذكر العيب إذا كان فيه مصلحة خاصة ، كمن يستشير في نكاح أو معاملة ، وقد دل عليه قول النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس : « أما معاوية فصعلوك لا مال له ، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه »[2] . وكذلك استشار النبي ﷺ علياً وأسامة في فراق أهله ، لما قال أهل الافك ماقالوا[3] .

ولهذا كان شعبة يقول : « تعالوا حتى نغتابَ في الله ساعة » . يعني نذكر الجرح والتعديل .

---

(١) في كتابه العظيم الجرح والتعديل ج ١ قسم ١ ص ١٦ . ويتمم الاستدلال بهذا الأثر قول الكنكوهي في شرحه الكوكب الدري على الترمذي ج٢ ص٣٤٧ : « وظاهر أن التزكية للشهود من أحكام الشرع حق على القاضي ولا يمكن أن يعاب بها، فكذلك ههنا » .

قال نورالدين : بل أولى لأن مصلحة الدين أقوى من مصلحة الدنيا .

(٢) قال لها ﷺ نحو ذلك لما استشارته في خطبتها إياها ثم قال لها : «انكحي أسامة بن زيد» قالت : فكرهتُه . ثم قال : «إنكحي أسامة» «فنكحتُه فجعل الله فيه خيراً واغتبطتُ به » أخرجه مسلم وفيه قصة (باب المطلقة ثلاثاً لانفقة لها) ج ٤ ص ١٩٥ . قوله صعلوك : أي فقير . وقوله :« لا يضع العصا عن عاتقه » : فسر بأنه كثير الضرب للنساء ، وفسر بأنه كثير السفر .

(٣) كما ثبت في حديث الإفك الطويل . أخرجه البخاري ج ٥ ص١١٨ ومسلم أواخر التوبة ج ٨ ص ١١٢ - ١١٨ .

وذكر ابن المبارك رجلاً فقال : « يكذب » ، فقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن « تغتاب ! » ، قال : « اسكت ، إذ لم نبين كيف يُعرف الحق من الباطل » .

وكذا رُوي عن ابن عُلَيَّة أنه قال في الجرح : « إن هذا أمانة ليس بغيبة » .

وقال أبو زرعة الدمشقي : «سمعت أبا مُسْهِر يُسأل عن الرجل يغلط ويهم ويصحِّف ؟ فقال : بيِّن أمره . فقلت لأبي مُسْهِر : أترى ذلك غيبة ؟ قال : لا» .

وروى أحمد بن مروان المالكي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : جاء أبو تراب النخشبي إلى أبي ، فجعل أبي يقول : « فلان ضعيف وفلان ثقة » ، فقال أبو تراب : [آ – ٩] « ياشيخ لاتغتب العلماء » قال : فالتفت أبي إليه قال : « ويحك ! هذا نصيحة ، ليس هذا غيبة » .

وقال محمد بن بُندار السباك الجرجاني : قلت لأحمد بن حنبل: إنه ليشتد علي أن أقول: فلان ضعيف فلان كذاب ؟ قال أحمد : « إذا سكتَّ أنت وسكتُّ أنا فمتى يَعرف الجاهل الصحيح من السقيم » .

وقال إسماعيل الخُطَبي : ثنا عبد الله بن أحمد قلت لأبي : « ما تقول في أصحاب الحديث يأتون الشيخ لعله أن يكون مُرْجِئاً أو شيعياً أو فيه شيء من خلاف السنة، أيسعني أن أسكت عنه أم أحذِّر عنه ؟ فقال أبي : « إن كان يدعو إلى بدعة وهو إمام فيها ويدعو إليها ، قال : نعم تحذر عنه » .

وقد خرّج ذلك كله أبو بكر الخطيب في كتاب الكفاية[1] ، وغيره من أئمة الحفاظ ، وكلام السلف في هذا يطول ذكره جداً .

وذكر الخلال عن الحسن بن علي الاسكافي قال : سألت أباعبد الله يعني أحمد بن حنبل عن معنى الغيبة؟ قال : « إذا لم ترِدْ عيب الرجل » ، قلت : « فالرجل يقول : « فلان لم يسمع وفلان يخطىء ؟ » قال : « لو ترك الناس هذا لم يُعْرَف الصحيح من غيره » .

وخرّج البيهقي[2] من طريق الحسن بن الربيع قال : قال ابن المبارك : « المعَلَّى بن هلال هو ، إلا أنه إذا جاء الحديث يكذب » فقال له بعض الصوفية : « يا أبا عبد الرحمن تغتاب » قال : اسكت إذا لم نبين كيف يُعرَف الحق من الباطل؟! » أو نحو هذا .

وما ذكره الترمذي رحمه الله من تكلم الحسن وطاوس في مَعْبَد فقد روى مرحوم بن عبد العزيز عن أبيه وعمه سمعا الحسن يقول : « إياكم ومعبد الجهني فانه ضال مضل » . ورواه أيضاً حماد بن زيد عن أبي طلحة عن غَيْلان بن جَرير سمعت الحسن يقول : « لاتجالسوا معبداً ، فانه ضال مضل » ، وروى نعيم بن حماد عن ابن المبارك نا رباح بن زيد الصنعاني عن جعفر بن محمد بن عباد عن طاوس أنه قال لمعبد الجهني : « أنت الذي تفتري على الله عز وجل ؟

---

(١) الكفاية في علم الرواية طبع الهند ص ٤٣ و ٤٥ - ٤٦ بتصرف يسير من الشارح في سياق بعض الألفاظ . وانظر آثاراً أُخرى في الكفاية وفي مقدمة صحيح مسلم ج ١ ص ١٦ - ٢١ .

(٢) أبعد المصنف في العزو ، هذا الأثر أخرجه الخطيب في الكفاية ص ٤٥ .

فقال مَعْبَد : « كَذِبَ عليٌ »[1] .

وأما تكلم سعيد بن جُبَير في طَلْقٍ : فمن طريق حماد بن زيد عن أيوب قال : رآني سعيد بن جبير مع طَلْق بن حبيب فقال : « ألم أرك مع طَلْق ! لا تجالسه » ، وكان طَلْق رجلاً صالحاً لكنه كان يُرمى بالإرْجاء[2] .

وأما تكلم الشعبي والنخعي في الحارث الأعور : فقد ذكره مسلم في مقدمة كتابه[3] من طريق زائدة عن منصور والمغيرة عن إبراهيم « ان الحارث اتهم » . ومن طريق مغيرة عن الشعبي قال : « حدثني الحارث الأعور وكان كذابا » .

---

(١) معبد الجهني تابعي كان رأس القَدَريّة ، وأول من تكلم في نفي القدر بالبصرة ، لكنه صدوق. وقوله « كذب عليّ » ليس يصح سنده إليه. انظر ترجمته في أول كتاب الايمان من صحيح مسلم وشرح النووي ص ١٥٣ والميزان ج ٤ ص ١٤١ والتهذيب ج ١٠ ص ٢٢٥ – ٢٢٦ وغيرها .

(٢) طَلْقُ بن حبيب العَنَزي البَصْري ، من جِلّة التابعين عابد ، ثقة ، إلا أنه مرجيء . مات بعد سنة تسعين ، روى له بخ م عه . انظر المغني برقم ٩٦٨ ، وتعليقنا عليه ، وراجع التهذيب والتقريب .والمقصود هنا بالإرجاء بدعة يزعم أصحابها أن الايمان قول بلا عمل، ولا يضر معه ذنب . وهو رأي خبيث مصادم لنصوص القرآن والسنة والإجماع .

انظر تعريف الإرجاء في الملل والنّحَل للشهرستاني ج١ ص ١٨٦ والفِصَل لابن حزم ج ٤ ص ٢٠٤ – ٢٠٥ والمذاهب الاسلامية للشيخ محمد أبي زهرة ٢٠٢ – ٢٠٤ .

(٣) ص ١٤ – ١٥ والحارث هو ابن عبد الله الأعور من علماء التابعين وحديثه ضعيف، وليس المراد من رميه بالكذب الكذب في الحديث بل كذب الرأي ، لأنه كان من الرافضة، مات في خلافة ابن الزبير، روى له/عه . انظر التهذيب والتقريب والميزان والجرح والتعديل وغيرها .

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(أنا محمدُ بن إسماعيل نا محمدُ بن يحيى بن سعيد القطان ، حدثني أبي قال : سألتُ سفيانَ الثوريَّ ، وشعبةَ ، ومالكَ بنَ أنس ، وسفيانَ ابن عُيَيْنَةَ ، عن الرجل يكون فيه تُهمةٌ أو ضعفٌ أسكتُ أو أبيِّن ؟ قالوا : بيِّنْ) .

هذا الأثر خرّجه البخاري في أول كتابه الضعفاء ، كما خرّجه الترمذي ههنا عنه ، وخرّجه مسلم في مقدمة كتابه عن عمرو بن علي الفلاس عن يحيى بن سعيد قال : « سألت الثوري وشعبة ومالكاً وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثَبْتاً في الحديث فيأتيني الرجل فيسألني عنه ؟ قالوا « أخبر عنه أنه ليس بثَبْتٍ » .

ورواه أبو بكر النجاد نا جعفر بن محمد الصائغ نا عفان نا يحيى ابن سعيد قال : سألت شعبة وسفيان ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن الرجل يتهم في الحديث أو لا يحفظ ؟ قالوا : [آ - ١٠] « بيِّن أمره للناس » . ورواه الامام أحمد عن عفان أيضاً بنحوه[1] .

وقال يعقوب بن شيبة ثنا موسى بن منصور حدثني ابو سلمة الخزاعي قال : سمعت حماد بن سلمة ومالك بن أنس وشريك بن عبد الله يقولون في الرجل يُحدث : « تخبر بأمره » .

يعنون ضعفه من قوته ، وصدقه من كذبه . قال وقال شريك : « كيف نعرف الضعيف من القوي إذا لم نُخْبَرْ به » .

---

(١) انظر مقدمة صحيح مسلم ص ١٣ والكفاية ص ٤٣ .

قال الترمذي رحمه الله :

(حدثنا محمدُ بنُ رافع النيسابوريُّ ثنا محمدُ بن يَحيى قال : قيل لأبي بكرِ بنِ عَيَّاش : « إن ناساً يجلسون ويُجلَسُ إليهم الناس ولا يَستأهِلون؟ » قال : فقال أبو بكر : « كلُّ مَنْ جَلَسَ جلسَ الناسُ إليه، وصاحبُ السنة إذا ماتَ أحيَى اللهُ ذِكرَهُ ، والمبتَدِعُ لا يُذكَرْ) .

قال ابن أبي الدنيــا : نا أبو صالح المروزي سمعت رافع بن اشرس قال كان يقال : « من عقوبة الكذاب أن لا يُقبل صدقه . وأنا أقول : من عقوبة الفاسق المبتدع أن لا تُذكر محاسنه »[1] .

* * *

---

(١) اخرجه الخطيب من طريق ابن أبي الدنيا أيضاً في الكفاية ص١١٧ .

والمقصود مما أورده الترمذي ثم الشارح الاستدلال على جواز الجرح . والشاهد فيه كما قال الكنكوهي في الكوكب الدري ج ٢ ص ٣٤٧ : « أنه صاحب بدعة لا ينبغي أن يأخذ العلماء منه ، ولا أن يتركوا العامة يسألون عنه ويجلسون إليه ، فلما كان كذلك لا يتحدث عنه أحد فيموت ذكره ولا يشتهر أمره ، فعلم أن العلماء يجوز لهم بل يجب أن يظهروا للناس عيبه، ويمنعوهم عن الأخذ عنه » اهـ .

التفتيش عن الأسانيد

قال رحمه الله :

(حدثنا محمدُ بن عَليّ بن الحسنِ بن شقيقٍ أنا النَّضرُ بنُ عبدِ الله الأصم أنا إسماعيل بن زكريا عن عاصم عن ابن سيرين قال : « كانَ في الزمانِ الأوَّلِ لا يسألونَ عن الإسنادِ ، فلما وقعت الفتنةُ سألوا عن الإسنادِ ، لكي يأخذوا حديثَ أهلِ السنةِ ، ويَدَعوا حديثَ أهلِ البِدَعِ) .

هذا الأثر خرَّجه مسلم في مقدمة كتابه عن محمد بن الصباح البزاز عن إسماعيل بن زكريا به ولفظه : « قال : لم يكونوا يسألون عن الاسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم ، فيُنظَر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، ويُنظَر إلى أهل البدَع فلا يؤخذ حديثهم » .

وخرَّجه أبو بكر الخطيب من طريق أحمد بن سيار ثنا النضر ابن عبد الله المديني من مدينة الداخلة أبو عبد الله الأصم ثنا إسماعيل ابن زكريا فذكره . وخرَّجه أيضاً من طريق محمد بن حميد الرازي عن جرير عن عاصم عن ابن سيرين بنحوه [1] .

---

(١) مقدمة مسلم ص ١١ والكفاية ص ١٢٢ . وفيه « النصر » بصاد مهملة وهو تصحيف .

وابن سيرين رضي الله عنه هو أول من انتقد الرجال [1] وميز الثقات من غيرهم ، وقد رُوِيَ عنه من غير وجه أنه قال : « إن هذا العلم دينٌ فانظروا عمن تأخذون دينكم » وفي رواية عنه أنه قال: « إن هذا الحديث دين فلينظر الرجل عمن يأخذ دينه » .

قال يعقوب بن شيبة : قلت ليحيى بن معين : تعرف أحداً من التابعين كان ينتقي الرجال كما كان ابن سيرين ينتقيهم ؟ فقال برأسه ، أي : لا .

قال يعقوب « وسمعت علي بن المديني يقول: « كان ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الاسناد لا نعلم أحداً أول منه محمد بن سيرين . ثم كان أيوب ، وابن عون ، ثم كان شعبة ، ثم كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن . قلت لعليّ : فمالك بن أنس ؟ فقال أخبرني سفيان بن عُيَينة قال : « ما كان أشد انتقاء مالك الرجال » .

وروى الامام أحمد عن جابر بن نوح عن الأعمش عن إبراهيم قال : « إنما سئل عن الاسناد أيام المختار » .

وسبب هذا أنه كثر الكذب على عليٍّ في تلك الأيام ، كما روى شريك عن أبي إسحاق سمعت خزَيمة بن نصر العبسي أيام المختار وهم يقولون ما يقولون من الكذب وكان من أصحاب علي قال : « ما لهم قاتلهم الله ، أي عصابة شانوا وأي حديث أفسدوا ! » .

وروى يونس عن أبي إسحاق عن صِلَةَ بن زُفَر العبسي قال :

---

(١) أي أنه أول من تفرغ وتخصص بهذا ، بدليل ما سيأتي من تطبيق الصحابة والتابعين لهذه القاعدة : « انظروا عمن تأخذون دينكم » ولما يلي من قول ابن معين .

« قاتل الله المختار أي شيعة أفسد وأي حديث شان » . خرجه الجوزجاني وقال : « كان المختار يعطي الرجل الألف دينار والألفين على أن يروي له في تقوية أمره حديثاً »[1] .

⭐ مسألة في رواية المبتدع ⭐

وهذه المسألة قد اختلف العلماء فيها قديماً وحديثاً ، وهي الرواية عن أهل الأهواء والبدع فمنعت طائفة من الرواية عنهم كما ذكره ابن سيرين ، وحُكي نحوه عن مالك وابن عيينة والحميدي ويونس بن أبي إسحاق وعلي بن حرب وغيرهم ، وروى أبو إسحاق الفَزَارِيّ عن زائدة عن هشام عن الحسن قال : « لا تسمعوا من أهل الأهواء » خرجه ابن أبي حاتم[2] .

ورخصت طائفة في الرواية عنهم إذا لم يُتّهموا بالكذب . منهم أبو حنيفة والشافعي ويحيى بن سعيد وعلي بن المديني ، وقال ابن المديني : [آ – ١١] « لو تركت أهل البصرة للقدر وتركت أهل الكوفة للتشيع لخربت الكتب »[3] .

وفرقت طائفة أخرى بين الداعية وغيره ، فمنعوا الرواية عن

---

(١) المختار بن أبي عبيد الثقفي ، كذاب ثقيف ، تظاهر بميله لأهل البيت ، وسلك طريق وضع الحديث لترويج دعوته ، ثم ادعى النبوة ، قتل سنة ٦٧ هـ. وقال الذهبي في الميزان : « لا ينبغي أن يُروى عنه شيء ، لأنه ضال مضل ، كان يزعم أن جبرائيل ينزل عليه » .

(٢) في الجرح والتعديل ج ١/١ / ٣٢ .

(٣) يعني لذهب الحديث . الكفاية ص١٢٩ .

الداعية إلى البدعة دون غيره ، منهم ابن المبارك وابن مهدي وأحمد ابن حنبل ويحيى بن معين ، وروي أيضاً عن مالك .

والمانعون من الرواية لهم مأخذان :

أحدهما : تكفير أهل الأهواء أو تفسيقهم، وفيه خلاف مشهور (١) .

والثاني : الاهانة لهم والهجران والعقوبة بترك الرواية عنهم، وإن لم نحكم بكفرهم أو فسقهم .

ولهم مأخذ ثالث : وهو أن الهوى والبدعة لا يؤمن معه الكذب ، ولا سيما إذا كانت الرواية مما تَعْضُد هوى الراوي .

وروى أبو عبد الرحمن المقرىء عن ابن لَهِيعة أنه سمع رجلاً من أهل البدع رجع عن بدعته وجعل يقول : « انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه ، فانا كنا إذا رأينا رأياً جعلناه حديثاً » . ورواه المعافى عن ابن لهيعة عن أبي الأسود حدثني المنذر بن الجهم ، فذكره بمعناه .

وقال عليّ بن حرب: «من قَدَرَ أن لايكتب الحديث إلا عن صاحب سنة ، فانهم يكذبون ، كل صاحب هوىً يكذب ولا يبالي »(٢) .

وعلى هذا المأخذ فقد يستثنى من اشتهر بالصدق والعلم ، كما قال

---

(١) التحقيق في هذا أن البدعة تنقسم إلى قسمين: بدعة مكفرة ، وبدعة غير مكفرة. أما المبتدع الذي يُرْمى ببدعة مكفرة فترد روايته قولاً واحداً، خلافاً لمن شذ في ذلك . وأما المبتدع الذي لم يبلغ حد الكفر فتقبل روايته إذا لم يكن داعياً إلى بدعته، على ماسنذكره إن شاء الله . قارن تدريب الراوي : ص ٢١٦ ولقط الدرر حاشية نزهة النظر ص ٨٩ ـ ٩٠ .

(٢) أخرج هذا الأثر والذي قبله الخطيب في الكفاية ص ١٢٣ .

أبو داود : « ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج . ثم ذكر عِمْران بن حِطّان وأبا حسان الأعرج » .

وأما الرافضة فبالعكس ، قال يزيد بن هارون : « لا يكتب عن الرافضة فانهم يكذبون » خرجه ابن أبي حاتم[1] .

ومنهم من فرق بين من يغلو في هواه ومن لا يغلو ، كما ترك ابن خزيمة حديث عباد بن يعقوب لغلوه ، وسئل ابن الأخرم : لِمَ ترك البخاري حديث أبي الطفيل ؟ قال : « لأنه كان يفرط في التشيُّع » .

وقريب من هذا قول من فرق بين البدع المغلظة كالتجهم والرفض والخارجية والقدر ، والبدع المخففة ذات الشُّبَه كالإرجاء .

قال أحمد في رواية أبي داود : « احتملوا من المرجئة الحديث ، ويكتب عن القَدَري إذا لم يكن داعية » . وقال المروزي : « كان أبو عبد الله[2] يحدث عن المرجىء إذا لم يكن داعياً »[3] .

---

(١) في الجرح والتعديل ج١/١/ص ٢٨ .

(٢) أي الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ، وسيأتي ذكره كثيراً بهذه الكنية ، فاحفظها .

(٣) المعتمد في حكم روايات المبتدعة أن يقبل حديث المبتدع الذي لم يكفر ببدعته ولم يكن داعياً إليها . قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص ١٠٣-١٠٤ : « وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء ، وقال أبو حاتم بن حِبَّان البستي من أئمة الحديث : الداعية الى البدع لايجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة ، لا أعلم بينهم فيه خلافاً ... » ويؤيد هذا المذهب إجماع الأئمة على تلقي الصحيحين بالقبول وفيها أحاديث المبتدعة غير الدعاة ، فهو خير شاهد لتقوية هذا المذهب .

ولم نقف له على نص في الجهمي أنه يروي عنه إذا لم يكن داعياً ، بل كلامه فيه عام أنه لا يروى عنه .

فيخرج من هذا ان البدع الغليظة كالتجهم يرد بها الرواية مطلقاً ، والمتوسطة كالقدر إنما يرد رواية الداعي إليها ، والخفيفة كالارجاء هل يقبل معها الرواية مطلقاً ، أو يرد عن الداعية ، على روايتين[1] .

★ ★ ★

☆ الاسناد من الدين ☆

قال رحمه الله :

(حدثنا محمد بن علي بن الحسن قال : سمعت عبدان يقول : قال عبد الله بن المبارك : « الإسناد عندي من الدين ، لولا الإسناد لقال من شاء ما شاء ، فإذا قيل له من حدثك ؟ بقي » .

= وفي رأيي أن هذا الضابط يتناول بالتضمن ماسبق من التفريق بين من يغلو في بدعته ومن لا يغلو ، ومن يستحل الكذب أو لا ، لأن الداعية إلى البدعة يكون مفرطاً فيها ، ويجره سعيه لها للكذب كما هو معروف .

(١) هذا التقسيم يلتقي في النهاية مع تقسيم البدعة إلى مكفرة وهي المغلظة ، وإلى غير مكفرة ، وهي المتوسطة والخفيفة ، وينطبق عليهما ضابط القبول لغير الداعية ، والرد للداعية إلى بدعته . فهذا الضابط أشمل وأدق . وهذا البحث يكشف عن دقة نظر المحدثين النقدي ، لأنهم أخذوا في اعتبارهم المقياس النفسي للراوي ، وما قد يؤثر على روايته من الدوافع النفسية والميول . وسنزيد الموضوع تفصيلاً ودراسة في مقام آخر إن شاء الله تعالى .

حدثنا محمد بن علي أنا حِبّان بن موسى قال ذُكِرَ لعبد الله حديثٌ، فقال: «يحتاج لهذا أركان من آجُرٍّ».

قال أبو عيسى: يعني أنه ضعف إسناده).

أما قول عبد الله بن المبارك «الاسناد من الدين» فخرَّجه مسلم في مقدمة كتابه عن محمد بن عبد الله بن قُهْزَاذَ المروزي عن عبْدان عنه إلى قوله «ماشاء»، وخرجه بتمامه ابن حبان في أول كتابه من طريق الحسين بن الفرج عن عبدان[1]. وأما قوله الثاني[2].

وذكر مسلم أيضاً: [آ - ١٢] قال محمد بن عبد الله حدثني العباس ابن رِزْمة قال سمعت عبد الله يعني ابن المبارك يقول: «بيننا وبين القوم القوائم» يعني الاسناد.

قال وقال محمد: سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني يقول قلت لعبد الله بن المبارك: يا أبا عبد الرحمن الحديث الذي جاء «إن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك وتصوم لهما مع صومك»؟ فقال عبد الله: يا أبا إسحاق عمن هذا؟ قلت له: هذا من حديث شهاب بن خِراش. قال: ثقة، عمَّن؟ قلت: عن الحَجاج بن دينار، قال: ثقة، عمَّن؟ قلت: قال رسول الله

---

(١) مقدمة مسلم ص ١٢ والمجروحين لابن حبان ج ١ ص ١٨. وقوله: «بقي» أي بقي حائراً أو ساكتاً. وفي بعض النسخ «يقي» أي يقي نفسه من الكذب. انظر شفاء الغلل شرح العلل، آخر تحفة الأحوذي ج ٤ ص ٣٨٨.

(٢) سقط باقي الكلام من الأصل.

صلى الله عليه وسلم. قال : « يا أبا إسحاق ، إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي صلى الله عليه وسلم مفاوز تنقطع فيها أعناق المَطِيِّ ، ولكن ليس في الصدقـــة اختلاف »[1] .

وخرج ابن حبان وغيره من طريق الحسين بن الفرج عن عبدالصمد بن حسان سمعت الثوري يقول : « الاسناد سلاح المؤمن ، إذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتـل ؟ »[2] .

وخرج أبو عمر بن عبد البر في أول التمهيد من طريق محمد بن خيرون ثنا محمد بن الحسين البغدادي قال سمعت أحمد بن حنبل يقول سمعت يحيى ابن سعيد يقول : « الاسناد من الدين » . قال يحيى وسمعت شعبة يقول : « إنما تعلم صحة الحديث بصحة الاسناد » . وفي هذا الاسناد نظر .

وخرّج أيضاً باسناده عن الأوزاعي قال : « ما ذهاب العلم إلا ذهاب الاسناد » .

وباسناده عن ابن عون قال : « كان الحسن يحدثنا بأحاديث لو كان يسندها كان أحب الينا » .

وخرّج البيهقي من طريق علي بن حجْر قال قال ابن المبارك : « لولا الاسناد لذهب الدين ، ولقَال امرؤ ماشاء أن يقول ، ولكن إذا قلت عمن ؟ بقي ! » .

قـال وسمعت ابن المبارك يقول : « إن الله حفظ الأسانيد على أمة محمد ﷺ » . ومن طريق الشافعي قال قال سفيان بن عُيينة :

(١) مقدمة صحيح مسلم ص ١٢ .
(٢) المجروحين لابن حبان ج ١ ص ١٩ .

« حدَّث الزهري يوماً بحديث فقلت : هاته بلا إسناد ، فقال الزهري : أترقى السطح بلا سلَّم!! » .

وخرَّج أبو بكر الخطيب من طريق مالك بن إسماعيل النهدي سمعت ابن المبارك يقول : « طلب الاسناد المتصل من الدين » . ومن طريق هلال بن العلاء عن أبيه سمع ابن عُيَينة وقال له أخوه : حدّثهم بغير إسناد ، فقال سفيان : « انظروا إلى هذا يأمرني أن أصعد فوق البيت بغير درجة ! » .

ومن طريق إبراهيم بن معدان قال قال ابن المبارك : « مثَل الذي يطلب دينه بلا إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلَّم » . ومن طريق ابن المديني قال أبو سعيد الحداد : « الاسناد مثل الدرج ، مثل المراقي ، فاذا زلَّت رجلك عن المِرقاة سقطْتَ »[1] .

وروى الفضل بن موسى قال قال بقيَّة : ذاكرت حماد بن زيد أحاديث ، فقال : « ما أجود أحاديثك لو كان لها أجنحة » ، يعني الأسانيد .

وقال علي بن المديني : « قال يحيى قال هشام بن عروة إذا حدثك رجل بحديث فقل : عمن هو ومن سمعته ، فان الرجل يحدث عن آخر دونه . قال يحيى ، فعجبت من فطنته » .

وقد روي عن ابن سيرين معنى ذلك أيضاً ، خرَّج مسلم في مقدمة كتابه[2] من طريق هشام عن ابن سيرين قال : « إن هذا العلم دين ،

---

(١) الكفاية ص ٣٩٢-٣٩٣ .

(٢) ص ١١ .

فانظروا عمَّن تأخذون دينكم ؟ » .

وخرَّجه العُقَيلي في مقدمة كتابه [1] من طريق ابن عون عن ابن سيرين وزاد قال : « وذُكِر عند محمد حديث عن أبي قِلابة فقال : إنا لا نتهم أبا قلابة ، ولكن عمَّن أخذه أبو قلابة ؟ » .

وفي رواية له أيضاً عن ابن عون قال : ذكر أيوب لمحمد[آ-١٣] حديثاً عن أبي قِلابة ، قال فقال : « أبو قلابة إن شاء الله رجل صالح ، ولكن عمَّن ذكره أبو قلابة ؟ » .

ومن طريق أيوب عن ابن سيرين أنه كان إذا حدثه الرجل الحديث ينكره لم يُقْبِـل عليه ذاك الاقبال ، ثم يقول : « إني لا أتهمُك ولا أتهم ذاك ، ولكن لا أدري من بينكم » .

ومن طريق عُبَيد الله بن عمر قال قال محمد بن سيرين : « إن الرجل ليحدثني بالحديث لا أتهمه ولكن أتهم من حدثه ، وإن الرجل ليحدثني بالحديث عن الرجل فما أتهم الرجل، ولكن أتهم من حدثني » .

وذكر أيضاً من طريق أن [2] التيمي حدَّث عن ابن سـيرين بشيء ، فبلغ ابن سيرين فكذبه ، فقال التيمي : حدثنيه مؤذن لنا عن ابن سيرين » . وخرَّجه غيره ، وعنده أن المؤذن سئل فقال « حدثني رجل عن ابن سيرين » [3] .

---

(١) الضعفاء للعُقَيلي ورقة ١/٢ .

(٢) كذا في الأصل . وفي الضعفاء للعقيلي : « ابن رتبيل أن التيمي » .

(٣) هو أيضاًعند العقيلي ورقة ١/٢ من طريقين :
الأولى : « يزيد بن هارون عن التيمي » .
والثانية فيها تفصيل اختصره الشارح . وهذا نصها : =

وروى الشافعي أنا عمي محمد بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه قال : «إني أسمع الحديث أستحسنه ، فما يمنعني من ذكره إلا كراهة أن يسمعه سامع فيقتدي به ، أسمعه من الرجل لا أثق به قد حدثه عمن أثق به ، وأسمعه من الرجل أثق به فيحدثه عمن لا أثق به» .

وقد روي عن زيد بن أسلم أنه قال : «إن هذا العلم دين فانظروا ممن تأخذون دينكم» . خرّجه ابن حبان ، وخرّجه أيضاً من كلام الحسن ، وأنس بن سيرين ، والضحاك بن مزاحم ، والنخعي . وخرّجه أيضاً باسناد لا يصح عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنهما[1] .

= «حدثنا محمد حدثنا عفان حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا عمران ابن حُدَيْر قال حدثني ابن رتبيل أن التيمي ذكر عن محمد بن سيرين أنه قال : من زار قبراً أو صلى إليه أو تعلمه فقد بريء منه الذمة . قال عمران : فقلت لمحمد عند أبي مجلز : إن رجلاً ذكر عنك أنك قلت : مَنْ زار قبراً أو صلى إليه أو تعلمه فقد بريء الله منه . قال فقال أبو مجلز كنت أحسبك أنك أشد أقفا . قال : إذا لقيت صاحبك فأقره السلام . وأخبره أنه قد كذب . ولكن هو يكره . قال: فرأيت سليمان عند أبي مجلز قال : فذكرت له. فقال: سبحان الله إنما حدثنيه مؤذن لنا . ولم أظنه يكذب» .

ابن رَتْبيل: صالح بن رتبيل ، بمثناه ساكنة ، وموحدة مكسورة ، بعدها ياء . تبصير المنتبه ص ٥٩٢ .

(١) انظر تخريجها عمن ذكر في المجروحين لابن حبان ج ١ ص ١٥-١٦ . وأخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ج ١/١/ص ١٥-١٦ من طرق عن ابن سيرين والضحاك وأنس بن سيرين وفي بعض طرقه عن محمد بن سيرين بلفظ: «كان يقال : إنما هذه الأحاديث...» وأخرجه الخطيب في الكفاية ص١٢١ =

وخرجه ابن عَـــدِيٍّ من وجوه مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، ولا يصح منها شيء .

وروى أبو نعيم من طريق إسحاق بن بِشْر[1] الرازي قال قال ابن المبارك : « ليس جودة الحديث في قرب الاسناد ، ولكن جودة الحديث في صحة الرجال » .

وخرّج الحاكم في المدخل[2] باسناده عن ضَمْرَة عن ابن شوذب عن مطر الوراق في قوله تعالى « أو أثارة من علم » قال : إسناد الحديث .



=١٢٢ عن محمد بن سيرين وأنس بن سيرين والضحاك بن مزاحم وعلي بن أبي طالب .

وهذا بمجموعه يدل ويثبت أن علماء الصحابة ثم التابعين متفقون على أن لا يؤخذ العلم والحديث إلا عمن يوثق به ديناً وحفظاً ، حتى شاعت هذه القاعدة ، وذلك يدل أيضاً على وجود الجرح والتعديل في عصر الصحابة . وقد تكلم من الصحابة في الرجال عبد الله بن عباس ، وعبادة بن الصامت ، وأنس بن مالك ، وغيرهم ، وكان قليلاً لقلة الضعف وندرته ، ثم ازداد في عصر التابعين ، وهكذا بحسب مقتضيات كل عصر .

(١) في الأصل « بشير » قومناه من المغني في الضعفاء وميزان الاعتدال . وإسحاق بن بشر هذا صدوق .

(٢) « المدخل الى كتاب الاكليل » ص ٢ .

* كلام الأئمة في الرجال *

قال الترمذي رحمه الله :

(حدثنا أحمد بن عَبْدَةَ نا وَهْبُ بنُ زَمْعَةَ عن عبد الله بن المبارك: أنه ترك حديث الحسن بن عُمارة، والحسنِ بن دينار، وإبراهيم بن محمد الأسلمي، ومقاتِل بن سليمان، وعثمان البُرّي، ورَوْحِ بن مسافر وأبي شيبةَ الواسطي، وعَمرو بن ثابت، وأيوب بن خوط، وأيوب بن سويد، ونصر بن طريف أبي جُزَي[1]، والحَكَم، وحبيب بن حُجْر. والحَكَمُ روى له حديثاً في كتاب الرقائق ثم تركه، وحبيب لا أدري.

قال أحمد بن عبدة وسمعت عَبْدانَ يقول: كان عبد الله بن المبارك قرأ أحاديث بَكْرِ بن خُنَيْسٍ، فكان آخِراً إذا أتى عليها أعرض عنها ولم يذكرها.

حدثنا أحمد ثنا أبو وهب قال سمّوا لعبدالله بن المبارك رجلاً[2]

---

(١) كذا في الأصل والجرح والتعديل واللسان. وفي الميزان «أبو جَزْء».

(٢) أول نسخة دار الكتب المصرية، التي نشير إليها بالحرف (ب).

[ب-٢] يُتَّهَمُ في الحديث ، فقال : «لأنْ أقطعَ الطريقَ أحبُّ إليَّ من أن أحدث[1] عنه») .

[2] قال الامام أحمد : ثنا حسن بن عيسى قال : « ترك[3] ابن المبارك الحسن بن دينار ، وعَمْرو بن ثابت ، وأيوب بن خوط ، ومحمد بن سالم ، وعَبيدة[4] والسريّ بن اسماعيل » ، يعني أنه ترك الحديث عنهم .

وذكر حَرْبُ الكَرماني في كتابه قال : « بلغني أن ابن المبارك ترك حديث عبّاد بن كثير ، والحسن بن دينار ، والحسن بن عمارة ، وروْح بن مسافر ، وابن سمعان، وعمرو بن ثابت » .

وقال ابن المبارك : « مايَسْوى حديث عبّاد بن كثير عندي كفاً من تراب » .

وهؤلاء الذين سماهم الترمذي في روايته[5] مشهورون بالضعف ، وقد سبق ذكرهم مفرقاً في الكتاب في مواضع متعددة[6] .

---

(١) في ب « أروي » . والمثبت في الأصل والنسخ المطبوعة .

(٢) أول نسخة دار الكتب الظاهرية التي نشير اليها بالحرف (ظ) .

(٣) في ب « قال » وهو سهو .

(٤) هو عُبَيدة بن مُعَتِّب « الضرير ، ضعيف ، واختلط بآخرة ، من الثامنة ، ماله في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي » ج ٧ ص ١٠١ معلقاً وعلى سبيل المتابعة . روى له خت د ت ق .

(٥) في ب « رواته » وهو تصحيف .

(٦) سيبين الشارح هنا الكلام في كل واحد من هؤلاء الرواة . وقد حققنا=

وإبراهيم بن محمد الأسلمي : هو ابن أبي يحيى المدني .

وعثمان البُرّيّ : هو بصري [آ - ١٤] ضعيف معتزلي أحاديثه مناكير ، قال أحمد : « حديثه منكر ، وكان رأيه رأي سوء » .

وأبو شيبة الواسطي : هو إبراهيم بن عثمان ، جدُّ بني أبي شيبة .

وعمرو بن ثابت : هو ابن أبي المقدام الكوفي .

وأيوب بن سويد : هو الرملي[١] .

وأما الحكَم: فالظاهر أنه ابن عبد الله بن سَعْدٍ الأيلي ، وقد حكى البخاري وابن حِبَّان وغيرهما عن ابن المبارك أنه كان يحمل[٢] عليه .

وحكى ابن أبي حاتم عن أبيه أن ابن المبارك كان تركه ، وكذا ذكر ابن عدي في ترجمة الحكم الأيلي (عن الحسين بن يوسف نا أبو عيسى الترمذي نا أحمد بن عبدة نا وهب بن زمعة عن عبد الله بن المبارك)[٣] أنه ترك حديث الحكم .

وأما حُبَيِّب بن حَجْر فهو حُبَيِّب بن حجر بالتشديد[٤] ، تصغير حَبيب ، كذا قاله يزيد بن هارون وموسى بن إسماعيل ، ورويا

=البحث فيهم في تعليقنا على كتاب المغني في الضعفاء فارجع إليه ،وكلهم متروك شديد الضعف. إلا من علقنا بالتنبيه عليه هنا بغير ذلك . وعثمان البرّي كما قال الشارح رحمه الله تعالى .

(١) «أبو مسعود الحِمْيَري السيباني، صدوق يخطىء من التاسعة». تقريب .

(٢) في ب « يحتمل » وهو تصحيف .

(٣) في ظ موضع القوسين : « أسند عن ابن المبارك .. » . وسقط قوله « نا أحمد بن عبدة » من ب .

(٤) في ظ « فبالتشديد » لم يكرر « هو حبيب بن حجر » .

عنه ، وكناه يزيد أبا حَجْر ، وكناه موسى أبا يحيى ، وهو قيسي بصري ، وقال ابن المبارك : هو حبيّب أو حبيب ، شك في ضبطه وهو يروي عن ثابت البناني والأزرق بن قيس .

وقد ذكرنا له حديثاً في كتاب الأدب ، في باب السلام على الصبيان ، وروى عنه أيضاً وكيع ويونس ورَوْح وابن المبارك ، وكناه روح أبا حجر أيضاً ، وذكره ابن حبان في ثقاته .

وقال يحيى بن معين : « ليس به بأس » .

وقد ذكر ابن عدي أن ابن المبارك إنما ترك حُبَيِّبَ بن حَبيب أخا حمزة الزيات ، فانه ذكره في كتابه [1] ثم قال : « نا حسين بن يوسف البندار ثنا أبو عيسى الترمذي ثنا أحمد بن عبدة الآملي نا وهب بن زمعة عن ابن المبارك أنه ترك حُبَيِّبَ بن حَبِيب ، وذكر عن ابن معين أنه قال : « لا أعرفه » . وعن عثمان بن أبي شيبة أنه روى عنه وقال : « كان ثقة » . وقد وثقه ابن معين في رواية أخرى عنه ، ويعقوب بن شيبة ، وقال : « ليس ممن يعتمد على تثبته » ، وقال أبو زرعة : « واهي الحديث » .

وقد تكلم ابن المبارك في غير هؤلاء ، فذكر مسلم في مقدمة كتابه عن إسحاق بن راهويه قال : سمعت بعض أصحاب عبد الله . قال : قال ابن المبارك : « نِعْمَ الرجلُ بقية لولا أنه يكني الأسامي ، ويسمي الكنى [2] » ، قال : كان دهراً يحدثنا عن أبي سعيد الوُحاظي

(١) الكامل في الضعفاء ورقة ١٠٦ / ٢ .

(٢) كذا في ظ و ب . أثبتناه لأنه أوفق بسياق مسلم في مقدمة صحيحه=

فنظرنا فاذا هو عبد القدوس » .

قال مسلم ونا أحمد بن يوسف الأزدي سمعتُ عبد الرزاق يقول : « ما رأيتُ ابن المبارك يفصح بقوله كذاب إلا لعبد القدوس فاني سمعته[1] يقول له : كذاب » .

قال : [2] وحدثني محمد بن عبد الله بن قُهْزَاذَ [3] قال سمعت أبا إسحاق الطالقاني يقول : سمعت ابن المبارك يقول : لو خُيِّرْتُ بين أن أدخلَ الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن مُحَرَّرٍ لاخترتُ أن ألقاه ثم أدخلَ الجنة ، فلما رأيته كانت بعرة أحبَّ إلي منه » .

قال : وسمعت الحسن بن عيسى يقول : قال لي ابن المبارك : « إذا قدمتَ على جَرِيرٍ فاكتب علمه كله ، إلا حديث ثلاثة : لا تكتب حديث عُبَيْدَةَ بن مُعَتِّبٍ ، والسَّرِيِّ بن إسماعيل ، ومحمد بن سالم[4] » .

ص ٢٠ . وفي الأصل : « يسمي الكنى ويكني الأسامي كان دهراً .. الخ » .

وهذا قدح من ابن المبارك في بقية بالتدليس . والمثال المذكور من تدليس الشيوخ .

وبقية هو ابن الوليد الحمصي صدوق كثير التدليس عن الضعفاء . مات سنة سبع وتسعين ومائة ، وله سبع وثمانون عاماً. روى له خت م (متابعة) عه. انظر المغني في الضعفاء رقم ٩٤٤ .

(١) « فاني سمعته » ليس في ظ و ب .

(٢) مقدمة مسلم ص ٢١ .

(٣) « قهران » ب . وهو تصحيف .

(٤) مقدمة صحيح مسلم ص ٢١ .

قال : وحدثني محمد بن عبد الله بن قُهْزاذَ أخبرني علي بن حسين بن واقد قال قال عبد الله بن المبارك : قلت لسفيان الثوري : إن عبّاد بن كثير من تعرف[1] حاله ، فاذا حدث جاء بأمر عظيم ، فترى أن أقول للناس : لا تأخذوا عنه ؟ قال سفيان : بلى . قال عبد الله : فكنتُ إذا كنتُ في مجلس ذُكِرَ فيه[2] عباد . أثنيت[3] عليه في دينه ، وأقول : « لا تأخذوا عنه » .

* * *

قال الترمذي رحمه الله :

(أخبرني موسى بن حِزام، نا يزيد بن هارون قال : «لا يحل لأحد أن يروي عن سليمان بن عمرو النخعي الكوفي») .

سليمان هذا هو أبو داود النخعي؛ [ب - ٣] وهـــو مشهور بالكذب ووضع الحديث . وقال أحمد : « كان كذاباً ، سئل شريك عنه فقال : ذاك كذاب النخع » .

وقال ابن معين : « كان أكذب الناس » .

وقال قتيبة : « هو معروف بالكذب » .ونسبه إلى (الوضع)[4]

---

(١) « يُعرف » . ب .

(٢) قوله « فيه » من مقدمة صحيح مسلم ص ١٣ .

(٣) « أثبت » ب ، تصحيف .

(٤) بياض في ظ . وفي ب « إلى الكذب إسحاق ... » ليس فيها « أحمد » .

أحمد وإسحاق ويحيى وغيرهم . قال ابـــن عدي : « أجمعوا على [ظ - ١١٢] أنه يضع الحديث »[١] .

* * *

قال الترمذي رحمه الله :

(حدثنا محمود بن غَيْلان[٢] ثنا أبو يحيى الحِمّاني سمعت أبا حنيفة يقول : « ما رأيتُ أحداً [٣] أكذبَ من جابر الجُعْفِيّ ، ولا أفضلَ من عطاءِ بن أَبي رَباح » .

سمعت الجارود يقول سمعت وكيعاً يقول : « لولا جابرٌ الجُعْفِيُّ لكان أهلُ الكوفةِ بغيرِ حديث ، ولولا حمادٌ لكان أهلُ الكوفة بغيرِ فقه ») .

هذا يوجد في بعض النسخ ولا يوجد في بعض .

وجـــابر الجعفي قد سبق ذكره مستوفىً في أبواب الأذان . وما ذكره وكيع غلوٌ غيرُ مقبول ، فـــأين أبو إسحاق ، والأعمش ،

---

(١) في ب « أنه متروك الحـديث » . بياض في ظ . ولفظ ابن عـدي في الكامل ورقة ١٥٣ / ٢ : « اجتمعوا على أنه يضع الحديث » .
(٢) « علان » ب . وهو تصحيف .
(٣) قوله « أحداً » ليس في ظ .

ومنصور [1] وغيرهم من أهل الثقة والصدق والأمانة ، وأين إبراهيم وغيره من أهل الفقه والعلم ؟! وإسقاط هذا من الكتاب أولى [2] ، مع أن الترمذي قد ذكره في غير هذا الموضع من [3] كتابه أيضاً .

★ ★ ★

---

(١) هؤلاء من أعلام الحديث الحفاظ الأثبات في العراق : أبو إسحاق هو عمرو ابن عبد الله الهمداني الكوفي ، التابعي ، والأعمش هو سليمان بن مِهْران الأسدي الكاهلي ، ومنصور هو ابن المعتمر السُّلَمي ، وثلاثتهم من أئمة التابعين . وابراهيم الآتي ذكره هو ابن يزيد النخعي الامام الكبير ، وكلهم لهم تراجم في تذكرة الحفاظ ، وغيرها .

(٢) « أوفى » ب . وهو تصحيف .

(٣) « في كتابه » ب . وانظر ج ١ ص ٤٠١ (فضل الأذان) .

٭ رواية الضعفاء والرواية عنهم ٭

قال [أبو عيسى] رحمه الله :

(سمعت أحمد بن الحسن يقول : كنا عند أحمدَ بن حنبل فذكروا من تجب عليه الجمعةُ ، فذكرَ فيه عن بعض أهل العلمِ من التابعين وغيرهم ، فقلتُ : « فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث »[1]. فقال: عن النبي صلى الله عليه وسلم ! ؟ قلت : نعم ، حدثنا حجاج بن نُصَيْر أنا المُعارك بن عَبَّاد عن عبد الله بن سعيد المَقْبُرِيْ عن أبيه عن أبي هريرةَ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الجمعةُ على مَنْ آواهُ الليلُ إلى أهله » ، قال[1] فغضب أحمد وقال : « استغفِرْ ربَّكَ ، استغفر ربك » ، مرتين .

قال أبو عيسى : وإنما فعلَ أحمدُ هذا لأنه لم يصدقْ هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم لضعف إسنادِه ، [و] لأنه لا يعرفهُ عن النبي صلى الله عليه وسلم . والحجاجُ بن نُصَيْرٍ يُضَعَّفُ في الحديث ، وعبدالله[2] بن سعيد المَقْبُرِيْ ضعفه يحيى بن سعيد القطانُ جداً

(١) قوله « حديث » وقوله « قال » ليسا في ب .

(٢) بياض في ب موضع قوله « الحديث وعبد الله » .

في الحديث .

فكل من رُوي عنه حديث ممن يُتَّهَمُ أو يُضَعَّفُ لغفلته أو لكثرة[1] خطئه ولا يُعرفُ ذلك الحديثُ إلا من حديثه فلا يُحْتَجُّ به) .

هذه الحكاية عن أحمد بن الحسن [2] عن أحمد بن حنبل قد ذكرها الترمذي أيضاً في كتاب الجمعة [3] ، وسبق ذكر هذا الحديث هناك وبيان ضعفه ، وفيه ثلاثة من الضعفاء : حجاج بن نُصَيْر الفساطيطي، ومُعارِكُ بن عَبّاد [4] ،

وعبد الله بن سعيد المقبري وهو أبو عباد ، وقد سبق ذكرُه وذكرُ حجاجٍ أيضاً ومعاركٍ في الكتاب في غير موضع ، وكان الثوري يروي عن أبي عباد هذا ويقول : « استبان لي كذبه في مجلس » . وكان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه ، وقال يحيى ابن معين : « لا يكتب حديثه » . وقال البخاري : « تركوه » .

وأما ما ذكره الترمذي أن الحديث إذا انفرد به من هو مُتَّهم بالكذب ، أو [من] هو ضعيف في الحديث لغفلته وكثرة خطئه ولم يُعْرَفْ ذلك الحديث إلا من حديثه فانه لا يحتج به : فمراده أنه

---

(١) « وكثرة » نسخة الأصل ، ويرجح المثبت ماسيأتي أنه يجوز رواية حديث من كثرت غفلته في غير الاحكام .

(٢) «الحسين» ظ و ب . مع أنها في الموضع السابق «الحسن» في النسختين. وسقط « حنبل » من ب .

(٣) في (باب ماجاء من كم تُؤْتى الجمعة) ج ٢ ص ٣٧٦ - ٣٧٧ .

(٤) حجاج ومعارك ضعيفان ، وهما من رواة الترمذي .

لا يحتج به في الأحكام الشرعية ، والأمور العلمِيَّة ، وإن كان قد يَرْوِي حديثَ بعضِ هؤلاء في الرقائق والترغيب والترهيب ، فقد رخص كثيرٌ من الأئمة في رواية الأحاديث الرِّقاق ونحوها عن الضعفاء [1] . منهم ابن مهدي وأحمد بن حنبل .

وقـــال رَوّاد [2] بن الجراح سمعت سفيان الثوري يقول : « لا تاخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان ، [آ - ١٦] ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ » .

[و] [3] قال ابن أبي حـــاتم ثنا أبي نا عبدة قال : قيل لابن المبارك - وروى عن رجل حديثا - فقيل : هذا رجل ضعيف ! فقال : يحتمل أن يُرْوَى عنه هذا القدر أو مثلُ هذه الأشياء . قلت لعَبْدة : مثلُ أي[4] شيء كان ؟ قال : في أدب في موعظة في زهـــد .

وقال ابن معين في موسى بن عُبَيْـدة [5] يكتَبُ من حديثه

---

(١) في ظ «عنهم» وفي ب بياض، وسيوضح الشارح مَنْ يُرْوَى عنه ذلك من الضعفاء .

(٢) في ب «داود» وهو تصحيف . وروّاد هذا هو « أبو عصام ، صدوق اختلط بآخرة فترك ، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد، من التاسعة / ق » .

(٣) زيادة من ظ. وانظر الجرح والتعديل ج١١ ص ٣٠ - ٣١ ، وفيه : « حدثني أبي ... » .

(٤) « أي » سقط من ب .

(٥) موسى بن عبيدة الربَذي ،عابد مشهور ، ضعيف ، ولا سيما في عبدالله ابن دينار ، روى له ت ق ، مات سنة ١٥٣ .

الرقاق[1] » .

وقال ابن عُيَيْنَةَ : « لا تسمعوا من بَقِيَّة ما كان في سُنَّةٍ ، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره » .

وقال أحمد في ابن إسحاق : « يُكْتَبُ عنه المغازي وشبهها » .

وقال ابن معين في زياد البَكَّائي[2] : « لا بأس به في المغازي ، وأما في غيرها فلا » .

وإنما يُرْوَى في الترهيب والترغيب والزهد والآداب أحاديثُ أهلِ الغفلة [ب – ٤] الذين لا يُتَّهَمون بالكذب ، فأما أهل التهمة فيُطْرَحُ حديثهم ، كذا قال ابن أبي حاتم وغيره[3] .

وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا تُرْوَى أحاديثُ الترغيب والترهيب إلا عمن تُرْوَى عنه الأحكام[4] .

---

(١) في ظ و ب « الرقائق » .

قلت : والمعنى واحد ، وهو ما يرقق القلب ويزكي النفس من المواعظ .

(٢) في ب « البناني » وهو تصحيف . انظر ترجمته في المغني برقم ٢٢٣٥ والتقريب ج ١ ص ٢٦٨ .

(٣) انظر ماذكره من آثار في الجرح والتعديل ص ٣٠ و ٣٢ و ٣٣ ، وانظر الكفاية ص ١٣٣ – ١٣٤ (باب التشدد في أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال) . وفي ظ و ب « كذا ذكره .. » .

(٤) قال مسلم رحمه الله تعالى في مقدمة صحيحه ص ٦ – ٧ :

(وبعد : يرحمك الله ، فلولا الذي رأينا من سوء صنيع كثير ممن نصب نفسه محدثاً ، فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة ، وتركهم الاقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة – مما نقله الثقات المعروفون بالصدق=

. . . .

= والأمانة ـ بعد معرفتهم وإقرارهم بألسنتهم أن كثيراً مما يقذفون به إلى الأغبياء من الناس هو مستنكر ، ومنقول عن قوم غير مَرْضِيِّين ، ممن ذم الرواية عنهم أئمة أهل الحديث ...

ولكن من أجل ما أعلمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة بالأسانيد الضعاف المجهولة وقذفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها ، خَفَّ على قلوبنا إجابتك إلى ما سألت .

واعلم وفقك الله تعالى أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين ، أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه والستارة في ناقليه ، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التُّهَم ، والمعاندين من أهل البدع .

والدليل على أن الذي قلنا من هذا هو اللازم ، دون ما خالفه قول الله جل ذكره : « يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبيَّنوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين » . وقال جل ثناؤه : «ممن ترضَوْن من الشهداء» . وقال عز وجل : « وأشهِدوا ذوَيْ عدل منكم » .

فدل بما ذكرنا من هذه الآي أن خبر الفاسق ساقط غير مقبول ، وأن شهادة غير العدل مردودة .

والخبر وإن فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه ، فقد يجتمعان في أعظم معانيهما ، إذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم ، كما أن شهادته مردودة عند جميعهم . ودلت السنة على نفي رواية المنكر من الأخبار ، كنحو دلالة القرآن على نفي خبر الفاسق ، وهو الأثر المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : «من حدث عني بحديث يُرَى أنه كذب ، فهو أحد الكاذبين) . انتهى

وقد وقع عند مسلم في مقدمته ما يدل على أن مراده من الكلام الذي أشار إليه ابن رجب من كان شديد الضعف من المتهمين بالكذب ونحوهم ، أنهم هم الذين يترك =

قال الترمذي رحمه الله :

(وقدروى غيرُ واحد من الأئمة عن الضعفاء وبينوا أحوالهم للنــاس :

= حديثهم ولا يُروى عنهم ، فارجع إلى كلامه .

وانظر قوله بعد ذلك (ص ٢٢) : « إذ الأخبار في أمر الدين إنمـا تأتي بتحليل أو تحريم ، أو أمر أو نهي ، أو ترغيب أو ترهيب ، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ، ولم يبيّن مافيه لغيره ممن جهل معرفته كان آثماً بفعله ذلك غاشاً لعوام المسلمين » . اه .

وبهذا ننتهي إلى أن مذهب مسلم هو مذهب الجمهور الذي قرره علماء أصول الحديث . والله أعلم .

ثم إنه وقع في كلام مسلم الذي سقناه لك قوله : « والمعاندين من أهــل البدع » ، يعني أنه لا يُروى عنهم .

قال شبير أحمد العثماني في فتح الملهم شرح صحيح مسلم ج ١ ص ١٢١ :

« هذا مذهب مسلم رحمه الله . والخلاف في المبتدع الذي لايُحكم بكفره ، ولا يبيح الكذب لنصرة مذهبــه : قيل : يقبل . وقيل : لا . وثالثها : يقبل إلا الداعية لمذهب ، فلا يقبل ، وهو الأعدل الصحيح » . انتهى كلامه .

قلت : هذا الأعدل الصحيح هو مذهب مسلم ، ومذهب البخاري أيضاً ، فإن في صحيحيهما جملة من مرويات المبتدعة غير الدعاة ، مما يدل على أن المذهب عندهمـا ذلك . انظر علوم الحديث للامام ابن الصلاح ص١٠٤ .

حدثنا ابراهيم بن عبدالله بن المنذر الباهلي ثنا يَعْلى بن عُبَيدقال: قال لنا سفيان الثوري[1] : «اتقوا الكلبي» قال: فقيل له : فإنك تروي عنه؟ قال : أنا أعرف صدقه من كذبه » .

وأخبرني محمد بن اسماعيل حدثني[2] يحيى بن مَعين ثنا عفان عن أبي عَوانة قال: « لما ماتَ الحسنُ البصريّ[3] رحمه الله اشتهيتُ كلامَهُ ، فتَتَبَّعْتُهُ عن أصحاب الحسن، فأتيت به أبانَ بن أبي عَيَّاش ، فقرأه عليَّ كلَّه عن الحسن ، فما أَسْتَحِلُّ أن أرويَ عنه شيئاً » .

قال أبو عيسى : وقد روى عن أبان بن أبي عيَّاش غيرُ واحد من الأئمة ، وإن كان فيه من الضعف والغفلة ما وَصفه[4] أبو عَوانة وغيرُه، فلا تَغتَرُّوا برواية الثقات عن الناس ، لأنه يُروى عن ابن سيرين أنه قال : « إنَّ الرجل ليحدثني فما أتهمه ، ولكنْ أتهمُ مَنْ فَوقه» .

وقد روى غير واحد عن ابراهيم [ظ - ١١٣] النخعى أن عبد الله بن مسعود كان يقنتُ في وتره قبل الركوع ، وروى أبان

---

(١) قوله « الثوري » ليس في ب .

(٢) في ظ « ثنـــا » . وقوله « يحيى » ليس في ب . والمثبت في كل طبعات الترمذي .

(٣) في ظ « ما لمات الحسن رحمه الله » وهو سهو ظاهر .

(٤) « وصفه به » ظ و ب ، وهذه الزيادة ليست في طبعات الترمذي .

ابن أبي عياش عن ابراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنتُ في وتره قبل الركوع ، هكذا روى سفيان الثوري عن أبان[1] بن أبي عياش ، وروى بعضهم عن أبان بن أبي عياش بهذا الاسناد نحو هذا وزاد فيه : قال عبد الله ابن مسعود : « وأخبرتني أمي أنها باتت عند النبي صلى الله عليه وسلم فرأت النبي صلى الله عليه وسلم يقنتُ في وتره قبل الركوع » .

قال أبو عيسى : وأبان بن أبي عياش ـ وإنْ كان قد وُصف بالعبادة والاجتهاد ـ فهذه حاله في الحديث ، والقومُ كانوا أصحابَ حفظٍ ، فرُبَّ رجلٍ ـ وإن كان صالحاً ـ لا يقيمُ الشهادة ولا يحفظها .

فكلُّ مَنْ كان متَّهماً في الحديث بالكذب ، أو كان مغفَّلاً يخطىء الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يُشتَغَلَ بالرواية عنه[2] ، ألا ترى أن عبدالله بن المبارك حدث عن قوم من أهل العلم ، فلما تبين له أمرهم ترك الرواية عنهم .

أخبرني موسى بن حِزامٍ سمعتُ صالحَ بن عبد الله يقول : « كنا عند أبي مُقاتِل السمرقنديِّ ، فجعل يروي عن عَوْنِ بنِ أبي شدّاد

---

(١) قوله « أبان » ليس في ب .

(٢) في ب « ألا تستعمل الرواية عنهم » . وهو تصحيف .

الأحاديثَ الطوالَ التي كان ـ يروي[1] في وصية لقمانَ ، وقتلِ سعيدِ ابن جُبَيْر وما أشبهَ هذه الأحاديث . فقال ابن أخٍ لأبي مُقَاتل : « ياعمْ لا تقُل حدَّثنا فإنك لم تسمعْ[2] هذه الأشياء » . قال : « يا بنيَّ ، هو كلامٌ حسن » .

وسمعتُ الجارود يقول : كنا عند أبي معاويةَ ، فذُكِرَ له حديثُ أبي مقاتل عن سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي ظبيان قال : سُئل عليٌّ عن كُورِ الزنابير قال : « لا بأس به ، هو بمنزلة صيدالبحر » فقال[3] أبو معاوية : ما أقول : إن صاحبكم كذَّاب ، ولكنَّ هذا الحديث [آ ـ ١٧] كذبٌ) .

ما ذكره الترمذي رحمه الله يتضمن مسائل من علم الحديث :

احداها : ان رواية الثقة عن رجل لاتدل على توثيقه

فان كثيراً من الثقات رووا عن الضعفاء ، كسفيانَ الثوري وشعبة وغيرهما ، وكان شعبة يقول : « لو لم أحدثكم إلا عن الثقات لم أحدثكم إلا عن نفر يسير » .

قال يحيى القطان : « إن لم[4] أرو إلا عمن أرضى ما رويتُ عن

---

(١) « كانت تروى » ظ .

(٢) « لاتسمع » ب ، وهو سبق قلم .

(٣) في ب « قال » .

(٤) في ظ « لو لم » .

خمسة أو نحو ذلك » .

وقد اختلف الفقهاءُ وأهلُ الحديث في رواية الثقة عن رجل غير معروف ، هل هو تعديل له أم لا ؟ وحكى أصحابنا عن أحمد في ذلك روايتين . وحكوا عن الحنفية أنه تعديل ، وعن الشافعية خلاف ذلك . والمنصوص عن أحمد يدل على أنه من عَرِفَ منه أنه لا يروي إلا عن ثقة فروايته عن إنسان تعديل له ، ومن لم يُعْرَفْ منه ذلك فليس بتعديل ، وصَرَّح بذلك طائفة من المحققين من أصحابنا وأصحاب الشافعي .

قال أحمد - في رواية الأثرم - : « إذا روى الحديث عبد الرحمن ابن مَهْدي عن رجل[1] فهو حجة ، ثم قال : كان عبد الرحمن أولاً يتساهل في الرواية عن غير واحد ثم تشدد[2] بعدُ ، وكان يروي عن جابر[3] ثم تركه » .

وقال في رواية[4] أبي زرعة : « مالك بن أنس إذا [ب - ٥] روى عن رجل لا يعرف فهو حجة » .

وقال في[5] رواية ابن هانيء : « ما روى مالك عن أحد إلا وهو ثقة ، كل من روى عنه مالك فهو ثقة » .

---

(١) قوله : « عن رجل » ليس في ظ . وفي ب بياض في موضع « عبد الرحمن » .

(٢) في ب « يتساهل الرواية عن غير واحد ثم شدد » .

(٣) هو جابر بن يزيد الجعفي ، السابق ذكره ، ويأتي مزيد بحث فيه أيضاً .

(٤) في ب « وفي رواية » . ليس فيها لفظ « قال » .

(٥) في ب « من » .

وقال الميموني : سمعت أحمد غير مرة يقول : « كان مالك من أثبت الناس ، ولا تبالِ أن لا تسأل عن رجل روى عنه مالك، ولا سيما مديني » . قال الميموني : وقال لي يحيى بن معين : « لا تريد أن تسأل عن رجال مالك ، كل من حدث عنه ثقة إلا رجلاً أو رجلين »[1] .

☆ بحث في المجهول وقولهم غير مشهور ☆

وقال يعقوب بن شيبة : قلت ليحيى بن معين : « متى يكون الرجل معروفاً ؟ إذا روى عنه كم ؟ » قال : « إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي ، وهؤلاء أهل العلم فهو غير مجهول». قلت : « فاذا روى عن[2] الرجل مثل سماك بن حرب وأبي

---

(١) المعتمد عند المحدثين أن رواية الثقة عن رجل لاتدل على توثيقه لما سبق من أنهم رووا عن الثقات وعن غيرهم ، حتى لو قال الثقة : « كل من رويت عنه فهو ثقة » لم يكن ذلك تعديلاً حتى يسمي الرواة، لأنه وإن كان ثقة عنده فربما لو سماه كان ممن جرحه غيره بجرح قادح ، لكن استثنوا من ذلك الإمام المجتهد، كمالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد ، إذا قال ذلك أحدهم كفى في حق من يقلده.

وهذا يقرب ماذكره الحافظ ابن رجب من التعديل العام لشيوخ بعض الأئمة ، كالإمام مالك، وعبد الرحمن بن مهدي . غير أن هذا حكم من الحفاظ أصدروه نتيجة الاستقراء لرجال هؤلاء الأئمة، فتبين ثقتهم في الغالب الأكثر كما أشارت لذلك عبارة ابن معين ، وقد أفرد الإمام السيوطي رجال مالك في الموطأ في كتاب « إسعاف المبطأ برجال الموطأ » طبع مع تنوير الحوالك ، وواقعه يؤيد ما قلناه .

(٢) « عنه » ب .

إسحاق ؟ » . قال : « هؤلاء يروون عن مجهولين » انتهى .

وهذا تفصيل حسن ، وهـــو يخالف[1] إطلاق محمد بن يحيى الذُّهْليّ الذي تبعه عليه المتأخرون أنه لا يخرج الرجل من الجهالة إلا برواية رجلين فصاعدا عنه .

وابن المديني يشترط أكثر من ذلك ، فانه يقول فيمن يروي عنه يحيى بن أبي كثير وزيد بن أسلم معاً : « إنه مجهول » ، ويقول فيمن يروي عنه شعبة وحده : « إنه مجهول » .

وقال فيمن يروي عنه ابن المبارك ووكيع وعاصم : « هـــو معروف » . وقال فيمن روى عنه عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة : « ليس بالمشهور » . وقال فيمن يروي عنه ابن وهب وابن المبارك : « معروف » . وقـــال فيمن يروي عنه المقبري وزيد بن أسلم : « معروف » . وقال في يسيع الحضرمي : « معروف »[2] . وقال مرة أخرى : « مجهول روى عنه ذَرٌّ وحده » . وقال فيمن روى عنه مالك وابن عيينة : « معروف »[3] .

---

(١) في ظ « تخالف » .

(٢) بياض في ب ، في موضع قوله « معروف » . ويُسَيع هو « ابن مَعْدان الحضرمي الكوفي ، ويقال له أُسيع ، ثقة من الثالثة / بخ عه » .

(٣) هذه مسألة ثانية انتقل إليها الحافظ ابن رجب وهي مايخرج به الراوي عن حد الجهالة ، ذكرها لمناسبة المسألة السابقة ، وكان يمكن جعلها مسألة مفردة ، وتحقيق هذه المسألة مايلي :

قال الخطيب البغدادي في الكفاية (ص ٨٨ – ٨٩) : « المجهول عنـــد أصحاب الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به ، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد » .

وقد قسم المجهولين من شيوخ أبي إسحاق إلى طبقات متعددة ، والظاهر انه ينظر إلى اشتهار الرجل بين العلماء ، وكثرة حديثه ونحو ذلك ، لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه . وقال في داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص[1] : « ليس بالمشهور » ، مع أنه

= وحاصله أن مجهول العين هو من لم يرو عنه إلا راو واحد . ومن أمثلته عمرو ذي مُرّ ، وجبار الطائي، لم يرو عنهما غير أبي إسحاق السبيعي » .

قال أبو عمرو بن الصلاح : « ولا تزول جهالة العين عن الراوي إلا أن يروي عنه اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم ، إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه » .

وإنما يصبح من طبقة «مجهول الحال» ، وهو من لم تعرف عدالته الظاهرة ولا الباطنة، أو « المستور » وهو من عرفت عدالته الظاهرة أي لم يوقف منه على مفسق، لكن لم تثبت عدالته الباطنة، وهي التي ينص عليها علماء الجرح والتعديل ولو واحد منهم .

والمعتمد أنه لا يقبل حديث المجهول إلا بأحد أمرين ذكرهما الحافظ ابن حجر :

الأول : أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح .

الثاني : وكذا أي الأصح إذا زكاه من يتفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك . أي إذا كان هذا المتفرد من أئمة الجرح والتعديل ثم زكى من انفرد بالرواية عنه قُبِل حديثه .

انظر شرح النخبة مع شرحه للقاري ص ١٥٣ ـ ١٥٤ ، وانظر تنقيح الأنظار وشرحه توضيح الأفكار ج ٢ ص١٩٢ وانظر للتوسع في أقسام المجهول وأحكامها فتح المغيث للسخاوي ص١٣٥ ـ ١٤٥ وقد لخصنا بحثها وبينا وجه الاختيار فيها في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص ٨١ ـ ٨٣ .

(١) في التقريب : « ثقة ، من الثالثة / م د ت » .

روى عنه جماعة .

وكذا قال أبو حاتم الرازي [1] في إسحاق بن أسِيدٍ الخراساني : « ليس بالمشهور » مع أنه روى عنه جماعة من المصريين لكنه لم يشتهر حديثه بين العلماء .

وكذا قال أحمد في حُصَيْن بن عبد الرحمن الحارثي : « ليس يُعْرَفُ ، ما روى عنه غير حجاج بن أرْطأة وإسماعيل بن أبي خالد [2] روى عنه حديثا واحداً » .

وقال في عبد الرحمن بن وَعْلَة [3] : « إنه مجهول » مع أنه روى عنه جماعة ، لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه ولم ينتشر بين العلماء .

وقد صَحَّحَ حديثَ بعضِ مَنْ روى عنه واحد ولم يجعله مجهولاً ، قال في خالد بن سَمَيْر [4] : « لا أعلم روى عنه أحد سوى الأسود بن شيبان ولكنه حسن الحديث » . وقال مرة أخرى : « حديثه عندي صحيح » .

وظاهر هذا أنه [ظ - ١١٤] لاعبرة بتعدد الرواة ، [و] إنما العبرة

---

(١) انظر الجرح والتعديل ج١/١/ ص٢١٣. وإسحاق « فيه ضعف / د ق ».

(٢) قوله « حصين . . » إلى « خالد » وقع في ظ مكانه « حصين بن أبي خالد » . وهو سقط ظاهر .

(٣) « المصري ، صدوق ، من الرابعة / م عه » .

(٤) « عمير » ب . وفي التقريب « خالد بن شُمَيْر ، بالتصغير ، السدوسي البصري ، صدوق يهم قليلاً ، من الثالثة / بخ س دق » . كذا شمير بالمعجمة .

بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات[1] .

وذكر ابن عبد البر في استذكاره : إن من روى عنه ثلاثة فليس بمجهول ، قال : وقيل : اثنان .

وقد سئل مالك عن رجل فقال : « لو كان ثقة لرأيته في كتبي » ذكره مسلم في مقدمته[2] من طريق بِشْر بن عمر عن مالك .

وقال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى بن معين يقول : سمعت ابن عُيَيْنَة يقول : « إنا كنا نتبع آثار مالك بن أنس وننظر إلى الشيخ إن كان مالك بن أنس[3] كتب عنه ، وإلا تركناه » .

قال القاضي اسماعيل : « إنما يُعتبر بمالك في أهل بلده ، فأما الغرباء فليس يحتج به فيهم » ، وبنحو هذا اعتذر غير واحد عن (مالك في روايته)[4] عن عبد الكريم أبي أمية[5] وغيره من الغرباء.

---

(١) تعدد الرواة وسيلة لمعرفة الراوي وتعديله ، فإذا وجد التعديل من الحافظ المطلع كفى عن التعدد ، وقد سبق بيان ذلك في ص ٨٣ .

(٢) « مقدمة كتابه » ظ و ب . انظر مقدمة مسلم ص ٢٠ والجرح والتعديل ج ١ / ١ / ص٢٢ .

(٣) « ابن أنس » ليس في ظ و ب .

(٤) بياض في ب .

(٥) هو عبد الكريم بن أبي المُخارق ، ضعيف ، روى له / خت م متابعة ت س ق ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين ومائة .

٭ رواية الثقات عن غير ثقة ٭

قال ابن أبي حاتم[1] : سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يُقويه ؟ » . قال : « إذا كان معروفاً بالضعف[2] لم تقوه روايته عنه ، وإن كان مجهولا نفعه رواية الثقة[3] عنه » .

قال وسمعت أبي يقول : « إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفراً بأعيانهم » . وسألت أبا زرعة عن رواية الثقات [آ – ١٨] عن الرجل مما يُقوي حديثه ؟ قال : « إي لعمري ! »

قلت : « الكلبي روى عنه الثوري ؟ » . قال : « إنما ذاك إذا لم يتكلم فيه العلماء ، وكان الكلبي يُتكلم فيه » . قلت : فما معنى رواية الثوري عنه وهو غير ثقة عنده ؟ » . قال : « كان الثوري يذكر الرواية عن الرجل [ب – ٦] على الإنكار والتعجب فيعلقون عنه

---

(١) الجرح والتعديل ج ١/١ / ص٣٦ ، وسقط قوله «سألت أبي» من ب.

وهذا عَوْد إلى مسألة رواية الثقة عن غيره ، وقد سبق لنا التنبيه إلى مايحتاج إليه ، ونقول : إنها وإن لم تكن تعديلا ، لكنها من أهل التحري جديرة بأن يستأنس بها .

ويتعلق بذلك موضوع مَن كثرت الرواة عنه ، وهو كما عبر ابن عبد البر « المعروف بالعناية بالعلم » وقد دار حوله خلاف ، والتبس على بعض أهل العلم بالمجهول ، فحققنا بحثه في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص ٩٤ – ٩٥ .

(٢) كذا في الأصل والجرح والتعديل . وفي ظ « بالكذب » . وفي ب « بأنه » وهو غلط ظاهر .

(٣) « الثقات » ب .

روايته عنه ، ولم يكن روايته عن الكلبي قبوله له »[1] .

وذكر العُقَيْلي بإسناد له عن الثوري قال : « إني لأروي الحديث[2] على ثلاثة أوجه : أسمع الحديث من الرجل أتخذه ديناً ، وأسمع الحديث من الرجل أوقف حديثه[3] وأسمع الحديث من الرجل لا أعبأ بحديثه وأحب معرفته » .

المسألة الثانية : الرواية عن الضعفاء من[4] أهل التهمة بالكذب والغفلة وكثرة الغلط[5]

وقد ذكر الترمذي للعلماء في ذلك قولين[6] :

أحدهما : جواز الرواية عنهم ، حكاه عن سفيان الثوري ،

---

(١) سبق جواب الثوري عن ذلك في ص٧٧ ، وانظر المسألة التالية .

(٢) قوله «الحديث» ليس في ظ . وانظر الضعفاء للعقيلي بنصه ورقة ١/٣ .

(٣) « أمره » ظ .

(٤) « من » ليس في ظ .

(٥) « الخطأ » ظ و ب .

(٦) الغفلة وكثرة الغلط وصفان لموصوف واحد في كلام الترمذي ، ويشعر كلامه بأن خطأه كثير جداً ، لأنه قال « يخطىء الكثير » ، وليس سياق كلام الترمذي لذكر الخلاف ، بل إنه استشهد أولاً بفعل الأئمة ، وهو الرواية عن الضعفاء وبيان أحوالهم على مشروعية الجرح ، ثم بيّن حكم المتهم بالكذب والمغفل الذي يخطىء الكثير أي الغالب على حديثه الغلط بأنها لا تحل الرواية عنها عند الجمهور . والله أعلم .

لكن كلامه في روايته عن الكلبي [١] يدل على أنه لم يكن يحدث إلا بما يعرف أنه صدق .

والثاني : الامتناع من ذلك ، ذكره عن أبي عَوانة وابن المبارك ، وحكاه الترمذي عن أكثر أهل الحديث من الأئمة .

وقد ذكر الحاكم [٢] المذهب الأول عن مالك والشافعي وأبي حنيفة ، واعتمد في حكايته عن مالك على روايته عن عبد الكريم أبي أمية ، ولكن قد ذكرنا عذره في روايته عنه ، وفي حكايته عن الشافعي على روايته عن إبراهيم بن أبي يحيى ، وأبي داود سليمان بن عمرو النخعي ، وغيرهما من المجروحين ، وفي حكايته عن أبي حنيفة على روايته عن جابر الجعفي وأبي العَطوف الجَزَرِي .

قال : وحدث أبو يوسف ومحمد بن الحسن عن الحسن بن عمارة وعبد الله بن محرَّر وغيرهما من المجروحين .

قال : وكذلك من بعدهم من أئمة المسلمين قرناً بعد قرن ، وعصراً بعد عصر إلى عصرنا هـذا ، لم يخلُ حديث إمام من أئمة الفريقين عن [٣] مطعون فيه من المحدثين .

---

(١) هو محمد بن السائب الكلبي « تركوه ، كذبه سليمان التيمي وزائدة وابن معين » المغني في الضعفاء رقم ٥٥٤٢ .

(٢) في كتابه « المدخل إلى كتاب الاكليل » ص ٥ . وفيه « عبد الكريم ابن أمية » وهو تصحيف .

ووقع في ظ : « وقد حكى الحاكم » .

(٣) « غير » ب . وهو تصحيف .

وللأئمة في ذلك غرض ظاهر :

وهو أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه، والمنفرد به عدل أو مجروح .

ثم روى باسناده[1] عن الأثرم قال : « رأى أحمد بن حنبل يحيي بن معين بصنعاء يكتب صحيفة مَعْمَر عن أبان عن أنس ، فاذا اطلع عليه إنسان كتمه . فقال له أحمد : تكتب صحيفة معمر عن أبان وتعلم أنها موضوعة ! ؟ فلو قال لك قائل : أنت تتكلم في أبان ثم تكتب حديثه على الوجه !؟» .

فقال : « رحمك الله يا أبا عبد الله ، أكتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن معمر على الوجه فأحفظها كلها وأعلم أنها موضوعة، حتى لا يجيء بعده إنسان فيجعل بدل أبان ثابتاً ، ويرويها عن معمر عن ثابت عن أنس . فأقول له : كذبتَ ! إنما هي عن معمر عن أبان ، لا عن ثابت » .

وذكر أيضاً [2] من طريق أحمد بن علي الأبار قال : قال يحيى ابن معين : « كتبنا عن[3] الكذابين وسجرنا به التنور وأخرجنا به خبزاً نضيجاً » .

---

(١) في المدخل ص ٦ . وأخرجه ابن حبان في المجروحين ج ١ ص ٣٢ ، من طريق أحمد بن إسحاق السني الدينوري . وأخرج أيضاً الأثر الذي يليه بسنده إلى الأبار قال حدثنا مجاهد بن موسى قال يحيى بن معين . . » وإسناده أتم . وكان الأولى العزو إلى ابن حبان لعلو السند .

(٢) المدخل ص ٦ ، وانظر المجروحين لابن حبان ، الصفحة السابقة .

(٣) قوله « عن » سقط من ب .

وخرّج العقيلي[1] من طريق أبي غسان قال : « جاءني علي بن المديني فكتب[2] عني عن عبد السلام بن حرب أحاديث إسحاق ابن أبي فروة ، فقلت : أي[3] شيء تصنع بها ؟ قال[4] : أعرفها حتى لا تقلب » .

قلت : فرق بين كتابة حديث الضعيف وبين روايته :

فان الأئمة كتبوا أحاديث الضعفاء لمعرفتها ولم يرووها ، كما قال يحيى : سجرنا بها التنور ، وكذلك أحمد ([5] خرّق حديث خلق من كتب حديثهم ولم يحدث به ، وأسقط من المسند حديث خلق من [آ-١٩] المتروكين[5]) لم يخرجه فيه، مثل فايد أبي الورقاء وكثير ابن عبد الله المزني وأبان بن أبي عياش وغيرهم[6] . وكان يحدث عمن دونهم في الضعف .

قال في رواية إسحاق بن إبراهيم بن هاني : « قد يحتاج الرجل يحدث عن الضعيف مثل عَمْرو بن مرزوق ، وعَمْرو[7] بن

---

(١) انظر ورقة ٢١ / ٢ من الضعفاء للعقيلي. وفي ظ و ب «وخرج أيضاً».

(٢) « يكتب » ظ .

(٣) « فقلت له فأي شيء » ظ . وفي ب « فقلت له أي شيء » .

(٤) في ظ « فقال » .

(٥) في ب موضع مابين القوسين : « حذف حديث خلق من المتروكين » وهو سقط وتصحيف .

(٦) قوله « وغيرهم » ليس في ب .

(٧) « وعمر » ب ، كشطت منها واو عمرو ، والصواب ما أثبتناه . انظر المغني رقم ١٦٤٤ .

حَكَّام ، ومحمد بن معـــاوية ، وعلي بن الجَعْـد ، وإسحاق بن أبي إسرائيل . ولا يعجبني أن يحدث عن بعضهم » .

وقال في روايته أيضاً – وقد سأله ترى أن نكتب الحديث المنكر؟ – قال : « المنكر أبدا منكر ، قيل له : فالضعفاء ؟ قال : قد يُحتاج إليهم في وقت » ، كأنه لم ير بالكتابة عنهم بأساً .

وقال – في رواية ابن القاسم – : « ابنُ لَهِيعة ما كان حديثه بذاك ، وما أكتب حديثه إلا الاعتبار والاستدلال ، إنما قد أكتب حديث الرجل كأني أستدل به مع حديث غيره يشدُّه ، لا أنه حجة إذا انفرد » .

وقال في رواية المروذي : « كنت لا أكتب حديث جابر الجعفي (ثم كتبته أعتبر به)[1] .

وقال في – رواية مُهَنَّا وسأله لِمَ تكتب حديث أبي بكر بن أبي مريم[2] وهو ضعيف – قال : « أعرفه » .

وقال محمد بن رافع النيسابوري : « رأيتُ أحمد بين يدي يزيد ابن هارون وفي [ظ – ١١٥] يده كتاب لزهير عن جابر الجعفي وهو يكتبه ، قلت : يا [ب – ٧] أبا عبد الله : تنهوننا عن جـــابر وتكتبوه[3] ؟ ! قال : نعرفه » .

---

(١) سقط من ب ، وبيض في موضعه في ظ .

(٢) بياض في ظ موضع كلمة « مريم » .

(٣) في ظ « وتكتبون عنه » . وفي هامشها « تكتبوه » خ . اي نسخة أخرى .

وكذا قال [أحمد] في حديث عُبَيْدِ الله الوَصَّافي : « إنما أكتبه للمعرفة » .

والذي[1] يتبين من عمل الإمام أحمد وكلامه أنه يترك الرواية عن المتهمين [والذين غلب عليهم الخطأ][2] للغفلة وسوء الحفظ ، ويحدث عمن دونهم في الضعف ، مثل مَنْ في حفظه شيء أو يختلف الناس في تضعيفه وتوثيقه .

وكذلك كان أبو زرعة الرازي يفعل .

وأما الذين كتبوا حديث الكذابين ـ من أهل المعرفة والحفظ ـ فانما كتبوه لمعرفته ، وهذا كما ذكروا أحاديثهم [3] في كتب الجرح والتعديل .

ويقول بعضهم في كثير من أحاديثهم : لا يجوز ذكرها إلا ليبين أمرها أو معنى ذلك .

وقد سبق عن ابن أبي حاتم[4] أنه يجوز رواية حديث من كثرت غفلته[5] في غير الأحكام ، وأما رواية أهل التهمة بالكذب فلا تجوز إلا مع بيان حاله ، وهذا هو الصحيح ، والله أعلم .

---

(١) « فالذي » ظ و ب .

(٢) في نسخة الأصل « والذين كثر خطؤهم » وما أثبتناه من ظ و ب أصح.

(٣) « وهذا كما يكتب حديثهم » ظ و ب .

(٤) في ص ٧٤ .

(٥) أي كثرت ولم تغلب على حديثه ، أما إذا غلبت عليه ترك كما سبق .

المسألة الثالثة :

* من ضعف من أهل العبادة لسوء حفظه *

ذكر الترمذي : أنه رب رجل صالح مجتهد في العبادة ، ولا يقيم الشهادة ولا يحفظها ، وكذلك الحديث لسوء حفظه وكثرة غفلته[1]، وقد سبق قول ابن المبارك في عباد بن كثير وعبد الله بن مُحَرَّر .

وروى مسلم في مقدمة كتابه[2] من طريق محمد بن يحيى بن سعيد القطان عن أبيه قال : « لن ترى الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث » . وفي رواية : « لم تر أهل الخير في شيء أكذب منهم في الحديث » .

قال مسلم : « يقول : يجري الكذب على ألسنتهم ولا يتعمدون[3] الكذب » .

وروى أيضا[4] باسناد له عن أيوب قال : « إن لي جاراً ثم ذكر من فضله ، ولو شهد [عندي] على تمرتين مارأيت شهادته جائزة » .

وروى ابن عدي باسناده عن أبي عاصم النبيل قال : « مارأيتُ الصالحَ يكذب في شيء أكثر من الحديث » .

---

(١) « غلطه » ظ .

(٢) ص ١٣ و ١٤ ، وفي بعض نسخ مسلم « لم نر الصالحين » .

(٣) بياض في ب موضع « يتعمدون » .

(٤) ص ١٦ وقوله « عندي » زيادة من مسلم .

وروى [أ - ٢٠] ابن أبي حاتم باسناده[1] عن أبي أسامة قال : « إن الرجل يكون صالحاً ويكون كذاباً » يعني يحدث بما لايحفظ[2] .

وروى عمرو الناقد سمعت وكيعاً يقول[3] وذُكِر له حديث يرويه وهب بن إسماعيل فقال : « ذاك رجل صالح ، وللحديث رجال » .

وروى أبو نعيم باسناده عن ابن مهدي قال : « فتنة الحديث أشد من فتنة المال وفتنة الولد ، لا تشبه فتنته فتنة[4] ، كم من رجل يُظَنّ به الخير قد حمله[5] فتنة الحديث على الكذب »

يشير إلى أن من حدث من الصالحين من غير إتقان وحفظ ، فانما حمله على ذلك حب الحديث والتشبه بالحفاظ ، فوقع في الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يعلم ، ولو تورع واتقى الله لكف عن ذلك فسلم .

قال أبو قلابة[6] : عن علي بن المديني : سئل يحيى بن سعيد

---

(١) في الجرح والتعديل ج ١ / ١ / ٣٣ بلفظ « إن الرجل ليكون ... » .

(٢) هنا في ظ و ب « وقال الجوزجاني » الكلام الآتي بعد صفحة . وسقط قوله « يعني » من ب .

(٣) لفظ « يقول » زيادة من ظ .

(٤) قوله « فتنة » ليس في ظ .

(٥) « حملته » ظ وهو مناسب لتأنيث الفاعل ، ووجه ما أثبتناه أن الفاعل مؤنث مجازي .

(٦) « أبو قتادة » ب .

عن مالك بن دينار ، ومحمد بن واسع [1] ، وحسان بن أبي سنان [2] فقال : « مارأيت الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث ، لأنهم يكتبون عن كل من يلقون لا تمييز لهم فيه » .

وقال الجوزجاني : سمعت أبا قدامة يقول سمعت يحيى بن سعيد يقول : « رب رجل صالح لو لم يحدث كان خيراً له ، إنما هو أمانة ، تأدية الأمانة في الذهب والفضة أيسر منه في الحديث » .

ويروى عن أبي عبد الله ابن منده قال : « إذا رأيت في حديث ثنا فلان الزاهد فاغسل يدك منه » .

وقل ابن عدي : « الصالحون قد وسموا بهذا الاسم أن يرووا أحاديث في فضائل الأعمال[3] موضوعة بواطيل ، ويتّهم جماعة منهم بوضعها » انتهى[4] .

---

(١) « وكيع » ب . وسقط منها قوله « في شيء » .

(٢) مالك بن دينار وحسان بن أبي سنان قال في كل منهما في التقريب : « صدوق عابد » ، ولم يضعفهما ، ومحمد بن واسع قال فيه : « ثقة عابد ، كثير المناقب » . فتنبه .

(٣) قوله « الأعمال » ليس في ب .

(٤) لفظ « انتهى » زيادة من ظ .

وهؤلاء المشتغلون بالتعبد
الذين يترك حديثهم على قسمين :

منهم من شغلته العبادة عن الحفظ :

فكثر الوهم في حديثه ، فرفع الموقوف، ووصل المرسل .

وهؤلاء[1] مثل أبان بن أبي عياش ، ويزيد الرقاشي ، وقد كان شعبة يقول في كل واحد منهما : « لأن أزنيَ[2] أحب إليّ من أن أحدث عنه !! » .

ومثل جعفر بن الزبير ، ورشدين بن سعد[3] ، وعبّاد بن كثير ، وعبد الله بن مُحَرَّر ، والحسن بن أبي جعفر الجُفْري[4] وغيرهم .

ومنهم من كان يتعمد الوضع ويتعبد بذلك :

كما[5] ذكر عن أحمد بن محمد بن غالب غلام خليل[6] ، وعن زكريا بن يحيى الوَقّار المصري .

---

(١) « وهؤلاء » ليس في ظ .

(٢) في ب « لا أرى » وهو تصحيف .

(٣) « ورشيد بن سعد » ب وهو تصحيف .

(٤) في ظ و ب « الجعفري » وهو تصحيف ، انظر المغني رقم ١٣٨٦ والتقريب ج ١ ص ١٦٤ .

(٥) « مما » ب .

(٦) « محمد بن أحمد بن غالب غلام الخليل » ظ . وهو خطأ . انظر المغني رقم ٤٤٠ .

وقد ذكر الترمذي من أهل العبادة المتروكين رجلين :

أحدهما : أبان بن أبي عياش :

وذكر حكاية أبي عَوانة عنه، أنه جمع حديث [ب ـ ٨] الحسن ثم أتى به إليه فقرأه كله عليه ، يعني أنه رواه له كله عن الحسن ، ولم يتوقف في ذلك .

وقال أحمد قال لي عفان : « أول من أهلك أبان بن أبي عياش أبو عوانة ، جمَع حديث الحسن عامته فجاء به إلى أبان فقرأه عليه ».

وقال مسلم في أول كتابه[1] : ثنا الحسن الحلواني سمعت عفان قال : سمعت أبا عوانة يقول : « مابلغني عن الحسن حديث إلا أتيت به أبان بن أبي عياش فقرأه عليَّ » .

ثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مُسْهِر قال : سمعت أنا وحمزة الزيات من أبان بن أبي عياش نحواً من ألف حديث . قال علي : « فلقيت حمزة فأخبرني أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فعرض عليه ماسمع من أبان[2] فما عرف منها إلا شيئاً يسيراً : خمسة أو ستة » .

وذكر العُقَيْلي[3] هذه الحكاية ثم قال : وقال لنا أحمد بن علي الأبار ـ وكان شيخاً صالحاً ـ : « وأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت : يارسول الله أترضى أبان بن أبي عياش ؟ قال : لا ».

---

(١) ص ١٩ ـ ٢٠ .

(٢) قوله « من أبان » ليس في ب .

(٣) في الضعفاء ورقة ٩ / ١ .

وذكر له[1] الترمذي حديث القنوت في الوتر فانه رفعه ، والناس يقفونه على ابن مسعود ، وربما وقف على إبراهيم ، وقد سبق ذكره في أبواب الوتر من كتاب الصلاة .

وكان ابان [ظ - ١١٦] لسوء حفظه يفعل ذلك كثيراً : يرفع الموقوف ويصل المرسل . قال أبو زرعة [آ - ٢١] : « لم يكن يتعمد الكذب كان يسمع الحديث من أنس ومن شهر بن حوشب ومن الحسن فلا يميز بينهم » .

قال ابن عدي[2] : « قد حدث عنه الثوري ، ومعمر ، وابن جريج ، واسرائيل ، وحماد بن سلمة ، وغيرهم ، وأرجو أنه ممن لا يتعمد الكذب إلا أنه يُشَبَّه[3] عليه ويغلط ، وعامة ما أُتِيَ[4] من جهة الرواة عنه لا من جهته ، لأنه قد روى عنه قوم مجهولون . وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق ، كما قال شعبة » .

وذكر أن شعبة حدث عنه بحديث قنوت الوتر ، فقيل له : تقول فيه ماقلت ثم تحدث عنه ؟ قال : « إني لم أجد هذا الحديث إلا عنده » ذكرها من وجه منقطع . والمعروف أن شعبة قيل له : لم سمعت منه هذا الحديث ؟ قال : ومن يصبر على هذا ؟ ! ، أخرجه العقيلي[5] وغيره .

---

(١) « له » ليس في ظ و ب .

(٢) في الكامل ورقة ٢٥ / ٢ .

(٣) « شُبِّه » ظ و ب » وفي الكامل « إلا أنه يُشَبَّه عليه » .

(٤) في ظ « أتي به » والمثبت في النسختين والكامل .

(٥) ورقـــة ٨ / ا . والخلاصة : « أبان بن أبي عياش فيروز البصري ، أبو اسماعيل العبدي ، متروك ، من الخامسة ، مات في حدود الأربعين - أي ومائة - روى له أبو داود » .

الرجل الآخر : أبو مقاتل السمرقندي :

واسمه حفص بن سَلْم الفَزاري ، وهو من العُبّاد ، يروي عن الكوفيين كأبي حنيفــــة ، ومِسْعَر ، والثوري ، وعن البصريين كأيوب ، والتيمي ، وعن الحجازيين كهشام بن عروة ، وعبيد الله ابن عمر ، وسهيل .

قال أبو يعلى الخليلي في كتاب الإرشاد : « هو مشهور بالصدق والعلم ، غير مخرج في الصحيح ، وكان مما يفتي في أيامه ، وله في العلم والفقه محل ، يُعْتنى[1] بجمع حديثه » .

وذكره الحاكم في تاريخ نيسابور وقال : « يروي المناكير » ، وسئل عنه إبراهيم بن طهمان فقال : خذوا عنه عبادته وحسبكم » . وقد أفحش قتيبة بن سعيد وغيره القول فيه ، مات سنة ثمان ومائتين .

وذكره ابن حبان في كتاب الضعفاء[2] وقال : « كان صاحب تقشف وعبادة ولكنه كان يأتي بالأشياء المنكرة التي يعلم مَن كتب الحديث أنه ليس لها أصل يُرْجَع إليــــه ، سُئِل ابن المبارك عنه فقال : خذوا عن أبي مقاتل عبادته وحسبكم » .

وكان قتيبة بن سعيد يحمل عليه شديداً ويضعفه بمرة ، وقال : كان لا يدري مايحدث به . وكان عبد الرحمن بن مهدي يكذبه .

قال نصر بن حاجب المروزي : « ذكرت أبا مقاتل لعبد الرحمن ابن مهدي فقال : والله لاتحل الرواية عنه ، فقلت له : عسى أن

---

(١) في ظ و ب « وله في الفقه والعلم يعتنى » . سقطت منه كلمة «محل».

(٢) ج١ ص ٢٥١-٢٥٢ . وفيه «حفص بن سلام» وهو تصحيف مطبعي.

يكون كُتِب له في كتابه وجهل ذلك . فقال : يُكتَبُ في كتابه الحديث ؟ ! فكيف بما ذكرت عنه أن؟ قال : ماتت أمي بمكة فأردت الخروج منها فتكاريتُ فلقيت[1] عبيد الله[2] بن عمر فأخبرته بذلك ، فقال : حدثني نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من زار قبر أمه كان كعمرة »[3] .

قال : فقطعت الكرى وأقمت ، فكيف يكتب هذا في كتابه . وكذلك[4] وكيع بن الجراح كان يكذبه ، وليس لهذا الحديث أصل يرجع إليه». انتهى ماذكره ابن حبان .

وذكره ابن عدي في كتابه[5] ، وذكر باسناده عن قتيبة [ب - ٩] [ابن سعيد] أنه سئل عن حديث كور الزنابير فقال : « نا أبو مقاتل السمرقندي عن سفيان عن الأعمش عن أبي ظبيان سئل علي[6] عن كور الزنابير فقال : هم من هذا البحر ، لا بأس به . قال فقلت : يا أبا مقابل هو موضوع . قال: بابا[6] هو في كتابي تقول هو موضوع ؟ قال فقلت : نعم وضعوه في كتابك » .

---

(١) كذا في ظ و ب وكتاب المجروحين . وفي نسخة الأصل « لقيت ».

(٢) « عبد الله » ب . وهو تصحيف .

(٣) « بعمرة » ب .

(٤) « كذلك » ظ ، بدون واو .

(٥) الكامل في الضعفاء ورقة ١٠٢ / ١ .

(٦) « علي » وكلمة « بابا » زيادة من الكامل ، ليست في النسخ ولا الميزان ، وكأن الشارح اعتمد على الميزان . مع أن ذكر « علي » ثابت في رواية الترمذي . انظره فيما سبق ص ٧٩ .

وذكر باسناده عن الجوزجاني قال : « أبو مقاتل السمرقندي كان فيما حُدِّثتُ ينشىء للكلام[1] الحسن إسناداً » ثم خرّج له[2] ابن عدي أحاديث منكرة ثم قال[3] : « أبو مقاتل هذا له[4] أحاديث كثيرة ويقع في أحاديثه [آ - ٢٢] مثل[5] ماذكرته وأعظمَ منه ، وليس هو ممن يُعتمد على رواياته »[6] .

وذكره الادريسي في تاريخ سمرقند وغير واحد من العلماء .

ووقع لابن أبي حاتم[7] في ذكره غير وهم فانه قال : « حفص ابن سليمان أبو مقاتل ، روى عن عون بن أبي شداد ، روى عنه موسى بن إسماعيل الختلي ». كذا قال . وقوله : « ابن سليمان » وهم ، وإنما هو « ابن سَلْم » . ثم قال[8] . « حفص بن مسلم أبو مقاتل السمرقندي ،

---

(١) في الكامل « لكلام الحسن » . وكأنه يعني الحسن البصري . وفي ب « سيء » بدل « ينشىء » . وهو تصحيف سيء .

(٢) « له » ليس في ظ .

(٣) ورقة ١٠٢ / ٢ من الكامل .

(٤) في الكامل : « وأبو مقاتل له... » ضرب في النسخة على كلمة « هذا » .

(٥) في ظ « ثم » . تصحيف .

(٦) « روايته » ب .

(٧) في الجرح والتعديل ج ١ / ٢ / ١٧٤ ، لكن في النسخة « ابن سَلْم » على الصواب ، فلعل الحافظ اطلع على نسخة مصحفة من الجرح والتعديل . وقوله « الختلي » وقع في الجرح والتعديل « الجبلي » بالجيم والباء وفي ب « الحبلي » بالحاء المهملة والباء .

(٨) ص ١٨٧ . وانظر للتوسع ميزان الاعتدال ج ١ ص ٥٥٧ - ٥٥٨ وتهذيب التهذيب ج ٢ ص ٣٩٧ - ٣٩٩ .

روى عن الثوري وجويبر وعمرو بن عُبَيْد، روى عنه أبو تُمَيْلَة وإبراهيم[1] بن شماس، سمعت أبي يقول بعض ذلك».

فقوله: «ابن مسلم» وهْم أيضاً، ووَهِم أيضا حيث جعل الراوي عن عون بن أبي شداد غير هذا، وهما رجل واحد.



(١) «وابن ابراهيم . . » ب. وهو سهو قلم.

* الاختلاف في قوم من جلّة أهل الحديث *

قال [أبو عيسى] رحمه الله :

(وقد تكلمَ بعضُ أهل الحديث في قوم من جِلَّةِ أهلِ العـــلم ، وضعفوهم من قِبَلِ حفظِهم ، ووثقهم آخرون لجلالتهم وصدقهم ، وإن كانوا قد وهموا في بعض ما رووا .

وقد تكلم يحيى بن سعيد القطان في محمد بن عمرو ثم روى عنه :

حدثنا أبو بكر عبد القدوس بن محمد العطار البصري ثنا علي بن المديني قال : سألت يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو بن علقمة فقال: « تريد العفو أو تشدد ؟ » . فقلت : لا بل أشدد ، فقال : « ليس هو ممن تريد ، كان يقول : أشياخنا أبو سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب » .

قال يحيى[1] : وسألتُ مالكَ بن أنس عن محمد بن عمرو ؟ فقال فيه نحوَ ما قلتُ ، قال علي : قال يحيى : ومحمد بن عمرو أعلى من سهيل بن

---

(١) قوله « قال يحيى » ليس في ظ و ب .

أبي صالح وهو عندي فوق عبد الرحمن بن حرملة .

قال علي[1] : «فقلت ليحيى : ما رأيتَ من عبد الرحمن بن حرملة ؟» قال : «لو شئتُ أن ألقِّنَه لفعلتُ ، قلت : كان يُلَقَّنُ ؟ قال : نعم» .

قال علي : «ولم يرو يحيى عن شريك ولا عن أبي بكر بن عياش ولا عن الربيع بن صَبيح ولا عن المبارك بن فَضاله» .

قال أبو عيسى :

وإن كان يحيى بن سعيد القطان قد ترك الرواية عن هؤلاء، فلم يترك الرواية عنهم أنه اتهمهم بالكذب، ولكنه تركهم لحال حفظهم[2] .
وذُكِرَ عن يحيى بن سعيد أنه كان إذا رأى الرجل يحدث عن[3] حفظه مرة هكذا ومرة هكذا ـ لا يثبت على رواية واحدة ـ تركه .

وقد حدث عن هؤلاء الذين تركهم يحيى بن سعيد القطان[4] عبد الله بن المبارك ، ووكيع بن الجراح ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وغيرهم من الأئمة) .

---

(١) قوله « علي » ليس في ظ . ضرب عليها في النسخة .
(٢) في ظ و ب « ضعفهم » .
(٣) في ظ « من حفظه ».
(٤) « القطان » ليس في ظ و ب .

٭ أقسام الرواة وأحكامها ٭

إعلم أن الرواة أقسام :

فمنهم : من يتهم بالكذب .

ومنهم : من غلب على حديثه المناكير ، لغفلته وسوء حفظه .

وقد سبق ذكر هذين القسمين ، وحكم الرواية عنهما[1] .

وقسم ثالث : أهل صدق وحفظ ، ويندر الخطأ والوهم في حديثهم أو يقل ، وهؤلاء هم الثقات المتفق على الاحتجاج بهم[2] .

وقسم رابع : **وهم أيضاً أهل صدق وحفظ .**

ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيراً ، لكن ليس هو الغالب عليهم.

وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذي ههنا ، وذكر عن يحيى بن سعيد القطان[3] أنه ترك حديث هذه الطبقة . [آ - ٢٣]

وعن ابن المبارك وابن مَهْدي ووكيع وغيرهم أنهم حدثوا عنهم ، وهو أيضاً رأيُ سفيان وأكثر أهل الحديث المصنِّفين[4] منهم في السنن والصحاح ، كمسلم بن الحجاج وغيره ، فانه ذكر في مقدمة كتابه :

---

(١) انظر ص ٨٧ وما بعد و ص ٩٣ و ٩٦ .

(٢) في ظ « بحديثهم » ، انظر ص ١٠٤

(٣) « القطان » ليس في ظ و ب .

(٤) في ب « عند المصنفين » . وليس لزيادة « عند » معنى ظاهر .

أنه لايخرج حديث مَن هو متهم عند أهل الحديث أو عند أكثرهم ، ولا مَن الغالب على حديثه المنكر أو الغلط ، وذكر قبل ذلك أنه يخرج حديث أهل الحفظ والاتقان وأنهم على ضربين :

أحدهما : من لم يوجد في حديثه [ب - ١٠] اختلاف شديد ، ولا تخليط فاحش .

والثـــاني : من هو دونهم في الحفظ والاتقان ، ويشملهم اسمُ الصدق والسَّتْر [١] وتعاطي العلم ، كعطاء بن السائب ، ويزيد بن أبي زياد ، وليث بن أبي سليم [٢] .

---

(١) في ب « وشملهم اسم الصدق والسترة » .

(٢) ليس هكذا ذكر مسلم ، بل ذكر في مقدمته ص ٣ - ٤ أنه يقسم جملة الأحاديث والرواة ثلاثة أقسام يخرج منها القسم الأول ، ثم يتبعه الثاني ، ولا يلتفت إلى الثالث .

وهـذا نص كلام مسلم نسوقه بتمامه لأهميته البالغة في هذا الفن . قـــال رحمه الله تعالى :

« ... إنا نعمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقسمها على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار ، إلا أن يأتي موضع لايُستغنَى فيه عن ترداد حديث فيـه زيادة معنى ، أو إسناد يقع إلى جنب إسناد لعلة تكون هناك ، لأن المعنى الزائد في الحديث المحتاج إليه ، يقوم مقام حديث تام ؛ فلا بد من إعادة الحديث الذي فيه ماوصفنا من الزيادة ، أو أن يُفَصَّل ذلك المعنى من جملة الحديث ، على اختصاره إذا أمكن ، ولكن تفصيلُه ربما عسر من جملته ، فإعادته بهيئته إذا ضاق ذلك أسلم .

فأما ماوجدنا بداً من إعادته بجملته من غير حاجة منا إليه فلا نتولى فعله إن شاء الله تعالى :

. . . .

= فأما القسم الأول : فإنا نتوخى أن نقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها ، وأنقى ، من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا ، لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش ، كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين وبان ذلك في حديثهم .

فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس ، أتبعناها أخباراً يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والاتقان ، كالصنف المقدم قبلهم ، على أنهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم ، فإن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم ، كعطاء بن السائب ، ويزيد بن أبي زياد ، وليث بن أبي سُلَيْم ، وأضرابهم من حُمَّال الآثار ، ونُقَّال الأخبار ، فهم وإن كانوا بما وصفنا من العلم والستر عند أهل العلم معروفين ، فغيرهم من أقرانهم ممن عندهم ماذكرنا من الاتقان والاستقامة في الرواية ، يَفْضُلونَهُم في الحال والمرتبة ، لأن هذا عند أهل العلم درجة رفيعة ، وخَصْلة سَنِيَّة .

ألا ترى أنك إذا وازنت هؤلاء الثلاثة الذين سميناهم : عطاءً ويزيد وليثاً بمنصور بن المعتمر ، وسليمان الأعمش ، وإسماعيل بن أبي خالد في إتقان الحديث والاستقامة فيه ، وجدْتَهم مباينين لهم لايدانونهم ، لا شك عند أهل العلم بالحديث في ذلك ، للذي استفاض عندهم من صحة حفظ منصور والأعمش وإسماعيل ، وإتقانهم لحديثهم ، وأنهم لم يعرفوا مثل ذلك من عطاء ويزيد وليث .

وفي مثل مجرى هؤلاء إذا وازنت بين الأقران كابن عون وأيوب السَّختياني مع عوف بن أبي جميلة وأشعث الحُمْراني ، وهما صاحبا الحسن وابن سيرين ، كما ان ابن عون وأيوب صاحباهما ، إلا أن البون بينهما وبين هذين بعيد في كمال الفضل وصحة النقل ، وإن كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة عند أهل العلم ، ولكن الحال ماوصفنا من المنزلة عند أهل العلم .

وإنما مثلنا هؤلاء في التسمية ، ليكون تمثيلهم سِمَةً يَصْدُرُ عن فهمها مَنْ =

فقيل : إنه أدركته المنية قبل تخريج حديث هؤلاء ، وقيل : إنه خرج لهم في المتابعات ، وذلك كان[1] مُراده[2] .

=غَبِيَ عليه طريق أهل العلم في ترتيب أهله فيه ، فلا يُقَصَّرُ بالرجل العالي القدر عن درجته ، ولا يُرفَعُ متضع القدر في العلم فوق منزلته ، ويُعطَى كل ذي حق فيه حقه ، وينزَّل منزلته ، وقد ذُكِر عن عائشة رضى الله تعالى عنها أنها قالت : « أمَرَنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزِّل النـاس منازلهم » . مع مانطق به القرآن من قول الله تعالى : « وفوق كل ذي علم عليم » .

فعلى نحو ماذكرنا من الوجوه ، نؤلف ماسألت من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون ، أو عنـد الأكثر منهم ، فلسنا نتشاغل بتخريج حديثهم ، كعبد الله بن مِسْوَر أبي جعفر المدائني ، وعمرو بن خالد ، وعبد القدوس الشامي ، ومحمد بن سعيـد المصلوب ، وغيـاث ابن إبراهيم ، وسليمان بن عمرو أبي داود النخعي ، وأشباههم ، ممن اتُّهِم بوضع الأحاديث ، وتوليد الأخبار ، وكذلك مَن الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضاً عن حديثهم » . انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

وهذا الكلام من مسلم صريح في أنه لم يذكر أنه يقسم أحاديث أهل الحفظ والاتقان إلى ضربين ، وإنمـا يخرج أحاديث أهل الحفظ والاتقـان ، ثم يتبعهم بأحاديث قوم دونهم ، غير أن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم . وأنه لا ينزل في روايته عن هؤلاء إلى درجة الضعف الشديد ، وهو القسم الثـالث ، وهو حـديث من كان متهماً بالكذب ، أو كان الغالب على حـــديثه المنكر أو الغلط .

(١) وكان ذلك » ظ و ب .

(٢) وهذا القول هو الصحيح ؛ الذي يشهد له واقع صحيح مسلم ، فإنـه يصدِّر الرواية بأحاديث رجال الطبقة الأولى ، ثم يتبعها بحـديث الطبقة الثانية=

وعلى هذا المنوال نسج أبو داود والنسائي والترمذي ، مع أنه[1] خرَّج لبعض من هو دون هؤلاء ، وبيَّن ذلك ولم يسكت عنه[2] .

وإلى طريقة يحيى بن سعيد يميل عليُّ بنُ المديني وصاحبه[3] البخاري ، وكان عليُّ بن المديني - فيما نقله عنه يعقوب بن شيبة - لا يترك حديث رجل حتى يجتمع على تركه ابن مَهْدي ويحيى القطان ، فان حدث عنه أحدهما وتركه الآخر[4] حدث عنه .

* الغلط الذي يُردُّ به الراوي أو يُترك *

قال أحمد بن سنان : « كان ابن مهدي لايترك حديثَ رجل إلا رجلاً متهماً بالكذب أو رجلاً الغالب عليه الغلط » .

وقال أبو موسى محمد بن المثنى سمعت ابن مهدي يقول : « الناس ثلاثة : رجل حافظ متقن ، فهذا لا يُختلفُ فيه ، وآخر يَهِمُ والغالب على حديثه الصحة فهذا لايتْرَك حديثه ، وآخر يَهِمُ - والغالب على حديثه الوهم - فهذا يُترَكُ حديثه » .

وقال أبو بكر بن خلاد سمعت ابن مهدي يقول : « ثلاثة لايؤخذ

=في نفس مضمون الأحاديث الأولى ، فيقع حديث هذه الطبقة تابعاً أو شاهداً لما سبقه . وفيهم بعض مَن ضُعِّف ، لكن لاينزل إلى الطبقة الثالثة ، التي ذكر مسلم أنه لايلتفت إليها . وقد توسعنا في بيان ذلك في كتابنا الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين ص ٧٤ - ١٠٤ ، مع موازنة صنيع مسلم بالترمذي .

(١) أي الترمذي . (٢) « عنه » ليس في ظ و ب .

(٣) « وصاحبه » سقط من ظ . (٤) «وتركه الآخر» ليس في ظ و ب.

عنهم : المتهم بالكذب ، وصاحب بدعة يدعو إلى بدعته ، والرجل الغالبُ عليه الوهم والغلط » .

وقال إسحاق بن عيسى : سمعت ابن المبارك يقول : « يُكتَبُ الحديث إلا عن أربعة : غَلاَّط لايرجع ، وكذاب ، وصاحب هوىً يدعو إلى بدعته ، ورجل لايحفظ فيحدث من حفظه » .

وقال الوليد بن شجاع سمعت الأشجعي يذكر عن سفيان الثوري قال : « ليس يكاد يفلت[1] من الغلط أحد : إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط ، وإذا كان الغالب عليه الغلط ترك » .

وقال الحسين بن منصور أبو علي السُّلَمي النيسابوري: سئل أحمد عمن يكتب حديثه ؟ فقال : « عن الناس كلهم إلا عن ثلاثة : صاحب هوى يدعو إليه ، أو كذاب ، أو رجل يغلط في الحديث فيُرَدّ عليه فلا يَقبل »[2] .

وقال الربيع بن سليمان قال الشافعي[3] : « من كثر غلطه من المحدثين – ولم يكن له أصل كتاب صحيح – لم يقبل حديثه ، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم تقبل شهادته » . وكذا ذكر الحُمَيْدي ، وهذا قد يكون موافقاً لقول يحيى [أ – ٢٤] بن سعيد ومن تابعه .

وروى نُعَيْم بن حمّاد حدثني ابن مهدي قال : سئل[4] شعبة

---

(١) « يسلم » ظ و ب . والمثبت موافق لما في الكفاية .

(٢) انظر هذه الروايات عن أئمة الحديث في الكفاية (باب ترك الاحتجاج بمن كثر غلطه) ص ١٤٣ .

(٣) في الرسالة ص ٣٨٢ .

(٤) « سألت » ظ . « سأل » ب .

حديث مَن يُترك ؟ قال : « من يكذب في الحديث ، ومن يكثر الغلط ، ومن يخطيء في حديث مجتمع عليه فيقيم على غلطه ولا يرجع ، ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون » .

وذكر أبو حاتم الرازي نا سليمان بن أحمد الدمشقي قال : قلت لعبد الرحمن بن مهدي : « أكتب عمن يغلط في عشرة ؟ قال : نعم ، قيل له : يغلط في عشرين ؟ قال : نعم ، قيل له[1] : فثلاثين ؟ قال : نعم ، قيل له : فخمسين ؟ قال : نعم » .

وقال حمزة السهمي[2] : سألت الدارقطني عمن يكون كثير الخطأ قال : « إن نبهوه عليه[3] ورجع عنه فلا يسقط ، وإن لم يرجع سقط » . خَرَّج ذلك كله أبو بكر الخطيب في كتاب الكفاية[4] .

وقال ابن أبي حاتم[5] : حدثني أبي عن أحمد الدورقي نا ابن مهدي قال : قيل لشعبة : متى يترك حديث الرجل ؟ قال : « اذا حدث عن المعروفين ما[6] لا يعرف المعروفون ، وإذا أكثر الغلط ،

---

(١) « له » ليس في ظ .

(٢) « السالمي » ب وهو تصحيف .

(٣) « عنه » ظ .

(٤) ص ١٤٤ - ١٤٧ ، وانظر الجرح والتعديل ص ٣٢ والمحدث الفاصل ص ٤٠٣ و ٤٠٥ - ٤١٠ .

(٥) في الجرح والتعديل ج ١ / ١ / ص ٣١ و ٣٢ .

(٦) « بما » ظ و ب .

وإذا اتهم بالكذب ، وإذا روى حديثاً غلطاً مجتمعاً[1] عليه فلم يتهم نفسه فيتركه ـ طُرِحَ حديثه . وما كان غير ذلك فارووا عنه »[2].

قال : ونا أبي انا سليمان بن أحمد الدمشقي قال قلت لابن مهدي : « أكتبُ عمن يغلط في[3] مائة ؟ قال : لا ، مائة كثير » .

وهذه الرواية عن ابن مهدي توافق قول شعبة ويحيى والشافعي: إن كثرة الغلط تُرَدُّ به الرواية . وتخالف رواية ابن المثنى وأحمد بن سنان عنه : أن الاعتبار في ذلك بالأغلب ، وكلام الامام أحمد يدل على مثل قول ابن المبارك ومن وافقه فانه حدث عن أبي سعيد مولى بني هاشم ، وقد قال فيه : « كان كثير الخطأ » ، ولم يترك حديثه

---

(١) في الأصل و ظ « مجتمع ».والمثبت من ب والجرح والتعديل .

(٢) هذا وقد تكرر مع القارىء هنا أن من روى حديثاً غلطاً وروجع فيه ولم يرجع عن غلطه سقط حديثه ، والسبب أن ذلك يدل على إصراره على الخطأ، وذلك يقدح في عدالته .

وهو مشكل ، لأن الراوي ربما لايتذكر غير مافي ذهنه . وقد حقق ذلك أبو عمرو بن الصلاح فقال في علوم الحديث :

« وفي هذا نظر، وهو غير مستنكر إذاظهر أنذلك منه على جهة العناد أو نحو ذلك ، والله أعلم » . انتهى .

وقد نحا نحو ذلك أئمة هذا الفن كالعراقي والنووي والسيوطي .

ويشهد له قول أبي حاتم ابن حبان : « إن بين له خطأه وعَلِم فلم يرجع عنه ، وتمادى في ذلك كان كذاباً بعلم صحيح » .

انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠٨ وشرح الألفية للامام العراقي ج ٢ ص٣٤ وتقريب النووي وشرحه تدريب الراوي للسيوطي ج١ ص ٣٣٩ـ٣٤٠ .

(٣) « في » ليس في ظ .

[ب – ١١] ، وحدث عن زيد بن الحُباب ، وقال فيه : « كان كثير الخطأ » .

وقال أبو عثمان البرذعي : نا محمد بن يحيى النيسابوري قال . [ظ – ١١٨] « قلت لأحمد بن حنبل في علي بن عاصم[1] ، وذكرت له خطأه ؟ » فقال لي أحمد : « كان حماد بن سلمة يخطىء – وأومأ أحمد بيده – خطأً كثيراً[2] ولم ير بالرواية عنه بأساً » .

وقال إسحاق بن منصور : قلت لأحمد : متى يُترَكُ حديثُ الرجل ؟ قال : « إذا كان الغالب عليه الخطأ » .

وكلام الترمذي هاهنا يحتمل مثل قول شعبة ويحيى ومن وافقهما ، حيث ذكر : « أن من كان مغفلاً يخطىء الكثير فانه لايشتغل بالرواية عنه، عند أكثر أهل الحديث » .

وذكر أيضاً قبل ذلك أن مَن ضُعِّف لغفلته وكثرة خطئه لايُحتج بحـــديثه ، فلم يعتبر إلا كثرة الخطأ . ويحتمل أن يكون مراده سقوط حديث من جمع بين[3] الوصفين معاً : الغفلة وكثرة الخطأ، دون من كان فيه أحدهما ، إما الغفلة المجردة مع قلة الخطأ ، أو كثرة

---

(١) علي بن عــاصم الواسطي ، حافظ مشهور ، كان مكثراً من الرواية . لكن ضعِّف لغلطه . قـال الحافظ ابن حجر : « صدوق ، يخطىء ويُصِرّ ، ورمي بالتشيّع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين ، وقد جاوز التسعين / د ت ق » .

قلت : وقد اعتُذِر له بأن خطأه « من قِبَل كتبه » .

(٢) « وأومأ أحمد بن حنبل خطأ كثيراً » ظ و ب .

(٣) « بين » ليس في ظ .

الخطأ لسوء الحفظ دون الغفلة ، ويكون ذلك قولاً ثالثاً في المسألة ، والله أعلم[1] .

* * *

(١) التحقيق في هذا المقام أنه لا إشكال في كلام الترمذي وأئمة المحدثين الذين نقل الحافظ ابن رجب أقوالهم ولا تردد . وذلك أن التحقيق فيمن ضعف لغفلته أو سوء حفظه أنه ينقسم إلى مرتبتين نوضحهما ونضبط تمييزهما بضابط يسهل الرجوع إليه لكل مشتغل بهذا العلم :

أما المرتبة الأولى : فهي مرتبة من كثر خطؤه لكن لم تفحش غفلته ، ولم يكن الغالب على حديثه الخطأ. فهذا ضعيف لايحتج به ، لكن لا يترك حديثه.

والضابط لهذا النوع أن يكون من المراتب التي يعتبر بها ، من مراتب الجرح والتعديل . وحديث هذا النوع يعتضد بوروده من طريق أخرى مثله أو أقوى منه فيرتقي إلى الحسن لغيره ، كما هو مقرر عند أهل الحديث ، انظر منهج النقد في علوم الحديث ص ٢٤٩ . ويُعمل بحديث هذه المرتبة أيضاً في فضائل الأعمال كما حققناه بشروطه وأزحنا الإشكال عنه في كتابنا منهج النقد ص ٢٧١ – ٢٧٦ .

أما المرتبة الأخرى : فهي مرتبة من كان الغالب عليه الخطأ ، لفحش غفلته أو سوء حفظه جداً. وهذا يترك حديثه. وضابط هذه المرتبة أن يكون الراوي من مراتب الجرح التي لايعتبر بها .

* تراجم طائفة من جلة أهل الحديث *
تكلم فيهم من جهة حفظهم

وأما محمد بن عمرو :

الذي تكلم فيه يحيى ، فهو : محمد بن عمرو بن عَلْقَمَةَ بن وقّاص الليثي . وقد تكلم فيه يحيى ومالك ، وقال أحمد : « كان محمد بن عمرو يحدث بأحاديث فيرسلها ويسندها لأقوام آخرين . قال : وهو مضطرب الحديث ، والعلاء أحب إليّ منه » .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « مازال الناس يتقون حديث محمد بن عمرو ، قيل[1] له : ماعلة ذلك ؟ قال : كان مرة يحدث عن أبي سلمة بالشيء رأيه ، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة » . ووثقه ابن معين في رواية أخرى ، ونقل إسحاق بن حكيم عن يحيى القطان أنه قال فيه : « رجل صالح ، ليس بأحفظ الناس للحديث » .

وقد ذكر الترمذي : أن يحيى بن سعيد روى عنه ، وكذلك روى عنه مالك في الموطأ ، وخرج حديثه مسلم متابعة ، وخرجه البخاري مقروناً .

---

(١) في ظ « وقيل » بزيادة الواو .

وقد[1] قال يحيى بن سعيد : « هو فوق سهيل بن ابي صالح ». و[2] خالفه الامام أحمد ، وقال : « ليس كما قال يحيى . قال أحمد : ولم يرو شعبة عن محمد عمرو إلا حديثاً واحداً » [3] .

وأما عبد الرحمن بن حَرْمَلَةَ :

الذي ذكر يحيي القطان أن [آ – ٢٥] محمد بن عمرو فوقه فهو مديني ، كان القطان يضعفه ولا يرضاه .

وقال[4] ابن المديني : « رادَدْتُ يحيى في ابن حرملة فقال : ليس هو عندي مثل يحيى بن سعيد الأنصاري[5] ، قال : سمعتُ سعيد بن المسيب . قال يحيى : لو شئت أن ألقنه أشياءَ ، [قال] قلت : كان يلقن ؟ قال : نعم » .

وقال أحمد في ابن حرملة[6] : « هو كذا وكذا يضعفه » . وقال ابن

---

(١) « قد » ليس في ظ .

(٢) الواو زيادة من ظ و ب .

(٣) الحاصل أن محمد بن عمرو كما قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٣١ : « من المشهورين بالصدق والصيانة ، لكنه لم يكن من أهل الإتقان ، حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته ، فحديثه من هذه الجهة حسن » . « مات سنة ١٤٥ على الصحيح / ع » .

(٤) « محمد بن المديني » ب وهو خطأ . إنما هو علي بن المديني .

(٥) « الأنصاري » من ظ و ب . وفي الجرح والتعديل ج٢/٢/ ٢٢٣ : « يعني الأنصاري » .

(٦) « قال أحمد في حرملة » ظ ، وهو سقط ، وكذا سقط منها لفظ « ابن » من الموضع التالي .

معين : لا بأس به ، قيل له : يقولون : سمع من ابن المسيب وهو صغير ، قال : لا . وذكر ابن أبي خيثمة عن ابن معين عن يحيى عن ابن حرملة قال : « كنت سيء الحفظ ، فسألت سعيد بن المسيب فرخص لي في الكتاب[1] .

وأما شريك فهو ابن عبد الله النخعي :

قاضي الكوفة ، وكان كثير الوهم ، ولاسيا بعد أن وَلِيَ القضاء ، وكان فيه أيضاً[2] في تلك الحال تِيهٌ وكِبْرٌ ، واحتقار للأئمة و[3] الصالحين . وقد خرَّج حديثه مسلم مقروناً بغيره[4] .

ومن الأوهام المتعلقة بترجمته أن مسلما ذكر في كتاب الكنى أن أحمد سمع منه ، وهو وهم ، لم يسمع منه أحمد ، إنما سمع من أصحابه[5].

---

(١) عبد الرحمن بن حَرْمَلَة صدوق ربما أخطأ ، مات سنة ١٩٥/م ٤عه . له في مسلم حديث واحد متابعة في القنوت ، كما بينا في تعليقنا على المغني رقم ٣٥٥٠.

(٢) « فيه أيضاً » ليس في ب .

(٣) الواو زيادة من ظ .

(٤) قصّر الشارح بشريك ، قال الذهبي في الميزان: القاضي الحافظ الصادق أحد الأئمة ، وذكر عن ابراهيم بن سعيد الجوهري قال: أخطأ شريك في أربعمائة حديث ، وعن ابن معين: « صدوق ثقة إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه » .

قال الحافظ : « صدوق يخطىء كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلاً فاضلاً عابداً ، من الثامنة ، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة /خت م ٤عه » . ورواية مسلم له في المتابعة كما في المغني رقم ٢٧٦٤ .

(٥) ليس الوهم الذي ذكره الحافظ وجود في كتاب الكنى والأسماء لمسلم في ترجمة شريك ص ٦٢ ورقة ٧٢ / ٢ / من المجموعة ، ولا في الكنى للدولابي=

وأما أبو بكر بن عياش[1] :

فهو المقرىء الكوفي ، وهو رجل صالح ، لكنه كثير الوهم ، ومع هذا فقد خرج البخاري حديثه ، وأنكر عليه ابن حبان تخريج حديثه وتركه لحماد بن سلمة[2] .

ج ٢ ص ٥٧ ، ولا في ترجمة كنية الإمام أحمد من كنى الدولابي ج ٢ ص ٥٣ ، نعم وقع الوهم في ترجمة الامام أحمد من كتاب الكنى والأسماء لمسلم ص ٦٥ ورقة ٧٤ / ١ من المجموعة ، وهذا نص ترجمته :

« أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ، أصله مروزي ، ولد ببغداد . سمع شريكاً وهُشَيْماً . روى عنه محمد بن يحيى » .

وقد علق الناسخ على قوله « شريكاً » بما نصه :

« كذا في النسخ كلها : « سمع شريكاً » . وهو خطأ ، أحمد بن حنبل لم يسمع من شريك شيئاً » .

(١) أبو بكر بن عياش مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه ، ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه . وكتابه صحيح . روى له البخاري أحاديث يسيرة توبع عليها عنده ، وأخرج له مسلم (في مقدمته) والأربعة .

ولا نقد على البخاري في الرواية له ، لأنه لا يلزم من روى عن شخص أن يروي لكل من هو مثله أو أحسن منه ...

(٢) « البصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بآخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين ومائة / خت م عه » . ويأتي له ذكر في أكثر من موضع .

وأما الربيع بن صَبيح[1]
ومُبـــارك بن فَضالة[2] :

فلم يخرِّج لهما في الصحيح . وقد وثق المباركَ عفانُ ، وأبو زرعة ، وغـــيرهما .

وقال شعبة : « هو أحب إليّ من الربيـع » ، وسوّى ابن معين بينهما في الضعف[3] .

وقال أحمد : « ما أقربهما » ، وقال مرة : « مبارك أحب إليّ إذا قال : سمعت الحسن » ، يشير إلى أنه يدلس .

وقال نُعَيْم : « كان ابن مَهدي لايكتب للمبارك شيئاً إلا شيئاً يقول فيـــه : سمعت الحسن » .

وقال الفلاس : « كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عن مبارك » .

وقال ابن معـــين : « لم يرو عنه يحيى » .

وقال أحمد : « تركه عبد الرحمن لأنه كان يروي أقاويل الحسن

---

(١) الربيع بن صَبيح : هو كما ذكر الرامهرمزي : أول من صنف الحديث بالبصرة ، كان من عباد البصرة وزهادهم، قال ابو حاتم: «رجل صالح» وقال أبو زرعة : « شيخ صالح صدوق». لكن تكلم فيه لسوء حفظه . قال الساجي : «ضعيف الحديث كان يهم » مات سنة ستين ومائة بالبصرة . علق له البخاري في صحيحه ، وروى له الترمذي وابن ماجه . انظر المحدث الفاصل ص ٦٠١ وتهذيب التهذيب ج ٣ ص ٢٤٧ - ٢٤٨ ، والمغني في الضعفاء رقم ٢٠٩٦ .

(٢) المبارك بن فَضالة: « أبو فضالة البصري، صدوق ، يدلس ويسوّي ، من السادسة، مات سنة ست وستين ومائة على الصحيح . خت د ت ق » .

(٣) « في الضعف بينهما » ظ . وسقط « بينهما » من ب .

يأخذها من الناس ، قال : [ب - ١٢] وكان عبد الرحمن يروي عن الربيع بن صَبيح ، وكان الربيع رجلاً صالحاً » .

قال الفلاس : « كان عبد الرحمن يحدث عن الربيع ، وكان يحيى لا يحدث عنه » .

* * *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد تكلم بعضُ أهلِ الحديثِ في سُهَيْل بن أبي صالحٍ ، ومحمد بن إسحاق ، وحمادِ بن سلمة ، ومحمد بن عجلانَ .

وأشباه هؤلاء من الأئمة إنما تكلموا فيهم من قِبَلِ حفظهم في بعض ما رووا ، وقد حدث عنهم الأئمة .

حدثنا الحسنُ بن عليّ الحُلْواني ثنا عليُّ بن المَدِيني قال : قال لنا سُفْيان بن عُيَيْنَةَ : كنا نَعُدُّ سهيل بن أبي صالح ثبتاً[1] في الحديث.

وحدثنا ابن أبي عمر قال قال سفيان بن عُيَيْنة : «كان محمدُ بن عجلانَ ثقةً مأموناً في الحديث » .

قال أبو عيسى : وإنما تكلّمَ يحيى بن سعيد[2] القطان عندنا في

---

(١) «كنا بعد سهيل بن أبي صالح نثبتا في الحديث» ب وهو تصحيف ظاهر.

(٢) « ابن سعيد » ليس في ظ و ب .

روايةِ محمدِ بن عجلانَ عن سعيد المقبري :

حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قال يحيى بن سعيد قال محمد بن عجلان : « أحاديثُ سعيد المَقْبُري بعضُها عن سعيد عن أبي هريرة ، وبعضها عن سعيد عن رجل عن أبي هريرة ، فاختلطت عليَّ فصَيَّرْتُها[1] عن سعيد عن أبي هريرة » .

وإنما تكلم يحيي بن سعيد عندنا في ابن عجلانَ لهذا . وقد روى يحيى عن ابن عجلان الكثير) .

أما سهيل بن أبي صالح السمان :

فقد تكلم فيه جماعة من الأئمة ، قال ابن أبي خَيْثَمَة : سمعتُ يحيى بن مَعين يقول : « لم يزل أصحاب الحديث يتَّقون حديث سُهَيل » ، قال : وسئل ابن معين مرة أخرى عن سهيل ؟ فقال : « ليس بذاك » ، وسئل مرة أخرى ؟ فقال : « سهيل ضعيف » .

وحكى عباس الدوري قال : سئل يحيى بن معين عن حديث سهيل والعلاء بن عبد الرحمن ؟ فقال : حديثهما قريب من السَّواءِ ، وليس حديثهما [ظ -١١٩] بالحجة » ، قال : وسمعت يحيى يقول : « سهيل صويلح وفيه لين . قال : ومحمد بن عمرو أكبر من هؤلاء » .

---

(١) في ظ « فاختلط عليّ فصيرتها » . وفي ب « فاختلط عليه فصريها » ، كأنه يريد فصيرها ، فتصحفت عليه .

يعني من سهيل [آ - ٢٦] والعـــلاء ، وعاصم بن عُبَيْد الله ، وابن عَقيل .

وقد سبق[1] قول يحيى بن سعيد : ان محمد بن عمرو أعلى من سهيل.

وأنكر ذلك عليه أحمد وقال : « لم يكن ليحيى بسهيل علم ، وكان قد جالس محمد بن عمرو ، قال : وسهيل صالح . وقال أيضاً : « لم يصنع يحيى شيئاً ، الناس عندهم سهيل ليس مثل محمد بن عمرو » . فقيل له : « سهيل عندهم أثبت ؟ » قال : « نعم » .

وقال احمد أيضاً : « سهيل ما أصلح حديثه . قال : والعلاء بن عبد الرحمن عندي فوق سهيل ، وفوق محمد بن عمرو » .

وقال عبد الله : سألت أبي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه، وعن سهيل عن أبيه ؟ فقال : « ماسمعت أحـــداً يذكر العلاء إلا بخير » ، وقدَّمَ أبا صالح على العلاء ، كذا في المسند ، وإنما كان السؤال عن سهيل لا عن أبيه !

وقد ذكر الترمذي هنا عن ابن عُيَيْنَة أنه قال : « كنا نعد سهيلاً ثَبْتاً في الحديث » .

وقال ابن معين في رواية عباس في موضع آخر عنه : « سهيل ثقة ».

ووثقه العجلي وقال النسائي : « ليس به بأسٌ » .

وقال ابن عدي : « هو عندي ثبت لا بأس به، مقبول الأخبار » .

قال أبو زرعة : « سهيل أشبه وأشهر من العلاء بن عبد الرحمن ».

وقال أبو حاتم : « هو أحب إليَّ من العلاء ، وأحب إلي من

---

(١) في ص ١١٦ .

عمرو بن أبي عمرو[1] ، ويكتب حديثه ولا يحتج به » .

وقد روى عنه الأئمة[2] : مالك ، وشعبة ، والثوري[3] .

وخرَّج له مسلم في صحيحه والبخاري مقروناً بغيره[4] .

وأما محمد بن عجلان المدني الفقيه الصالح :

فقد روى عنه شعبة ومالك والقطـــان وخلق ، وقد وثقه ابن عيينة وأحمد وابن معين ، وخرج مسلم حديثه مقروناً .

وتكلم جماعة في حفظه :

قال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى[5] بن معين يقول : « كان يحيى بن سعيد لا يرضى محمد بن عجلان . قال : وسمعت يحيى بن سعيد يقول : « [6]لو جرَّبتُ من أروي عنه لم أرو إلا عن قليل ! » .

قال[7]: وفي كتاب علي بن المديني قال يحيى بن سعيد : « قال ابن

---

(١) « ابن أبي عمرو » ليس في ب .

(٢) في ب موضع « الأئمة » : « إلا به مثل » وفيه تصحيف .

(٣) «فيالتهذيب : أن يونس بن عبيد روىعن سهيل، وهذا غلط ». انتهى من هامش النسخة الأصل .

(٤) «سهيل بنأبي صالح ذكوان السمان المدني،صدوقتغير حفظه بآخرة ، روى لهالبخاري مقروناً وتعليقاً ، من السادسة مات في خلافة المنصور \ ع». تقريب التهذيب .

(٥) « يحيى » ليس في ظ و ب .

(٦) هنا في نسخة الأصل ماصورته « بح » .

(٧) « قال » ليس في ظ ، وفي ب « قاله في كتاب .. » . وهو غلط.

عجلان : كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة ، وعن رجل عن أبي هريرة ، فاختلط عليَّ فجعلته عن أبي هريرة ، قال يحيى : سمعته منه أو حدثته عنه ، ولا أعلم إلا أني سمعته منه » .

وقال أحمد : « [ب - ١٣] كان ثقة إلا أنه اختلط عليه حديث المقبري : كان عن رجل ، جعل يصيره عن أبي هريرة » .

و(١) قال ابن عيينة : « حدثنا محمد بن عجلان وكان ثقة » .

وروى أبو بكر بن خلاد عن يحيى بن سعيد قال : « كان ابن عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع » ، ولم يكن له تلك القيمة عنده .

وروى أبو محمد الرامَهُرْمُزِيّ في كتابه (٢) من طريق يحيى بن سعيد قال : « قدمت الكوفة وبها ابن عجلان، وبها مَنْ يطلب الحديث : مَليحُ (٣) بن وَكيع ، وحفصُ بن غياث ، وعبد الله بن إدريس، ويوسف بن خالد السمتي . قلنا : نأتي ابن عجلان ؟ فقال يوسف ابن خالد : نقلب على هذا الشيخ حديثه ننظر فهمه ؟

قال : فقلبوا ، فجعلوا ما كان عن سعيد عن أبيه ، وما كان عن أبيه عن سعيد ، ثم جئنا إليه ، لكن ابن إدريس تَوَرَّع وجلس بالباب ، وقال : لا أستَحِلُّ ، وجلستُ معه .

---

(١) الواو زيادة من ظ .

(٢) المحدث الفاصل ص ٣٩٨ - ٣٩٩ . وانظر الميزان ج ٣ص ٦٤٥ ، فقد استدل بالقصة على جودة ذكاء ابن عجلان. وله في التهذيب ترجمة مطولة .

(٣) « فليح » ب وهو تصحيف ، وهو فيها « مليح » في المواضع الآتية .

ودخل حفص ويوسف بن خالد ومليح ، فسألوه ، فمر فيها ، فلما كان عند آخر الكتاب انتبه الشيخ ، فقال : أعدِ العرضَ ، فعَرَض عليه ، فقال : ماسألتموني عن أبي ؟ فقد[1] حدثني به سعيد ، وما سألتموني عن سعيد ؟ فقد[1] حدثني به أبي .

ثم أقبل على يوسف بن خالد فقال : إن كنتَ أردتَ شَيْنِي وعَيبي فسلبك الله الإسلام ! وأقبل على حفص : فقال : ابتلاك في دينك ودنياك ! ، وأقبل على مليح فقال : لا نفعك الله بعلمك !

قال يحيى : فمات مليح ولم يَنْتَفَعْ به ، وابتُلِيَ حفصُ في بـدنه بالفالج ، وبالقضاء في دينـــه ! ولم يمت يوسف حتى اتُّهِمَ بالزندقـــة ! ! »[2] .

---

(۱) « فقد » ليس في ظ .

(۲) محمد بن عجلان قال الذهبي : « إمام مشهور » قال الحاكم « أخرج له مسلم في كتابه ثلاثة عشر حديثاً كلها في الشواهد ، وقـد تكلم المتأخرون من أئمتنا في سوء حفظه » . ورمز الحافظ إلى رواية البخاري له تعليقاً .

والخلاصة أنه : «صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة ، مـــات سنة ثمان وأربعين ومائة / خت م عه » . انظر المغني في الضعفاء رقم ٥٨١٦ والتهذيب ج ٩ ص ٣٤١ - ٣٤٢ والتقريب ج ٢ ص ١٩٠ . وثقه كثير من الأئمة كما يعرف من مراجعة التهذيب ، بل الأكثر ، وقال ابن معين: « ثقة أوثق من محمد بن عمرو ، مايشك في هذا أحد » . وعلى هذا يمكن تحسين حديثه عدا مروياته عن أبي هريرة .

وأما محمد بن اسحاق بن يسار :

صاحب المغازي ، فيطول ذكر ترجمته على وجهها ، وقد وثقه جماعة . قال أحمد : « هو حسن الحديث » ، وقال مرة : « يكتب من حديثه هذه الأحاديث » ، كأنه[1] يعني المغازي . وقال مرة : « هو صالح الحديث وأحتجُّ به أنا[2] أيضاً » .

وقال ابن عيينة : « ماسمعت أحداً يتكلم في محمد بن إسحاق إلا في قوله في القَدَر » . وقال ابن المديني : « حديثه عندي صحيح » ، وقال [آ – ٢٧] ابن معين [مرة] : « هو ثقة وليس بحجة » .

وتكلم فيه آخرون ، وكان يحيى بن سعيد شديد الحمل عليه ، وكان لايحدث عنه ، ذكره عنه الإمام أحمد وقال : « مارأيت يحيى أسوأ رأياً منه في محمد بن إسحاق وليث وهمام لا يستطيع أحد أن يراجعه فيهم » .

وكان ابن مهدي يحدث عن رجل عنه . وكذبه مالك ، وهشام ابن عروة ، والأعمش .

ولا ريب أنه كان يتهم بأنواع من البدع : من التشيع والقدر وغيرهما ، وكان يدلس عن غير الثقات ، وربما دلس عن أهل الكتاب مايأخذه عنهم من الأخبار . قال أحمد : « هو كثير التدليس جداً » . قيل[3] له : فإذا قال : ثنا أو انا فهو ثقة ؟ قال : « هو يقول : أخبرني

---

(١) « فانه » ب . تصحيف .

(٢) « واحتج به أبان » ب . وهو غلط .

(٣) في ظ : « فقيل » .

فيخالف » ، يشير إلى أنه يصرح بالتحديث والإخبار ويخـــالِف الناس في حديثه مع ذلك .

وقال الجوزجاني : « يمضغ حديث الزهري بمنطقه حتى يعرف من رسخ في علمه أنه خلاف رواية أصحابه عنه » .

وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ، وشعبة ، والحمادان ، والسفيانان[1] ، وخلق . وخرج مسلم حديثه مقروناً بغيره[2] .

وأما حماد بن سلمة :

فهو أرفعُ من هؤلاء كلهم ، وهو الإمام الرباني ، العـــالم بالله والعالم بأمر الله أبو سلمة : حماد بن سلمة[3] البصريّ الفقيه الزاهد العابد .

وقد روى عنه الأئمة الكبار ، مثل : يحيى القطان ، وابن

---

(١) الحمادان : حماد بن زيد ، وحماد بن سلمة . والسفيـانان : سفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة .

(٢) محمد بن إسحاق بن يسار إمام المغازي والسِّيَر ، صدوق قوي الحديث يدلس ، ورمي بالتشيع والقدر ، مات سنة خمسين ومائة ، روى له البخـــاري تعليقاً ، ومسلم متابعة والأربعة . أما اتهامه بالكذب فمن سببه تدليسه ، وقد تبين صدقه ، فيُعْطى حكم المدلس ، وقد احتج به إذا صرح بالتحديث كثير من المحدثين . وقال الذهبي : « ماانفرد به ففيه نكارة فإن في حفظه شيئاً » .

انظر التوسع في ترجمته رسالة المنذري في تعارض الجرح والتعديل ورقـة (١٣٣ / ٢ - ١٣٤ / ١) وتهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٨ - ٤٦ وميزان الاعتدال ج ٣ ص ٤٦٨ - ٤٧٥ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٧٢ - ١٧٤ .

(٣) الواو في « والعالم » وقوله « حماد بن سلمة » ليسا في ظ .

مهدي ، وابن المبارك ، ومالك ، والثوري[1] ، وهما من أقرانه ، وشعبة ، وهو أسَنّ منه .

وهو ثقة ثقة[2] ، من أصاب الناس في السنة ، [ظ - ١٢٠] ولذلك قال ابن معين : « من ذكره بسوء فاتهمه على الاسلام » . وأثنى عليه الأئمة ثناء عظيماً .

وفصل القول في رواياته أنه من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لزمهم كثابت البناني وعلي بن زيد ، ويضطرب في بعضهم الذين لم يكثر ملازمتهم كقتادة وأيوب وغيرهما . وسنذكر ذلك مستوفى فيما بعد إن شاء الله تعالى[3] .

وقد خرّج له مسلم الكثير في صحيحه ، واستشهد [ب - ١٤] به البخاري . وقيل : إنه خرج له حديثاً واحداً في الرقاق .

وأنكر ابن حبان ذلك عليه فقال[4] : « لم ينصف من جانب حديث حماد بن سلمة واحتج بأبي بكر بن عياش في كتابه ، وبابن أخي الزهري وبعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، فان كان تركه إياه لما كان يخطىء فغيره من أقرانه مثل الثوري وشعبة وذويهما[5] كانوا يخطئون .

---

(١) « والثوري ومالك » ظ .

(٢) «ثقة» الثانية ليست في ظ و ب . وفي ظ «ثقة يعد من أصلب» فتأمل .

(٣) سبق التعليق على ترجمة حماد بن سلمة في ص ١١٨ . وراجع إحالة الحافظ الآتية إن شاء الله .

(٤) « وقال » ظ .

(٥) في ظ و ب « ودونهما » .

فان[1] زعم أن خطأه قد كثر من تغيُّر حفظه ، فقد كان ذلك في أبي بكر بن عياش موجوداً ، وأنَّى يبلغ أبو بكر حمادَ ابن سلمة ؟ في إتقانه ؟ أم في جمعه ؟ أم في علمه ؟ أم في ضبطه ؟ ، ولم يكن من أقران حماد بن سلمة[2] بالبصرة مثله في الفضل والدين والنسك والعلم والكتبة والجمع والصلابة في السنة والقمع لأهل البدع ، ولم يكن يثلبه في أيامه إلا معتزلي قدري أو مبتدعي جهمي ، لما كان يُظْهِرُ من السنن الصحيحة التي تنكرها المعتزلة »[3] .

★ ★ ★

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وهكذا من تكلم في ابن أبي ليلى ، إنما تكلم فيه من قبل حفظه .

قال علي : قال يحيى بن سعيد[4] القطان : « روى شُعبةُ عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم في العُطاس .

---

(١) « وان » ظ و ب .

(٢) « ابن سلمة » ليس في ظ .

(٣) سبق لنا الجواب عن انتقاد ابن حبان للبخاري في ص ١١٨ تعليقاً ، وانظر اعتذار الحافظ أبي الفضل بن طاهر المقدسي في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٣٩٧ .

(٤) « ابن سعيد » ليس في ظ و ب .

قال يحيى : ثم لقيت ابن أبي ليلى فحدثنا عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

قال أبو عيسى : وُيروى عن ابن أبي ليلى نحو هذا غير شيء ، وكان يروي الشيء مرة هكذا ومرة هكذا يُغيِّر الإسناد ، وإنما جاء هذا من قِبَلِ حفظه ، لأن أكثر مَنْ مضى من أهل العلم كانوا لا يكتبون ، ومن كتب منهم إنما كان[1] يكتب بعد السماع .

قال :[2] وسمعت أحمد بن الحسن يقول : سمعت أحمد بن حنبل يقول : « ابن أبي ليلى لا يُحتَجُّ به » .

قال أبو عيسى : وكذلكَ من تكلَّم من أهلِ العلم في مُجالدِ بن سعيد [آ ـ ٢٨] وعبدِ الله بنِ لَهِيعَةَ وغيرهما ، إنما تكلموا فيهم من قِبَل حفظهم وكثرةِ خطئهم ، وقد روى عنهم غير واحد من الأئمة .

فإذا انفرد واحد من هؤلاء بحديث ـ ولم يُتابَع عليه ـ لم يُحتَجَّ به ، كما قال أحمد بن حنبل : « ابن أبي ليلى لا يحتج به » إنما عنى إذا انفرَدَ بالشيء ، وأشدُّ ما يكون في هذا إذا لم يحفظ الإسناد ، فزاد في الإسناد أو نقص ، أو غَيَّر الإسنادَ ، أو جاء بما يتغَيَّرُ فيه المعنى) .

---

(١) « منهم » ليس في ظ و ب . وقوله « كان » ليس في ب .

(٢) « قال و » ليس في ظ .

أما ابن أبي ليلى[1] :

ـ فهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[2] ـ قاضي الكوفة ، [و]كان من جلة الفقهاء المعتبرين ، وله حـــديث كثير ، وهو صدوق ، لايُتَّهمُ بتعمد الكذب ، ولكنه كان سيء الحفظ جداً .

قال أبو داود الطيالسي : قال شعبة : « مارأيت أحداً أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى » .

وقال النضر بن شُمَيْل[3] : قال شعبة : « أفادني محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أحاديث فاذا هي مقلوبة » .

و[4] قال علي بن المديني سمعت يحيى يقول : « كان ابن أبي ليلى سيء الحفظ » . وقال أحمد : « هو مضطرب الحديث جداً سيء الحفظ » ، وقال : « لايحتج بحديثه » .

وذكر ابراهيم بن سعيد عن يحيى[5] بن معين : قال : « كان يحيى بن سعيد لايحدث عن ابن أبي ليلى ماروى عن عطاء » .

قال ابن معين : « ابن أبي ليلى ضعيف في روايته » .

قال إبراهيم : « وكان أحمد بن حنبل لايحدث عنه » .

---

(١) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، صدوق ، فقيه ، إمام ، سيء الحفظ ، روى له الأربعة ، مات سنة ١٤٨ .

(٢) مابين المعترضتين سقط من ب .

(٣) « اسماعيل » ب ، وهو تصحيف .

(٤) الواو من ظ و ب .

(٥) « يحيى » زيادة من ظ .

وقال أحمد بن حفص السعدي[1] عن أحمد بن حنبل : « ابن أبي ليلى ضعيف ، وعن عطاء أكثره خطأ » .

وقال العِجْلي : « كان صدوقاً جائز الحديث » .

وأما حديث العُطاس الذي ذكر الترمذي ان ابن أبي ليلى اضطرب فيه ـ فقد خرجه الترمذي أيضاً في كتاب[2] الأدب في باب كيف يُشَمَّتُ العاطس ، وسبق الكلام عليه هناك[3] مُسْتوفى[4] .

وذكر الترمذي أنه يُرْوَى عن ابن أبي ليلى نحو هذا غير شيء ،

---

(١) « السعدي » ليس في ظ .

(٢) (باب) ظ و ب . وفي ب « كيفية تشميت » .

(٣) « هناك » ليس في ظ و ب .

(٤) الحديث أخرجه الترمذي في الأدب ج ٥ ص ٨٢ (باب كيف تشميت العاطس) ، من طريق ابن أبي ليلى عن أبي أيوب ، ثم أخرجه من طريقه أيضاً عن علي . فأوضح بذلك اضطراب ابن أبي ليلى في الحديث . ولفظ الحديث : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله على كل حال . وليقل الذي يردُّ عليه : يرحمك الله . وليقل هو : يهديكم الله ويصلح بالكم » . وأخرجه الدارمي ج ٢ ص ٢٨٣ من طريق ابن أبي ليلى عن أبي أيوب .

وأخرج البخاري في آخر الأدب ج ٨ ص ٥٠ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله . فإذا قال له يرحمك الله فليقل : يهديكم الله ويصلح بالكم » . ولفظه قريب من حديث الترمذي . وقال البيهقي : « هو أصح شيء ورد في هذا الباب » . انظر تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي ج ٤ ص ٤ .

وهو كما قال . وقد سبق له حديث في أبواب الدعاء في أبواب[1] الذكر عند الصباح والمساء[2] . وسبق له حديث آخر في القنوت في كتاب الصلاة[3] ، وحديث آخر في التيمم[4] في آخر كتاب

---

(١) « أبواب » ليس في ظ . وهو أنسب .

(٢) أخرج الترمذي من طريقه عن ابن عباس قال سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلة حين فرغ من صلاته : « اللهم إني اسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها أمري ... » الحديث ، وهو طويل جداً . (باب منه) اي مايقول إذا قام من الليل ج ٥ ص ٤٨٢ - ٤٨٤ ثم قال: « هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث ابن أبي ليلى من هذا الوجه » .

(٣) (باب ماجاء في القنوت في صلاة الفجر) ج ٢ ص ٢٥١ ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في صلاة الصبح والمغرب » ثم قال : « حديث حسن صحيح » .

وهذا ليس من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، بل هو من حديث والده ، كما هو واضح في بعض نسخ الترمذي حسبما نقله أحمد شاكر . فلعل الحافظ ابن رجب نظر في نسخة ليس فيها اسم عبد الرحمن ، فتبادر إلى ذهنه أنه محمد . ويؤيد ماذكرناه أن عمرو بن مرة يروي عن عبد الرحمن، كما ستراه بعد تعليقة واحدة .

(٤) بل في (باب الرجل يقرأ القرآن ...) ج ١ ص ٢٧٣ - ٢٧٤ بالسند عن الأعمش وابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سَلِمَة عن علي قال: « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئنا القرآن على كل حال مالم يكن جُنُباً » . ثم قال : «حديث حسن صحيح» . فقد أخرج عنه مقروناً بالأعمش ، وهو ثقة مدلس، وصحح الحديث ، لانجبار أحدهما بالآخر . لكن وقع للمحدثين كلام في الحديث من أجل عبد الله بن سلمة ، وقد صححه الترمذي والحاكم (ج ٤ ص١٠٧) ووافقه الذهبي. وأخرجه أبو داود ج١ ص٥٩ والنسائي ج١ ص١٤٤=

الطهارة[1] .

=وابن ماجه ج ١ ص ١٩٥ ثلاثتهم من طريق شعبة عن عمرو بن مرة ، ليس عندهم من طريق ابن أبي ليلى .

وانظر في اعلال الحديث مختصر المنذري ج ١ ص ١٥٦ وشرح أحمد شاكر على الترمذي ج ١ ص ٢٧٤ - ٢٧٦ .

(١) وفي الترمـــذي من طريق ابن أبي ليلى أحاديث أخرى لم يذكرها الحافظ .

منها: عقبة بن خالد عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن زيد قال : « كان أذان رسول الله صلى الله عليه وسلم شفعاً شفعاً في الأذان والاقامة » . خالفه شعبة فقـال عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن عبد الله ابن زيد رأى الأذان في المنام » قال الترمذي : « وهذا أصح من حـديث ابن أبي ليلى » . يعني محمد بن عبد الرحمن في السند الأول . وانظر تعليق أحمد بن شاكر ففيه فائدة جيدة ج ١ ص ٣٧١ - ٣٧٢ .

ومنهـا حديثه عن عطية ونافع عن ابن عمر قـــال : « صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر: فصليت معه في الحضر الظهر أربعاً وبعدها ركعتين ، وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين . . » الحديث . وقال: « هذا حديث حسن » .وقد أخرجه الترمذي متابعة عن الحجاج عن عطية عن ابن عمر ج ٢ ص ٤٣٧ - ٤٣٨ .

ومنها حديثه عن الشعبي قال صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين . . » الحديث في السجود للسهو بعد السلام . وقال : « قد روي من غير وجـــه عن المغـيرة » . ثم أورد الترمذي الكلام على ابن أبي ليلى من قبل حفظه ج ٢ ص ١٩٨ - ٢٠٠ .

ومنها حديثه عن عطاء عن ابن عباس (يرفع الحديث) : « أنه كان يمسك=

وأما مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي[1]:

فليس هو بالحافظ أيضاً قد ضعفه غير واحد:

قال يحيى بن سعيد: « لو شئتُ أن يجعلها لي مجالد[2] كلَّها عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله فعل »، يشير إلى أنه كان يقبل التلقين. [ب-١٥].

=عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر ». ثم قال « حسن صحيح ». والحديث أخرجه أبو داود ج ٢ ص ١٦٣ وقال المنذري في مختصره ج ٢ ص ٣٤٢: « وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وقد تكلم فيه جماعة من الأئمة». وقال أبو داود: « رواه عبد الملك بن أبي سليمان وهمام عن عطاء عن ابن عباس موقوفاً » انتهى.

وفي رأينا انه لا إشكال في صحة هذا الحديث، لأن الموقوف فيه له حكم المرفوع، فكانت رواية الآخرين مقوية للحديث، فصح تصحيح الترمذي إياه والله أعلم.

ومن هذا التتبع والاستقراء نجد حكم الترمذي على أحاديث ابن أبي ليلى آخذاً بالحيطة من جهة حفظه متحرياً. خلافاً لما نسب بعض الأئمة إلى الترمذي من التساهل، كما صنع الذهبي في مواضع من ميزان الاعتدال. انظر التوسع في تبيان ذلك ونقده في بحث دقيق في علل الحديث في كتابنا « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين » فصل المكانة العلمية لعمل الترمذي في صناعة الحديث.

(١) كنيته أبو عمرو، الهَمْداني بسكون الميم، مشهور، صالح الحديث، وقد تغير في آخر عمره، مات سنة أربع وأربعين ومائة، حديثه عند مسلم متابعة، وأخرج له أصحاب السنن.

(٢) « في مخالد » ب وهو تصحيف، ثم تكرر تصحيفه فيها.

وضعفه أحمد وقال : « كم من أعجوبة لمجالد » ، وقال مرة : « هو يزيد في الأسانيد »[1] ، وقال مرة : « ليس بشيء ، يرفع حديثاً كثيراً لايرفعه الناس ، وقد احتمله الناس » .

وضعفه يحيى بن معين وقال : « لايحتج به » ، وقال مرة : « صالح » . وقال النسائي : « ليس بالقوي » وقال مرة : « ثقة » .

وقال ابن حبان : « يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل، لايجوز الاحتجاج به » . وقال ابن عدي : « عامة مايرويه غير محفوظ » .

وقال الدارقطني : « ليس بثقة[2] ، يزيد بن أبي زياد أرجح منه ، ومجالد لا يعتبر به » .

وخرج له مسلم مقروناً ، وكان يحيى بن سعيد يحدث عنه . وحدث ابن مهدي عن رجل عنه .

وأما ابن لهيعة :

فهو عبد الله بن لَهِيعة بن عُقْبة : قاضي مصر[3] ، وهو كثير الاضطراب ، وكان يحيى بن سعيد يضعفه ولا يراه شيئاً .

---

(١) « الاسناد » ظ و ب .

(٢) في نسخة الأصل و ب « ينقذ » وهو تصحيف .

(٣) عبـــد الله بن لَهِيعة بفتح اللام وكسر الهاء ابن عُقْبة الحضرمي ، أبو عبد الرحمن المصري، صدوق، خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، وذلك لأنهما أخـــذا من أصوله ، وله في مسلم بعض شيء مقرون ، مات سنة أربع وسبعين ومائة ، وقـــد ناف على الثمانين /م د ت ق .

وقـــد اختلف الأئمة في أمره :

فمنهم من قال : « حديثه في أول عمره قبل احتراق كتبه أصح »[1]. وقد سمع منه قبل احتراق كتبه ابن المبارك والمقرىء[2]، كذا قال الفلاس وغيره . وقاله ابن معين في رواية عنه .

ومنهم من قال : « حديثه في عمره كله واحد ، وهو ضعيف » ، وهو المشهور عن يحيى بن معين ، وأنكر أن تكون كتبه احترقت ، وقال : « لايحتج به » .

وقال أبو زرعة : « سماع الأوائل والأواخر منه سواء ، إلا أن ابن وهب وابن المبارك كانا يتبعان أصوله ، وليس ممن يحتج به » .

وقال ابن مهدي : « ما [آ - ٢٩] أعْتَدُّ[3] بشيء سمعته من حديث ابن لَهِيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه » .

وقال مرة : « لا أحمل[4] عن ابن لهيعة [ظ - ١٢١] قليلاً ولا كثيراً ، ثم قال : كتب إليّ ابنُ لهيعة كتاباً فيه : ثنا عمرو بن شعيب . قال عبد الرحمن[5] : فقرأته على ابن المبارك ، فأخرجه إليّ ابن المبارك من كتابه عن ابن لهيعة قال : أخبرني اسحاق بن أبي فروة عن عمرو بن شعيب » .

---

(١) في ظ « صحيح » . (٢) « المقبري » ظ و ب ، تصحيف .

(٣) « ما اعتددت » ظ و ب .

(٤) « أحل » ظ ، وفوقها علامة التضبيب ، إشارة لإشكالها ، وهذا من تحقيق الناسخ .

(٥) هو ابن مهدي الذي يسوق الشارح كلامه .

وقال أحمد : « كان ابن لهيعة يحدث عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب ، وكان بعدُ يحدث بها عن عمرو بن شعيب نفسه » .

وقال أيضاً : « ماحديث ابن لهيعة بحجة ، وإني لأكتب كثيراً مما أكتبُ أعتَبِرُ به ، وهو يقوي بعضه ببعض » .

وروي عن أحمد أنه قال : « سماع العبادلة من ابن لهيعة عندي صالح : عبد الله بن وهب ، وعبد الله بن يزيد المقرىء ، وعبد الله ابن المبارك » .

وقـــال الجوزجاني : « لاينبغي أن يحتج بروايتـــه ولا يُعْتَدّ بها » .

وقال ابن حبان : « سَبَرْتُ أخباره فرأيتُه يدلّسُ عن أقوام ضعفاء على أقوام ثقات قد رآهم ، ثم كان [1] لايبالي ، مادُفِع إليه قرأه ، سواء كان من حديثه أو لم يكن من حـــديثه ! فوجب [2] التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه ، لما فيها من الأخبار المُدَلَّسَةِ عن المتروكين ، ووجب تركُ الاحتجاج (برواية المتأخرين بعد احتراق كتبه ، لما [3] فيها مما ليس من حديثه ») :

ونقل أبو عبيد الآجري عن أبي داود عن أحمد قال : « مَن كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وضبطه وإتقانه ؟ ! » ، وكذا نقله النسائي عن أبي داود عن أحمد .

---

(١) في ب «أقوام ضعاف بدراهم كان» كذا، وهو تصحيف شنيع وسقط.
(٢) « يوجب » ب ، وهو تصحيف .
(٣) « فما » ظ. وفي ب«برواية المتأخرون . . مما . .» مصحفة تصحيفاً شنيعاً .

وذكر جعفر الفريابي عن بعض أصحابه عن قتيبة قال : قال لي[1] أحمد : « أحاديثك عن ابن لهيعة صحاح ! قلت : لأنا كنا نكتب من كتاب عبد الله بن وهب ، ثم نسمعه من ابن لهيعة » .

وقال الثوري : « عند ابن لَهيعة الأصول ، وعندنا الفروع » .

وقال : « حَجَجْتُ حجَجاً لألقى ابن لهيعة » .

وكان ابن وهب يقول : « حدثني ـ والله[2] ـ الصادق البار : عبد الله بن لهيعة » .

وأثنى عليه أحمد بن صالح المصري وقال : « هو صحيح[3] الكتاب ، فمن ضبط عنه من إملائه من كتابه فحديثه صحيح ، قال وأنا أذهب إلى أنه لايُتْرَكُ حديثُ محدث حتى يجتمع أهل مِصْرِهِ[4] على ترك حديثه » .

قال ابن عدي[5] : « هو حسن الحديث يكتب حديثه » .

وقد حدث عنه الثقات : الثوري، وشعبة ، ومالك ، وعمرو بن الحارث، والليث بن سعد .

خرّج مسلم حديثه مقرونا بعمرو بن الحارث . وأما البخاري والنسائي فاذا ذكرا إسناداً فيه ابن لَهيعة وغيره سمّيا ذلك الغير، وكنيا عن اسم ابن لهيعة ولم يسمياه . [ب-١٦] .

---

(١) « لي » ليس في ظ .

(٢) القسم « والله » ليس في ظ .

(٣) « صالح » ظ و ب .

(٤) أي بلده .

(٥) في الكامل ورقة ٢١٢ / ١ .

ومـــن يضطرب في حــديثه أيضاً :

شَهر بن حَوْشب[1] :

وهو يروي المتن الواحد بأسانيد متعددة .

ومنهم : ليث بن أبي سُليم[2] .

ويزيد بن أبي زياد الكوفي[3] .

ومنهم : عبد الملك بن عُمير[4] .

---

(١) الأشعري الشامي ، قال النووي في شرح مسلم ج ١ ص ٩٣ « .. وثقه كثيرون من كبار أئمة السلف أو أكثرهم ، فممن وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وآخرون .. إلا أنه روى أحاديث لم يشركه فيها أحد ... » . وقال الحافظ: « صدوق كثير الارسال والأوهام، من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة أي ومائة / بخ م عه » .

(٢) ليث بن أبي سُلَيْم الليثي ، جعله مسلم في مقدمة صحيحه من الطبقة الثانية ، وهؤلاء « اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم » كما قال مسلم . مات سنة ثمان وأربعين ومائة / خت م مقروناً عه .

(٣) يزيد بن أبي زياد الكوفي صدوق يهم، وتغير حفظه بأخرة، فصار يتلقن، مات سنة ست وثلاثين ومائة / خت م مقروناً عه .

(٤) عبد الملك بن عُمَيْر بن سُوَيْد اللَّخْمي الكوفي، ثقة مشهور ،فقيه، تغير حفظه ، وربما دلَّس ، مات سنة ست وثلاثين ومائة ، وله مـــائة وثلاث سنين / ع . قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري « احتج به الجماعة، وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنــه في الاحتجاج ، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات » انتهى ، وهو يكشف فضل تحري الشيخين على غيرهما .

على أن حديثه مخرج في الصحيحين .

وقال[1] أحمد : « هو مضطرب الحديث جـــداً ، وهو أشد اضطراباً من سماك » .

ومن يضطرب في حديثه : سِماك[2] .

وعاصم بن بهدلة[3] .

وقد ذكر الترمذي أن هؤلاء وأمثالهم ممن تُكُلِّمَ فيه من قِبَل حفظه وكثرة خطئه لايُحتج بحديث أحد منهم إذا انفرد ، يعني في الأحكام الشرعية والأمور العلمية ، وأن أشد مايكون ذلك إذا اضطرب أحدهم في الإسناد فزاد فيه أو نقص ، أو غيَّر الإسناد ، أو غيَّر المتن تغيراً يتغير به المعنى[4] .

---

(١) « قال » ظ و ب ، دون عطف .

(٢) هو سماك بن حرب ، أبو المغيرة ، صدوق جليل ، « وروايتـه عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بآخرة فكان ربما يُلَقَّن ، من الرابعـة ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة / خت م ٤ه » . وانظر فائدة هامة في روايته في كتابنا الإمام الترمذي ص ١١٩ و ٢٥١ وتدريب الراوي ص ٦٨ .

(٣) هو عاصم بن أبي النَّجود الأسدي ، « صدوق له أوهام، حجـة في القراءة ، وحديثه في الصحيحين مقرون، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائة / ع » .

(٤) هذا يؤيد ماسبق أن حققناه في ص ١١٤ من التفصيل بين مراتب مَنْ تُكلم فيهم بسبب غلطهم، حيث جعل الشارح هنا من تكلم فيه من قبل حفظه وكثرة غلطه لايحتج بحديثه، وهذا يعني أنه يعتبر به، ولم يُدْخِلْ في حكمه من غلب عليه الغفلة والغلط .

ومثال ذلك : حديث واحد رواه ابن لهيعة فزاد في إسناده على الناس ، ورواه أيضاً [أ – ٣٠] بغير الاسناد الذي رواه به الناس ، ورواه بمعنى غير معنى حديث الناس :

روى الليث بن سعد وعمرو بن الحارث وعبد الحميد بن جعفر كلهم عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث بن جَزْءٍ قال : « أنا أولُ من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يبول[1] أحدكم مستقبل القبلة . وأنا أول من حدث الناس بذلك ».

وفي رواية الليث بن سعد وغيره عن يزيد [بن أبي حبيب] أنه سمع عبد الله بن الحارث يذكره . ورواه ابن لهيعة عن يزيد ابن أبي حبيب عن جبلة بن نافع عن عبد الله بن الحارث ، (فزاد في إسناده رجلاً .

ورواه أيضاً عن عبد الله بن الحارث بن[2]) جَزْءٍ سليمانُ بن زياد الحضرمي وسهيل بن ثعلبة .

وقد رواه عن سليمان بن زياد غير واحد ، منهم ابن لهيعة ، وانفرد ابن لهيعة فرواه عن عُبَيْد الله بن المغيرة عن عبد الله بن الحارث بن جَزْءٍ قال : « رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول مستقبل القبلة . وأنا أول من حدث الناس بذلك » . وهذا

---

(١) « لايبولن » ظ .

(٢) من قوله « فزاد » إلى « ابن » سقط من ب .

اللفظ خطأ تفرد به ابن لهيعة وخالف رواية الناس كلهم (١) .

وقد روى مسلم في مقدمة كتابه (٢) عن الحسن الحلواني سمعت يزيد بن هارون ، وذكر زياد بن ميمون فقال : « حلفتُ أن لا أرويَ عنه شيئاً ، لقيتُه (٣) فسألته عن حديث ، فحدثني به عن بَكْر المُزَنيّ ، ثم عُدْتُ إليه فحدثني به عن مُوَرِّق ، ثم عدت إليه فحدثني به عن الحسن » . فكان (٤) ينسبه إلى الكذب . انتهى (٥).

فاختلاف الرجل الواحد في إسناد :

إن كان متهماً (٦) فانه يُنسَبُ به إلى الكذب .

---

(١) الحديث أخرجه أحمد في المسند ج ٤ ص ١٩٠ و ١٩١ من أوجه عن عبد الله بن الحارث ، منها طريق ابن لهيعة عن عبيد الله بن المغيرة ، وليس عند أحمد ماذكره الحافظ من العلة ، وهي مخالفة ابن لهيعة للناس .

لكن وقع في المسند في الموضعين «عبد الله بن المغيرة » وهو خطأ ، والصواب عبيد الله ؛ لأنه هو الذي يروي عن عبدالله بن الحارث ، ويروي عنه ابن لهيعة ، انظر التهذيب ج ٧ ص ٤٩ — ٥٠ .

ولم يخرج الترمذي في جامعه هذا الحديث ، بل ذكره بالاشارة إليه في ج١ ص١٣ ، ثم خرج حديث جابر (الرخصة في ذلك) ص ١٥ — ١٦ من إسنادين ، أحدهما من طريق ابن لهيعة ، ثم تكلم عليه وضعف ابن لهيعة . فتنبه .

(٢) ص ١٩ ، وفي السياق تصرف يسير .

(٣) « لفتنة » ب ، وهو تصحيف .

(٤) « وكان » ظ و ب .

(٥) « انتهى » ليس في ظ

(٦) كذا في ظ و ب أثبتناه لصحته ، وفي الأصل : « في الاسنادان وكان متهماً » وفوقها علامة التضبيب (ص) ، إشارة إلى أنها هكذا في الأصل ، لكنها مشكلة . انظر بحث التضبيب والضبة في منهج النقد في علوم الحديث ص٢١١ .

وإن كان سيء الحفظ نُسِبَ به إلى الاضطراب وعدم الضبط .

وإنمـــا يُحْتَمَلُ مثلُ ذلك من كثر حديثه وقَـوِيَ حفظُـه ، كالزهري وشعبة ونحوهما (١).

وقد كان عِكْرِمَةُ يُتَّهَم في روايته الحديث عن رجل ثم يرويه عن آخر ، حتى ظهر لهم سعةُ علمه وكثرة حديثه ، ذكر معنى ذلك ابن لهيعة عن ابن هبيرة وأبي الأسود عن إسماعيل بن عبيد الأنصاري ، وكان من أصحاب ابن عباس .

* * *

---

(١) هذا تنبيه هام من الحافظ ابن رجب ـ رحمه الله تعالى ـ يوضح فيـه الفرق بين من يروي الحديث على أكثر من وجه بسبب خلطه أو كذبه ، وبين من يرويه على عدة أوجه مسموعة له ، لسعة حفظه وعلمه . فأودعْ هذا التحقيق سويداء قلبك ، فإنه عزيز دقيق .

وحاصل المراد أن الراوي إذا روى الحـــديث بسند ثم رواه من طريق آخر أو أكثر :

فإن لم يكن ممن كثر حديثه وقوي حفظه فإن هذا يدل على اضطرابه ، لسوء حفظه أو لاتهامه بالكذب .

وإن كان من الحفاظ المتقنين الذين كثر حديثهم وقوي تمييزهم للأسانيد فإن هذا يقبل منه ، لأنه يروي الحديث على عدة أوجه مسموعة له عن عدد من الرواة والله أعلم.

* فصل في الرواية بالمعنى *

(قال الترمذي رحمه الله تعالى :

فأمَّا من أقامَ الإسنادَ وحَفظه وغيَّر اللفظ فإن هذا واسع عند أهل العلم ، إذا لم يتغيَّرْ به المعنى .

ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مَهْدي ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن واثلة بن الأسْقَع قال: « إذا حدَّثناكم على المعنى فحَسْبُكُمْ » .

ثنا يحيى بن موسى أنا عبدالرزاق أنا معمر عن أيوب عن محمد بن سيرين قال : « كنت[1] اسمع من عشرة اللفظ مختلف والمعنى واحد ».

ثنا أحمد بن منيع ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن ابن عون قال : « كان إبراهيم [ظ - ١٢٢] النخعيُّ والحسنُ والشعبيُّ يأتون بالحديث على المعاني ، وكان القاسم بن محمد ومحمد بن سيرين ورجاء بن حَيْوَةَ يقيِّدون الحديث على حروفه » .

---

(١) قوله « كنت » سقط من ظ و ب .

ثنا عليُّ بن خَشْرَم ثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول قال: قلت لأبي عثمان النهدي : إنك تحدثنا بالحديث ، ثم تحدثنا به على غير ما حدَّثْتَنا[1]؟ ! قال : « عليكَ بالسماع الأول »

قال : حدثنا الجارود بن معاذ ثنا وكيع عن الربيع بن صَبيح عن الحسن قال : « إذا أصبْتَ المعنى أجزأكَ » .

ثنا علي بن حُجْر أنا عبـــد الله[2] بن المبارك عن سَيف هو ابن سليمان قال : سمعت مجاهدا يقول : « انقُصْ من الحديث إن شئتَ ولا تَزِدْ فيه ».

ثنا أبو عمار الحسينُ بن حُرَيث أنا زيد بن حُباب عن رجل قال: خرج إلينا سفيان الثوري فقال [ب - ١٧] : « إن قلتُ لكم إني أحَدِّثُكُمْ كما سمعتُ فلا تصدقوني ، إنما هو المعنى » .

ثنا الحسين بن حُريث قال [آ - ٣١] سمعت وكيعاً يقول : « إن لم يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس ») .

---

(١) « حدثتنا به » ب .

(٢) قوله « عبد الله » ليس في ظ و ب .

حديث واثلة [بن الأسقع] الموقوف ذكره البخاري في تاريخه ، وذكر أن أبا نُعَيم النخعي رواه عن العلاء[1] بن كثير عن مكحول عن واثلة مرفوعاً . قال : « ولا يصح ، والعلاء بن كثير منكر الحديث» .

[و] مقصود الترمذي رحمه الله بهذا الفصل الذي ذكره ههنا أن مَنْ أقام الأسانيد وحفظها وغيَّر المتون تغييراً لا يغيِّر المعنى انه حافظ ثقة يعتبر بحديثه[2] . وبنى ذلك على أن رواية الحديث بالمعنى جائزة ، وحكاه عن أهل العلم .

وكلامه يشعر بأنه إجماع ، وليس كذلك ، بل هو قول كثير من العلماء ، ونصّ عليه أحمد ، وقال : « مازال الحفاظ يحدثون بالمعنى » .

وإنما يجوز ذلك لمن هو عالم بلغات العرب ، بصيراً بالمعاني ، عالماً[3] بما يحيل المعنى وما لايحيله ، نص على ذلك الشافعي .

وقد روى كثير من الناس الحديث بمعنى فهموه منه فغيروا المعنى ، مثل ما اختصره بعضهم من حديث عائشة في حيضها في الحج أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها وكانت حائضاً : « انقضي رأسك

---

(١) قوله «العلاء» ليس في ظ . والذي في التاريخ الكبير ج ٣/٢/ ص ٥٢٠ قول البخاري « منكر الحديث » فقط . ولم يخرج الحديث هنا ، ولا في تراجم باقي رجال الاسناد .

(٢) ليس المراد من قوله « يعتبر بحديثه » ماهو مشهور عند المحدثين، من أنه يصلح لأن يتقوى بوروده من طريق آخر ، إنما المراد أنه يحتج به .

(٣) في ظ « بصير بالمعاني عالم » بالرفع خبران آخران لهو . والذي أثبتناه محاك لكلام الشافعي في الرسالة ، وذلك في أثناء تعريفه للحديث الصحيح ص ٣٧٠ – ٣٧١ .

وامتشطي » وأدخله في أبواب غسل الحيض[1] . وقد أنكر أحمد ذلك على من فعله لأنه يخل بالمعنى ، فان هذا لم تؤمر[2] بـه في الغُسْلِ من الحيض عند انقطاعه ، بل في غسل الحائض إذا أرادت الاحرام وهي حائض[3] .

وروى بعضهم حديث : « إذا قرأ - يعني الامام - فأنصتوا »[4] بما[5] فهمه من المعنى ، فقال : « إذا قرأ الامام ولا الضالين فأنصتوا » ، فحمله على فراغه من القراءة لا على شروعه فيها .

وروى بعضهم حديث : « كنـا نؤديه على عهـد النبي

---

(١) أخرجه البخاري في أبواب الحيض (باب امتشاط المرأة عند غسلها من الحيض) و (باب نقض المرأة شعرها عند غسل الحيض) ج ١ ص ٦٦ ، وساقه في الموضعين بتمامه ، ومسلم في الحج (وجوه الاحرام) ج ٤ ص ٢٧ - ٢٨ .

(٢) « يؤمر » ظ .

(٣) اعترض بنحو هذا على البخاري . والجواب ماقاله القسطلاني في إرشاد الساري ج ١ ص ٤٥٥ : « ان نقض شعرها إن كان لغُسْل الإحرام وهو سنة، فلغسل الحيض أولى ، لأنه فرض » انتهى .

والجمهور على أن نقض المرأة شعرها للغسل الواجب سنة وليس بفرض .

(٤) أخرجه أبو داود ج ١ ص ١٦٥ والنسائي ج ٢ ص ١٤١ - ١٤٢ وابن ماجه ج ١ ص ٢٧٦ ، كلهم من حديث أبي هريرة . وقد أعل أبو داود هذه الجملة ، وتعقبه المنذري بثقة راويها ، وأن مسلماً أخرجها في صحيحه في رواية لحـديث أبي موسى الأشعري ج ٢ ص ١٥ . وانظر للتوسع نصب الراية ج ٢ ص ١٦ - ١٧ .

(٥) « فما » ظ .

صلى الله عليه وسلم » ، يريد زكاة الفطر فصحَّف « نؤديه » فقال : « نُوَرِّثه »[1] ، ثم فسره من عنده فقال : يعني الجد[2] » .

كل هذا تصرف سيء لايجوز مثله .

فامـــا الرواية بلفظ آخر لايختل[3] به المعنى فهو الذي ذكر الترمذي جوازه عنـد أهل العلم ، وذكره عمن ذكره من السلف .

ورُوِيَ عن الحسن أنه استدل لذلك بأن الله يقص قَصص القرون السالفة بغير لغاتها .

وروى قتادة عن زُرَارَةَ بن أوفى قال : « لقيت عدة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فاختلفوا عَلَيَّ[4] في اللفظ ، واجتمعوا في المعنى » .

وقد[5] رُوِيَ إجازةُ ذلك أيضاً عن عائشة ، وأبي سعيـــد الخدري ، وابن عباس ، وفي أسانيدها نظر .

وروي معناه عن ابن مسعود وأبي الدرداء وأنس – أنهم كانوا يحدثون عن النبي صلى الله عليـه وسلم ، ثم يقولون : « أو نحو هذا أو شبهه » ، وكان يقول أنس[6] : « أو كما قال » .

---

(١) « نوريه » ب ، تصحيف .

(٢) الحديث في الصحيحين وغيرهما بلفظ « كنا نخرج زكاة الفطر . . . » وكأن لفظ « نؤديه » رواه راويه على المعنى،أي نؤدي صاع الطعام، ثم جاء آخر فصحفه .

(٣) « لايحيل » ظ .

(٤) و (٥) « علي » ، «قد» ، ليسا في ظ و ب .

(٦) « وكان أنس يقول » ظ و ب .

وهو أيضاً قول عمرو بن دينار ، وابن أبي نجيح ، وعمرو بن مُرَّةَ ، وجعفر بن محمد ، وحماد بن زيد ، ويحيى بن سعيد ، ويزيد بن هارون ، وابن عيينة ، وأبي زُرْعَة . وحُكِيَ عن أكثر الفقهاء ، ورُوِيَ فيه أحاديثُ مرفوعة لايصح شيء منها .

وكان ابن عمر رضي الله عنه يشدد في اتباع لفظ الحديث، وينهى عن تغير شيء[1] منه ، وكذلك محمد بن سيرين ، والقاسم بن محمد ، ورجاء ابن حَيْوَةَ . وهو قول مالك في حديث النبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، دون حديث غيره ، ورُوي عنه أنه قال : « أستحب ذلك » . وحكى الإمام أحمد عن وكيع أنه كان يحدث على المعنى ، وأن ابن مهدي كان يتبع الألفاظ ويتعاهدها .

ورخص طائفة في النقص في الحديث للشك فيه ، دون الزيادة ، منهم : مجاهد ، وابن سيرين . وروي أيضاً عن مالك أنه كان يترك منه كل ما شك فيه[2] .

وقد قال ابن حبان في أوائل كتاب الضعفاء[3] : « الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقيه لايجوز عندي الاحتجاج بخبره ، لأن الحفاظ الذين رأيناهم أكثرُهم كانوا يحفظون الطرقَ والأسانيد

---

(١) « شيء » سقط من ب . وقوله « تغير » كذا في الاصول ، والمراد « تغيير » .

(٢) انظر تخريج ماذكره الشارح رحمه الله تعالى من الآثار في كتاب الكفاية ص ١٩٨ — ٢١١ والالماع للقاضي عياض ص ١٧٤ — ١٧٨ ، فقد أتى الشارح بزبدتها .

(٣) تحت عنوان « الجنس الرابع » أي من حديث الثقات ج ١ ص ٧٨ . وقد نقل الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى الفصل بتمامه .

دون المتون ، ولقد كنا [آ - ٣٢] نجالسهم برهةً من دهرنا على المذاكرة ، ولا أراهم يذكرون من متن الخبرِ إلا كلمةً واحدة يشيرون اليها .

وما رأيتُ على أديم الأرض مَنْ كان يحسن صناعة السنن ويحفظ الصحاح بالفاظها ، ويقوم بزيادة كل لفظة زاد في الخبر ثقةٌ حتى كأنَّ السنن نصب عينيه إلا محمد بن إسحاق بن خُزَيْمَةَ فقط .

فاذا كان الثقة الحافظ لم يكن [ب - ١٨] بفقيه وحـــدث من حفظه ربما قلب المتن وغيّر المعنى ، حتى يُذْهِبَ الخبر عن معنى ماجاء فيه ، ويَقْلِبَه إلى شيءٍ ليس منه ، وهو لايعلم . فلا يجوز عندي الاحتجاج بخبرِ مَنْ هذا نعتُه إلا أن يحدث من كتاب ، أو يوافق الثقات فيما يرويه[١] من متون الأخبار » . انتهى .

وفيما ذكره نظر ، وما أظنه سُبِقَ إليه ، ولو فُتِحَ هذا الباب لم يُحْتَجّ بحديث انفرد به عامة حفاظ المحدثين كالأعمش وغيره ، ولا قائلَ بذلك .[٢]

---

(١) « يروونه » ظ و ب .

(٢) الذي يظهر لي أن كلام ابن حبان موافق لهذا . ومراده بقوله « ليس بفقيه » المعنى اللغوي أي فاهم للمعنى وما يحيله ، لاالفقه بمعنى استنباط الأحكام، بدليل ماأردفه بعد من الصفات ، ويدل له أيضاً تصرف ابن حبان نفسه في تصحيح الأحاديث، فقد درج على ماشرطـه المحدثون بل تنزّل ،حتى عدوّه متساهلاً ،

لكن العجب أن ابن حبان ذكر فصلاً آخر قال فيه: « الفقيه إذا حدث من حفظه وهو ثقة في روايته لايجوز عندي الاحتجاج بخبره ، لأنه إذا حدث من حفظه فالغالب عليه حفظ المتون دون الأسانيد ... » ص ٧٨ — ٧٩ .

اللهم إلا أن يُعْرَفَ من أحد أنه كان لا يقيم متون الأحاديث، فَيُتَوَقَّف حينئذ فيما انفرد به. فأما بمجرد هذا الظن فيمن ظهر حفظه وإتقانه فلا يكفي في رد حديثه[2]. والله أعلم[1]. [ظ - ١٢٣].

* * *

---

(١) مسألة الرواية بالمعنى من المسائل الهامة في علوم الحديث دارت حولها مناقشات كثيرة، انظر للتوسع فيها توجيه النظر للعلامة الشيخ طاهر الجزائري ص٢٩٨ — ٣١٢ فقد استوفى خلاف المذاهب وأدلتها وناقشها مناقشة قيمة. وقد حققنا البحث فيها من مختلف المصادر مع الاختصار في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث، وأضفنا للبحث دفع ماأثير من شبهات المستشرقين وأعداء المحدثين فانظره ص ٢٠١ ومابعدها.

* تفاضل أهل العلم بالحفظ والاتقان *

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان والتثبت عند السماع ، مع أنه لم يَسلَمْ من الخطأ والغلط كبيرُ أحدٍ[1] من الأئمة مع حفظهم :

حدثنا محمدُ بن حُمَيْد الرازي ثنا جرير عن عُمارة بن القعقاع قال قال لي إبراهيم النخعي : « إذا حدثتني فحدثني عن أبي زرعة بن عمرو ابن جرير ، فإنه حدثني مرة بحديث ، ثم سألته بعد ذلك بسنين[2] فلم يَخرِمْ منه حرفاً » .

ثنا أبو حفص عمرو بن علي ثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن منصور قال قلت لابراهيم النخعي : « ما لسالم بن أبي الجعد أَتمّ حديثاً منك ؟ » قال : « لأنه كان يكتب » .

حدثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان بن عُيَيْنَةَ قال : قال

---

(١) « كثيراً جداً » ب ، وهو تصحيف .

(٢) « بسنتين » ب .

عبدالملك بن عُمَير[1]: « إني لأحدث بالحديث فما أدع منه حرفاً » .

ثنا الحسين[2] بن مهدي البصري ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن قتادة قال : « ما سمِعَتْ أذناي شيئاً قطُّ إلا وعاه قلبي » .

حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ثنا سفيان بن عُيَيْنَة عن عمرو ابن دينار قال : « ما رأيتُ أحداً أنَصَّ للحديث من الزُّهرِيّ » .

اخبرنا[3] إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا سفيان بن عيينة قال قال أيوب السختياني : ما علمتُ أحدا كان أعلم بحديث أهل المدينة بعـــد الزهري من يحيى بن أبي كثير » .

حدثنا محمد بن إسماعيل ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد قال : « كان ابن عون يحدث فإذا حدثتُه عن أيوبَ بخلافه تركَه . فأقولُ : قد سمعتَه ! ، فيقول: إن أيوبَ أعلمُنا بحديث محمد بن سيرين » .

أخبرنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قلت ليحيى بن سعيد: « أيهما أثبت : هشام الدَّستَوائيُّ أو مِسْعَر ؟ » قال : « ما رأيتُ مثل مِسْعَرٍ ، كان مسعرَ من أثبت الناس » .

---

(١) « عمر » ب ، وهو تصحيف .

(٢) « الحسن » ظ ، وهو تصحيف.

(٣) « حدثنا » ظ .

حدثنا أبو بكر عبد القدوس بن محمد قال: وثنا[1] أبو الوليد قال سمعت حماد بن زيد يقول: «ماخالفني شُعْبَةُ في شيء إلا تركْتُه».

قال أبو بكر حدثني[2] أبو الوليد قال قال لي حمادُ بن سَلَمَة: «إنْ أردتَ الحديثَ فعليك بشعبة».

حدثنا عبدُ بن حُمَيْد ثنا أبو داود قال قال شعبة: «مارويتُ عن رجل حديثاً إلا أتيتُه أكثر [آ ـ ٣٣] من مرة، والذي رويت عنه عشرة[3] أحاديثَ أتيتُه أكثرَ من عشر مرار[4]، (والذي رويت عنه خمسينَ حديثا أتيتُه أكثر من خمسينَ مَرَّة)، والذي رويت عنه مائة أتيته أكثر من مائة مرة[5]!! إلا حيّان البارقي، فإني سمعت منه هذه الأحاديث، ثم عُدْتُ إليه فوجدته[6] قد مات».

حدثنا محمد بن إسماعيل ثنا عبد الله بن أبي الأسود أنا ابنُ مَهْدي قال سمعت سفيان يقول: «شعبةُ أمير المؤمنين في الحديث».

حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال سمعت يحيى بن سعيد

---

(١) و (٢) «وحدثني» ظ.

(٣) «أكثر من عشرة» ظ، وهو سهو.

(٤) «مرات» وسقط منها مابين القوسين.

(٥) قوله «مرة» ليس في ب.

(٦) «وجدته» بدون فاء ظ.

يقول : « ليس أحدٌ أحبَّ إليَّ من شعبةَ ، ولا يعدله أحد عندي ، وإذا خالفه سفيانُ أخذتُ بقول سفيانَ » .

قال عليٌّ : قلت ليحيى : « أيهما كان أحفظ للاحاديث الطوال : سفيانُ أو شعبةُ ؟ قال : كان شعبةُ أَمرَّ فيها ، قال يحيى : وكان شعبةُ أعلمَ بالرجال فلانٌ عن فلانٍ . وكان[1] سفيانُ صاحبَ أبوابٍ » .

حدثنا أبو عمار الحسينُ بن حُرَيْثٍ قال سمعتُ وكيعاً يقول : قال شُعْبَةُ : « سفيانُ الثوريُّ أحفظُ مني ، ما حدثني سُفْيَانُ عن شَيْخٍ بشيء فسألتهُ إلا وجدْتُه كما حدثني » .

حدثنا عَمروُ بن علي قال سمعت عبدَ الرحمن بن مهديّ يقول : « الأئمة في الحديث [ب - ١٩] أربعة : سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي ، وحماد بن زيد » .

قال أبو عيسى : سمعت إسحاق بن موسى الأنصاري قال : سمعت معن بن عيسى القزاز يقول : « كان مالك بن أنس يُشَدِّدُ في حديثِ رسول الله صلى الله عليه وسلم في الباء والتاء ونحوهما[2] » .

---

(١) « كان » ظ .

(٢) من قوله « قال أبو عيسى » إلى هنا ليس في ظ .

اخبرنا أبو موسى[1] حدثني ابراهيم بن عبـــد الله بن قُرَيْم الأنصاري قاضي المدينة قال : « مَرَّ مالك بن أنس على أبي حازم وهو جالسٌ فجازَه ، فقيل له ؟ قال[2] إني لم أجدْ موضعاً أجلسُ فيـــه ، وكرهتُ أن آخذَ[3] حديثَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قائم».

أخبرنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قال يحيى بن سعيد : «مالكٌ عن[4] سعيد بن المسيب أحب إليَّ من سفيان الثوري عن إبراهيم النخعي . قال يحيى : ما في القوم أحد أصح حديثاً من مالك بن أنس. كان مالك إماماً في الحديث » .

سمعتُ أحمد بن الحسن يقول سمعتُ أحمد بـــن حنبل يقول : « ما رأيتُ بعينيَّ مثل يحيى بن سعيد القطان » .

قال أحمد بن الحسن: «وسئل أحمد بن حنبل عن وكيع وعبد الرحمن ابن مهـــدي ؟ » قال أحمد : « وكيع أكبر في القلب ، وعبد الرحمن إمـام » .

---

(١) « سمعت إسحاق بن موسى » ظ . خطأ .

(٢) « فقال » ظ .

(٣) « أحَدِّث » ظ و ب .

(٤) « عن » سقط من ب .

سمعت محمد بن عمرو بن نَبْهانَ بن صَفْوانَ الثقفي البصري يقول سمعتُ عليَّ بن المديني يقول: «لو حُلِّفتُ بين الركن والمقام - لَحَلَفتُ أني لم أرَ أحداً أعلم من عبدالرحمن بن مهدي».

قال أبو عيسى: والكلامُ في هذا والروايةُ عن أهل العلم يكثرُ[1]، وإنما بينّا شيئاً منه على الاختصارِ ليُستَدَلَّ به على منازلِ أهلِ العلم، وتفاضُلِ بعضِهم على بعضٍ في الحفظ والاتقان، ومن تُكُلِّمَ فيه من أهلِ العلمِ لأي شَيءٍ تُكُلِّمَ فيه).

أقسام الرواة وأحكامها

قد ذكرنا فيا تقدم أن الرواة ينقسمون[2] أربعة أقسام:

أحدها: من يُتَّهَمُ بالكذب.

والثاني: من لا يُتَّهَمُ لكن الغالب على حديثه الوهم والغلط، وأن هذين [ظ – ١٢٤] القسمين يترك تخريج حديثهم إلا لمجرد معرفته.

والثالث: من هو صادق ويكثُر في حديثه الوهم ولا يغلب عليه. وقد ذكرنا الاختلاف في الرواية عنه وتركه.

والرابع: الحفَّاظُ الذين يَنْدُر أو يَقِلُّ الغَلَطُ والخطأ في

(١) «تكثر» ظ.

(٢) «ينقسموا» ظ و ب، وهو سهو انظر ص ٨٧- ٩٣- ٩٦- ١٠٥

حديثهم ، وهذا هو القسم المحتج به[(١)] بالاتفاق .

وقد ذكر الترمذي حكم الأقسام [آ - ٣٤] الثلاثة فيما تقدم ، وذكر هاهنا :

حكم القسم الرابع
وهم الحفاظ المتقنون الذين يقل خطؤهم

وذكر أنه لم يسلم من الغلط والخطأ كبيرُ أحدٍ من الأئمة مع حفظهم ، وهو كما قال .

وقال ابن معين : « من لم يخطىءْ فهو كذَّاب » .

وقال ابن معين[(٢)] : « لست أعجب ممن يحدث فيخطىء ، وإنما[(٣)] أعجب ممن يحدث فيصيب ! » .

وقال ابن المبارك : « ومَن[(٤)] يسلم من الوهم ؟ » .

وقد وَهَّمَتْ عائشة جماعة من الصحابة في رواياتهم للحديث ، وقد جمع بعضهم جزءاً في ذلك[(٥)] .

---

(١) « بحديثهم » ظ .

(٢) « ابن معين » ليس في ظ .

(٣) « إنما » ظ و ب ، بدون واو .

(٤) في ظ « مَنْ » بدون واو .

(٥) جمع في ذلك الإمام الزركشي كتابه « الاجابة لايراد ما استدركته عائشة على الصحابة » ، وقد طبع بتحقيق العلامة الأستاذ سعيد الأفغاني . ثم جمع السيوطي كتاب « عين الاصابة » وهو مطبوع في الهند . وتوجد منه نسخة خطية بدار الكتب الوقفية في حلب .

ووهَّم سعيدُ بن المسيب ابنَ عبـاس في قوله : « تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم »[1] .

وقرأتُ بخط أبي حفص[2] البرمكي الفقيـه الحنبلي : ذكرت لأبي الحسن -يعني الدارقطني- : جاء[3] عمرو بن يحيى المازني في ذكره الحمار موضع البعير، في توجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر، وأن أحمد لم يضعفه بذلك . فقال أبو الحسن : « مثل هذا في الصحابة ، قـال[4] : روى رافع بن عَمرو المُزَني قـال : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على بغلة بمنى » . وروى الناس كلهم خطبة النبي صلى الله عليه وسلم على ناقة أو جمل ، أفَيُضَعَّفُ الصحابي بذلك ! » . انتهى .

وقـد ذكر الأثرم لأحمد أن ابن المديني كان يحمل على عَمرو بن يحيى ، وذكر له هذا الحديث : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حمار ، وقال : إنما هو على بعير ، فقال أحمد : « هذا سهل ».

وقال أحمد : « كان مالك من أثبت الناس ، وكان يخطىء » .

وقال : « حمادُ بن زيد قد أخطأ في غير شيء » .

---

(١) الحديث متفق عليـه : البخاري في الحج (باب تزويج المحرم) ج ٣ ص ١٥ ومسلم في النكاح (تحريم نكاح المحرم) ج ٤ ص ١٣٧ . وأخـرج أبو داود ج ٢ ص ١٦٩ قول سعيـد بن المسيب « وهم ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم » .

(٢) في ب « أبي جعفر » .

(٣) بياض في ظ . وفي الهامش « لعله حديث » أي بدل « جاء » .

(٤) « قال » ليس في ظ .

وقال علي بن المديني : « المحدثون صَحَّفوا وأخطأوا ، ماخلا أربعة : يزيد بن زُريع ، وابن عُلَيَّة ، وبِشْر بن المفَضَّل ، وعبد الوارث بن سعيد » .

وقال البَرْذَعي : « شهدت أبا زرعة ذكر عبد الرحمن بن مهدي ومَدَحَه وأطنب [ب ـ ٢٠] في مَدْحِه ، وقال : وهم في غير شيء ، ثم ذكر عدة أسماء صحفها ، وقال: قال[1] : عن سماك عن عبد الله بن ظالم ، وإنما هو مالك بن ظالم » .

وقال ابن معين : « يحيى بن زكريا بن أبي زائدة كيِّسٌ لاأعلم أخطأ إلا في حديث واحد » .



(١) « قال » زيادة من ظ .

وقد ذكر الترمذي ههنا :

تراجم طائفة من أعيان الحفاظ مختصرة

فنذكرهم ، ونذكر معهم طائفة ممن لم يُسَمِّه أيضاً ، على وجه الاختصار ، إن شاء الله تعالى :

فمنهم : أبو زُرْعة بن عمرو بن جرير :

واسمه : هَرِم[1] ، وقيل : عبد الرحمن ، قاله ابن معين وغيره ، وقيل : عبد الله ، وقيل : عمرو . وجدُّه جَريرُ بن عبد الله البَجَلِي الكوفي . يروي عن جده جَرير وعن أبي هريرة ، وروى عنه إبراهيم النخعي وغيره .

قال ابن أبي خيثمة : حدثنا أبي ثنا جرير عن عُمارة بن القعقاع قال : قال لي إبراهيم : « حَدِّثْني عن أبي زُرْعة ، فإني[2] سألتُه عن حديث ، ثم سألتُه عنه بعد سنتين فما أخْرَمَ منه حرفاً » .

وخرَّجه ابن عدي عن الحسين بن يوسف الفِرَبْري عن أبي عيسى الترمذي عن ابن حميد كما خرجه الترمذي ههنا .

ومنهم : سالم بن أبي الجعد :

واسم أبي الجَعْد رافع الأشجعي ، مولاهم ، الكوفي ، وهو ثقة متفق على حديثه .

---

(١) من علماء التابعين « ثقة ، من الثالثة / ع » .

(٢) في ب « قال سألته عن حديثه » وهو خطأ .

وكلام منصور الذي خرجه الترمذي خرَّجه ابن عـــدي عن الحسين بن يوسف عن الترمذي، مع أن بعضهم تكلم في سالم [بن أبي الجعد][1] : قال ابن جرير : ثنا ابنُ حُمَيْد حدثنا جَرير عن المغيرة قال : « ثلاثة كانوا لايعبأون بحديثهم ، فذكر أحدهم سالمَ بن أبي الجعد »[2] .

ومنهم : عبد الملك بن عُمير القرشي الكوفي :

يُكنى أبا [آ - ٣٥] عمرو ، وهو ثقة متفق على حديثه .

وقد سبق أن أحمد قال : هو كثير الاضطراب ، [3]وقدم سماكاً وعاصم بن أبي النَّجود عليه في الاضطراب ، يعني أنـــه أكثر منهما اضطراباً .

وقال أحمد : حدثنا سفيان سمعت عبد الملك بن عمير يقول : « والله إني لأحدث بالحديث وما أدع منه حرفاً » . وخرجه ابن عدي عن الحسين بن يوسف[4] عن الترمذي كما خرجه هنا .

وقال ابن أبي حاتم : ثنـا صالح بن أحمـد ثنـا علي بن المديني

---

(١) « ابن أبي الجعد » زيادة من ظ و ب .

(٢) سالم بن أبي الجَعْد : « ثقة ، وكان يرسل كثيراً ، من الثالثة ، مـــات سنة سبع أو ثمان وتسعين ، وقيل مائة ، أو بعد ذلك ، ولم يثبت أنـه جاوز المائة / ع » . وفي هذا تفسير أنه لايعبأ بحديثه، أي أنه يرسله ، ولا يسنده عمن سمعه منه ، وليس هذا جرحاً في الراوي ، وإن كان ربمـا يؤدي إلى تضييـع المتن المروي .

(٣) من هنا إلى قوله «اضطراباً» ليس في ظ . وانظر ص ١٤٠-١٤١ .

(٤) في الأصل « يوسف بن الحسين » وهو سهو قلم .

قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : « كان سفيان يعجبُ من حفظ عبد الملك ! » قال صالح : قلت لأبي : هو عبد الملك بن عمير ؟ ! قال : نعم ، قال ابن أبي حاتم : فذكرته لأبي ؟ قال : « هذا وهم ! إنما هو عبد الملك بن أبي سليمان ، وعبد الملك بن عمير لم يوصف بالحفظ »[1] .

ومنهم : قَتادة بن دِعامة :

السدوسي ، البصري ، يكنى أبا الخَطَّاب .

أحد الأئمة الأعلام ، والحفاظ ، والثقات[2] المتفق على صحة حديثهم ، وإليه المنتهى في الحفظ والإتقان .

قال أبو هلال : عن غالب[3] عن بكر بن عبد الله المزني : « من سره أن ينظر إلى أحفظ من أدركنا في زمانه ، وأجدر أن أن يؤديَ الحديث كما سمعه – فلينظر إلى قتادة ! مارأيتُ الذي هو أحفظَ منه ، ولا أجدر أن يؤديَ الحديثَ كما سمعه » .

وقال الصَّعْقُ بن حَزْن : ثنا زيد أبو عبد الواحد قال سمعت سعيد بن المسيب يقول : « ماأتاني عراقي أحفظ من قتادة » .

وروى عبد الرزاق عن معمر أن ابن سيرين قال في منام قص عليه فعبَّره ، فقال : « قتادة أحفظ الناس » .

---

(١) الجرح والتعديل ج ٢ / ٢ / ص ٣٦٠ . وما ذكره أبو حاتم أن ثناء سفيان انما هو لعبد الملك بن أبي سليمان صحيح ، وستأتي ترجمته ، إن شاء الله تعالى .

(٢) « والحفاظ الثقات » ظ و ب .

(٣) في ظ و ب «بن غالب» وهو تصحيف . انظر تذكرة الحفاظ ص١٢٣ .

وقال موسى بن اسماعيل ثنا صاحب لنا عن مطر الوراق قال : « كان قتادة إذا سمع الحديث حفظه حفظاً ، وكان إذا سمع الحديث أخذه العويل والزَّوِيل [1] حتى يحفظه » .

وقال أحمد : ثنا عبد الرزاق عن معمر قال قال قتادة لسعيد : « خذ المصحف ، فعرض عليه [ظ - ١٢٥] سورة البقرة فلم يُخْطِ فيها [2] حرفاً واحداً . فقال : أحكمتُ ؟ قال : نعم ، قال : « لأنا لصحيفة جابر بن عبد الله أحفظ مني لسورة البقرة ، وكانت قُرِئت عليه » . وبهذا الاسناد عن قتادة قال : « ماقلتُ لأحد قط : أعِدْ عليَّ » .

وقال أبو داود الطيالسي : « ذكر سفيانُ لشعبةَ [3] حديثاً لقتادة ، فقال سفيان : وكان في الدنيا مثلُ قتادة ! » [4] .

ومنهم : محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهْرِيّ :

القرشي ، يكنى أبا بكر ، أحد الأئمة الأعلام الحفاظ الأثبات [5] ، وكان

---

(١) أي القلق والانزعاج ، بحيث لايستقر حتى يحفظه .

(٢) « فيه » ب .

(٣) « لسعيد » ب . وفي التهذيب : ٨ : ٣٥٣ : « قال شعبة حدثت سفيان بحديث عن قتادة . . » فتأمل .

(٤) كان قتادة رأس الطبقة الرابعة ، وقد نسب اليه القول بالقدر أي الاعتزال ، لكن لم يثبت عنه . مات سنة بضع عشرة ومائة ، ويقال إنه ولد أكمه . روى له الجماعة . وكان من أعلام التابعين في التفسير ، وينسب اليه تفسير للقرآن الكريم . انظر هدية العارفين في أسماء المؤلفين ج١ ص ٨٣٤ .

(٥) الزُّهْري « أعلم الحفاظ » كما قال الذهبي ، ولد سنة خمسين « متفق على جلالته وإتقانه » مات سنة خمس وعشرين - أي ومائة - وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين / ع » .

يقال : « إنه أعلم [ب - ٢١] الناس بكل فن » .

قال ابن أبي خيثمة : حدثنا أبو سلمة التبوذكي ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال : « جالستُ جابر بن عبد الله ، وابن عمر ، وابن عباس ، وابن الزبير ، فلم أر أحداً أنسق للحديث من الزهري » .

وقال أحمد بن حنبل : قيل لسفيان - يعني ابن عيينة - قال عمرو بن دينار : « ارأيتُ أحداً أبصر بالحديث من الزهري ؟ » قال : « نعم » .

وروى ابن عدي باسناده عن الليث قال : كان ابن شهاب يقول : « ماستودعتُ قلبي شيئاً قط فنسيتُه » .

وعن عمر بن عبد العزيز قال : « مارأيت أحداً أحسن سَوْقاً للحديث - إذا حدث - من الزهري » .

وعن أيوب السختياني قال : « مارأيت أعلم من الزهري ! قيل له : ولا الحسن ؟ ! قال : مارأيتُ أعلمَ من الزهري ! » .

وقال عبد الرحمن بن إسحاق عن [آ - ٣٦] الزهري : « ما استعَدْتُ حديثاً قط ، ولا شككت في حديث قط ، إلا حديثاً واحداً ، فاذا هو كما حفظت » .

وقل أحمد : « الزهري أحسن حديثاً وأجود الناس إسناداً » .

وكان عمر بن عبد العزيز يقول : « لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية منه » . وكذا قال مكحول .

وقال الثوري : « مات الزهري يوم مات وما أحد أعلم بالسنة منه » .

وقال هشام بن عمار أخبرنا الوليد عن سعيد « أن هشام بن

عبد الملك سأل الزهري أن يملي على بعض ولده شيئاً من الحديث ؟ فدعا بكاتب فأملى عليه أربعمائة حديث ، فخرج الزهري من عند هشام، فقال : أين أنتم يا أصحاب الحديث ؟ فحدثهم بتلك الأربعمائة . ثم لقي هشاماً بعد شهر أو نحوه، فقال للزهري : إن ذلك الكتاب قد ضاع ، فقال : لا عليك ، فدعا بكاتب فأملاها عليه ، ثم قابل هشام بالكتاب الأول فما غادر حرفاً واحداً ! » .

و[1]قال أبو حاتم الرازي : « أثبت أصحاب أنس الزهري ، ثم قتادة ، ثم ثابت البُناني » .

ومنهم : يحيى بن أبي كثير الطائي[2] :

يكنى أبا نصر ، من أهـــل اليمامة ، واسم أبي كثير صالح بن المتوكل ، كان أحد الأئمة الربانيين ، والحفاظ المتقنين .

قال أيوب : « مابقي على وجه الأرض مثل يحيى بن أبي كثير » .

وذكر ابن المديني أنه سمع يحيى بن سعيد يقول قـــال شعبة : « حديث يحيى بن أبي كثير أحسن من حديث الزهري » .

وروى عبد الرحمن بن الحكم بن بشير قال : « كان شعبة يقدم يحيى بن أبي كثير على الزهري » . والحكاية التي ذكرها الترمذي

---

(١) الواو من ظ . وهذه العبارة في الجرح والتعديل ج ١/١/ ص ٤٤٩ وانظر ج ٤ / ١ / ص ٧٤ ، وفيها : «أثبت أصحاب أنس الزهري » .

(٢) الطائي ، مولاهم ، اليامي ، أحد الأعلام الحفاظ ، « ثقة ثبت ، لكنه يدلس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة / ع » .

عن أيوب خرّجها ابن عديّ عن الحسين بن يوسف عن الترمذي ، وكان يحيى بن أبي كثير يرسل .

وضعف يحيى بن سعيد مرسلاته وقال : « هي شِبْهُ الريح » . وقال أحمد : « لا تعجبني مراسيله ، لأنه قد روى عن رجال صغار ضعاف » .

و[1] ليحيى ابن أبي كثير كلام حسن في علم المعارف والمحبة والخشية والمخاوف .

ومنهم : أيوب بن أبي تميمة السَّخْتِياني :

البصري[2] يكنى[3] أبا بكر ، واسم أبيه كيسان . أحدُ الأئمة الأعلام الربانيين الحفاظ الأثبات .

وكان شعبة يقول : « حدثنا أيوب السَّخْتِياني وكان سيد الفقهاء » .

وقال أبو خُشَيْنَةَ : « سألتُ محمد بن سيرين مَن حدثك بحديث كذا وكذا ؟ قال : حدثني الثبت الثبت أيوب » .

وحدث عنه مالك بن أنس ، و[4] قال : « ماحدثتكم عن أحد إلا وأيوبُ أفضل منه » . ورُوِيَ عن شعبة[5] مثله .

---

(١) الواو ليست في ظ ، وفي ب « ويحيى » بسقوط اللام .

(٢) جِهْبِذ العلماء « ثقة ثبت حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ، مات سنة إحدى وثلاثين ـ ومائة ـ ، وله خمس وستون / ع » .

(٣) « يسمى » ظ . وهو سهو .

(٤) في ظ و ب « وحدث مالك بن أنس قال » لكن في ب «وقال» .

(٥) « سعيد » ظ . وفي ب « وأيوب أفضل ، وعن شعبة » .

وعن هشام بن عُرْوة قال : « ماقدم علينا أحد من أهل العراق أفضل من أيوب السختياني[1] ومِسْعَر » .

وقال ابن أبي مليكة : « أيوب ما بالمشرق مثله ! » .

وقال عبد الوهاب الثقفي سمعت ابن عون يقول : « عليكم بأيوب فانه أعلم منى ، قال : وسمعت يونس يقول : عليكم بأيوب فانه أعلم مني » .

وقال ابن المبارك : « لم أر رجلاً أفضل من أيوب » .

وقال القواريري سمعت حماد بن زيد يقول : « سمعت أيوب ويحيى بن عتيق وهشاماً يتذاكرون حديثَ محمد يعني[2] ابن سيرين ، فذكروا حديثا ، فقال أيوب : هو كذا ، فخالفه هشام ، ويحيى ، ثم لم يقوما حتى رجعا إلى حفظ أيوب ، قال : فأراد أيوب أن يضع من نفسه فقال : وما الحفظ ؟ وأي شيء [ب - ٢٢] الحفظ ؟ ! هذا فلان يحفظ . قال حماد : رجل رأيته يُضْحَكُ به »[3] .

وقال ابن معين : « أيوب ثقة ، وهو أثبت من ابن عون ، وإذا اختلف أيوب وابن عون في الحديث فأيوب أثبت منه » .

وسئل ابن معين عن أحاديث أيوب اختلاف ابن عُلَيَّةَ وحماد ابن زيد ؟ فقال : إن أيوب كان يحفظ ، وربما نسي الشيء » .

---

(١) « السختياني » ليس في ظ .

(٢) « يعني » ليس في ظ و ب .

(٣) في ظ و ب « منه » .

قال يحيى[1] : وأخبرني عبد الصمد [آ - ٣٧] ابن عبد الوارث عن أبيه عن أيوب أنه كان إذا قدم البصرة يقول : « خــذوها رطبة قبل أن تتغير »[2] . ولم يكن يَكتُبُ ولا يُكتِبُ .

قيل ليحيى : « كان شعبة همَّ أن يترك حديث أيوب ؟ . قال : كان أيوب خــيراً من شعبة ، ولكن لحال أنه كان يتحفظ ولم يكن يكتب » .

قال يحيى : « وأيوب ، ويونس[3] ، وابن عون[4] هؤلاء خيار الناس ، وسليمان التيمي[5] أيضاً » .

وذكر ابن مهدي عن حماد بن زيد قال قال لي أيوب : « لقد كنتُ[6] أجمعتُ أن لاأحدثَ بشيء اختُلِفَ عليَّ فيه » .

وقال سلاّم بن أبي مطيع قال أيوب : «لو كنتُ كاتباً عن أحد من الناس كتبت عن ابن شهاب » .

---

(١) « يحيى » ليس في ظ و ب .

(٢) في ب « خذوه رطبه قبل أن يتغير » .

(٣) هو يونس بن عبيد بن دينار الإمام القدوة الحجة الحافظ ، أحد الأئمة الأعلام الورعين، من الطبقة الخامسة ، مات سنة ١٣٩ ، روى له الجماعة .

(٤) هو عبد الله بن عون الحافظ الإمام شيخ أهل البصرة «ثقة ثبت فاضل ، من السادسة ، مات سنة خمسين ـومائةـ على الصحيح / ع » .

(٥) سليمان بن طرخان التيمي الحافظ الإمام شيخ الاسلام ، لم يكن تيمياً، بل نزل فيهم « ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين ـومائةـ وهو ابن سبع وتسعين / ع » .

(٦) « كنت » ليس في ظ .

ومنهم : مِسْعر بن كِدام :

ابن ظهير بن رافع الهلالي الرَّوَّاسِيّ[1]. وقيل له : الرَّواسي لِكِبَرِ رأسه ، يُكنى أبا سلمة ، أحدُ الأئمة الأعلام الكوفيين ، [ظ-١٢٦] كان هشام بن عروة يقول : « مارأيت بالكوفة مثله » .

وقال ابن عيينة : « مارأيتُ أفضل من مسعر » ، وقال يحيى ابن سعيد : « مارأيت مثل مسعر » . وكان ابن عيينة يحدث عن مسعر ويقول : « كان مسعر من معادن الصدق » .

وقال الثوري : « كنا إذا اختلفنا في شيء سألنا مسعراً عنه » .

وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري : « كان شعبة وسفيان إذا اختلفا قالا اذهبا بنا إلى الميزان : مِسْعَر » .

قال ابن المديني قلت ليحيى بن سعيد : « أيما أثبت هشام الدَّسْتَوائي أو مسعر ؟ قال : كان مسعرٌ أثبتَ الناس » .

وقال أبو نُعَيْم : « مارأيت أثبت في حديثٍ من مسعر » .

وقال ابن عيينة قالوا للأعمش : « إن مسعراً يشكُّ في الحديث ؟ قال : شك مسعر أحب إليّ من يقين غيره » .

وروى ابن أبي حاتم[2] باسناده عن شعبة قال : « كنا نسمي مسعراً المُصْحَفَ »[3] ، كأنه يريد إتقانه وضبطه .

---

(١) مِسْعَرُ بن كِدام الحافظ « ثقة ثبت فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين ومائة ـ/ ع » .

(٢) في الجرح والتعديل ج ٤/١/ ص ٣٦٨ ، وانظر قول الشارح «باسناده» .

(٣) في ب « وقال لنا شيخي مسعر المصحف » ؛ وهو تصحيف شنيع .

وكان مسعر قانتاً لله ، مخلصاً يجتنب الشهرة ، ويحب الخمول . وقد نسب إلى شيء من الإرجاء ، فتكلم فيـــه الثوري وشريك بسبب ذلك .

ومنهم : شُعبة بن الحجاج بن الورد :

العَتَكِيّ الأزْدِيّ الواسطي[1] : يُكنى أبا بِسْطام[2] ، سكن البصرة .

وهو أول من وسَّع الكلام في الجرح والتعديل واتصال الأسانيد وانقطاعها ، ونقب عن دقائق علم العلل . وأئمةُ هذا الشأن بعده تَبَعٌ له في هذا العلم .

وقال صالح بن محمد الحافظ : « أول مَن تكلم في الرجال شعبة ابن الحجاج ، ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ، ثم تبعه أحمـــد بن

---

(١) « الواسطي الأزدي » ظ .

(٢) أمير المؤمنين في الحديث ، حافظ متقن ، عابد ، من السابعة ، مات سنة ستين ومائة / ع .

وقول الحافظ ابن رجب : « وهو أول من وسع الكلام في الجرح والتعديل.. » في غاية الجودة والفائدة ، يوضح ان إطلاق أولية الكلام في الرجال على شعبة، كما وقع في عبارات بعضهم مقيد بما ذكره الحافظ هنا . وأن البحث عن هذه الأشياء قد سُبِقَ به شعبة ، منذ عصر الصحابة كما بيناه من قبل في ص٥٢ وفي كتاب منهج النقد في علوم الحديث ص ٤٨ .

ومن آثار شعبة : تفسير القرآن الكريم ، وكتاب في غريب الحديث .

وانظر للتوسع في مناقب شعبة ، وتخريج أقوال العلماء فيه تقدمة الجرح والتعديل فقد توسع كثيراً ص ١٢٦ ـ ١٧٦ .

حنبل ويحيى بن معين »[1] .

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : « كان شعبة أمة[2] وحده في هذا الشأن » يعني في الرجـــال ، وبصره بالحديث ، وتثبته وتنقيته للرجال[3] .

وقال عبد الله بن ادريس : « كان شعبة قبان المحدثين » .

وقال حماد بن زيد قال لنا أيوب : « الآن يقدم عليكم رجل من أهل واسط هو فارس في الحديث فخذوا عنه . قال حماد : فلما قدم شعبة أخذتُ عنه » .

وقال أبو الوليد الطيالسي قال لي حماد بن سلمة : « إذا أردت الحديث فالزم شعبة » .

قال أبو الوليد وسمعت حماد بن زيد يقول : « لاأبالي من خالفني إذا وافقني شعبة ، لأن شعبة كان لايرضى أن يسمعَ الحديث مرة . إذا خالفني شعبة في شيء تركتُه » .

وكان الثوري يقول : « شعبة أمير المؤمنين في الحديث ، وكان يقول : أستاذنا شعبة » .

قال الشافعي : « لولا شعبة ماعُرِف الحديثُ بالعراق » .

وقال أحمد : « شعبة أثبت [آ - ٣٨] في الحَكَمِ من الأعمش ،

---

(١) « يحيى بن معين وأحمد بن حنبل » ظ و ب ، وكذا في الأصل لكن فوقه علامة التدوير .

(٢) « آية » ب .

(٣) س« وبصره في الحديث » ب . « وتنقية الرجال » ظ و ب .

وأعلمُ بحديث الحَكَم ، ولولا شعبة ذهب حديث الحَكَم . وشعبة أحسنُ حديثاً من الثوري ، لم يكن في زمان شعبة مثله في الحديث ، ولا أحسن حديثا منه ، قُسِمَ له من هذا حظ[1] ، وروى عن ثلاثين رجلاً من أهل الكوفة لم يرو عنهم سفيان » .

وقال أحمد أيضاً : « كان شعبة أثبت من سفيان ، وأنقى[2] [ب ـ ٢٣] رجالاً » ؛ وقال مرة : « شعبة أنبل رجالاً وأنسق حديثا . يعني من سفيان » .

وقال علي بن المديني سمعت يحيى بن سعيد يقول : « كان شعبةُ أعلمَ بالرجال فلان عن فلان[3] كذا وكذا . وكان سفيان صاحب أبواب . قال : وكان شعبة أمَرَّ في الأحاديث الطوالات ، يعني أسرد لها »[4] .

وقال أبو داود : « لما مات شعبة ، قال سفيان : مات الحديث ! قيل له : هو أحسن حديثاً من سفيان ؟ قال : ليس في الدنيا أحسن حديثاً من شعبة ومالك على القلة[5] ، والزهري أحسن الناس حديثاً ، وشعبة يخطىء فيما لا يضره ، ولا يعاب عليه ـ يعني في الأسماء » .

---

(١) التنكير في قوله « حظ » للتفخيم ، أي قسم له حظ كبير وأعطي موهبة عظيمة .

(٢) « واتقي » ب . تصحيف. وفيها أيضاً « أنبد » موضع «أنبل» الآتي!.

(٣) « عن فلان عن فلان » ب .

(٤) في ظ : « الطوال يعنى السرد لها » .

(٥) في التهذيب ج ٤ ص ٣٤٥ : « على قلته » ، وهي أظهر في المراد .

وقال العجلي : « شعبة[1] ثقة ثبت في الحديث ، وكان يخطىء في أسماء الرجال قليلاً » .

وقال أحمد : « ما أكثر مايخطىء شعبة في أسامي الرجال » . وقال أيضاً : « كان شعبة يحفظ ، لم يكتب إلا شيئاً قليلاً ، ربما وهم في الشيء » .

وقال أحمد : « سئل عفان أيما أقلُ خطأً شعبةُ أو سفيان ؟ » ، قال : « شعبة بكثير » .

قال يزيد بن هارون : « لولا أن شعبة أراد الله ما ارتفع هكذا » . قال ابن أبي حاتم[2] : « يعنى بكلامه في رواة العلم » .

وقال أبو حاتم الرازي[3] : « كان الثوري قد غلب عليه شهوة الحديث وحفظه ، وكان شعبة أبصر بالحديث وبالرجـــال ، وكان الثوري أحفظ ، وكان شعبة بصيراً بالحديث جداً ، فَـهِـا له ، كأنه خُلِقَ لهذا الشأن » .

وقـد خرج ابن عدي عن الحسين بن يوسف عن الترمـذي عن عبد بن حميد الحديث الذي خرجه الترمذي ههنا في اختلاف شعبة إلى شيوخه .

وخرج أيضاً من[4] حديث حماد بن زيـد قال : « إذا خالفني

---

(١) « شعبة » ليس في ظ و ب .

(٢) في تقدمة الجرح والتعديل ص ١٧١ .

(٣) المرجع السابق ص ١٢٨ – ١٢٩ .

(٤) « من » ليس في ظ .

شعبة في الحديث تبعته ! قيل له : ولم ؟ قال : إن شعبة كان يسمع ويعيد ويبدي ، وكنت أنا أسمع مرة واحدة » .

وقال يعقوب بن شيبة : يقال : « إن شعبة كان إذا لم يسمع الحديث مرتين لم يعتد به ، سمعت سهل بن محمد العسكري أخبرني ابن أخي ابن أبي زائدة عن عمه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال : سألت شعبة عن حديث ؟ فلم يحدثني به . وقال لي[1] : لم أسمعه إلا مرة ، فلا أحدثك به .

وخرّج ابن أبي حاتم[2] عن أبيه عن أبي الوليد قال : « سألت شعبة عن حديث ؟ فقال : لا أحدثك ، إني سمعته من ابن عون مرة واحدة » .

وقال أبو الوليد[3] وقال حماد بن زيد : « شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة ، يعاود صاحبه مراراً ، ونحن كنا إذا سمعنا مرة اجتزينا به »[4] .

ومنهم : سفيان بن سَعيد بن مَسروق الثوري :

ـ وليس من ثَوْر هَمْدان على الأصح ـ أبو عبد الله الكوفي ،

---

(١) قوله « لي » ليس في ظ و ب .
(٢) انظر مقدمة الجرح والتعديل ص ١٦٨
(٣) في ظ : « قال وقال حماد . . » .
(٤) في ب « أخبرناه » موضع « اجتزينا به » وهو تصحيف .

أحد الأئمة المجتهدين ، والعلماء الربانيين ، والحفاظ المبرّزين[1] .

وقد قال فيه شعبة ، وابن عيينة ، وأبو عاصم ، وابن معين ، وغيرهم : « إنه أمير المؤمنين في الحديث » .

وقال ابن المبارك : « ماكتبت عن أحد أفضل منه »[2] .

وعنه قال : « مارأيت مثل سفيان » .

وعن يونس بن عبيد قال : « مارأيت أفضل من سفيان » .

وقال ورقاء بن عمر : « لم ير سفيان مثل نفسه » .

وقال ابن عيينة : « مارأيت قط[3] مثله » .

[و] قال عبد الرزاق : سمعت [ظ – ١٢٧] سفيان يقول : « ما استودعت قلبي شيئاً [قط] فخانني ، وكان شعبة يقول : « سفيان أحفظ مني ، وإذا خالفني في حديث فالحديث حديثه ! » .

وقال يحيى بن سعيد : « مارأيتُ أحداً أحفظ من سفيان [آ – ٣٩] ثم شعبة ، ثم هُشَيم » .

(١) سفيان الثوري ، الإمام ، شيخ الاسلام ، الفقيه ، أمير المؤمنين في الحديث ثقة حافظ ، فقيه مجتهد صاحب مذهب ، عابد إمام حجة ، من رؤوس الطبقة السابعة ، مات سنة احدى وستين ومائة ، وله أربع وستون سنة / ع .

له : الجامع الكبير ، والجامع الصغير ، والفرائض . انظر معجم المؤلفين ج ٤ ص ٢٣٤ .

وانظر للتوسع في ترجمته وتخريج أقوال العلماء فيه تقدمة الجرح والتعديل ص ٥٥ – ١٢٦ .

(٢) « منه » سقط من ظ .

(٣) « قط » ليس في ظ و ب .

وقال محمد بن خلاد سمعت يحيى بن سعيد وذكر شعبة وسفيان فقال : « سفيانُ أقلُ خطأً ، لأنه يرجع إلى كتاب » .

وقال ابن عيينة : « ما بالعراق أحد يحفظ الحديث إلا سفيان ».

وقال أبو داود الطيالسي عن شعبة : « ما حدثني أحد عن شيخ إلا وإذا سألته يعني ذلك الشيخ يأتي بخلاف ما حدث بـه ، ما خلا سفيان الثوري ، فإنه لم يحدثني عن شيخ إلا وسألته وجدته على ما قال سفيان » .

وقال أحمد : « سفيان أحفظ للاسناد وأسماء الرجال من شعبة ».

وقال إسحاق بن هانيء : « قلت لأحمد : إن اختلف سفيان وشعبة في الحديث فالقولُ قولُ مَنْ ؟ » . قال : « سفيان أقـــل خطأ ، وبقول [ب – ٢٤] سفيان آخذ » ، وقال : « الثوري أعلم بحديث الكوفيين ومشايخهم من الأعمش » . وقال : « علم الناس إنما هو عن شعبة ، وسفيان ، وزائدة ، وزهير ، هؤلاء أثبت الناس وأعلم بالحديث من غيرهم » .

وقال معاوية بن عمرو عن زائدة : « كنا نأتي الأعمش فيحدثنا فيكثر ، ونأتي سفيان الثوري فنذكر له تلك الأحاديث فيقول : ليس هذا من حديث الأعمش ، فنقول : هو حدثنا بـه الساعة ! فيقول : اذهبوا فقولوا له إن شئتم ، فنأتي الأعمش فنخبره بذلك فيقول : صدق سفيان ، ليس هذا[1] من حديثنا ! » .

---

(١) قوله « هذا » ليس في ظ و ب .

وقال أبو حاتم الرازي[1] : « هو إمام أهـــل العراق ، وأتقن أصحاب أبي إسحاق ، وهو أحفـــظ من شعبة ، وإذا اختلف شعبة والثوري فالثوري » .

وقال أبو زرعـــة : « كان الثوري أحفظ من شعبة في إسناد الحديث ومتنه » .

وقال أبو داود : « ليس يختلف سفيان وشعبة في شيء إلا يظفر به سفيان ، وخالفه في أكثر من خمسين حـــديثاً القول فيها قول سفيان ! » .

قال : وبلغني عن يحيى بن معين أنه قال : « ما خالف أحـــدٌ سفيانَ في شيء إلا كان القولُ قولَ سفيان » .

وقال وهيب بن خالد : « ما أدرك الناسُ أحفظَ من سفيان » .

قال الأشجعي : « ذهبت مع سفيان إلى هشام بن عروة فجعل سفيان يسأل هشاماً ، وهشام يحدثه ، حتى إذا فرغ قال له[2] سفيان : أعيدها عليـــك ؟ فأعادها عليه[3] ! قال : ثم قال هشام لأصحاب الحديث : احفظوا كما حفظ صاحبكم . قالوا : لا نستطيع أن نحفظ كما حفظ ! » .

وذكر العجلي عن بعض الكوفيين عن شريك قال : « قدم علينا

---

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص ٦٦ ، ولفظه : « سفيان فقيه حافظ زاهد ، إمام أهل العراق . . » الخ . .

(٢) قوله « له » ليس في ب . وفي ظ : « قال سفيان له : » .

(٣) قوله « عليه » ليس في ظ و ب .

سالم الأفطس فأتيته ومعي قرطاس فيه مائة حديث ، فسألته عنها ؟ فحدثني بهـا وسفيان يسمع ، فلما فرغ[1] قال لي سفيان : أرني قرطاسك ، قال : فأعطيتـه إياه[2] فخرقـه فرجعت إلى منزلي فاستلقيت على قفاي فحفظت منها سبعة وتسعين [حديثاً] ، وذهبت عني ثلاثة ، قال : وحفظها سفيان كلها ! » .

كان سفيان ممروراً ، لا يخالطه شيء من البلغم ، لا يسمع شيئاً إلا حفظه ، حتى كان يُخاف عليه .

وقال يحيى بن سعيد : « سفيان فوق مالك في كل شيء » .

وعن ابن المبارك قال : « لا أعلم على وجـه الارض أعلم من سفيان ! » . وعنه قال : « ما رأيتُ أحداً خيراً من سفيان ! » .

وعن ابن عيينة قال : « ما رأيت رجلاً أعلم بالحلال والحرام من سفيان » .

وقال زائدة : « سفيان أعلم الناس في أنفسنا ، وكان يُرى[3] أنه سيد المسلمين ! » .

قال أحمد قال ابن عيينة : « لن ترى بعينك مثل سفيان حتى تموت ! قال أحمد : هو كما قال » .

قال أحمد : « ما يتقدم سفيانَ في قلبي أحدٌ ، ثم قال : أتدري مَنِ الإمام ؟ الإمام سفيان الثوري » .

---

(١) « فلما انتهت » ب .

(٢) « إياه » ليس في ظ و ب .

(٣) في ظ « نرى » .

قال عبد الرحمن بن الحكم بن بشير : « ما سمعت بعد التابعين بمثل سفيان » .

وقال المثنى بن الصباح : « سفيان عالم الأمة وعابدها » .

وفضائله كثيرة جداً ، وهي مذكورة في كتب كثيرة من تصانيف العلماء . وأفرد أبو الفرج[1] ابن الجوزي مناقبه في مجلد .

قال علي بن المديني : « لا أعلم سفيان صحف في شيء قط إلا في اسم امرأة أبي عبيدة ، وكان يقول : حُفينة » . يعني أن الصواب جفينة بالجيم[2] .

ومنهم : مالك بن أنس :

ابن أبي عامر الأصبحي[3] ، إمام دار الهجرة ، المجتمع على إمامته ،

---

(١) « أبو الفرج » ليس في ظ .

(٢) ضبطها ابن عساكر بخطه « حَفْنة » . كذا بهامش الأصل .

(٣) أبو عبد الله الأصبحي : نسبة إلى « ذي أصبح » . وهو الحارث بن عوف بن مالك من يعرب بن قحطان ، و « أصبح » صارت قبيلته . قال الحافظ ابن حجر : « إمام دار الهجرة ، رأس المتقين وكبير المثبتين ، حتى قال البخاري : أصح الأسانيد كلها : مالك عن نافع عن ابن عمر . من السابعة ، مات سنة تسع وسبعين (يعني ومائة) وكان مولده سنة ثلاث وتسعين . وقال الواقدي : بلغ تسعين سنة ع » .

من كتبه : الموطأ ، وهو أول مصنف في الحديث الصحيح ، كما حققناه في كتابنا منهج النقد ص ٢٣٢-٢٣٣ . وله أيضاً المدونة في الفقه ، ورسالة إلى هارون الرشيد .

وانظر للتوسع في ترجمة مالك وتخريج أقوال العلماء فيه تقدمة الجرح والتعديل ص ١١ - ٣٢ . وترتيب المدارك للقاضي عياض .

وجلالته، وفضله، وعلمه.

قال الشافعي: «إذا جاء الأثر فمالك النجم». وقال أيضاً: «لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز»[1]، وقال أيضاً: «كان[2] مالك إذا شك في الحديث تركه كله»، وقال أيضاً: «العلم يدور على مالك، وابن عيينة [آ - ٤٠] والليث!».

وقال ابن مهدي: «ما أُقَدِّمُ على مالك في صحة الحديث أحداً»

وقال يحيى بن سعيد: «ما في القوم أصح حديثاً من مالك، يعني بالقوم مالكاً، والثوري، وابن عيينة»[3].

وقال أحمد: «مالك أصح حديثاً من ابن عيينة»، قيل له: فمعمر؟ فقدم عليه مالكاً. وسئل أي أصحاب الزهري أثبت؟ [ب - ٢٥] قال: «مالك أثبت في كل شيء».

وقال ابن معين: «أثبت أصحاب الزهري مالك، ثم معمر، قال: ومالك أثبت في نافع من أيوب، وعبيدِ الله بن عُمَر، ولَيْثِ ابن سعد».

وقال الفلاس: «أثبت من روى عن الزهري من لا يُختَلَفُ فيه مالك بن أنس».

قال عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول: «كنت أنا وعلي بن المديني فذكرنا أثبتَ مَنْ روى عن الزهري، فقال علي: سفيان

---

(١) تقدمة الجرح والتعديل ص ٣٢.

(٢) قوله «كان» ليس في ظ و ب.

(٣) «وابن عيينة والثوري» ظ.

ابن عيينة ، فقلت أنا : مالك بن أنس . وابن عيينة يخطىء في نحوٍ من عشرين حديثاً عن الزهري . وقلت : هات ما أخطأ فيه مالك ؟ فجاء بحديثين أو ثلاثة ، قال : فنظرت ما أخطأ فيه سفيان بن عيينة فإذا هو أكثر من عشرين حديثاً » .

وقال أبو حاتم الرازي : « مالك إمام أهل الحجاز ، وهو أثبت أصحاب الزهري . وإذا خالفوا مالكاً [1] من أهل الحجاز حكم لمالك ، ومالك نقي الرجال [ظ – ١٢٨] نقي الحديث ، وهو أتقن حديثاً من الثوري والأوزاعي ، وأقوى في الزهري من ابن عيينة ، وأقل خطأ منه ، وأقوى من معمر وابن أبي ذئب » .

وقال أحمد : « مالك من أثبت الناس ، ولا تبالي أن لا تسأل عن رجل روى عنه مالك ، ولاسيا مديني » .

وسئل أحمد عن مالك وابن عُيَيْنَةَ في الزهري ؟ قال : « مالك أثبت مع قلة ما روى » .

وقال : « معمرٌ احبُّهم إليّ وأحسَنُهم [2] حديثاً وأصح ، - يعني أصحاب الزهري - وبعده مالك » .

وسُئِل أيما أثبتُ في نافع عُبَيْد الله أو مالك ؟ قال : « ليس أحد أثبت في نافع من عبيد الله » ، كذا نقله المروذي عن أحمد .

---

(١) كذا في الأصل وب وتقدمة الجرح والتعديل ص١٧ والجرح والتعديل ج ٤ / ١ / ٢٠٦ وفي ظ « في أهل .. » .

(٢) «وأحرسهم» ب ، تصحيف . وفي ظ « معنى » بدل يعني ، وفوقها ضبة .

ونقل ابن هانئ عن أحمد قال : « أوثق أصحاب نافع عندي أيوب ثم مالك ثم عبيد الله » .

ونقل ابن هانئ عنه أيضاً قال : « ليس أحد في نافع أثبت من عبيد الله بن عمر ، ولا أصح حديثاً منه » . وهذا كله يخالف قول ابن معين .

وقد روى ابن أبي حاتم من طريق ابن مهدي [1] قال قال وهيب لمالك : « لم أر أروى عن نافع من عبيد الله بن عمر إن كان حفظ ، فقال مالك : صدقت [2] . قال وهيب : وقلت : « لم أر أثبت عن نافع من أيوب ! » ، فضحك مالك ، أي كأنه يريد مالك [3] نفسه » .

وذكر ابن أبي حاتم بإسناده عن ابن عيينة قال : « ومن كان أطلبَ لحديث نافع وأعلم به من أيوب ؟! » .

وقال ابن المديني : « أثبتهم عندي أيوب » .

وقال يحيى القطان : « ابن جريج أثبت في نافع من مالك » .

قال (يحيى) [4] : « ومرسلات مالك أحبُّ إليَّ من مرسلات الأعمش والتيمي ويحيى بن أبي كثير وأبي إسحاق وابن عيينة

---

(١) قوله « ابن مهدي » سقط من ب .

(٢) « صدق » ظ و ب .

(٣) قوله « مالك » ليس في ظ و ب .

(٤) قوله « يحيى » ليس في ظ و ب . وانظر كلمته هذه في المراسيل لابن أبي حاتم الرازي ص ٦ وقارن بالجرح والتعديل ج ٤ / ١ / ص ٢٠٤ .

والثوري » .

قال يحيى : « ليس في القوم أصح حديثاً من مالك » .

وهذا معنى ما ذكره الترمذي عن يحيى أنه قال : « مالك عن ابن المسيب أحب إلي من سفيان عن النخعي »[1] .

وقال النسائي : « أمناءُ الله عز وجل على علم رسول[2] الله صلى الله عليه وسلم : شعبةُ بن الحجاج ، ومالك بن أنس ، ويحيى بن سعيد القطان . قال : والثوري إمام إلا أنه كان يروي عن الضعفاء ، وكذلك ابن المبارك من أجلّ أهل زمانه، إلا أنه يروي عن الضعفاء .

قال : وما أحد عندي بعد التابعين أنبل من مالك ولا أجل ولا آمن على الحديث ، ثم إليه شعبة في الحديث ، ثم يحيى [بن سعيد] القطان . ليس بعد التابعين آمن على الحديث[3] من هؤلاء الثلاثة ، ولا أقل رواية عن الضعفاء » .

وقال يحيى القطان : « سفيان وشعبة ليس لهما ثالث إلا مالك » .

وقال ابن معين : « مالك أمير المؤمنين في الحديث » .

وقال ابن المديني : « كل مدني لم يحدث عنه مالك ـ ففي حديثه [آ ـ ٤١] شيء ، لا أعلم مالكاً ترك إنساناً ، إلا إنساناً في حديثه شيء » .

---

(١) أي لأن كلا منها مرسل ، فتقديم مرسل مالك يدل على أنه أقوى ، وذلك لما عرف من انتقاء مالك للرجال وتحريه .

(٢) « على رسوله » ظ و ب .

(٣) قوله« ثم إليه شعبة » إلى هنا سقط من ب، و «ابن سعيد» زيادة من ظ .

ومنهم : عبد الرحمن بنُ عَمْرِو بنِ يُحْمِد[1] الأوزاعي :

أبو عمرو ، إمام أهل الشام ، وأحد الأئمة الأعلام[2] .

---

(١) في ب « أحمد » وهو تصحيف . وتصحف في كتاب الرحلة بتحقيقنا ص ١٦٨ إلى « محمد » تصحيفاً مطبعياً، فليصحح.

(٢) ولد الإمام الأوزاعي سنة ثمان وثمانين هجرية ، قال الوليد بن مزيد : « ولد ببعلبك ورُبّي يتيماً فقيراً في حجر أمه، تعجز الملوك أن تؤدب أولادها أدبه في نفسه » . مما يدل على فضل هذه الأم وأثرها الكبير في ولدها .

وقد نقلته بعد ذلك إلى بيروت، وطلبَ العلمَ ، ورحل في الآفاق . وسمع من كبار علماء التابعين ، مثـــل : عطاءِ بن أبي رباح ، والقاسم بن مخيمرة ، وربيعة بن يزيد ، والزهري ، ومحمد بن إبراهيم التيمي ، وخلق .

حدث عنه شعبة بن الحجاج ، وعبد الله بن المبـــارك ، ويحيى القطان ، وخلائق . وحديثه في الكتب الستة محتج به .

كان قائماً بالسنة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أراده عبد الله بن علي ابن عم السفاح العباسي على أن يقول بإباحة دماء بني أمية فأبى ، ولم يخف بطش هذا الجبار وتخويفه .

قال الوليد بن مزيد : « ماسمعت منه كلمة فاضلة إلا احتاج مستمعهـا إلى إثباتها عنه، ولا رأيته ضاحكاً يقهقه ، ولقد كان إذا أخذ في ذكر المعاد أقول: ترى في المجلس قلب لم يبك ؟! » .

وكان الأوزاعي من كبار أئمة الفقه المجتهدين ، في عصره ، وكان مذهبه معمولاً به متبعاً . قـــال الخليلي : « أجاب عن ثمانين ألف مسألة في الفقـه من حفظه » .

قال الذهبي : « كان أهل الشام ثم أهل الأندلس على مذهب الأوزاعي مدة من الدهر ثم فُني العارفون به ، وبقي منه مايوجد في كتب الخلاف » . =

. . . .

= وقال السيوطي في « تدريب الراوي » ص ٥١٤ : « من أصحاب المذاهب المتبوعة : الأوزاعي ، وكان له مقلدون بالشام ، نحواً من مائتي سنة ، ومات ببيروت سنة سبع وخمسين ومائة » .

وقد وجدنا مرجعاً لمذهب الأوزاعي غير كتب الخلاف،هو كتاب الجامع للإمام الترمذي ، فإنه يتعرض لذكر مذهب الأوزاعي في سرده لمذاهب العلماء في العمل بالحديث .

وكان الأوزاعي لمكانته ومواهبه الادارية يصلح للخلافة ، كما ذكر الذهبي. وقال أبو إسحاق الفَزاري : « لوخُيِّرْتُ لهذه الأمة لاخترت لها الاوزاعي».

لكنه لم يتعاط السياسة ، ولا تطلع لمناصب ، بل زهد في الدنيا على الرغم من إقبالها عليه ، وقد طلب للقضاء فامتنع. ولما مات لم يخلف إلا ستة دنانير!!.

وكان الأوزاعي صاحب حكم ومآثر ، ومن أقاويله الجامعة :

« عليك بآثار مَنْ سَلَفَ وإن رفضك الناس، وإياك ورأي الرجال وإن زخرفوه بالقول ، فإن الأمر ينجلي وأنت على طريق مستقيم » أخرجه عنه الخطيب في شرف أصحاب الحديث ص ٧ ومراده بالرأي هنا الرأيُ المجردُ عن دليل شرعي ، المتبعُ للهوى .

وقال: « خمسة كان عليها الصحابة والتابعون: لزوم الجماعة ، واتباع السنة، وعمارة المساجد ، والتلاوة ، والجهاد » .

وكان يحذر بشدة من الآراء الشاذة لعظيم خطرها ، ويقول : « مَنْ أخذ بنوادر العلماء خرج من الإسلام » .

وقال الوليد بن مزيد : سمعت الاوزاعي يقول: « كان يقال : ويل للمتفقهين لغير العبادة ، والمستحلين الحرُمات بالشبهات » .

وسئل عن الخشوع في الصلاة فقال : « غض البصر ، وخفض الجناح ، ولين القلب ، وهو الحزن » . =

ذكر إسماعيل بن عياش أنه سمع الناس سنة أربعين ومائة يقولون : « الأوزاعي اليومَ عالم الأمة » .

وقال مالك : « الأوزاعي إمام يقتدى به » . وكان مالك يرجحه على سفيان الثوري وغيره .

وقال عبد الله بن داود الخُرَيْبي : « كان الأوزاعي أفضل أهل زمانه » .

قال ابن معين : « الأوزاعي أثبت من سفيان بن عيينة » .

وقال إسحاق بن إبراهيم : « إذا اجتمع سفيان الثوري ومالك ابن أنس والأوزاعي على أمر فهو سنة ، وإن لم يكن [ب ـ ٢٦] في كتاب ناطق ، فإنهم أئمة » .

وقال الفلاس : « الأئمة خمسة : الأوزاعي بالشام ، والثوري بالكوفة ، ومالك بالحرمين ، وشعبة ، وحماد بن زيد بالبصرة » .

وذكر ابن مهدي : الأئمة أربعة [1] ، ولم يذكر شعبة ، وقد خرجه الترمذي ، وروي من غير وجه عن ابن مهدي .

وفي رواية عنه قال : « أئمة الناس في زمانهم أربعة » ، فذكرهم .

= ومناقب هذا الإمام كثيرة يمكن دراستها في مجلد كبير ، رحمه الله تعالى ورضي عنه .

انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ص ١٧٨ ـ ١٨٣ وتهذيب التهذيب ج ٦ ص ٢٣٨ ـ ٢٤٢ وغيرهما . انتهى من التعليق على كتاب الرحلة في طلب الحديث ص ١٦٨ ـ ١٧١ بتصرف .

(١) في ظ « الأربعة » .

وقال ابن مهدي أيضـــا : « لم يكن بالشام أعلم بالسنة من الأوزاعي » .

وذكر الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال : « كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما نعرض الدرهم الزائف على الصَّيارِفَة ، فما عرفوا منه أخذنا ، وما أنكروا منه تركنا »[1] .

ومنهم : حماد بن زيد بن دِرْهَم :

أبو إسماعيل البصري[2] أحد الأعلام الأثبات .

قال أحمد : « هو من أئمة المسلمين، من أهل الدين والاسلام ، وهو أحب إلي من حماد بن سلمة » يعني في صحة الحديث .

وقال ابن مهدي : « لم أر أحداً قط أعلم بالسنة وما يدخل في السنة من حماد بن زيـــد » . وقال ابن مهدي أيضا : « ما رأيتُ أحداً لم يكتبْ الحديث أحفظَ من حماد بن زيد » .

وقال أيضـــا : « ما رأيتُ بالبصرة أفقه منه » ، ورُوِيَ عنه

---

(١) من كتب الإمام الاوزاعي : « السنن » في الفقـه ، و « المسائل » في الفقه أيضاً ، معجم المؤلفين ج ٥ ص ١٦٣ . وانظر تخريج ماأورده الحافظ ابن رجب من أقوال العلماء في تقدمة الجرح والتعديل ص ١٨٤ – ٢١٩ .

(٢) الأزدي الجهضي «ثقة ثبت فقيه ، قيل إنـه كان ضريراً ، ولعله طرأ عليه ، لأنه صح أنه كان يكتب، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ومائة ، وله إحدى وثمانون سنة / ع » .

انظر تخريج أقوال العلماء في تقدمة الجرح والتعديل ص ١٧٦ – ١٨٣ .

قال : «ما رأيتُ أعلمَ من حماد بن زيد ولا من سفيان ولا من مالك » .

وسئل وكيع: أيهما أحفظ حماد بن زيد[1] أو ابن سلمة ؟ فقال : « حمادُ بن زيد ، ما كنا نشبِّهُ حمادَ بنَ زيد إلا بمسعر » .

وقال الثوري : « هو رجلُ أهل البصرة » .

قال يحيى بن يحيى : « ما رأيت أحداً من الشيوخ أحفظَ من حماد بن زيد » .

وقال سليمان بن حرب : « سمعتُ حماد بن زيد يحدِّث بالحديث فيقول : سمعتُه منذ خمسين سنة ولم أحدث به قبل اليوم » ، ولم يكن له كتب إلا كتاب ليحيى بن سعيد الانصاري » .

وقال يزيد بن زُرَيْع : « حماد بن زيد أثبت في الحديث من حماد بن سلمة » .

وقال ابن معين : « حماد بن زيد أثبت من عبد الوارث وابن عُلَيَّة والثقفي وابن عيينة » .

وقال أبو الوليد : « يرون أن حماد بن زيد دون شعبة في الحديث » .

قال أبو زرعة : « حماد بن زيد أثبت من حماد بن سلمة بكثير ، أصح حديثاً وأتقن » .

وقال أحمد : « ما عندي أعلم بحديث أيوب من حماد بن زيد ، وقد أخطأ في غير شيء » .

---

(١) من قوله « ولا من سفيان » إلى هنا سقط من ب . وقوله « من مالك » ، « من » زيادة من ظ . وقوله « فقال » الفاء من ظ و ب .

وقال ابن معين : « ليس أحد أثبت في أيوب من حماد بن زيد » .

وقال ابن مهدي : « لم يكن عنده كتاب إلا جزء ليحيى بن سعيد ، وكان يخلط فيه » .

وذكر ابن حبان [1] وغيره أنه كان ضريراً ، وكان يحفظ حديثه كله .

وقال وهب بن جرير : « سأل رجل شعبة عن [ظ – ١٢٩] حديث من حديث أيوب ؟ فقال له : يا مجنون تسألني عن حديث من حديث أيوب [2] ، وحمادٌ إلى جنبك ؟! » .

وقال سليمان بن حرب : « حماد بن زيد في أيوب أكبر [3] من كل من روى عن أيوب » .

وقال ابن معين : « إذا اختلف إسماعيل [4] بن عُلَيَّةَ وحماد

---

(١) في ظ و ب « ابن أبي حاتم » وهو خطأ . فلم يذكر ذلك ابن أبي حاتم في التقدمة ص ١٧٦ – ١٨٤ ولا في الجرح والتعديل ج ٢ / ٢ / ١٣٧ – ١٣٩ .

لكن ورد في الجرح والتعديل في أثناء الترجمة ص ١٣٨ قول ابن أبي حاتم : محمد بن المنهال الضرير » . وقد سبق في تعليقنا ص١٨٩ مايتعلق بقول ابن حبان هذا . وفي تهذيب التهذيب ج ٣ ص ١١ : « وقال ابن أبي خيثمة : سأل إنسان عبيد الله بن عمر : كان حماد أمياً ؟. قال: « أنا رأيته يوم مطر، فرأيته يكتب، ثم ينفخ فيه ليجف ». قال – يعني ابن أبي خيثمة: وسمعت يحيى يقول: لم يكن أحد يكتب عند أيوب إلا حماد » .

قلت – القائل ابن حجر – : فهذا يدل على أن العمى طرأ عليه » .

(٢) في ظ « تسأله عن حديث أيوب » .

(٣) «أكثر» ب، وهو تصحيف. المقصود التفضيل بالاتقان، لا بمجرد الكثرة.

(٤) « اسماعيل » ليس في ظ و ب .

ابن زيد في أيوب كان القول قول حماد . قيل ليحيى : فإن خالفه سفيان الثوري ؟ قال : فالقول قول حماد بن زيـــد في [آ – ٤٢] أيوب . قال يحيى : ومن خالفه من النـــاس جميعاً [١] في أيوب فالقول قوله » .

ولمـــا مات حماد بن زيد قال يزيد بن زُرَيْـع : « مات سيد المسلمين ! » .

ومنهم : يحيى بن سعيد القطان :

أبو سعيد [٢] ، خليفة شعبة والقائم بعده مقامه في هذا العلم ، وعنه تلقاه أئمة هذا الشأن ، كأحمد وعلي ويحيى ونحوهم .

وقد كان شعبة يحكّمه على نفسه في هذا العلم .

ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه عن رُسْتَه الاصبهاني قال سمعت ابن مهدي يقول : « اختلفوا يوماً عند شعبة ، فقالوا : اجعل بيننا وبينك حكَماً . فقال : قد رضيت بالأحول ، يعني يحيى بن سعيد القطان ، فجاء يحيى فتحاكموا إليه ، فقضى على شعبة ، فقال له شعبة [٣] : ومن يطيق نقدك يا أحول ؟! أو من له مثل نقدك ؟! » .

---

(١) « جميعها » ظ ، وهو سهو قلم .

(٢) « يحيى بن سعيد بن فَرّوخ – بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومـــة وسكون الواو ثم معجمة ، التميمي ، أبو سعيد القطان ، البصري ، ثقة متقن حافظ ، إمام ، قدوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين – ومائة – وله ثمان وسبعون / ع » . له مصنف في المغازي ، كما في معجم المؤلفين ج١٣ ص١٩٩ .
وانظر تخريج أقوال العلماء فيه في تقدمة الجرح والتعديل ص٢٣٢ – ٢٥١ .

(٣) قوله « شعبة » ليس في ظ .

وقال ابن معين قال لي عبد الرحمن بن مهدي : « لا ترى بعينيك مثل يحيى بن سعيد القطان أبداً ! » .

وقال الإمام أحمد : « ما رأينا مثل يحيى بن سعيد في هذا الشأن - يعني في معرفة الحديث ورواته - هو كان صاحب هذا الشأن [1] - وجعل يرفع أمره جداً - » .

وقال أحمد أيضاً : « لم يكن في زمان يحيى القطان مثله ، كان تعلَّم من شعبة » .

وسئل أحمد عن يحيى وابن مهدي ووكيع ؟ فقال : « كان يحيى أبصرهم [ب - ٢٧] بالرجال ، وأنقاهم حديثاً ، وأظنه قال : وأثبتهم حديثاً [2] » .

وقال أيضاً : « لا يقاس بيحيى بن سعيد في العلم أحد » .

وقال أيضاً : « يحيى بن سعيد إليه المنتهى في التثبت بالبصرة » .

وقال أيضاً : « ما رأيت في الحديث أثبت منه [3] » .

قال سهل بن صالح [4] : سألت أحمد بن حنبل ، فقلت : يحيى القطان وابن المبارك إذا اختلفا في حديث فقول من تقدم ؟ فقال : « ليس نقدم نحن على يحيى أحداً » .

وقال أبو حاتم الرازي [5] : « إذا اختلف ابن المبارك ويحيى

---

(١) من قوله : « يعني » إلى هنا ليس في ظ .

(٢) « حديثاً » زيادة من ظ . وفي ب « حديثاً . وقال له أيضاً » بزيادة « له » .

(٣) في ظ و ب « ما رأيت أثبت في الحديث منه » .

(٤) « ابن صالح » ليس في ظ و ب . وفي ب « سهيل » .

(٥) كما في تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٤ .

ابن سعيد وسفيان بن عيينة في حديث آخذ بقول يحيى[1] » .

قال ابن المديني : « ما رأيت أحداً أنفع للاسلام وأهله من يحيى ابن سعيد القطان » .

قال علي[2] : سمعت يحيى بن سعيد يقول : « ينبغي لصاحب الحديث أن يكون ثبت الأخذ ، ويكون[3] يفهم ما يُقال له ، ويبصر الرجال ، ثم يتعاهد ذاك » .

[و] قال البخاري : « أعلم الناس بالثوري يحيى بن سعيد ، لأنه عرف صحيح حديثه من تدليسه » .

وقال أبو علي الحافظ : حدثنا أبو بكر الواسطي قال سمعت علي ابن المديني يقول : « شعبة أحفظ النـــاس للمشايخ ، وسفيان أحفظ الناس للأبواب ، وابن مهدي أحفظهم ، قال[4] : للمشايخ والأبواب ، ويحيى بن سعيد أعرف بمخارج الأسانيد ، وأعرف بمواضع الطعن من جميعهم » .

وقـال يحيى بن غيلان[5] سمعت يحيى بن سعيد يقول : « ما تركت حديث محمد بن إسحاق إلا لله » .

[و] قال أبو بكر بن خلاد : « دخلت على يحيى بن سعيد في

---

(١) « يحيى بن سعيد » ب .

(٢) قوله «علي» ليس في ب ، وعلي هو ابن المديني .

(٣) « وأن يكون » ظ .

(٤) كذا في ظ و ب . وفي الأصل « أنه قال » وفي هامش الأصل « لعله ظننت » أي لعله سقط قوله «ظننت» .

(٥) «عسلان» ب . تصحيف .

مرضه فقال لي : يا أبا بكر ما تركت أهل البصرة يتكلمون ؟ قلت : يذكرون خيراً ، إلا أنهم يخافون عليك من كلامك في الناس ، فقال : «احفظ عني : لَأَنْ يكون خصمي في الآخرة [1] رجل من عُرْض الناس ـ أحب إليّ من أن يكون خصمي في الآخرة النبي صلى الله عليه وسلم ، يقول : بلغك عني حديث وقع في وهمك أنه عني غير صحيح ، يعني [2] فلم تنكر [3] » .

---

(١) قوله « في الآخرة » ليس في ظ و ب .

(٢) قوله « يعني » ليس في ظ .

(٣) نذكر في ختام الترجمة كلمة قيمة للإمام علي بن المديني ، تدل على مكانة يحيى بن سعيد القطان ، كما أن لها فائدة علمية هامة في تاريخ الحديث ، في بيان أعظم أعلام الحديث الذين نهضوا بهذا العلم في كل عصر من عصوره الاولى ، نذكرها بنصها من تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٤ ـ ٢٣٥ (وانظر ص ٢٦٤ - ٢٦٥) :

قال ابن أبي حاتم الرازي : « نا محمد بن أحمد بن البراء قال : قال علي بن عبد الله بن المديني :

نظرت فإذا الاسناد يدور على ستة : الزهري ، وعمرو بن دينار ، وقتادة ، ويحيى بن أبي كثير ، وأبي إسحاق ـ يعني الهمداني ـ وسليمان الأعمش .

ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف :

فمن صنف من أهل الحجاز : مالك بن أنس ، وابن جريج ، ومحمد بن إسحاق ، وسفيان بن عيينة .

ومن أهل البصرة : شعبة ، وسعيد بن أبي عروبة ، وحماد بن سلمة ، ومعمر ، وأبو عوانة .

ومن أهل الكوفة : سفيان الثوري .

ومن أهل الشام : الأوزاعي . =

ومنهم : عبد الرحمن بن مَهْدِيٍّ :

البصري[1] ، قرين يحيى بن سعيد ، ويكنى أبا سعيد أيضاً .

قال حسين بن عروة : « كنا عند حماد بن زيد ، وعنده عبد الرحمن بن مهدي ، فقال حماد : إن كان أحد يؤتى لهذا الشأن ـ فهو هذا الشاب » .

وقال جرير الرازي : « ما رأيتُ مثلَ عبدِ الرحمن بن مهدي » ، ووصف عنه بَصَراً بالحديث وحفظاً .

وقال ابن المديني : « كان ابن مهدي أعلم الناس[2] » ، قالها مِراراً .

وفي رواية عنه قال : « أعلم النـــاس بالحديث عبد الرحمن بن مهدي » ، وقال أيضاً : « أعلم الناسِ بزيد بن ثابت وقولِهِ عشرة ، وسماهم ، [آ – ٤٣] أولهم : سعيد بن المسيب . قال : وكان أعـــلم الناس[3] بقولهم وحديثهم ـ ابنُ شهاب ، ثم بعده مالك ، ثم بعد مالك

= ومن أهل واسط : هُشَيْم .

ثم صار علم هؤلاء الاثني عشر إلى ستة : إلى يحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن ابن مهدي ، ووكيع بن الجراح ، ويحيى بن أبي زائـــدة ، ويحيى بن آدم ، وعبد الله بن المبارك » . انتهى .

(١) د عبد الرحمن بن مَهْدِيٍّ بن حسان ، العنبري ، مولاهم ، أبو سعيد ، البصري ، ثقة ثبت ، حافظ ، عارف بالرجال والحـــديث ... ، من التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين ـ ومائة ـ وهو ابن ثلاث وسبعين سنة / ع » .

انظر تخريج أقوال العلماء في تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٥١ – ٢٦٢ .

(٢) « كان للناس » ظ وهو سقط وتحريف ، وسقط قوله « أعلم » من ب .

(٣) قوله « بزيد بن ثابت » إلى هنا سقط من ب .

عبد الرحمن بن مهدي » .

وقال أبو حاتم حدثنا محمد بن صفوان قال سمعت ابن المديني يقول : « لو أُخِذْتُ فأحْلفتُ بين الركن والمقام ، لحلفتُ بالله أني لم أر أحداً قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي » .

وقال صالح بن أحمد بن حنبل قلت لأبي : « أيما أثبت عندك عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع ؟ » ، قال : « عبد الرحمن أقل سقطاً من وكيع في سفيان ، قد خالفه وكيع في ستين حديثاً من حديث سفيان ، وكان عبد الرحمن يجيء بها على ألفاظها ، وكان لعبد الرحمن توقٍّ حسنٌ » .

وقال محمد بن أبي بكر المقدَّمي : « ما رأيت أحداً أتقن لِما سمع ولَما لم يسمع[1] من عبد الرحمن بن مهدي » .

وقال أبو حاتم الرازي : « عبد الرحمن بن مهدي أثبت من يحيى بن سعيد ، وأتقن من وكيع ، وكان عرض حديثه على سفيان الثوري » .

وقال الإمام أحمد أيضاً في ابن مهدي : « رحمه الله[2] ـ ما كان أشد تتبعه للألفاظ وأشد توقيه » ، وقال : « كان حافظاً[3] ، وكان يتوقى كثيراً ، كان يحب أن يحدث باللفظ ، قال : وهو إمام من أئمة المسلمين ، وقال : لم يكن بكثير الحديث جداً ، كان الغالب عليه

(١) أي ماتلقاه بالإجازة ونحوها من طرق التحمل .

(٢) في ظ : « وقال الامام أحمد أيضاً فيه ما كان أشد .. » .

(٣) « ضابطاً » ظ و ب .

حديث سفيان ، قال : وكان يتوسع في الفقه ، كان فيه أوسع[1] من يحيى ، كان يحيى يميل إلى قول الكوفيين ، وكان عبد الرحمن يذهب إلى بعض مذاهب الحديث وإلى رأي المدنيين » .

نقل ذلك كله الأثرم عن الإمام[2] أحمد .

وقال أبو حاتم الرازي : « سئل أحمد عن يحيى، وعبد الرحمن، [ظ – ١٣٠] ووكيع ؟ فقال : كان عبد الرحمن أكثرهم حديثاً » .

وروى الحافظ أبو نعيم بإسناده عن القواريري قال : « كان ابن مهدي يعرف حديثه وحديث غيره . وكان يحيى بن سعيد يعرف حديثه » [ب – ٢٨] .

وعن حماد بن زيد قال : « لئن عاش ابن مهدي ليخرُجَنَّ رجلَ أهل البصرة » .

وعن حماد أنه سئل عن مسألة ؟ فقال : « مَنْ لهذا إلا ابنُ مَهدي ، فأقبل عبد الرحمن فسألوه عن ذلك فأجاب ، فلما قام من عنده قال : هذا سيد أو فتى البصرة منذ ثلاثين سنة أو نحو هذا » .

وعن القواريري قال : « أملى عليَّ عبدُ الرحمن بن مهدي عشرين ألف حديث حفظاً » .

وعن أحمد بن حنبل قال : « كانَّ عبدَ الرحمن بن مهدي خُلِقَ للحديث » .

وعن مهنا : « سألت أحمد أيهما أفقه عبد الرحمن أو يحيى ؟ قال: عبد الرحمن » .

---

(١) « كان أوسع فيه » ظ و ب .

(٢) قوله « الامام » ليس في ظ و ب .

وعن ابن المديني قال : « كان علمُ عبد الرحمن بن مهديٍّ في الحديث كالسِّحْرِ » .

وقال نعيم بن حماد قلت لابن مهدي : « كيف تعرف صحيح الحديث وسقيمه ؟ قال : كما يعرف الطبيب المجنون » .

وعن ابن نمير قال قال ابن مهدي : « معرفة الحديث إلهام » . قال ابن نمير: «صدق ، لو قلت له: من أين؟ لم يكن له جواب» [1].

وقال ابن مهدي : « لا يجوز أن يكون الرجل إماماً حتى يعلم ما يصح مما لا يصح ، وحتى لا يحتج بكل شيء ، وحتى يعلم مخارج العلم » .

وقال ابن مهدي : « لأن أعرف علة [2] حديث [واحد] أحبُّ إليَّ من أن أستفيد عشرة أحاديث » .

وعنه قال : « لا يكون إماماً في الحديث من يحدث بكل ماسمع ، ولا يكون إماماً في العلم من يحدث عن كل أحد ، ولا يكون إماماً في العلم من يحدث بالشاذ من العلم ، والحفظُ الإتقان » [3] .

---

(١) أورد بعض الكاتبين من المصريين هذه الكلمة عن ابن مهدي إيراداً يوهم أن الحكم في العلل ليس له مسوغ في لغة العلم . وقد نبهنا على مايزيل هذا التوهم في تعليقنا على مطلع القسم الثاني من الكتاب فانظره لزاماً .

(٢) في ظ و ب « علم » ، والمثبت من الاصل ونسخة بهامش ظ .

(٣) في ظ « الحفظ و الاتقان » ولعله سهو قلم .

ومنهم ، وَكيع بن الجرَّاح :

ابن مَليح بن عَدِيّ بن فرس[1] ، أبو سفيان الرُّؤاسِيّ[2] ، الكوفي ، أحد الأئمة الأعلام .

قال أحمد : « ما رأيت أحداً أوعى للعلم من وكيع ، ولا أشبه بأهل النسك » . وقال أيضاً : « كان وكيع حافظاً حافظاً[3] وكان أحفظ من ابن مهدي كثيراً كثيراً »[4] .

وقال أيضاً : « ما رأيت أحداً ممن [آ - ٤٤] أدركنا كان أحفظ للحديث من وكيع » . وقال أيضاً : « كان وكيع يحفظ عن سفيان وعن المشايخ فلم يكن يصحف » .

وقال أيضاً : « ما رأيت أحداً كان أجمع من وكيع » .

قال : وما « كتبت عن أحـــد أكثر مما كتبت عنه » .

وقال إسحاق بن راهويه : « حفظي وحفظ ابن المبارك تكلف ،

---

(١) « بن فرس » ليس في ب . وفي ظ « بن قريش » .

(٢) « الرُّؤاسي بضم الراء وهمزة ثم مهملة ، ثقة حافظ عابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين - ومـــائة - وله سبعون سنة / ع » .

انظر تخريج أقوال العلماء فيه في تقدمة الجرح والتعديل ص ٢١٩ - ٢٣٢ .

من كتبه : تفسير القرآن ، والسنن ، والمعرفة ، والتاريخ . الاعـــلام ج ٩ ص ١٣٥ . وانظر معجم المؤلفين ج١٣ص١٦٦ .

(٣) « حافظاً ضابطاً » ظ و ب . والمثبت من الاصل ، موافق لتقدمـة الجرح والتعديل ص ٢٢١ والتهذيب ج ١١ ص ١٢٥ .

(٤) « كذا وكذا » ب ، وهو تصحيف .

وحفظ وكيع أصْلِيٌّ ، قام وكيع يوماً قائماً ووضع يده على الحائط، وحدث بسبعمائة[1] حديث » .

وقال بِشْر بن السَّرِيّ ، وسهل بن عثمان ، ويحيى بن معين : « ما رأينا أحفظ من وكيع » .

(و) قال إبراهيم بن شماس : « وكيع أحفظ الناس » .

وسئل أحمد عن يحيى وابن مهدي ووكيع ؟ فقال : « كان وكيع أسردهم » .

قال أبو حاتم : « وكيع أحفظ من ابن المبارك » .

وقال يحيى بن يمان : « إن لهذا الحديث رجالاً خلقهم الله منذ [يوم] خلق السموات والأرض ،وإن وكيعاً منهم » .

وقال حماد بن زيد : « ليس الثوري عندنا بأفضل من وكيع » .

وسئل عبد الرحمن : « مَنْ أثبتُ في الأعمش بعد الثوري ؟ قال[2] : ما أعدل بوكيع احداً ! ، قال له رجل : يقولون : أبو معاوية، فنفر من ذلك ، وقال : أبو معاوية عنده كذا وكذا وهما » .

وقال ابن معين : « وَكيعٌ أحبُّ إليَّ في سفيان من عبد الرحمن ابن مهدي ، فذُكِرَ ذلك لأبي حاتم وقيل له : أيهما أحب إليك ؟ فقال : عبد الرحمن ثبت ، ووكيع ثقة » .

وظاهر هذا أنه قدم عبد الرحمن على وكيع .

وقال ابن معين : « ما رايت أحفظ من وكيع ! » .

---

(١) « سبعمائة » ظ ، وهو موافق لتقدمة الجرح والتعديل ص ٢٢١ .

(٢) « فقال » ظ و ب .

وقال أيضاً : « مَنْ فَضَّل عبد الرحمن بن مهدي على وكيع لعنه يحيى » .

وعن عبد الرزاق قال : « رأيت الثوري، وابن عيينة، ومعمراً، ومالكاً ، ورأيت، ورأيت[1]، فما رأت عيناي قط مثل وكيع ! » .

وقال محمد بن عبد الله بن نمير : « وكيع أعلم بالحديث من ابن إدريس . وكانوا إذا رأوا وكيعاً سكتوا » يعني للحفظ والإجلال .

★ ★ ★

فهذا ما أشار إليه الترمذي من تراجم بعض أعيان الأئمة الحفاظ المقتدى بهم في هـــذا العلم . و [قد] ذكر أنه ذكره على وجه الاختصار، ليُسْتَدَلَّ بِـه على منازلهم ، وتفاوتِ مراتبهم في الحفظ.

★ ★ ★

(١) لايوجد تكرار « ورأيت » في ب .

ونذكر بعض تراجم الأئمة

الذين تكرر ذكرهم في هذا الكتاب في أثناء الأبواب

وحُكِي عنهم الكلام في الجرح والتعديل والعلل ، ولم يذكرهم

هاهنا :

فمنهم: عبد الله بن المبارك:

ابن واضح الخراساني[1] ، أبو عبد الرحمن ، إمامُ خراسان ، الجامع بين الخِلال الحِسان .

قال ابن عيينة : « كان فقيهاً، عالماً، زاهداً ، سخياً ، شجاعاً ، [ب - ٢٩] شاعراً » .

وقال أحمد[2] : « لم يكن في زمن ابن المبارك أطلبَ للعلم منه،

---

(١) الامام شيخ الاسلام، فخر المجاهدين ، قدوة الزاهدين أمير المؤمنين في الحديث، «من الثامنة، مات سنة احدى وثمانين -ومائة- وله ثلاث وستون/ع».

يوجد من كتبه : المسند ، والبر والصلة ، مخطوطان في الظاهرية ، والزهد مطبوع ، الجهاد ، مطبوع . وذكر له من الكتب: السنن في الفقه ، والتاريخ.

انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٦٢-٢٨١.

(٢) أخرجه عنه الخطيب البغدادي في « الرحلة في طلب الحديث » بنحوه مختصراً قليلاً ص ٩١ ، وانظر عن رحلاته ص ٩٠ و ١٥٦ من كتاب الرحلة بتحقيقنا .

رحل إلى اليمن ، وإلى مصر والشام والبصرة والكوفة ، وكان من رواة العلم ، وكان أهل ذاك .

كتب عن الصغار والكبار ، وجمع أمراً عظيما ، ما كان أحد أقل سقطاً من ابن المبارك . وكان يحدث من حفظه ، لم يكن ينظر في كتاب » .

وقال أيضاً : « ما أخرجت خُراسان مثل ابن المبارك » .

وعن الثوري قال : « ابنُ المبارك أعلم أهل المشرق وأهل المغرب » .

وعن ابن عيينة قال : « ابن المبارك عالم المشرق والمغرب وما بينهما » .

وقال ابن مهدي : « ما رأيت مثل ابن المبارك ! » ، فقيل له : ولا سفيان ولا شعبة ؟! فقال : « ولا سفيان ولا شعبة » .

وقال معتمر بن سليمان : « ما رأيت مثل ابن المبارك ، [ظ - ١٣١] نُصيبُ عنده الشيءَ الذي لا يُصابُ عند أحد » .

وقال أبو الوليد الطيالسي : « ما رأيت أجمعَ من ابن المبارك »

وروى ابن الطباع عن ابن مهدي قال : « الأئمة أربعة : الثوري [آ - ٤٥] ومالك ، وحماد بن زيد ، وابن المبارك » .

وقال أبو إسحاق الفَزاري[1] : « ابن المبارك إمام المسلمين » .

وقال نُعيم بن حماد : « قلت لابن مهدي : أيهما أفضل عندك ابن المبارك أو سفيان ؟ قال : ابن المبارك . قلت : إن الناس يخالفونك !

---

(١) « الفراوي » ب ؛ وهو تصحيف .

قال : إن الناس لم يجربو ، ما رأيتُ مثل ابن المبارك » .

وعنه قال : « ابن المبارك أثبت من الثوري » .

وقـــال سُنَيْد : عن شعيب بن حرب سمعت سفيان الثوري يقول : « لو جهدت جُهدي أن أكون في السَّنَة ثلاثة أيام على ما عليه ابن المبارك لم أقدر عليه ! » .

وقال ابن عيينة : « لا ترى عينك [1] مثلَ ابن المبارك » .

وسئل ابن معين : من أثبتُ في حَيْوَةَ [2] ، ابنُ المبارك أو ابنُ وهب ؟ قال : « ابن المبارك أثبت منه - يعني ابنَ وهب - في جميع ما يروي ، ثم قال : ابن المبارك بابَةُ يحيى بن سعيد القطان ، يعني أنه يشبهه [3] » .

وقال أسود بن سالم : « كان ابن المبارك إماماً يُقْتدى به ، كان مِن أثبت الناس في السُّنَّةِ . إذا رأيت رجلاً يغمز [4] ابنَ المبارك بشيء فاتهمه على الإسلام » .

وقال الأوزاعي لرجل: «لو رأيتَ ابنَ المبارك لَقَرَّتْ عينُك».

ولما مات ابن المبارك قال الفضيل بن عياض « ما خلَفَ بعدَه مثلَه » .

وعن ابن عيينة قال : « نظرت في الصحابـــة فما رأيت لهم

(١) « عينيك » ظ و ب ، كذا .

(٢) « في خبره » ب ، تصحيف . وحيوة هو ابن شريح الامام القدوة . انظر تذكرة الحفاظ ص ١٨٥ .

(٣) في ظ و ب « شبهه » .

(٤) « يغمزه » ب ، خطأ . وقد ضرب على الهاء في الأصل .

فضلاً على ابن المبارك إلا صحبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم ، وغزوهم معه ! » .

وعن أبي أسامة قال : « كان ابن المبارك في أصحاب الحديث مثل أمير المؤمنين في الناس ![1] » .

وقال شعيب بن حرب : « ما لقي ابن المبارك رجلاً إلا وابنُ المبارك أفضلُ منه » .

وقال الحسن بن عيّاش[2] : « لم يأخذ ابن المبارك في فن من الفنون إلا يُخيَّل إليك أن علمه كان فيه » .

وقال إسماعيل بن عياش : « ما على وجه الأرض مثل ابن المبارك ، ولا أعلم أن الله خلق خصلة من خصال الخير إلا وقد جعلها فيه » .

وقال عبد العزيز بن أبي رِزْمة : « لم تكن خصلة من خصال البِرّ إلا جُمِعَتْ في ابن المبارك : حياءٌ ، وكرمٌ[3] ، وحسن خُلُقٍ ، وحسنُ صحبةٍ ، وحسن مجالسة ، والزهد ، والورع ، وكل شيء » .

وقال الحسن بن عيسى : « اجتمع جماعة من أصحاب ابن المبارك : مثل الفضل بن موسى ، ومَخْلَدُ بن حسين ، ومحمد بن النضر ، فقالوا : تعالوا حتى نعد خصال ابن المبارك من أبواب

---

(١) « في الناس » ليس في ظ .
(٢) « الحسن بن عباس » ظ و ب .
(٣) في ظ و ب « وتكرُّمٌ » .

الخير ، فقالوا : جمع العلم والفقه والأدب والنحو واللغة والزهد والشعر والفصاحة والورع والإنصاف وقيام الليل والعبادة والحج والغزو والشجاعة والفروسية والشدة في بدنه وترك الكلام فيما لا يعنيه وقلة الخلاف على أصحابه » .

وقال العباس بن مصعب : « جمع ابن المبارك الحديث والفقه والعربية وأيام الناس والشجاعة والتجارة والسخاء والمحبة عند الفِرَق » .

وقال ابن المديني : « ابن المبارك أوسع علماً من ابن مهدي ويحيى بن آدم » .

وقال جعفر الطيالسي : قلت لابن معين : « إذا اختلف يحيى القطان ووكيع ؟ قال : القول قول يحيى . قلت : إذا اختلف عبد الرحمن ويحيى ؟ قال : يحتاج من يفصل بينهما ، قلت : أبو نعيم وعبد الرحمن ؟ قال يحتاج من يفصل بينهما ، قلت : ابن المبارك ؟ قال : ذاك أمير المؤمنين » .

وقال النسائي : « أثبتُ أصحاب الأوزاعي ابنُ المبارك » .

وقال إبراهيم الحربي عن أحمد : « إذا اختلف [ب - ٣٠] أصحاب معمر فالقول قول ابن المبارك » .

قال نعيم بن حماد قال ابن المبارك : « قال لي أبي : لئن وجدتُ كتبك لأحرقها ! فقلت له : وما عليَّ من ذلك وهو في صدري » .

وكان ابن المبارك يقول : « لنا في صحيح الحديث شغل عن

سقيمه [1] » . وقال : « العلم ما يجيئك من هاهنا وهاهنا [2] » ، يعني المشهور . وقيل له : « هذه الأحاديث المصنوعة ! قال : تعيش لها الجهابذة » .

وفضائله [آ - ٤٦] ومناقبه كثيرة جداً ، وله تصانيف كثيرة في فنون العلم . رضي الله عنه .

ومنهم : [الامام] أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني :

أبو عبد الله [3] ، رَبَّاني الأمة في وقته ، وعالمها ، وفقيهها ، وحافظها ،

(١) مراده بسقيم الحديث الشديد الضعف ، فانه لايعمل بـه في فضائل الأعمال ، كما قرره العلماء ، وأوضحناه في كتابنا منهج النقد ص٢٧٢ فلا يعكر قوله هذا على ماهو مقرر عند جماهير أهل الحديث والفقه وأصوله من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال . وهذا كتاب الزهد مثلاً لابن المبارك فيه كثير من الأحاديث الضعيفة ، مما يحقق لك ماقلناه .

(٢) في الأصل و ب « من هنا وهنا » .

(٣) شيخ الإسلام وسيد المسلمين في عصره الحافظ الحجة الفقيه الإمـام ، «وهو رأس الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين - ومائتين - وله سبع وسبعون سنة / ع » .

انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٩٢-٣١٣

وللإمام أحمد كتب كثيرة ، منها : المسند ، والزهـد ، والمسائل ، وهي مطبوعة ، والعلل طبع جزء منه ، والأشربة مطبوع . ومنها : التـاريخ ، والناسخ والمنسوخ ، والرد على من ادعى التناقض في القرآن ، والتفسير ، وفضائل الصحابة ، والمناسك ، والجرح والتعديل . انظر الأعـلام ج١ ص ١٩٢- ١٩٣ . ومعجم المؤلفـين ج ٢ ص ٩٦ ، وفيه « المعرفة والتعليل » ، والأولى : « العلل ومعرفـة الرجال » .

وعابدها، وزاهدها . وشهرة فضائله ومناقبه تغني عن الإطالة فيها .

وقد أفرَد العلماءُ التصانيفَ لمناقبه[1] . فمنهم من طوّل ، ومنهم من قصر . وممن أفرد التصنيف لمناقبه ابن أبي حاتم ، وابن شاهين ، والبيهقي ، وأبو إسماعيل الأنصاري ، ويحيى بن منده، وابن الجوزي . وقد أفرَدْتُ مصنَّفاً لمناقبه .

ونذكر ههنا نبذة يسيرة من فضائله في الحديث وعلومه ، لأن المقصود يحصل بذلك ههنا :

قال عبد الله بن أحمد[2] : « كتب أبي ألف ألف حديث ، وترك لقوم لم يرو عنهم مائتي ألف حديث ! » .

وقال أبو زرعة : « كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث ! فقيل له : وما يدريك ! قال : ذاكرته فأخذت عليه الأبواب ! » .

وسئل أبو زرعة : أنت أحفظ أم أحمد بن حنبل ؟ قال : « بل أحمد . قالوا : كيف علمت ذاك ؟ قال : وجدت كتب أحمد بن حنبل ليس فيها في أوائل الأجزاء ترجمة أسماء المحدثين الذين سمع منهم ، فكان يحفظ كل جزء ممن سمعه ، وأنا لا أقدر على هذا ! » .

وعن أبي زرعة قال : أتيت أحمد بن حنبل[3] فقلت : « أخْرِجْ إليَّ حديثَ سفيان ، فأخْرَجَ إليَّ أجزاء كلُّها سفيان سفيان ، ليس على حديث منها ثنا فلان ! فظننت أنها عن رجل واحد ، فجعلتُ انتخبُ ،

---

(١) من قوله « تغني » إلى هنا سقط من ب .

(٢) « بن أحمد » ليس في ب .

(٣) « ابن حنبل » من ظ .

فلما قرأ عليَّ ، جعل يقول في الحديث : ثنا وكيع ويحيى ، وثنا فلان قال : فعجبت من ذلك ! . [ظ - ١٣٢] قال أبو زرعة : فجَهَدْتُ في عمري أن أقدر على شيء من هذا فلم أقدر » .

وقال عبد الله بن أحمد قال لي أبي : « خُـــذْ أيَّ[1] كتابِ شئت من كتب وكيع ، من المصنف ، فإن شئت أن تسألني عن الكلام حتى أخبرك بالإسناد ، وإن شئت بالإسناد حتى أخبرك بالكلام » .

وقيل لأبي زرعة : من رأيت من المشايخ المحدثين أحفظ ؟ قال : «أحمد بن حنبل ! حزر كتبه اليوم الذي مات فيه ، فبلغت اثني عشر حملاً وعدلاً ، ما كان على ظهر كتاب منها حديث فلان[2] ، ولا في بطنه ثنا فلان ، وكل ذلك كان يحفظه من ظهر قلبه » .

وقال صالح بن أحمد بن قال أبي : « كتبت بخطي ألف ألف حديث ، سوى ما كُتِبَ لي » .

وقال أحمد بن الدورقي سمعت أحمد يقول : « نحن كتبنا الحديث من ستة أوجه وسبعة وجوه ولم نضبطه ، كيف يضبطه مَن كتبه من وجه واحد ، أو نحو هذا[3] » .

وقال أبو عبيد : « انتهى العـــلم إلى أربعة : إلى أحمد بن حنبل وهو أفقههم فيه ، وإلى ابن أبي شيبة وهو أحفظهم له ، وإلى علي ابن المديني وهو أعلمهم به ، وإلى يحيى بن معين وهو أكتبهم له » .

---

(١) « خذ عن أي » ظ ، ولعله سهو .

(٢) « ثنا فلان » ظ . والمثبت أولى .

(٣) في ظ : « ونحو هذا » .

وذكر يحيى بن منده في مناقب أحمد بإسناد له عن أبي عبيد قال : « ربَّانِيُّ العلم أربعة : فأعرفهم بالحلال والحرام أحمد بن حنبل ، وأحسنهم سياقة للحديث علي بن المديني ، وأحسنهم معرفة بالرجال يحيى بن معين ، وأحسنهم وضعاً للباب أبو بكر بن أبي شيبة » .

وقال إبراهيم الحربي : « انتهى علم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رواه أهل المدينة وأهل الكوفة وأهل البصرة وأهل الشام إلى أربعة : إلى أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وأبي خيثمه ، وأبي بكر بن أبي شيبة . وكان أحمد أفقه القوم » .

وقال عبد الرزاق : « رحل إلينا من العراق أربعة من رؤساء الحديث : الشاذكوني وكان أحفظهم للحديث ، وابن المديني وكان أعرفهم باختلافه ، ويحيى بن معين وكان أعلمهم بالرجال ، وأحمد ابن حنبل وكان أجمعهم لذلك كله » .

وقال ابن المديني : « ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل ، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب ، ولنا فيه [آ - ٤٧] أسوة » .

وسئل أبو زرعة عن علي بن المديني ويحيى بن معين أيهما كان أحفظ ؟ قال : « كان علي أسرد وأتقن ، ويحيى أفهم بصحيح الحديث وسقيمه ، وأجْمَعُهُم أبو عبد الله أحمد بن [ب - ٣١] حنبل ، كان صاحب حفظ ، وصاحب فقه[1] ، وصاحب معرفة . قال : وما أعلم

---

(١) « صاحب فقه ، وصاحب حفظ .. » ظ و ب .

في أصحابنا أفقه من أحمد ! قيل له : اختيار أحمد وإسحاق أحب إليك أم قول الشافعي ؟ قال : بل اختيار أحمد وإسحاق أحب إلي » .

وقال : « ما رأت عيناي مثل أحمد بن حنبل [1] في العلم، والزهد، والفقه ، والمعرفة ، وكل خير » .

وقال أبو زرعة أيضاً : « ما رأيت مثل أحمد في فنون العلم » .

وقال أيضاً : « ما رأيت أجمع من أحمد بن حنبل [1] ؟ قيل له [2] : إسحاق ؟ قال : أحمد أكبر من إسحاق ، وأفقه من إسحاق » .

وسئل أبو حاتم الرازي عن أحمد وعلي بن المديني أيهما كان أحفظ ؟ قال : « كانا في الحفظ متقاربين ، وكان أحمد أفقه » .

قال أبو حاتم : « وكان احمد بارع الفهم بمعرفة الحديث : بصحيحه وسقيمه . وتعلم الشافعي أشياء من معرفة الحديث منه ، وكان الشافعي يقول لأحمد : حديث كذا وكذا قوي الاسناد محفوظ ، فإذا قال : نعم جعله أصلاً وبنى عليه » .

وقال أحمد بن سلمة [3] : « قلت لأبي حاتم الرازي : أراك في الفتوى على قول أحمد وإسحاق ، وعندك كتاب الشافعي وكتاب مالك والثوري وشريك ، فتركت هؤلاء كلهم وأقبلت على قول أحمد

---

(١) « ابن حنبل » ليس في ظ و ب .
(٢) « له » ليس في ظ و ب .
(٣) في ظ بياض موضع «سلمة» ، وفي ب «بن حنبل» وهو خطأ واضح.

وإسحاق ؟! » قال : « لا أعلم في دهرٍ ولا عصر مثلهذين الرجلين؛ رَحالا ، وكَتَبَا ، وذاكرا ، وصَنَّفا » .

وقـال النسائي : « لم يكن في عصر أحمد مثل هؤلاء الأربعة : أحمد ، ويحيى ، وعلي ، وإسحاق . وأعلمهم علي بالحديث وعلله [1]، وأعلمهم بالرجال وأكثرهم حديثاً يحيى ، وأحفظهم للحديث والفقه إسحاق ، إلا أن أحمـد بن حنبل كان عندي أعلم بعلل الحديث من إسحاق ، وجمع أحمد المعرفة بالحديث والفقه والورع والزهد » .

وقال العجلي : « أحمد ثقة ثبت في الحديث ، فقيه في الحديث ، متبع للآثار ، صاحب سنة وخير [2] ، نزِهُ النفس » .

وقال قتيبة : « أحمد وإسحاق إماما الدنيا » . وقال : « لو أدرك أحمـد عصر الثوري، ومالك، والأوزاعي، وليث، لكان هو المقدم . قلت : تضم أحمد إلى التابعين ؟! قال : إلى كبار التابعين » .

وقال أبو عبد الله البوشنجي : « أحمد [3] عنـــدي أفضل من سفيان الثوري ؛ لأن سفيان لم يُمتحَنْ من الشدة والبلوى بمثل ما امتُحِنَ به أحمد ؛ ولا عِلْمُ سفيان ومَنْ تقدم مِنْ فقهاء الأمصار كعِلْمِ أحمد، لأنه كان أجمع لها،وأبصر بمتقنيهم،وغالطيهم، وصدوقهم، وكذوبهم منه [4] » .

---

(١) « وأعلمهم بالحديث وعلله علي » ب .

(٢) « وخبره » ب ، وهو خطأ .

(٣) في ظ « أبو عبد الله » ..

(٤) « منهم » ظ ، وهو سهو .

وقال زكريا الساجي : « أحمد افضل عندي من مالك ، والأوزاعي، والثوري ، والشافعي ، لأن لهؤلاء نظيراً ، وأحمد فلا[1] نظير له ؟». يعني في وقتهم ووقته . رضي الله عنهم أجمعين[2] .

ومنهم : عليُّ بن عبد الله بن جعفر بن نَجِيح المديني :

السعدي البصري أبو الحسن ، أحد الأئمة الحفاظ، المبرِّزين في علم الحديث وعلله[3] .

كان ابن عيينة ، وهو أحد شيوخه يروي عنه ويقول : « يلومونني على حبه[4] ، والله لمَا أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني ! » .

وكذا روي عن يحيى القطان أنه قال : « أنا أتعلم من علي أكثر مما يتعلم مني » .

وعلي بن المديني : هو شيخ البخاري ، وعنه تلقى[5] هذا العلم ،

---

(١) « لا نظير » ظ .

(٢) الترضي ليس في ظ و ب .

(٣) « ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله ،وعابوا عليه إجابته في المحنة ـ أي محنة القول بخلق القرآن ـ لكنه تنصل وتاب ، واعتذر بأنه كان خاف على نفسه ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين ـ على الصحيح / خ د ت س فق » .

(٤) « تلومونني على عليّ » ظ . وفي ب « تلومونني عليّ والله أتعلم . . » وهو سقط واضح .

(٥) « بلغ » ب ، وهو خطأ .

وكان البخاري يقول : [ظ - ١٣٣] « ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني » .

وقال أبو حاتم الرازي : « كان [1] علي بن المديني عَلَماً في الناس ، في معرفة الحديث والعلل ، وكان أحمد بن حنبل لا يسميه إنما يكنيه أبا الحسن [2] تبجيلاً له » .

وسئل أبو حاتم عن علي وأحمد أيهما أحفظ ؟ قال : « كانا في الحفظ متقاربين ، وكان أحمد [آ - ٤٨] أفقه ، وكان عليٌّ أفهَم بالحـــديث » .

وقال هارون بن إسحاق الهمداني [3] : « الكلام في صحة الحديث وسقيمه لأحمد بن حنبل وعلي بن المديني » .

وسئل ابن وارة الحافظ عن ابن المديني وابن معين : أيهما أحفظ؟ قال : « كان عليٌّ أسردَ وأتقن » .

وقال ابن حبان : سمعت علي بن أحمد الجرجاني بحلب يقول سمعت حنبل بن إسحاق يقول سمعت عمي أحمد بن حنبل يقول : « أحفظنا للطوالات الشاذكوني ، وأعرفنا بالرجال يحيى بن معين ، وأعلمنا بالعلل علي بن المديني ، وكأنه أومأ إلى نفسه أنه أفقههم » .

ولابن المـديني تصانيف كثيرة في علوم الحديث ، منها : كتاب الأسامي والكنى ثمانية أجزاء ، كتاب الضعفاء عشرة أجزاء ، كتاب

---

(١) سقط لفظ « كان » من ظ .

(٢) « أبا الحسن » ليس في ظ .

(٣) « الهمذاني » ظ ، وهو سهو .

المدلّسين خمسة أجزاء ، كتاب[1] أول من نظر في الرجال وفحص عنهم جزء ، الطبقات عشرة أجزاء ، مَنْ روى عن رجل لم يره جزء ، علل المسند ثلاثون جزءاً ، العلل التي [ب - ٣٢] كتبها عنه إسماعيل القاضي أربعة عشر جزءاً ، علل حديث ابن عيينة ثلاثة عشر جزءاً ، كتاب من لا يحتج [2] بحديثه ولا يسقط جزءان ، الكنى[3] خمسة أجزاء ، الوهم والخطأ خمسة أجزاء ، قبائل العرب عشرة أجزاء ، من نزل من الصحابة سائر البلدان خمسة أجزاء ، التاريخ عشرة أجزاء ، العرض على المحدث جزآن ، من حدث ثم رجع عنه جزء ، كتاب يحيى وعبد الرحمن في الرجال خمسة أجزاء ، سؤالات يحيى جزآن ، كتاب الثقاة والمتثبتين عشرة أجزاء ، اختلاف الحديث خمسة أجزاء ، الأسامي الشاذة ثلاثة أجزاء ، الأشربة ثلاثة أجزاء ، تفسير غريب الحديث خمسة أجزاء، الإخوة والأخوات ثلاثة أجزاء ، من يعرف باسمه دون اسم أبيه جزآن ، من يعرف باللقب[4] جزء ، العلل المتفرقة ثلاثون جزءاً ، مذاهب المحدثين جزآن .

كان ابن المديني قد امتُحِنَ في محنة القرآن، فأجاب مُكْرَهاً ، ثم إنه تقرب إلى ابن أبي دؤاد ، حيث استماله بدنياه، وصحبه وعظّمه، فوقع بسبب ذلك في أمور صعبة ، حتى إنه كان يتكلم في طائفة

---

(١) قوله « كتاب » ليس في ب .

(٢) موضع « لايحتج به » بياض في ظ وسقط من ب .

(٣) في ب « إلى » ، وهو تصحيف سيء .

(٤) « بالليث » ب ، وهو تصحيف .

بل قد روى عنه في مسنده ... وانظر ترجمة علي من الميزان . لعل الإمام أحمد روى قبل أن يمتحن
والمصنف رحمه الله لم يقل لم يرو عنه الإمام أحمد مطلقا تنبه لهذا قبل أن تخطئ الحافظ رحمه الله

من أعيان أهل الحديث ليرضي بذلك ابن أبي دؤاد ، فهجره الإمام أحمد لذلك ، وعظمت الشناعة عليه ، حتى صار عند الناس كأنه مرتد . وترك أحمد الرواية عنه، وكذلك ابراهيم[1] الحربي وغيرهما .

وكان [يحيى] بن معين يقول [2] : « هو رجل خاف فقال ما عليه » .

ولو اقتصر على ما ذكره ابن معين لعُذِرَ ، لكن حاله كما وصفنا[3] . وقد رُوِيَ عنه أنه قال : « من قال : القرآن مخلوق ، فهو كافر » . والله تعالى يرحمه ويسامحه بِمَنّه وكرمه[4] .

---

(١) « إبراهيم » ليس في ظ و ب .

(٢) « يقول » سقط من ب .

(٣) هذا تشديد من الحافظ ابن رجب في حق هذا الإمام ، وقد قبل العلماء عذر ابن المديني وطووا تلك الصفحة ، والظاهر أن في الأخبار التي أشار إليها مبالغة من بعض الرواة ، كما يقع عادة في مثل هذا الحال . وابن المديني إمام من مجددي علم الحديث ، بلغت تآليفه المائتين ، كان له السبق في تصنيف كثير منها ، حتى قيل : إنه مامن فن من فنون الحديث إلا ألف فيه كتاباً . انظر الرسالة المستطرفة ص ٩٥ . وانظر تعليقنا على الإفراط في هذه المسألة فيما يلي من ترجمة الإمام البخاري .

وانظر التنبيه على نحو ماذكرنا من المبالغة في طبقات الشافعية ج ١ ص ٢٥٢ - ٢٥٣ .

(٤) قوله « بمنه وكرمه » ليس في ظ .

ومنهم يحيى بن مَعِين :

أبو زكريا[1] البغدادي[2] ، الإمام المطلق في الجرح والتعديل ، وإلى قوله في ذلك يرجع الناس ، وعلى كلامه فيه يعوّلون .

وقد قال هلال بن العلاء وحجاج بن الشاعر : « مَنَّ الله على هذه الأمة بيحيى بن معين ، نفى الكذب عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

قال أحمد بن عقبة [3] : سألت يحيى بن معين : كم كتبت من الحديث ؟ قال : « كتبت بيدي هذه ستمائة ألف حديث ! » . قال أحمد [4] وإني أظن المحدثين قد كتبوا له بأيديهم ستمائة ألف وستمائة ألف [5] .

وقال علي بن المديني : « حديث الثقات يدور على ستة [6] ،

---

(١) « بن زكريا » ظ وهو خطأ .

(٢) « سيد الحفاظ ، إمام الجرح والتعديل ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وثلاثين ـ ومائتين ـ بالمدينة النبوية ، وله بضع وسبعون سنة / ع » .

وقد وقع في حاشية النسخة الأصل : « أنكر أبو زرعة على ابن معين كلامه في الناس ، وابن معين معذور » انتهى .

قال نور الدين: لا ندري كيف إنكار أبي زرعة مع أنه من أئمة هذا الشأن؟! فلعله في شيء خاص ، والله أعلم .

انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في تقدمة الجرح والتعديل ص ٣١٤ – ٣١٨ .

(٣) بياض في ظ موضع قوله «عقبة» . وفي ب « بن حنبل » .

(٤و٥) قوله «أحمد» وقوله «وستمائة ألف» ليس في ظ .

(٦) « سبعة » ب . وهو تصحيف ، وانظر ماسبق في ص ١٩٥-١٩٦ .

وذكرهم . قال : وما شذ عنهم يصير إلى اثني عشر ، فذكرهم . قال : ثم صار [1] حديث هؤلاء كلهم إلى يحيى بن معين » .

وذكر داود بن رُشَيْد : أن يحيى بن معين خلَّف له أبوه ألف ألف درهم وخمسين ألف درهم، فانفقه كله على الحديث ، حتى لم يبق له نعل يلبسه !.

وكان يحيى يوسع القول في الجرح ، ولا يحابي أحداً، بل يصدع به في وجه صاحبه ولهذا قال عبد الله بن أحمد الدورقي : « كل من سكت عنه يحيى بن معين فهو ثقة ! » .

وسئل ابن وارة عن ابن معين وابن المديني أيهما أحفظ ؟ فقال : « كان عليٌّ أسرد وأتقن ، وكان يحيى بن معين أفهم بصحيح الحديث وسقيمه » .

وقال سليمان [آ ـ ٤٩] بن حرب : « كان يحيى بن معين يقول : في الحديث هذا خطأ ، فاقول : كيف صوابه؟ فلا يدري ، فأنظر في الأصل فأجده كما قال ! » .

وقال أبو عمر الطالقاني : « رأيتهم يقولون : الناس عندنا أربعة : احمد بن حنبل ، ومحمد بن عبد الله بن نُمَيْر ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن معين » .

وسمعتهم يقولون : «محمد بن نُمَيْر ريحانة الكوفة، وأحمد قرة عين الإسلام ، وابن المديني أعلم علماء آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

---

(١) في ب « ثم قال : صار .. » ، وهو سهو .

وابن معين أعلم برواته وأكثر علم آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وعن عَمْرو الناقد قال : « ما كان في أصحابنا أحفظ للأبواب من أحمد بن حنبل ، ولا أسرد للحديث من الشاذكوني ، ولا أعلم بالإسناد من يحيى ، ما قدر أحد يقلب عليه إسناداً قط » .

قال محمد بن هارون الفلاس المخرّمي : « إذا رأيت الرجل يقع في يحيى بن معين فاعلم أنه كذاب يضع الحديث ، وإنما يبغضه لما يبين أمر الكذابين » .

قال أبو حاتم : « توفي ابن معين بمدينة النبي صلى الله عليه وسلم ، وحُمِلَ على سرير النبي صلى الله عليه وسلم ، واجتمع في جنازته خلق كثير ، وإذا رجل يقول : هذه جنازة يحيى بن معين الذابّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب ، والناس يبكون » .

و[1] كان ابن معين يكره أن [ب - ٣٣] يُدَوَّنَ كلامُه في الجرح والتعديل ، ولم يُدَوِّنْ هو شيئاً فيما أظن ، وإنما سأله أصحابه ودونوا كلامه . منهم : عباس الدوري ، وإبراهيم بن الجنيد ، ومضر ابن محمد ، و [المفضل] الغلابي ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، ويزيد بن الهيثم ، [وغيرهم] [2] .

---

(١) الواو من ظ .

(٢) يوجد من هذه التدوينات كتاب عباس الدوري ، مخطوط في الظاهرية ، وكتاب ابراهيم بن الجنيد في تركيا .

ومنهم أبو زُرْعَة عُبَيْدُ الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي[1] :

أحد الأعلام ، وحفاظ الإسلام ، [ظ – ١٣٤] وكان من الصلاح والعبادة والخشية بمحل عظيم .

قال أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفي : « لما انصرف قتيبة بن سعيد إلى الري سالوه أن يحدثهم ، فامتنع ، وقال : أحدثكم بعد أن حضر مجالسي أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن معين ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو خيثمة ؟! فقالوا له : فإن عندنا غلاماً يسرد كل ما حدثت به مجلساً مجلساً ! قم يا أبا زرعة ، فقام أبو زرعة فسرد كل ما حدث به قتيبة ! فحدثهم قتيبة » .

وقال محمد بن يحيى الذُّهْلِيّ : « لا يزال المسلمون بخير ما أبقى الله لهم مثلَ أبي زُرْعَة الرازي ! وما كان الله ليترك الأرض إلا وفيها مثل أبي زُرْعَة يُعَلِّمُ الناس ما جهلوه » .

وقال علي بن الحسين بن الجنيد : « ما رأيت أحداً أعلم بحديث مالك - مسنده ومنقطعه - من أبي زرعة ! وكذلك سائر العلوم ، ولكن خاصة حديث مالك . قيل له : ما في الموطأ والزيادات التي

---

(١) الإمام حافظ العصر ، « مشهور ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وستين ومائتين ، وله أربع وستون / م ت س ق » .

له من الكتب « مسند » الأعلام ج ٤ ص ٣٥٠ .

انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في تقدمة الجرح والتعديل ص ٣٢٨ – ٣٤٩

ليست في الموطأ ؟ قال : نعم[1] » .

وكان أحمد يعظم أبا زُرْعَـــة ، وإذا جالسه ترك أحمد نوافله واشتغل عنها بمذاكرة أبي زرعة .

وروي عنه أنه قال : « صح من الحديث سبعمائة ألف حديث ، وهذا الفتى يعني أبا زُرْعَة يحفظ ستمائة ألف حديث » .

وقال يونس بن عبد الأعلى : « أبو زرعـــة وأبو حاتم إماما خراسان ، وبقاؤهما صلاح للمسلمين » .

وقال ابن وارة سمعت إسحاق بن راهويه يقول : « كل حديث لا يعرفه أبو زرعة فليس له أصل » .

وقـــال أبو بكر بن أبي شيبة : « ما رأيت أحفظ من أبي زرعة الرازي » .

وحلف رجل بالطلاق في زمن أبي زرعة : إن أبا زرعة يحفظ مائة ألف حديث ! فسئل عن ذلك أبو زرعـة ؟ فقال : « ليمسك امرأته فإنها لم تطلق منه ! » .

وقال أبو مصعب الزهري : « لقيت مالك بن أنس وغيره، فما [آ – ٥٠] رات عيناي مثل أبي زُرْعَة الرازي ! » .

وقال أبو حاتم الرازي : «ما خَلَّفَ أبو زرعة بعده مثله ، علماً، وفقهاً، وصيانة، وصدقاً ! وهذا مما لا يُرتابُ فيه، ولا أعلم بين المشرق والمغرب مَن كان يفهم هذا الشأن مثله . ولقد كان من هـذا الأمر بسبيل[2] » .

---

(١) قوله « قال : نعم » سقط من ب .

(٢) في ظ « لبسبيل » .

وقال أبو حـــاتم أيضاً : « الذي كان يعرف صحيح الحديث وسقيمه ، وعنده تمييز ذلك ، ويحسن علل الحديث أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين ، وعلي بن المديني[1] ، وبعدهم أبو زرعة كان يحسن ذلك . قيل له : فغير هؤلاء تعرف اليوم أحداً ؟ قال : لا » .

وذكر أبو حاتم شيئاً من معرفة الرجال فقال : « ذهب الذي كان يحسن هذا - يعني أبا زرعة - ما بقي بمصر ولا بالعراق أحـــد يحسن هذا ! » .

قال أبو حـاتم : « وجرى بيني وبين أبي زرعـة يوماً تمييز الحديث ومعرفته ، فجعل يذكر أحاديث ويذكر عللها ، وكنت أذكر أحـاديث خطأ وعللها[2] ، وخطأ الشيوخ ، فقال لي : يا أبا حاتم قَلَّ من يفهم هذا ، ما أعزَّ هذا، إذا رفعت هذا عن واحد واثنين ، فما أقل ما تجد من يحسن هذا ! » .

وقال أبو يعلى المَوْصِلِي: « ما سمعنا يُذْكَرُ أحدٌ في الحفظ إلا كان اسمه أكثر من رؤيته إلا أبا زرعة الرازي ، فإن مشاهدته كان أعظم من اسمه ، وكان لا يُري أحداً ممن هو دونه في الحفظ أنـه أعرف منه !. وكان قـــد جمع حفظ الأبواب والشيوخ والتفسير وغير ذلك » .

قال يحيى بن منده : « قيل أحفظ الأمة ابو هريرة ، ثم أبو زرعة الرازي . وقيل : ماولدت حواء قط أحفظَ من أبي زرعة » .

---

(١) « وعلي بن المديني ويحيى بن معين » ظ و ب .

(٢) « وخطأ عللها » ظ و ب ، والمثبت أولى .

قال : وبلغني باسناد هو لي مسموع أن أبا زرعة قال : « أنا أحفظ ستمائة ألف حديث صحيح ، وأربعة عشر ألف إسنـــاد في التفسير والقراءات ، وعشرة آلاف حديث مزورة! قيل له : مابال المزورة تحفظ ؟ ! قال : [ب-٢٤] إذا مرّ بي منها[1] حديث عرفته » .

ومنهم محمد بن اسماعيل :

ابن ابراهيم بن المغيرة ، الجعفي مولاهم ، البخاري ، الامام أبو عبد الله ، صاحب الصحيح ، وإمام المحدثين في وقته ، وأستاذ هذه الصناعة[2]. وعنه أخذها كثير من الأئمة ، منهم مسلم بن الحجاج ، وسماه أستاذ الأستاذين ، وسيد المحدثين ، وطبيب الحديث في علله ! وأبو عيسى الترمـــذي .

وقد ذكر أبو عيسى في أول[3] كتاب العلل : أنه لم يَرَ بالعراق

(١) قوله « منها » ليس في ظ و ب .

(٢) الإمام البخاري: « جبل الحفظ وإمام الدنيا ، ثقة الحـــديث ، من الحادية عشرة ، مـــات سنة ست وخمسين - ومائتين - وله اثنتان وستون سنة / ت س » .

للبخاري مؤلفات كثيرة تبلغ خمسة وعشرين كتاباً، طبع كثير منها . ومن كتبه المطبوعة : الجامع الصحيح ، التاريخ الكبير ، التاريخ الصغير ، الضعفاء ، خلق أفعال العباد ، الأدب المفرد . القراءة خلف الإمام .

انظر إحصاء كتب البخاري في مقدمة الصحيـح لفضيلة استاذنا الشيخ عبد الغني عبد الخالق ، فسّحَ الله في مدته .

(٣) قوله « أول » ليس في ظ ، وانظر ماسبق في ص ٣١-٣٢ .

ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد كبيرَ أحدٍ أعلمَ من محمد بن إسماعيل رحمه الله ».

وقال ابن خزيمة: « ما رأيت تحت أديم هذه السماء أعلم بالحديث ولا أحفظ له من محمد بن إسماعيل البخاري! ».

ولما سأل مسلمٌ البخاريَّ عن حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة في كفارة المجلس؟ - فبين له علته - قال مسلم: « لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك ».

وروي عن محمد بن الأزهر السجزي قال: « كنت بالبصرة في مجلس سليمان بن حرب، والبخاري جالس لا يكتب، فقلت: ما لأبي عبد الله لا يكتب؟ قال: يرجعُ إلى بُخارى فيكتب من حفظه! ».

وقال محمد بن حمدويه: سمعت البخاري يقول: « أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأعرف مائتي ألف حديث غير صحيح ».

وقال أحمد بن حمدون: « رأيت البخاري ومحمد بن يحيى يسأله عن الأسامي والكنى والعلل؟ ومحمد بن إسماعيل يمرّ فيه مثلَ السهم، كأنه يقرأ: قل هو الله أحد! ».

وقال عبد الله الدارمي: « قد رأيت العلماء بالحجاز، والعراق، فما رأيت فيهم أجمع [ظ - ١٣٥] من محمد بن إسماعيل! ».

وقال ابن المديني [أ - ٥١] في البخاري: « ما رأى مثل نفسه! ».

وقال الفلاس: « حديث ليس يعرفه محمد بن إسماعيل ليس بحديث ».

وسئل صالح بن محمد الحافظ عن البخاري وأبي زرعة ؟ فقال : « أعلمهم بالحديث البخاري ، وأبو زرعة أحفظهم وأكثرهم حديثاً ».

وعن أبي حاتم الرازي قال [1] : « محمد بن إسماعيل أعلم مَنْ دخل العراق » .

وقال علي بن حُجْرٍ : « أخرجت خراسان ثلاثة : أبا زرعة بالري ، ومحمد بن إسماعيل ببخارى ، وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي بسمرقند . ومحمد بن إسماعيل عندي أبصرهم ، وأعلمهم وأفقههم » .

وعن إسحاق بن راهويه قال : « لو كان محمد بن إسماعيل في زمن الحسن بن أبي الحسن لاحتاج الناس إليه ، لمعرفته بالحديث وفقهه » .

وفضائل البخاري كثيرة جداً ، وامتحن في آخر عمره بمسألة اللفظ بالقرآن ، فإنه قال : « أفعال العباد مخلوقة » . فنسبه محمد بن يحيى الذُّهْلِيّ إلى القول بأن اللفظ بالقرآن مخلوق ، وأمر بهجره ، وضيَّق عليه ، فخرج البخاري من نيسابور إلى بخارى ، فكتب محمد ابن يحيى إلى والي بخارى في أمره ، فنفاه من بخارى ! فتوفي بقرية من قراها .

وقد روي عنه أنه قال : « مَنْ زعم أني قلت : لفظي بالقرآن مخلوق فهو كذاب ، فإني لم أقل هذه المقالة ، إلا أني قلت : أفعال العباد مخلوقة » .

---

(١) في ظ و ب « وقال أبو حاتم الرازي » .

وروي عنه أنه قال: « هذه مسألة مشؤومة ـ يعني مسألة اللفظ ـ رأيتُ أحمد بن حنبل وما ناله في هذه المسألة ! جعلت على نفسي ان لا أتكلم فيها »[1].

---

(١) مسألة الكلام وخلق القرآن مسألة دقيقة خطيرة ، أثرت على الفكر الاسلامي تأثيراً كبيراً وأثارت خلافاً اتسعت فيه الشقة جداً ، واستبد المعتزلة برأيهم حتى لم يُبْقِ لهم الاستبداد رَوِيّةً في النظر ، ولا حكمة في معالجة المسألة .

واستيفاء بحث الموضوع يطول كثيراً ، لكننا نكتفي بتحقيقٍ مُلَخّصٍ ، يلقي الضوء على المسألة ، وعلى موقف الامام البخاري رضي الله تعالى عنه .

وذلك أننا يجب أن نفرق ونميز بين أمرين، أدى عدم التمييز بينهما إلى الخلط والتطرف الذي أشرنا إليه من المعتزلة ، حيث أطلقوا القول بخلق القرآن دون تمييز . وهذان الأمران هما :

أولاً : الكلام النفسي: أي الذي هو صفته تعالى ، وهـــذا وصف قديم ، لايقول عاقل : إنه مخلوق ، فضلاً عن مؤمن فاضل .

الأمر الثاني : القرآن الذي هو قراءتنا، وكتابتنا وطبعنا لمصاحفه ، وهذا الذي قال الامام البخاري فيه مخلوق ، حيث قال : « قراءتنا من أفعالنـا ، وأفعالنا مخلوقة » .

وما بهذا الرأي من عيب ، لايشك في ذلـــك من له نظر ، ولكن القوم كانوا على عصبية شديدة وتهيب عظيم في هذا الموضوع ، لما نال أهل السنة والحديث وإمامهم أحمد بن حنبل من الفتنة الشديدة فشغب الناس على البخاري وانفضوا عنه ، وخشي البخاري على نفسه فترك مدينة نيسابور ـ وكان استقر بها زمناً ـ فذهب إلى بلدته بخارى ، حيث استُقْبِلَ أحسن استقبال ، ولكنه لم يلبث أن اضطر للخروج منها، فذهب إلى بيكند، ثم اتجه إلى مدينة سمرقند، ولكنه مرض في الطريق فلبث عند أقربائه بقرية خرتنك ، حيث انتقل إلى جوار=

وللبخاري تصانيف كثيرة ، وقد سبق الناسَ إلى تصنيف الصحيح والتاريخ ، والنـــاسُ بعده تبع له في هذين الكتابين ، إذ كل مَنْ صنّف في هذين العلمين يحتاج إلى كتابه . وقد كان أبو أحمد الحاكم يعيب من صنف فيهما بعده ، ويزعم أنهم إنما أخذوا كتابي البخاري ، ولا ريب أنهم استعانوا بهما، وزادوا عليهما ، والله يغفر لنـا ولهم أجمعين. آمين [1] .

ومنهم عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهْرام [2]

=ربه راضياً مرضياً ، وذلك يوم السبت ليلة عيدالفطر سنة ست وخمسين ومائتين. رضي الله عنه وأجزل مثوبته آمين .

انظر تاريخ بغداد ج ٢ ص ٣٢ ـ ٣٤ وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ج ٢ ص ١٣ ـ ١٥ . والبداية لابن كثير ج ١١ ص ٢٧ ،والتهذيب ج ٩ ص ٥٤ ، وهدي السـاري ج ٢ ص ٢٠٤ ـ ٢٠٦ .

وقد عُنِيَ السبكيُّ بتحليل محنة البخاري بسبب قضية القول بخلق القرآن في ترجمته للكرابيسي ج ١ ص ٢٥٢ ـ ٢٥٣ ، وأحسن حيث نبه في ترجمته للبخاري على تهويل كثير من المؤرخين ومبالغتهم فيها ، فاعلم ذلك فإنه مهم .

(١) قوله « آمين » ليس في ظ و ب .

(٢) الإمام الحافظ « ثقة فاضل متقن ، من الحادية عشرة ، مـــات سنة خمس وخمسين ـ ومائتين ـ وله أربع وسبعون / م د ت » .

له : السنن ، والمسند ، والتفسير .

وكتاب السنن مطبوع ، وهو من مصادر السنة الجليلة ، يمتاز بانتقاء أحاديثه ، حتى عُدَّ سادس الكتب الستة بدلاً من ابن ماجه .

قال الحافظ السخاوي في فتح المغيث ج ١ ص ٨٤ (طبع مصر) : =

ابن عبد الصمد السمرقندي الدارمي ، يكنى أبا محمد أحد الأئمة الحفاظ المبرزين ، والعلماء العاملين ، وقد صنف المسند والجامع والتفسير.

وامتحن في مسألة القرآن فلم يجب . وألحّ عليه السلطان في قضاء سمرقند ، فتقلده [ب - ٣٥] وقضى قضية واحـــدة ثم استعفى[1] فأعفِي .

= «وأما كتاب ابن ماجه فإنه تفرد بأحاديث عن رجال متهمين بالكذب ، وسرقة الأحاديث ، مما حُكِمَ عليها بالبطلان أو السقوط أو النكارة ، حتى كان العلائي يقول : « ينبغي أن يكون كتاب الدارمي سادساً للخمسة بدله ، فإنه قليل الرجال الضعفاء ، نادر الأحاديث المنكرة والشاذة ، وإن كانت فيه أحاديث مرسلة وموقوفة ، فهو مع ذلك أولى منه » انتهى .

وقال السيوطي في تدريب الراوي (ج١ ص١٧٣ - ١٧٤ الطبعة الثانية): « قيل: ومسند الدارمي ليس بمسند ، بل هو مرتب على الأبواب ، وقـــد سماه بعضهم بالصحيح .

قال شيخ الاسلام : « ولم أر لمغلطاي سلفاً في تسمية الدارمي صحيحاً إلا قوله إنه رآه بخط المنذري ، وكذا قال العلائي » .

وقال شيخ الاسلام : « ليس دون السنن في الرتبة ، بل لو ضُمَّ إلى الخمسة لكان أمثلَ من ابن ماجه ، فإنه أمثلُ منه بكثير » .

وقـــال العراقي : « اشتهر تسميته بالمسند كما سمى البخاري كتابه بالمسند ، لكون أحاديثه مسندة . قال : إلا أن فيه المرسل والمعضل والمنقطع والمقطوع كثيراً . على أنهم ذكروا في ترجمة الدارمي أن له الجامع والمسند والتفسير وغير ذلك ، فلعل الموجود الآن هو الجامع ، والمسندُ فُقِدَ » . انتهى .

وانظر نكت العراقي على ابن الصلاح . وشرحه للألفية ج١ ص ٥٠ .

(١) من قوله : « وألحّ » إلى هنا سقط من ظ .

وكان الإمام أحمد إذا ذكره[1] قال : « ذاك السيد عُرِضَ على الكفر فلم يقبل ، وعُرِضَتْ عليه الدنيا فلم يقبل » .

وقال أحمد : « هو إمام » .

قال محمد بن بشار بُنْدار : « حُفَّاظ الدنيا أربعة : أبو زرعة بالري ، ومسلم بن الحجاج بنيسابور ، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بسمرقند ، ومحمد بن إسماعيل ببخارى . قال بندار : وهم غِلْماني ، خرجوا من تحت كرسيّ » .

ورُوِيَ عن الإمام أحمد قال : « انتهى الحفظ إلى أربعة من أهل خراسان : أبي زُرْعة الرازي ، ومحمد بن إسماعيل البخاري ، وعبدالله ابن عبد الرحمن السمرقندي ، والحسن بن شجاع البلخي » .

ثم قال : « أبو زرعة أحفظهم ، والبخاري أعرفهم ، وابن شجاع أجمعهم للأبواب ، والسمرقندي أتقنهم » . ذكره يحيى بن منده بإسناده .

وقال محمد[2] بن عبد الله بن نُمَيْر : « غلبَنا عبدُ الله بن عبد الرحمن بالحفظ والورع » .

وعن أبي حاتم الرازي قال : « محمد بن إسماعيل [آ – ٥٢] أعلم مَنْ دخل العراق ، ومحمد بن يحيى أعلم مَنْ بخراسان اليوم ،

---

(١) قوله : « إذا ذكره » سقط من ب .

(٢) في ظ « عبد الله بن عبد الله » وهو سهو . وفي ب « عبد الله بن نمير » سقط اسم الابن .

ومحمد بن أسلم أورعهم ، وعبد الله بن عبد الرحمن أثبتهم[1] » .

وعنه قال : « عبد الله بن عبد الرحمن إمام أهل زمانه » .

وعن رجاء بن المُرَجَّا قال : « رأيت أحمد ، وإسحاق ، وابن المديني ، والشاذكوني ، فما رأيت أحفظ من عبد الله » - يعني الدارمي - .

وعن رجاء أيضا قال : « ما رأيت أحداً أعلم بحديث النبي صلى الله عليه وسلم من عبد الله بن عبد الرحمن » .

وعن أبي حامد بن الشرقي[2] قال : « إنما أخرجت خراسان من أئمة الحديث خمسة رجال : محمد بن يحيى ، ومحمد بن إسماعيل ، وعبد الله بن عبد الرحمن ، ومسلم بن الحجاج ، وإبراهيم بن أبي طالب » .

وقال ابن حبان : « كان عبد الله بن عبد الرحمن من الحفاظ المتقنين ، وأهل الورع في الدين ، ممن حفظ وجمع ، وتفقه وصنف وحدث ، وأظهر السنة في بلده ودعا إليها ، وذب عن حريمها ، وقمع من خالفها » .

وقال محمد بن إبراهيم بن منصور الشيرازي : « كان عبد الله ابن عبد الرحمن على غاية من العقل والديانة ، مَنْ يُضْرَبُ به المَثَل

(١) في ظ « أتقاهم » . وكانت في النسخة الأصل كذلك ، ثم غيرت إلى ماأثبتناه ، وفي ب « أتقنهم » .

(٢) السرمي » ب ، وهو تصحيف.

في الحلم والرزانة ، والحفظ والعبادة والزهادة ، أظهر علم الحديث والآثار [1] بسمرقند ، وذب عنها الكذب ، وكان مفسراً كاملاً ، وفقيهاً عالماً . رحمه الله تعالى » .

* * *

(١) في ب « علم الآثار » .

* فصل من قوانين رواية الحديث *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(والقراءة على العالم إذا كان يحفظ ما يُقرَأ عليه ، أو يمسك أصله فيما يُقْرَأ عليه إذا لم يحفظ ، هو صحيح عند أهـــل الحديث ، مثلُ السماع .

حدثنا حسين بن مَهْدِي البصري ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جُرَيْجٍ قرأت على عطاء بن أبي رباح ، فقلتُ له : كيف أقول ؟ قـال : « قل : ثنا » .

حدثنا سويد بن نصر أنا علي بن الحسين بن واقـــد عن أبي عِصْمةَ عن يزيد النحوي عن عكرمة أن نفراً قدموا على ابن عباس من أهل الطائف بكُتُبٍ من كتبه، فجعل يقـــرأ عليهم [1] ، فيقدم ويؤخر ، فقال : « إني بُلِيتُ بهذه [2] المصيبة ، فاقرأوا عليّ ، فإن

---

(١) تكرر هنا « فجعل » في النسخة الأصل ، وهو سهو قلم .

(٢) في طبعة بولاق للترمذي « بلهت لهذه .. » . وفي الكفاية « قد تلهت من مصيبتي هذه » . ومعنى تلهت تحيرت ، كذا فسره الخطيب البغدادي ، نقلاً عن ابن فارس . وكان ابن عباس رضي الله عنهما قد كُفَّ بصرُه في آخر عمره . وانظر الكفاية ص ٢٦٣ .

إقراري بها كقراءتي عليكم »

حدثنا سويد بن نصر أنا علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن منصور بن المعتمر قال : « إذا ناول الرجل كتابه آخرَ فقال : ارْوِ هذا عني فله أن يرويه » .

قال أبو عيسى : وسمعت محمـــد بن إسماعيل يقول : « سألتُ أبا عاصم النبيل عن حديث قال : إقرأ علي ، فأحببتُ أن يقرأهو ، فقال : أنت لا تجيز القراءة ، وكان سفيان الثوري ومالك بن أنس يجيزان القراءة ؟ ! » .

حدثنا أحمد بن الحسن[1] ثنا يحيى بن سليمان الجعفي المصري قال : قال عبد الله بن وهب : « ما قلتُ : ثنا ، فهو ما سمعتُ مـــع الناس ، وما قلت : حدثني فهو ما سمعت وحدي ، وما قلت : أنا فهو ما قرىء على العالم وأنا شاهد ، وما قلت : أخبرني فهو ما قرأتُ على العالم « يعني أنا وحدي » .

سمعت أبا موسى محمـــد بن المثنى يقول سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول : « ثنا وأنا واحد » .

---

(١) « أحمد بن الحسين » ب . وهو تصحيف .

قال أبو عيسى: «وكنا عند أبي مصعب المديني، فقرىء عليه بعض حديثه، فلما فرغ منه، قلت: كيف نقول؟ قال قل: ثنا أبو مصعب».

قال أبو عيسى: وقد أجاز بعض أهل العلم الإجازة. [ب-٣٦] وإذا أجاز العالم لأحد[1] أن يروي عنه شيئاً من حديثه فله أن يروي عنه.

حدثنا محمود بن غيلان أنا وكيع عن عمران بن حُدَيْر عن أبي مِجْلَز عن بشير بن نَهيك قال: «كتبت كتاباً عن [آ-٥٣] أبي هريرة، فقلت: أرويه عنك؟ قال نعم».

أخبرنا محمد بن إسماعيل الواسطي ثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عَوْف الأعرابي قال قال رجل للحسن: «عندي بعض حديثك، أرويه عنك؟ قال: نعم».

قال أبو عيسى: ومحمد بن الحسن الواسطي إنما يُعْرَفُ بمحبوب بن الحسن، وقد حدث عنه غير واحد من الأئمة.

حدثنا الجارود نا أنس بن عياض عن عبيد الله[2] بن عمر قال:

---

(١) «لآخر» ظ.

(٢) «عبد الله» ب.

أتيتُ الزهريَّ بكتاب، فقلتُ: هذا من حديثك ، أرويه عنك ؟ قال : نعم » .

حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله عن يحيى بن سعيد قال : « جاء ابن جريج إلى هشام بن عروة بكتاب ، فقال : هـذا حديثك، أرويه عنك ؟ قـال : نعم » .

قـال يحيى فقلت في نفسي : «لا أدري أيهما أعجب أمراً ».

قال علي : «سألت يحيى عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني؟ فقال : ضعيف . فقلت: إنـه يقول : أخبرني ؟ قال : لا شيء ، إنما هو كتاب دفعه إليه ») .

ذكر الترمذي رحمـه الله تعالى ههنا مسائل من مسائل تحمُّلِ الحديث وروايته .

المسألة الاولى : مسألةُ العرض وهو القراءة على العالِم

وقد ذكر(١) أنه صحيح عند أهـل الحديث ، مثل السماع من لفظ العالم ، وهذا يشعر بحكاية الإجماع على ذلك . وقد ذَكر جَوازَه

(١) « ذكرنا » ب ، وهو غلط .

عن عطاء، وسفيان الثوري[1]، ومالك، وابن وهب.

وأما الأثر الذي أسنده عن ابن عباس فلا يصح. وأبو عصمة - في إسناده - هو نوح بن أبي مريم.

وقد خرجه عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتاب أدب المحدِّث والمحدَّث من طريق نُعَيْم بن حماد ثنا نوح بن أبي مريم عن يزيد النحوي، به[2]، فذكره.

وخرَّج أيضاً من طريق نعيم بن حماد[3] ثنا نوح بن أبي مريم عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي قال: « القراءة على العالم والسماع منه بمنزلة[4] ».

ونوح بن أبي مريم مشهور بالكذب ووضع الحديث.

وخرجه أبو بكر الخطيب[5] من طريق سَلْم بن سالم عن نوح بن أبي مريم، به[6].

وخرج أيضاً حديث ابن عباس من طريق الحسين بن الحسن الأشقر عن سلم بن سالم عن زياد بن أبي مريم عن يزيد النحوي به، ثم قال: « هكذا قال: عن زياد بن أبي مريم، والصواب: نوح ابن أبي مريم ».

---

(١) قوله « الثوري » زيادة من ظ.

(٢) قوله«به» ليس في ظ و ب. ومعنى «به» أي بسنده المذكور سابقاً.

(٣) قوله « بن حماد » ليس في ظ.

(٤) يعني بمنزلة واحدة.

(٥) في الكفاية ص ٢٦٣.

(٦) أي بسنده السابق.

وخرّج الخطيب أيضاً[1] من طريق أبي مقاتل السمرقندي عن سفيان عن الأعمش عن أبي ظبيان عن علي قـال : « القراءة على العالم أصح من قراءة العالم بعد ما أقَرَّ أنَّه حديثه » .

وهـــذا أيضاً كذب على سفيان ، وأبو مقاتل قد تقدم[2] أنه متَّهم بالكذب .

وخرج الرامهرمزي في كتابـــه المحدث الفـاصل[3] من طريق محمد بن منصور الجوّاز عن يحيى بن سُلَيْم عن ابن جريج عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال : « اقرؤا عليَّ ، فإن قراءتـكم عليَّ كقراءتي عليكم » .

ويحيى بن سُلَيْم تركه أحمد[4] .

ولعل ابن جريج دلسه عن غير ثقة .

وخرج الخطيب[5] من طريق إسحاق بن الضيف عن إبراهيم بن الحكم حدثني أبي عن عكرمة قال : قال ابن عباس : « اقرؤا عليَّ ، فإن قراءتـكم عليَّ كقراءتي عليكم » .

و[6] إبراهيم بن الحَكَم ضعيف .

---

(١) في الكفاية ص ٢٧٤ .

(٢) في صفحة ٩٩-١٠٢ . وقوله « قد » ليس في ظ و ب .

(٣) ص ٤٢٩ .

(٤) يحيى بن سُلَيم « صدوق صاحب كتاب، منكر الحديث عن عبيد الله ابن عمر .. » انظر المغني ٦٩٨٦ وغيره .

(٥) في الكفاية ص ٢٦٤ .

(٦) الواو من ظ و ب .

ورواه أيضاً حفص بن عمر [1] العـدني ـ وهو ضعيف ـ عن الحكَم [2] بن أبان بنحو سياق أبي عصمـة نوح بن أبي مريم ، خرجه البيهقي من طريقه [آ - ٥٤] ولا يصح هذا عن علي ، ولا عن ابن عباس .

وقـد روي عن أبي هريرة من طريق علي بن معبد [3] : ثنا شعيب بن إسحاق الدمشقي عن سعيد بن أبي عَروبَـةَ عن قتادة إن شاء الله عن بشير [4] بن نَهيك قال : « كنت آتي أبا هريرة فآخذ منه الكتب، فأنسخها ، ثم أقرؤها عليه ، فأقول : هذه سمعتها منك ؟ فيقول : نعم » :

هذا إسناد مشكوك فيه ، والصحيح عن بشير بن نهيك خلاف هذا اللفظ ، وسنذكره .

وقد رُوِي عن طائفة من التابعين ومَنْ بعدهم .

قال مروان بن معاوية عن عاصم الأحول : « قرأت على الشعبي أحاديث ، فأجازها لي » .

ورُوي أيضاً عن مروان عن إسماعيل عن الشعبي [5] مثله .

---

(١) « بن عمرو » ظ و ب ، وهو تصحيف ، وقد أعلم في ظ بالضبة فوق الواو ، إشارة لذلك .

(٢) « الحكم » ليس في ظ و ب .

(٣) « سعيد » ظ و ب .

(٤) « نصير » ب ، وهو تصحيف .

(٥) من قوله « أحاديث » حتى هنا سقط من ظ .

وروى أبو حُمَه [1] حدثنا عبد الرزاق أنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين أنه كان يجيز العرض .

وروى داود بن عطاء المديني - وفيه ضعف - عن هشام بن [2] عروة عن أبيه قال : « عرض الكتاب والحديث سواء » .

وعن جعفر بن [ب - ٣٧] محمد عن أبيه مثله .

وروى حنبل بن إسحاق والأثرم قالا : نا [3] أبو عبد الله نا [3] محمد ابن الحسن الواسطي ثنا عوف أن رجلاً قال للحسن : « معي أحاديث فإن لم تكن ترى بالقراءة بأساً قرأتُ عليك . قال : ما أبالي [ظ-١٣٧] قرأتُ عليك، أوقرأتَ عليَّ واخبرتُك أنه حديثي ، أو حدثتك به. قال: يا أبا سعيد ، فأقول : حدثني الحسن ؟ قال : نعم » .

ورواه يحيى بن معين عن محمد بن الحسن الواسطي أيضاً .

وخرجه البخاري في صحيحه عن [4] محمد بن سَلام نا محمد ابن الحسن الواسطي عن عوف [5] عن الحسن قال : « لا بأس بالقراءة على العالم » .

---

(١) بياض في ظ . وفي ب (حمّه) . وقد كتبت في الأصل كلمة «خف» فوق « حمه » . أي انها ليست مشددة .

(٢) « عن عروة » ظ . وهو سبق قلم .

(٣) في ظ و ب « أنبا » .

(٤) في ظ « وخرج البخاري في صحيحه عن محمد » . وانظر صحيح البخاري كتاب العلم (القراءة والعرض على المحدث) ج ١ ص ١٨ .

(٥) « عون » ظ ، وهو تصحيف .

ومحمد بن الحسن الواسطي هو الذي ذكر الترمذي ها هنا أنـه يقال له : محبوب . وقد قال ابن معين : لا بأس بــه ، وخرج له البخاري في صحيحه ، وضعفه النسائي .

وهذا يخالف اللفظ الذي خرجه الترمذي عن محمد بن إسماعيل، وهو الحسّاني [1] .

وقــد رواه محمد بن مخلد العطار عن الحسّاني[1] كما رواه عنه الترمذي، إلا أن لفظه : « قال رجــل للحسن: إن عندي كتاباً من علمك فارويه عنك ؟ قال : نعم » .

وفي روايته أن محمد بن الحسن الواسطي هو المزني [2] .

---

(١) « الحسباني » ب ، في الموضعين ، وهو تصحيف .

(٢) ورجحه الحافظ ابن حجر ، كما تدل عليه ترجمته في هدي الساري ج٢ ص ١٥٩ ولفظه فيها :

« خ ت / محمد بن الحسن المزني الواسطي القاضي ، وثقه ابن معين وغيره، وذكره ابن حبان في الضعفاء ، وأعاده في الثقات! . قلت : ماله في البخـاري سوى أثر واحد ذكره في كتاب العلم موقوفاً على الحسن البصري » . انتهى كلامه في هدي الساري .

وقارنه بكلامه على محمد بن الحسن المشهور بمحبوب، ج٢ ص ١٦٤ ولفظه :

« خ ت / محبوب بن الحسن البصري ، أبو جعفر . يقال : اسمه محمد . وفي المحمديين ذكره المزي . قال ابن معين : « ليس بـه بأس » . وضعفه النسائي . وقال أبو حاتم : « ليس بقوي » . وقال أبو داود: «كان يرى شيئاً من القدر». قلت : له في البخاري حديث واحد في كتاب الأحكام عن خالد الحذّاء مقروناً بغيره . وروى له الترمـذي » . انتهى . =

والمزني كان قاضي واسط ، ليس هو محبوباً ، وهو أيضاً ثقة ، خرج له البخاري ، وقال أحمد : « ليس به بأس » . وقيل : إن محبوباً بصري ليس بواسطي .

وخرج الرامهرمزي[1] هذا الحديث من طريق إسحاق بن عيسى نا محمد بن الحُصَين الواسطي قال: (وقال: فيموضع آخر : ثناه)[2] محمد بن يزيد[3] الواسطي ثنا عوف فذكره .

قلت: ما كأنَّ إسحاق حفظ نسب هذا الرجل .

وممن رُوِيَ عنه الرخصة في العرض:

من التابعين ومن بعدهم : مكحول ، والزهري ، وأيوب السختياني ، ومنصور بن المعتمر ، وشريك . وهو قول الثوري ، والأوزاعي ، ومالك ، ومِسْعَر ، وأبي حنيفة ، والليث بن سعد ، وابن عيينة ، والشافعي ، وأحمد ، وغيرهم من أهل العلم .

وكان شعبة يبالغ فيقول : « القراءة عندي أثبت من السماع » ، ووافقه على ذلك يحيى القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي .

= وقد جزم هنا بأنه بصري ، لكن لم يجزم باسمه .

وقد جزم في التقريب بأن اسمه محمد ، وقال: « محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زينب فيروز ، أبو جعفر أو أبو الحسن ، لقبه محبوب ، صدوق فيه لين ، ورمي بالقدر ، من التاسعة » .

(١) في المحدث الفاصل ص ٤٢٦ – ٤٢٧ . وانظر الكفاية ص ٢٦٥ ، وانظر جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ١٧٧ .

(٢) في ب « وقال موضع أخبرناه » وهو سقط وتحريف .

(٣) قوله «نا محمد بن الحصين» إلى هنا سقط من ظ . والمثبت موافق المحدث الفاصل .

ورُوِيَ نحوه[1] عن ابن أبي ذئب، وأبي حنيفة، ومالك، والليث، والثوري . وهو قول أبي حاتم ، وأبي عبيد .

وقال إسحاق بن هانيء : « كنت أقرأ على أبي عبد الله ـ يعني أحمد ـ الحديث وأنا أنظر في كتابه ، وهو ينظر معي ، فقال لي[2]: هذا أحبُّ إليَّ من أن أقرأ أنا عليك، قلت له : أقول : حدثني ؟ قال: قُلْ إن شِئْتَ ، ولكن أحبُّ إليَّ [3] أن تصدق أن تقول: قرأتُ[4] » .

---

(١) في ظ « عنه » ، وهو تصحيف .

(٢) « لي » ليس في ب .

(٣) «إلي» ليس في ظ. و «أن» الثانية زيادة من ظ . «أن تقول» سقط من ب.

(٤) ذهب أكثر العلماء إلى ترجيح السماع من المحدث على قراءة الطالب على المحدث وهو يسمع، وهو العرض، واستدلوا لترجيح السماع بأنه الوسيلة التي تلقى بها الصحابة الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم ثم رووه بها للناس أيضاً .

ورجح جماعة من أهل العلم العرض على السماع، واستدلوا على ذلك بأن رعاية الطالب أشد عادة وطبيعة، وبأنه يتعاضد على الضبط في العرض كل من الشيخ والطالب .

انظر الإلماع للقاضي عياض ص ٦٩ وما بعد ، وعلوم الحديث لابن الصلاح ص١٢٢ وشرح التوضيح لصدر الشريعة مع حاشية التلويح للتفتازاني ج٢ ص١٢ .

والتحقيق في ذلك هو التوفيق بين الرأيين بحسب ما يتحقق المزيد من الضبط في التحمل، أخرج ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ج٢ ص ١٧٨ والقاضي عياض في كتابه الإلماع ص ٧٤ عن الإمام مالك أنه سئل « أفيَعرِضُ عليك الرجل أحب إليك أو تحدثه؟ » قال: «بل يعرض إذا كان يتثبَّتُ في قراءته ، فربما غلط الذي يحدث ، أو ينسى » . انتهى . واللفظ لابن عبد البر ، وهو يفيد أن العرض إذا لم يحقق زيادة ضبط لا يفضل على السماع .

وكره طائفة العرض :

منهم وكيع ، ومحمد بن سلاَّم ، وأبو مُسْهِر ، وأبو عاصم ، وحُكِيَ ذلك عن أهل العراق جملة[1] ، وكان مالك ينكره عليهم .

وروى بِشْر بن الوليد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة قال : « لا يحلُّ للرجل أن يرويَ الحديث إلا إذا سمعه من فم المحدث فيحفظه ثم يحدث به[2] » .

واستدل البخاري وغيره على صحة العرض بحديث ضِمام بن [آ-٥٥] ثَعْلَبَة[3]، وقد ذكر الترمذي ذلك عند تخريجه لحديثه في

---

(١) مَنْ حكى ذلك لم يحقق ، إنما هو رأي منقرض لبعض المتشددين من أهل العراق ، ثم انتهى الخلاف ، وتم الاجماع على جواز التحمل بالعرض .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ١ ص ١١٠: « قلت: وقد انقرض الخلاف في كون القراءة على الشيخ لاتجزىء ، وإنما كان يقوله بعض المتشددين من أهل العراق » انتهى وانظر الرواية عن مالك في المحدث الفاصل ص ٤٢١ .

(٢) المحفوظ عن أبي حنيفة أنه يجيز العرض ، بل يرجحه على السماع ، كما سبق أن ذكر الشارح ذلك، وهذا النقل ليس معناه ماذكره الشارح ابن رجب، بل مراده أنه إذا تحمل الحديث ونسيه لا يعتمد على كتابه عند أبي حنيفة ، وهو مذهب أبي حنيفة تحقيقاً، كما هو ثابت في مصادر أصول فقه الحنفية، انظر شرح التوضيح وحاشية التلويح عليه للتفتازاني ج٢ ص١٢، وغيره . والكفاية ص ٢٣١ .

(٣) ولفظه عن أنس رضي الله عنه قال: بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد دخل رجل على جمل، فأناخه في المسجد ثم عقله ،ثم قال لهم: أيكم محمد ؟ والنبي صلى الله عليه وسلم متكيء بين ظهرانيهم ،فقلنا. هذا الرجل الأبيض المتكيء. فقال له الرجل: ابنَ عبدِ المطلب! فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: قد أجبتك.=

أول كتاب الزكاة [1] .

واستدل مالك وغيره بعرض القـــرآن على القارىء ، وبقراءة الصحيفة بالدَّيْنِ على مَنْ عليه الحقُّ ، فيقرُّ بها فيُشهد عليه [2] .

وقد اشترط الترمذي لصحة العرض على العالم أن يكون العالم حافظاً لمـا يُعرَضُ عليه ، أو يمسك أصله بيده عند العرض عليه إذا لم يكن حافظاً .

= فقال الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم : إني سائلك فمشدد عليك في المسألة ، فلا تجدْ عليَّ في نفسك . فقال : سَلْ عما بدا لك . فقال : أسألك بربك ورب مَنْ قبلك آلله أرسلك إلى النـاس كلهم ؟ فقال : اللهم نعم . فقال : أنشدك بالله آلله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة ؟ قال: اللهم نعم . قال : أنشدك بالله آلله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم نعم .

فقال الرجل : « آمنتُ بما جئتَ به، وأنا رسول مَنْ ورائي مِنْ قومي ، وأنا ضِمامُ بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر » . البخاري في العلم (باب القراءة والعرض على المحدث) ج ١ ص ١٩ ، ومسلم في أول صحيحه ص ٣٢ .

(١) ج ٣ ص ١٤ ـ ١٥ من جامع الترمذي ، ولفظه :

« سمعت محمد بن إسماعيل يقول : قال بعض أهل العلم: « فقه هذا الحديث أن القراءة على العالم والعرض عليه جائز ، مثل السماع ، واحتج بأن الأعرابي عرض على النبي صلى الله عليه وسلم، فأقرَّ به النبي صلى الله عليه وسلم » انتهى. ولم يذكر البخاري هذا الاستنباط في صحيحه، بل اكتفى بالاشارة إليه في ترجمة الباب.

(٢) «ويشهد عليه» ظ و ب . قلت: ذكره البخاري عن مالك ج ١ ص ١٨ فقـــال : « واحتج مالك بالصك يُقْرَأُ على القوم، فيقولون : أشهدنا فلان ، ويُقرأ ذلك عليهم قراءة، ويُقرَأُ على المقرىء، فيقول القارىء: أقرأني فلان». انتهى . أي أقرأني القرآن ، ويقبل ذلك منه بلا خلاف .

ومفهوم كلامه أنه إذا لم يكن المعروض عليه حافظاً ولا أمسك أصله أنه لا تجوز الرواية عنه بذلك العرض .

وقد قال أحمد في رواية حنبل : « لا بأس بالقراءة إذا كان رجل يعرف ويفهم ويبين ذلك » .

قال سعيد بن مروان البغدادي [1] سمعت يحيى بن إسماعيل الواسطي يقول : « القراءة على مالك بن أنس مثل [2] السماع من غيره » .

وهذا يرجع الى أصل :

وهو أن الضرير والأمي إذا لم يحفظا الحديث .

فإنه لا تجوز الرواية عنهما ، ولا تلقينهما ، ولا القراءة عليهما من كتاب .

وقد نص على ذلك أحمد ـ في رواية عبد الله ـ في الضرير والأمي: لا يجوز أن يحدثا إلا بما يحفظا ، وقال : « كان أبو معاوية الضرير إذا حدثنا بالشيء الذي نُرى أنه لا يحفظه يقول : في كتابي كذا وكذا ، ولا يقول : ثنا ولا سمعت » .

وكذلك قال يحيى بن معين في الضرير والأمي ، نقله عنه عبد الله بن أحمد ، وعباس الدوري .

[ب ٣٨] وقال أبو خيثمة : « كان يُعابُ على يزيدَ بن

---

(١) في الأصل هنا زيادة « يقول » وهي سهو .

(٢) قوله « مثل » سقط من ظ .

هارون أنه كان بعد ما أَضِرَّ يأمر من يلقِّنُه حديثه من كتابه ويتحفظه »[1].

وأنكر طائفة على من كان يكتب من كتب موسى بن عُبَيدة[2] الرَّبَذِي ثم يقرؤها عليه، وكان أعمى.

وذكر ابن المديني عن أبي معاوية الضرير أنه قال: «ما سمعتُه من الشيخ وحفظتُه عنه قلتُ: ثنا، وما قرىء عليَّ من الكتب قلت: ذكر فلان».

وكان[3] عبد الرزاق يتلقن ممن يشق بـــه، كما كان يزيد ابن هارون يفعله.

وعلى قول هؤلاء يجوز العرض على الشيخ، وإن كان ضريراً لا يحفظ، أو أمياً لا كتاب بيده إذا كان العرض ممن يوثق به[4].

وقـــد رخص ابن معين في السماع ممن يتلقن إذا كان يعرف حـديثه، ويعرف ما يدخل عليه، فإن لم يعرف ما يدخل عليه فإنه كرهه.

---

(١) انظر هذا القول وتعليقنا عليه في ص ٥٧٦.

(٢) «كتب عبيدة» ظ و ب. وفي ب «الزبيدي» موضع الرَّبَذي، وهو تصحيف. وسقط منها قوله «عليه».

(٣) قوله «كان» سقط من ب.

(٤) من قوله: «كما كان يزيد» إلى هنا ليس في ظ وب.

وحاصل الأمر أن الناس ثلاثة أقسام :

حافظ متقن يحدث من حفظه ، فهذا لا كلام فيه .

وحافظ نسي فَلُقِّنَ حتى ذَكَر ، أو تَذَكَّر حديثَه من كتاب ، فرجع إليه حفظه الذي كان نسيه ، وهذا أيضاً حكمُه حكمُ الحافظ ، وكان شعبة أحياناً يتذكر حديثه من كتاب .

ومن لا يحفظ شيئاً [1] وإنما يعتمد على مجرد التلقين ، فهذا [ظ - ١٣٨] هو الذي منع [2] أحمد ويحيى من الأخذ عنه [3] .

واختلف العلماء أيضاً في :

---

(١) قوله « شيئاً » ليس في ظ و ب .

(٢) في ب هنا زيادة « منه » . و « من » الآتية ليست في ظ .

(٣) لكن الجمهور على صحة الأخذ عنه ، إذا احتاط بحيث يغلب على الظن سلامته . قال ابن الصلاح وعلماء أصول الحديث : « إذا كان الراوي ضريراً ولم يحفظ حديثه من فم من حدثه ، واستعان بالمأمونين في ضبط سماعه وحفظ كتابه ثم عند روايته في القراءة منه عليه ، واحتاط في ذلك على حسب حاله بحيث يحصل معه الظن بالسلامة من التغيير صحت روايته » .

وجعل الخطيب الأمي بمثابته أيضاً . انظر الكفاية ص ٢٢٨ وعلوم الحديث ص ١٨٧ والتقريب وشرحه التدريب ص ٣٠٩ .

التحديث من الكتاب

اذا كان المحدث لا يحفظ ما فيه ، وهو ثقة

فقال مالك : لا يؤخذ العلم عمن هذه الصفة [1] صفته ، لأني أخاف أن يُزاد في كتبه بالليل .

وحُكي أيضاً عن أبي حنيفة رحمه الله .

وعلى قول هؤلاء فلا يجوز العرض على من لا يحفظ ، وإن أمسك الكتاب ، كما لا يجوز له أن يحدث من الكتاب ولا يحفظ ، وأولى .

وهكـــذا اشترط عثمان بن أبي شيبة في العرض أن يكون العالم يعرف ما يُقرَأ عليه .

ورخص طائفة في التحديث من الكتاب لمن لا يحفظ .

منهم : مروان بن محمد ، وابن عيينة ، وابن مهدي ، ويحيى بن معين ، وغيرهم .

وهذا إذا كان الخط معروفاً موثوقاً به ، والكتاب محفوظاً عنده .

فإن غاب عنه كتابه ثم رجع إليه فكان كثير [2] منهم يتوقى الرواية منه خشية أن يكون غُيِّر فيه شيء .

---

(١) قوله : « الصفة » ليس في ظ .

(٢) « وكان كثيراً » ب . وهو غلط .

منهم : ابن مهدي ، وابن المبارك ، والانصاري .

ورخص فيه بعضهم ، منهم : يحيى بن سعيد .

وقال أحمد - في رجل يكون له السماع مع الرجل أله أن يأخذه بعد سنين؟- قال : « لا بأس به إذا عرف الخط » .

قال أبو بكر الخطيب : « إنما يجوز هذا إذا لم يُرَ فيه أثرُ تَغيير [1] حادثٍ من زيادة أو نقصان أو تبديل، وسكنت نفسه إلى سلامته ، قال : وعلى ذلك يُحْمَلُ كلام يحيى بن سعيد » .

قلت : « وكذا إن كان له فهم ومعرفة [آ - ٥٦] بالحديث وإن لم يكن يحفظه .

وقد قال أبو زرعة لما رُدَّ عليه كتابُه ورأى فيه تغيراً : « أنا أحفظ هذا ، ولو لم أحفظه لم يكن يخفى عليّ ».

وقد[2] قال أحمد في الكتاب - قد طال على الانسان عهده لا يعرف بعض حروفه فيخبره بعض أصحابه، ما ترى في ذاك ؟- قال : « إذا كان يعلم أنه كا في الكتاب فليس به بأس » . نقله عنه ابن هانيء[3] .

---

(١) « تَغَيُّر » الأصل و ب. والمثبت من ظ موافق للكفاية ص ٢٣٦ .

(٢) « قد » ليست في ب .

(٣) هذا الذي نقله الشارح عن الإمام أحمد هو الرأي المتوسط بين التشديد والتساهل ، وهو الصواب الذي عليه الجمهور . قال الإمام النووي في التقريب : « والصواب ما عليه الجمهور ، وهو التوسط ، فإذا قام في التحمل والمقابلة بما تقدم جازت الرواية منه -أي من الكتاب- وإن غاب ، إذا كان الغالب سلامته من التغيير». انظر التقريب ص٣٠٨ مع شرحه للسيوطي، وعلوم الحديث ص١٨٧ .

واختلفوا في المحدث الذي لا يحفظ
اذا حدث من كتاب غيره

فرَخَّص طائفة فيه إذا وثق بالخط ، منهم ابن جُريج ، وهو اختيار الاسماعيلي .

وقال أحمد : « ينبغي للناس أن يتقوا هذا » .

وكان يحيى بن سعيد يعيب قوماً يفعلونه .

وقال المروذي : سمعت أبا عبد الله قال : « ما بالكوفة مثل هنّاد بن السَّرِيّ هو شيخهم ». فقيل له [1] : « هو يحدث من كتاب ورّاقه ؟ » . فجعل يسترجع ، ثم قال : « إن كان هكذا لم يُكْتَبْ عن هنادٍ شيءٌ »[2] .

هذا كله إذا قرأ القارىء على العالم وليس معه أحد ، فإن كان

---

(١) « له » ليس في ظ . وفي ب « فقيل له إنه يحدث... » .

(٢) هذا النقل ليس على ظاهره ، أو ان في صحته نظراً ، وهناد ثقة من الحفاظ ، لم يعبه علماء الرجال بشيء . وكان أحمد نفسه يوصي به يقول : « عليكم بهناد ». وكان وكيع يعظمه جداً . قال قتيبة بن سعيد الحافظ : « مارأيت وكيعاً يعظم أحداً تعظيمه لهناد » . انظر تذكرة الحفاظ ص ٥٠٧ والتهذيب ج ١١ ص ٧١ وغيرهما .

وقال الحافظ ابن حجر في التقريب : « هنّاد بن السَّرِيّ - بكسر الراء الخفيفة - ابن مصعب التميمي ، أبو السَّرِيّ ، الكوفي ، ثقة من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين - يعني ومائتين - وله إحدى وتسعون سنة / عخ م ٤ ».

معه أحد يسمع معه فقالت طائفة : لابد لمن يسمع معه أن ينظر في نسخته ، وإلا فلا يصح سماعه ، منهم ابن وارة وغيره .

وكذا قالوا في المحدث إذا قرأ عليهم من كتابه ولم ينظروا فيه ، ثم نسخوا من الكتاب من غير نظر ولا حفظ . وكـذا إذا أملى المحـــدّث فكتب عنه بعضُهم ، ثم نسخ الباقون من كتابه من غير حفظ .

وذكر أحمـد عن عبد الرزاق أن سفيان لما قدم عليهم اليمن جاءوا بمن يكتب ، وكانوا ينظرون في الكتاب ، فإذا فرغ ختموا الكتاب حتى ينسخوه .

وروى ابن عـــديّ باسناده عن معمر قال : « اجتمعتُ أنا وشعبة والثوريّ وابن جريج فقدم علينا شيخ فأملى علينا [ب-٣٩] أربعة آلاف حديث عن ظهر قلب ، فإذا جن الليل ختمنا الكتاب فوضعناه تحت رؤوسنا ، وكان الكاتب شعبة ، ونحن ننظر في الكتاب » .

وذكر الخلال عن عليّ بن عبد الصمد المكيّ قال : قلت لأحمـد ابن حنبل- ونحن في مجلس نسمع فيه الحديث وأنا لا أنظر في النسخة- : « يا أبا عبد الله ، يجزيني أن لا أنظر في النسخة فأقول: حدثنا ، مثل الصكّ ، إذا لم ينظر فيه ويشهد ؟ » . قال لي : « لو نظرتَ في الكتاب كان أطيبَ لنفسك » .

وذكر ابن معين عن ابن أبي[1] ذنب أنه كان يقرأ عليهم كتاباً، ثم يلقيه إليهم فيكتبونه ولم ينظروا في الكتاب .

---

(١) « أبي » سقط من ب .

ورُوِيَ عن مالك ما يدل عليه ، ورخص في ذلك أكثر المتأخرين ، إذا كان صاحب الكتاب مأموناً في نفسه موثوقاً بضبطه .

وروى أحمد بن حرب الموصلي عن زيد بن أبي الزرقا حدثنا سفيان الثوري في القوم يكونون جميعاً فيأتون الرجل ومعهم حديث من حديثه في كتاب، ويكون الكتاب مع بعضهم وهو عندهم ثقة ، وهم أكثر[1] أن يستطيعوا أن ينظروا فيه جميعاً ، هل يدخل عليهم أن يصدقوا صاحبهم في مسائله؟ » . قال : « لا ، إنما هو بمنزلة الشهادة».

خرَّجــه الرامهرمزي ، وحمله على أن مراد سفيان الرخصة في ذلـك كما يُقرأ [2] الصكُّ على المشهود عليه بالدين ، فَيُقِرُّ به فيَشْهَدُ عليه مَنْ سمعه .

وكلام أحمد يدل على مثل ذلك أيضاً ، إلا أنه استحب للسامع أن ينظر في الكتاب لتطييب نفسه [3] .

---

(١) كذا في النسخ التي بين أيدينا ، وهو مطابق للمحـدث الفاصل أيضاً ص ٥٩٩ ـ ٦٠٠ ، وأصل العبارة « أكثر من أن » .

(٢) « نقول » ب ، وهو تحريف .

(٣) حاصل المسألة أن الراوي إذا سمع أحاديث من المحدث أو أجيز بهـا ولا يحفظها ، أنه يجوز له أن يحدث بها من كتاب غيره عن الشيخ ، وإن لم ينظر في الكتاب حال القراءة ، وأنه لا يشترط أن يقابله بنفسه ، بل يكفيه مقـابلة نسخته بأصل الراوي ، وإن لم يكن ذلك حال القراءة ، ويكفيه كذلك مقابلة نسخته على يدي غيره ، إذا كان ثقـة موثوقاً بضبطه . انظر علوم الحـــديث ص ١٦٩ ــ ١٧٠ ، والتقريب والتدريب ص ٢٩٥ .

المسألة الثانية : فيما يقول

مَنْ عَرَضَ الحديث اذا حَدَّث به

وقد ذكر الترمذي باسناده عن عطاء أنه أجاز أن يقول : ثنا . وذكره[1] أيضاً عن أبي مصعب صاحب مالك . وعن يحيى القطان أنه قال : ثنا وأنا واحد .

وسئل محمد بن نصر المروزي : ما الفرق بين ثنا وأنا ؟ قال : سوء الخُلُق ! » .

وروى محمد بن سعيد بن الأصبهاني عن شريك مثل ذلك .

وذكر [ظ - ١٣٩] الترمذي أيضاً عن ابن وهب أنه كان لا يقول ثنا إلا فيما سمع من لفظ العالم مع الناس ، فإذا قُرِىء على العالم وهو شاهد قال : أنا . وإن سمع وحده قال : حدثني . وإن قرأ وحده قال أخبرني .

والقول [آ - ٥٧] الأول وهو الرخصة في ان يقول مَنْ عرض على العالم « ثنا » هو مروي عن الحسن ، والزهري ، ومنصور ، والثوري ، ومالك ، وابن جريج ، وأبي حنيفة .

ورواه محمد بن كثير عن الأوزاعي ، ورُوِيَ أيضا عن يحيى ابن سعيد القطان .

وقد تقدم مثله عن أحمد[2] إلا أنه استحب أن يقول : « قرأت » .

---

(١) « وذكر » ظ و ب . والمثبت من الأصل .

(٢) في ص ٢٤٣ .

وقال أحمد أيضاً : « ثنا وأنا واحد » . نقله عنه سلمة بن شبيب [1] وغيره .

وكذلك قال يزيد بن هارون ، والنضر بن شُمَيْل ، وأبو عاصم النبيل ، ووهب بن جرير ، وابن عيينة ، وأبو الوليد ، وإسحاق بن إبراهيم ، وروي عن مالك وسفيان أيضاً .

وقد جمع الطحاوي في التسوية بينهما جزءاً [2] .

وأما القول الثاني [3] : وهو أن يقول في العرض « أنا » ، وفي السماع « ثنا » : فهو مَحْكِيّ عن طائفة من العلماء ، منهم النسائي ، وقَبْلَه يونس بن عبد الأعلى .

وحكاه بعضهم عن أكثر أصحاب الحديث .

وهو مأثور عن ابن جريج ، قال يحيي بن سعيد : « كان ابن جريج صدوقاً ، إذا قال : « حدثني » فهو سماع ، وإذا قال : « أنا » أو « أخبرني » فهو قراءة . وإذا قال : « قال » فهو شِبْهُ الريح » . يعني أنه لم يسمعه ولم يقرأه .

وروي عن الأوزاعي انه أمر في الرواية عنه بذلك ، وكذا نقله الربيع عن الشافعي .

وذكر أبو داود في مسائله قال قيل لأحمد : « كأنّ أخبرنا أسهل من حدثنا ؟ قال : نعم ، هو أسهل ، « ثنا » شديد » .

---

(١) « شبيه » ب ، وهو تصحيف .

(٢) توجد منه نسخة خطية في دار الكتب الظاهرية بمجموع رقم ٩٢ / ١٧ .

(٣) من قوله « وقد جمع » إلى هنا سقط من ب .

وقال عوف : إذا قرأ العالم على العالم فقال : «حدثني» فهي كُذَيْبَةٌ »[1] .

وكذلك رُوِيَ عن حماد بن زيد أنه منع في العرض أن يقول : « ثنا » .

وقال عثمان بن أبي شيبة : « كان ابن المبارك يقول : قرأتُ على ابن جريج ، ولا يقول : أنا » .

وقال أحمد في رواية أبي داود : « يعجبني أن يقول كما فعل ، يقول : قرأت » .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « إذا سمعتَ من المحدث فقل: «ثنا» . وإذا قرأتَ عليه فقل : «قرأتُ» ، وإذا قُرِىء عليه فقل : «قُرِىء عليه » . قال : وأحَبُّ اليَّ أن يبين كما كان » .

ولكن هنا محمول منه[2] على الاستحباب كما تقدم ذلك[3] صريحاً عنه ، ومن أصحابنا من حمله على الوجوب .

وقال أبو القاسم البغوي : « كان أحمد لا يرى في العرض والإجازة «أنا» ولا «ثنا» ، إنما رأيه أن يبين الراوي كما كان » .

وقرأ رجل على شَرِيك ، ثم [ب - ٤٠] سأله فقال أقول : «ثنا شَرِيك » ؟ فقال : « إذن تكذب » .

وقال يحيى بن سعيد : « ينبغي أن يحدث الرجل[4] كما سمع ،

---

(١) « كذبة » ظ .

(٢و٣) قوله « منه » و «ذلك» ليس في ظ و ب . وانظر ص ٢٤٣و٢٥٤ .

(٤) « ينبغي للرجل أن يحدث » ظ و ب .

فإن سمع، يقول: ثنا. وإن عرض، يقول: عرضت، وإن كان إجازة يقول: أجاز لي[1]».

وقال محمد بن كثير: «سألت الأوزاعي عن الرجل يقرأ على الرجل الحديث يقول: «ثنا»؟[2] قال: لا، يقول كما صنع يقول[3]: «قرأت»»[4].

وقال ابن معين: «أرى إذا قرأ الرجل على الرجل أن يقول[4]: قرأت على فلان، ولا يقول: ثنا، وإذا قرىء[5] على الرجل وهو شاهد فليقل: قُرِىءَ على فلان[6] وأنا شاهد، يقول كما كان».

وقال أحمد بن صالح المصري فيمن قرأ على العالم: «يقول قرأت. قيل له: فإن قال: ثنـــا، قال: لا ينبغي له أن يقول إلا كما قرأ. فإن قال: حدثنا فلم يكذب، قيل له[7] فإن قال: أنا وأنبأنا؟ قال: هو دون ثنا».

وقال محمد بن عبد الله الأنصاري: «يقول: قرأت على فلان، ولا يقول: حدثني».

---

(١) «لي» ليس في ظ.

(٢) «فيقول حدثنا» ظ.

(٣) «يقول» ليس في ظ.

(٤) من قوله «قرأت» إلى هنا سقط من ظ و ب.

(٥) «قرأت» ب وهو تصحيف.

(٦) «على ذلك» ظ وهو خطأ.

(٧) من قوله «فإن قال ثنا» إلى هنا سقط من ب.

وقال شعبة : « أحبُّ إليَّ أن يبين » .

قال نعيم بن حماد : « مارأيت ابن المبارك يقول قط ثنا كأنه يرى أنا أوسع »[1] .

وأما تفريق ابن وهب بين أن يكون سماعه أو عرضه وحده أو مع غيره فيقول إذا كان وحده : حدثني أو أخبرني ، وإذا كان مع غيره يقول : ثنا أو أخبرنا ، فهذا محمول على الاستحباب دون الوجوب ، وقد روي مثل ذلك عن سعيد بن أبي مريم المصري .

ورُوِيَ معناه عن طائفة من السلف .

قال ابن أبي خيثمة ثنا[2] الوليد بن شجاع حدثني حمزة عن رجاء بن أبي سلمة عن ابن عون قال : « ربما حدثنا ابن سيرين

---

(١) خلاصة التحقيق أن اصطلاحات المحدثين اختلفت فيما يقول من تحمل الحديث بالعرض، إذا حدث به، وأسلم العبارات في ذلك أن يقول : « قرأت على فلان » أو قرىء على فلان وأنا أسمع » ، ثم أن يقول : « حدثنا فلان قراءة عليه » ونحو ذلك .

أما إطلاق حدثنا وأخبرنا في هذا فقد ذهب إلى جواز استعمالهما في العرض الإمام البخاري والزهري ومعظم الحجازيين ، والكوفيين .

وذهب الشافعي والإمام مسلم وأهل المشرق إلى التمييز بينهما والمنع من إطلاق « حدثنا » ، واختاروا أن يقول : « أخبرنا » .

وهما من حيث لسان العرب بمعنى واحد إنما اصطلح المحدثون على التمييز بينهما في الاستعمال ، ثم صار التفريق بينهما هو الشائع الغالب على أهل الحديث، انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٢٢ ـ ١٢٤ ، وتدريب الراوي ص ٢٤٥ ، ومنهج النقد ص ١٩٩ .

(٢) « حدثني » ظ .

فيقول: حدثني أبو هريرة، وربما قال نا[1] أبو هريرة، قال فنقول: كيف هذا يا أبا بكر؟ قال: أكون وحدي فيحدثني فأقول: حدثني، وأكون في جماعة فيحدثنا فأقول: [آ – ٥٨] ثنا .

وقال الوليد بن مزيد[2]: «قلتُ للأوزاعي: كتبتُ عنك حديثاً كثيراً، فما أقول فيه؟» قال: «ما قرأتُــــه عليك وحدك فقل فيه: حدثني، وما قرأته على جماعة أنت فيهم فقل فيه: ثنا، وماقرأتَه عليَّ وحدك فقل فيه: أخبرني، وما قرأ عليَّ جماعة أنت فيهم فقل فيه: أنا، وما أجزته[3] لك وحدك فقل فيه: خبَّرني، وما أجزته[3] لجماعة أنت فيهم فقل فيه: خبَّرنا».

وخرَّج الخطيب كلام ابن وهب الذي خرجه الترمذي من طريق ابن أخي ابن وهب عنه، ثم قال: «هـــذا هو المستحب، وليس بواجب عند أهل العلم»[4].

ثم ذكر باسناده[5] عن أحمد بن صالح أنه أجاز لمن سمع وحده[5] أن يقول: «ثنا» ولمن سمع مع[6] جماعة أن يقول: «حدثني».

وعن أبي داود قال: قلت لأبي عبد الله يعني أحمد: «إذا سمع الرجل وحده يقول: نا فلان؟» قال: «لابأس».

---

(١) «أخبرنا» ظ و ب، وهو خطأ.

(٢) «يزيد» ب، وهو تصحيف.

(٣) «أخبرته» ب، وهو تصحيف.

(٤) الكفاية ص ٢٩٤ ولفظه «.. وليس بواجب عند كافة أهل العلم».

(٥) قوله «باسناده» و «وحده» ليسا في ظ و ب.

(٦) «مع» زيادة من ظ و ب.

ومن طريق الأثرم قال قلت لأبي عبـــد الله : « أليس هذا جائزا أن يقول حدثني وهو ينوي أنه قد [ظ-١٤٠] حدثه فيمن حدث، ويقول أشهدني وقد أشهد جماعة ؟ » قال : « فظننت أنه سهّل في ذلك » .

وعن ابن المبارك قال : « إذا حدث الرجل جماعة فليقل كل منهم حدثـني » .

وعن يحيى بن سعيد أنه رخص فيه أيضاً . قال أبو عُبَيْد : « كنت أسمع ابن المبارك كثيراً يقول : أخـبرني . وكنت أرى أنه سمعه وحده ، حتى أخبروني أنه كان يقول إذا حدثنا فقد حدث كل واحد منا على حِياله ، فلهذا استجاز أن يقول » .

وذكر البيهقي قول ابن وهب وسعيد بن أبي مريم الذي تقـدم ذكره، وقال: هذا تفصيل حسن وعليه أدركنا [١] مشايخنا . وهو معنى قول أحمد والشافعي[٢] رحمهما الله » .

وذكر عبد الغني بن سعيد قال : سمعت الوليد بن القاسم يقول سمعت أبا عبد الرحمن النسائي يقول : « كان إسحاق بن راهويه يقول : إذا قرأتَ فقل : قرأتُ ، وإذا قُرِئَ عليك فقل : قرئ ، وإذا حدثك فقل : حدثني ، وإذا حدثكم فقل: حدثنا ، قل كما كان».

قال عبد الغني : « وبلغني عن أحمد بن حنبل[٣] نحوه » .

---

(١) « أدركتُ » ظ و ب .
(٢) « الشافعي وأحمد » ظ و ب .
(٣) « بن حنبل » ليس في ظ .

وروى باسناده عن أبي نعيم قال : « أتينا موسى بن عُلَيّ بمكة ، فقلت : حدثك أبوك ، قال : لا ، حدث القوم وأنا فيهم ، فقلت : فكيف تقول ؟ قال : أقول سمعت أبي[1] » .

المسألة الثالثة : الرواية بالمناولة

وقد أسند الترمذي عن منصور بن المعتمر أنه رخص في الرواية بها.

والمناولة نوع من أنواع الاجازة ، إلا أنها أرفع أنواعها .

وصورتها : أن يدفع العالم كتابه إلى رجل ويقول[2] له : « هذا حديثي أو كتابي فاروه عني أو نحو ذلك »[3] .

وممن رأى الرواية بهـا أيضاً الزهري [ب ـ ٤١] ومالك ، والأوزاعي ـ في المشهور عنه ـ ، والليث ، وأحمد .

قال المروذي : قال أبو عبد الله : « إذا أعطيتُك كتابي فقلتُ لك : اروه عني وهو من حديثي فما تبالي أسمعتَه أم لم تسمعه » قال : فأعطاني المسند ، ولأبي طالب مناولة » .

وقول يحيى بن سعيد في رواية ابن جريج عن عطاء الخراساني:

---

(١) « أبي » ليس في ب .

(٢) « الى رجل له ويقول » ب وهو سبق قلم .

(٣) هذه الصورة للمناولة أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق، وهي عند مالك وجماعة من العلماء بنزلة السماع . قال القاضي عياض في الإلماع ص ٧٩ : « وهي رواية صحيحة عند معظم الأئمة والمحدثين... وهو قول كافة أهل النقل والأداء والتحقيق من أهل النظر » .

« إنها ضعيفة لاشيء، إنما هي[1] كتاب دفعه إليه » يدلُّ على أنه كان لايرى الرواية بالمناولة ، إلا أن يُحْمَلَ على أنه لم يأذن له في روايته عنه» .

وفي جواز الرواية بذلك في هذه الحال خلاف بين أهل العلم، ذكره أبو بكر الخطيب[2] وغيره .

وروى الوليد عن الأوزاعي أن المناولة يُعْمَلُ بها ولا يُحدَّث .

ومن أنواع المناولة أن يأتي الطالب إلى العالم بجزء من حديثه قد كتبه من أصل صحيح فيدفعه إلى العالم ويستجيزه إياه ، فيجيزه له ويرده إليه ، إلا أنهم اشترطوا أن ينظر فيه العالم ويصححه إن كان [آ - ٥٩] يحفظ ما فيه ، أو أن يقابل به[3] أصله إن كان لايحفظه، وقد فعل ذلك مالك ، وأحمد ، ومحمد بن يحيى الذهلي ، واشترطه أحمد بن صالح المصري[4] .

وقال أحمد في رواية حنبل : « المناولة لا أدري ماهي حتى يعرف المحدث حديثه ، وما يدريــه ما في الكتاب؟! ، قال : وأهل مصر يذهبون إلى هذا وأنا لايعجبني » .

قال أبو بكر الخطيب[5] : « أراه أراد أن أهل مصر يذهبون

---

(١) « هي » سقط من ب .

(٢) في الكفاية ص ٣٤٦-٣٤٩ .

(٣) « به » ليس في ب .

(٤) هذا من نوع الصورة السابقة للمناولة ، والشرط فيه أن يقف الشيخ على أحاديث الكتاب المناوَل ، ويعرفه ، ويحقق صحته ويجيزه له ، كما في الالماع ص ٧٩ ، وغيره .

(٥) في الكفاية ص ٣٢٨ .

إلى[1] المناولة من غير أن يعلم الراوي هل ما في الجزء حديثه أم لا والله أعلم » .

وهذا الذي ذكره الخطيب صحيح ، وقد اعتمد أحمد في ذلك على حكاية حكاها له ابن معين عن ابن وهب أنه طلب من سفيان ابن عيينة أن يُجيزَ له رواية جزء[2] أتاه به في يده ، فأنكر ذلك ابن معين ، وقال لابن وهب : « هذا والريح بمنزلة إدفع إليه الجزء حتى ينظر في حديثه » .

وقد رُوي عن ابن شهاب جواز ذلك أيضاً ، إلا أن الخطيب[3] تأوله على أنه كان سبق علمه بما فيه ، وفيه بعد .

وظاهر ما أسنده الترمذي[4] عن ابن جريج وهشام بن عروة يدل على جواز ذلك أيضاً ، وروي عن مالك مايدل عليه .

وإن قال العالم : « إن كانت هذه من حديثي فحدث بها » جاز ، وفعله مالك رضي الله عنه .

---

(١) من قوله « هذا » إلى هنا سقط من ب .

(٢) في ظ و ب « طلب من سفيان بن عيينة جزءاً » .

(٣) في الكفاية ص ٣٢٩ ولفظه « قلت : قد يحتمل أن يكون قد تقدم نظر ابن شهاب في الصحيفة ، وعرف صحتها وأنها من حديثه ، وجاء بها بعدُ إليه مَن يثق به ، فلذلك استجاز الاذن في روايتها من غير أن ينشرها وينظر فيها ، والله أعلم » .

(٤) « الزهري » ظ و ب ، وهو تصحيف . وسقط منهما قوله « أيضاً » الآتي في السطر التالي .

وظاهر كلام أحمد يدل على أنه لابد أن يكون المناوَل[1] حاضراً، فإن أذن له في رواية شيء غائب لم يجز[2] ، فإنه قال في رواية الأثرم : كان شعيب بن أبي حمزة عَسِراً في الحديث ، فسألوه أن يأذن لهم أن يرووا عنه ، فقال : لاترووا هذه الأحاديث عني » ، ثم كلموه وحضر ذلك أبو اليمان، فقال لهم : « ارووا تلك الأحاديث عنّي » .

قيل لأبي عبد الله . « مناولة ؟ » قال : « لو كان مناولة كان لم يعطهم كتباً ولا شيئاً ، إنما سمع هذا فقط » .

فكان أبو اليمان بعد يقول : « أنا شعيب » ، فكأنه استحل ذلك بأن سمع شعيباً يقول لقوم : « ارووه عني » . قال : « استحل ذلك بشيء عجيب ! » وذكر[3] أحمد ذلك على وجه الإنكار على أبي اليمان.

وحديث أبي اليمان عن شعيب متفق على تخريجه في الصحيحين، وإذا كان حديث شعيب عندهم معروفاً وآذن لهم في روايته عنه ، فلا حاجة إلى إحضاره ومناولته، بل هذه إجازة من غير مناولة[4].

---

(١) « المناولة » ظ ، وهو تصحيف .

(٢) أي لم يجز مناولة ، إنما يكون إجازة من غير مناولة ، كما سيأتي ، ويأخذ حكم الإجازة المجردة عن المناولة .

(٣) في ب « استحل ذلك شيء عجيب ذلك أحمد » وهو غلط .

(٤) أي أن الإجازة وقعت بأحاديث شعيب المعروفة لأصحابه ، وإذا كانت كذلك فهي صحيحة تجوز الرواية بها . ويدل لذلك قوله لهم : « لاترووا هذه الأحاديث عني » فإنه يشعر بأنها معهودة لهم ، لأنه عبر باسم الاشارة .

وأجاب الحافظ ابن حجر عن ذلك جواباً آخر نسوقه لك من كتابه هدي الساري ج ٢ ص ١٢٤ في ترجمة أبي اليمان الحكم بن نافع الحمصي قال مانصه :=

والحديث الذي خرجه الترمذي عن الحسن يدل على جواز ذلك أيضاً ، إلا أن أبا اليمان كان يقول في الرواية بها : « أنا » .

وقد نهى عن ذلك الأوزاعي وأحمد بن صالح المصري .

ورخّص فيه آخرون، منهم مالك ، ورواه الوليد بن مزيد[1] عن الأوزاعي أيضاً ، وقد روي عن أحمد أيضاً .

قال صالح بن أحمد الحافظ سمعت القاسم بن أبي صالح يقول سمعت ابراهيم بن الحسين يقول سمعت أبا اليمان[2] الحكم بن نافع يقول : « قال لي أحمد بن حنبل : [ظ ـ ١٤١] كيف سمعت الكتب من شعيب بن أبي حمزة ؟

قلت : قرأتُ عليه بعضَه ، وبعضُه قرأه عليَّ ، وبعضَه أجاز

= « مجمع على ثقته اعتمده البخاري ، وروى عنه الكثير، وروى له الباقون بواسطة ، تكلم بعضهم في سماعه من شعيب ، فقيل : إنه مناولة، وقيل : إنه إذن مجرد ، وقد قال الفضل بن غسان : سمعت يحيى بن معين يقول : سألت أبا اليمان عن حديث شعيب؟فقال: «ليس هو مناولة، المناولة لم أخرجها لأحد».

وبالغ أبو زرعة الرازي فقال : « لم يسمع أبو اليمان من شعيب إلا حديثاً واحداً » .

(قلت) إن صح ذلك فهي حجة في صحة الرواية بالإجازة ، إلا أنه كان يقول في جميع ذلك أخبرنا، ولا مشاحة في ذلك إن كان اصطلاحاً له » . انتهى كلام الحافظ .

(١) « مرثد » ب وهو تصحيف .

(٢) « أنا أبو اليمان » ب .

لي[1] ، وبعضه مناولة . فقال : قل في كله : أنا شعيب» .

ونقل البردعي[2] عن أبي زرعة الرازي قال : «لم يسمع أبو اليمان من[3] شعيب بن أبي حمزة إلا حديثاً واحداً والباقي إجازة» .

ومن أنواع المناولة :

أن يكتب العالم إلى رجل بشيء من حديثه ويختمه ، ويأذن له في روايته عنه .

وهي دون المناولة من يده[4] ، وقد روى [ب - ٤٢] بها خلق كثير من جلة السلَف والخلَف . وقال أيوب، وشعبة ، ومنصور،

---

(١) «وبعض أجازني» ظ .

(٢) «البردي» ظ و ب .

(٣) قوله «أبو اليمان من» سقط من ظ .

(٤) هذا النوع جعله علماء أصول الحديث نوعاً مستقلا من طرق تحمل الحديث هو «المكاتبة» .

وقد ذكر الحافظ ابن رجب هنا نوعاً منها هو المكاتبة المقرونة بالإجازة، وهناك نوع آخر هو المكاتبة المجردة من الإجازة ، والصحيح المشهور عند أهل الحديث هو تجويز الرواية بها بنوعيها ، قال القاضي عياض : «وقد استمر عمل السلف فمن بعدهم من المشايخ بالحديث بقولهم : كتب إليَّ فلان قال : أخبرنا فلان ، وأجمعوا على مقتضى هذا التحديث، وعدوه في المسند بغير خلاف يعرف في ذلك . وهو موجود في الأسانيد كثير» .

الالماع ص٨٦،وانظر الكفاية ص٣٤٥،وعلوم الحديث ص١٥٣-١٥٥ وغيرها .

وغيرهم : « إذا كتب إليك العالم فقد حدثك » .

قال ابن وهب : « كان يحيى بن سعيد يكتب إلى الليث بن سعد، ويقول الليث : « حدثني يحيى بن سعيد . وكان هشام يكتب إليه فيقول[1] : حدثني هشام » .

وهؤلاء منهم من طَرَّدَ ذلك[2] في باب الشهادة ، فأجاز الشهادة على الكتاب المختوم ونحوه ، وإن لم يعلم مافيه . وحكي ذلك عن الزهري ، وهو قول أبي عُبَيْد ، وأبي يوسف ، وخرجه طائفة من أصحابنا رواية عن أحمد .

ومنهم من فرق بين الرواية والشهادة ، فأجاز الرواية بالمناولة دون الشهادة على الخط المختوم ، وهو المشهور عن الشافعي، وأحمد، وأبي حنيفة ، وغيرهم من الفقهاء .

وفرق كثير منهم بأنَّ الرواية مبناها على المسامحة ، فإنه لايُشْتَرَطُ لها العدالةُ الباطنة ، ويُقْبل فيها قولُ النساء والعبيد مطلقاً . ويقبل فيها العنعنة بخلاف الشهادة .

ومنهم من فرق بأن الشهادة قد[3] يخفى تغيرها وزيادتها ونقصها، بخلاف الحديث ، فإنه قد حُفِظ وضُبِط[4] فلا يكاد يخفى تغيره . وقيل : إن في كلام أحمد [آ - ٦٠] إيماء إلى هذا الفرق .

---

(١) من قوله « حدثني يحيى » إلى هنا سقط من ب .

(٢) أي عمل بموجب هذه القاعدة .

(٣) « قد » ليس في ظ و ب .

(٤) « ضبط و حفظ » ظ و ب .

وقد جوّز كثير من العلماء العمل بالوصية المختومة ، وإن لم يُشْهَد عليها ، وهو نص أحمد ، وقول محمد بن نصر المروزي ، وغيره .

وكذلك جَوّز كثير من فقهاء الحجاز عمل القاضي بكتاب القاضي، إذا عرف أنه كتابه من غير شهادة على مافيه .

وقد حكى المُعافَى بن زكريا ذلك عن جمهور فقهاء الحجاز والشام ومصر والمغرب والبصرة . وحكاه عن مالك ، والأوزاعي ، والليث[1] ، وإسحاق ، وأبي عبيد ، وسمى عدداً كثيراً .

ولكن لايلزم من جواز العمل بالخط المعروف جواز تحمل الشهادة بما لم يسمعه ، وإن جاز أن يشهد أنه خط فلان إذا عرفه .

ولعل مراد كثير ممن قال بقبول الكتاب المختوم المشهود عليه ، وإن لم يُقْرأ على الشهود أن الشاهد يشهد أن هذا كتاب فلان أو خطه ، فحينئذ يكون العمل[2] بالخط .

وقد تقدم أن الأوزاعي فرق في المناولة بين العمل والرواية ، في رواية عنه ، فلا يلزم من جواز العمل بما عرف صحته جواز تحمله من غير تحمل له[3] .

---

(١) « والليث والأوزاعي » ظ و ب .

(٢) « فيكون العمل حينئذ » ظ و ب .

(٣) ليس هذا نقداً من الحافظ ابن رجب لصحة الرواية بالمكاتبة ، فقد عرفناك صحتها وعمل المحدثين على ذلك ، إنما هو تنبيه دقيق من الحافظ إلى أن جواز العمل بكتاب الوصية المختوم ،لايلزم منه جواز رواية مضمون الكتاب، إذا لم يطلع عليه عند كتابته . فهناك فرق بين العمل بما علم صحته ، وبين روايته على أنه قد تحمله من صاحبه وهو لم يتحمله منه .

وأما الأثر الذي خرّجه الترمذي من حديث بَشِير بن نَهِيك عن أبي هريرة ، فقد رواه رَوْح بن عُبادة عن عِمران بن حُدَيْر[1] عن أبي مِجْلَز قال : قال بَشِير بن نَهِيك : « كنت أكتب بعضَ ما أسمعُ من أبي هريرة ، فلما أردتُ فراقه أتيت بالكتب فقرأتها عليه ، فقلت : هذا سمعته منك ؟ فقال[2] : نعم » .

ورواه عثمان بن الهيثم عن عمران به بنحوه .

ورواه أبو عاصم عن عمران بن حدير به[3] ، وقال في حديثه: « فلما أردتُ فراقه أتيته فقلت : هذا حديثك أُحدث بـــه عنك ؟ قال : نعم » .

وهذا ليس من باب المناولة ولا من باب العرض المجرد ، بل رواية روح تدل على أنه عرض بعد سماع . وفي كلتا الروايتين أنه كان يكتب مايسمع منه ، ثم أقرّ له به أبو هريرة ، وأذن له في روايته ، وهذا نهاية مايكون من التثبت في السماع ، مع أن البخاري قال في بشير : « لا أرى له سماعاً من أبي هريرة » ، نقله عنه الترمذي

= ولتحقيق ذلك نذكر الوجادة فإننا نعمل بما نجده من كتب العلماء ، متى صحت لنا نسبة الكتاب إلى صاحبه ، بما تثبته أصول التحقيق العلمي ، لكن لايجوز لنا أن نروي مضمون الكتاب عن صاحبه بالسند ، كأن نقول : أخبرنا أو أنبأنا فلان ، كما نفعل إذا تحملناه عنه بالاجازة أو بالمناولة مثلاً .

(١) « جدير » ب ، وهوتصحيف ، وقد تكرر فيما بعد .

(٢) « قال » ظ وب .

(٣) الكفاية ص ٢٨٣ .

في العلل [1] .

المسألة الرابعة

الرواية بالاجازة من غير مناولة

وقد ذكر الترمذي عن بعض أهل العلم إجازتها ، وقد حكاه غيره عن جمهور أهل العلم ، وحكاه بعضهم إجماعاً ، وليس كذلك . بل قد أنكر الاجازة جماعة من العلماء ، وحُكيَ ذلك عن أبى زُرعة ، وصالح بن محمد ، وإبراهيمَ الحربي .

وروى الربيع عن الشافعى أنه كره الاجازة . قال الحاكم : « لقد كره المكروه عند[2] أكثر أئمة هذا الشأن[3] » .

---

(١) لم أجده في مخطوط العلل الكبير مع أنه أورد حديث بشير هذا .

وهذا الذي ذكره عن البخاري «مردود بما تقدم» كما قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ج١ ص٤٧٠ ، أي بحديث عَرْض بشير كتاب حديثه على أبي هريرة ، فان سنده صحيح . وبه يثبت سماع بشير من أبي هريرة . وقد سبق في ص ٢٣٥ .

(٢) في ب « لقد كرهت عند أكثر » ، وفوق « كرهت » كلمة « لعله » مما يشير إلى أن الناسخ كتب بالمعنى .

(٣) الاجازة هي إذن المحدث للطالب أن يروي عنه حديثاً أو كتاباً أو كتباً من غير أن يسمع ذلك منه أو يقرأه عليه ، كأن يقول له : أجزتك أو أجزت لك أن تروي عني صحيح البخاري ، أو كتاب الإيمان من صحيح مسلم . فيروي عنه بموجب ذلك من غير أن يسمعه منه أو يقرأه عليه .

والذين أنكروا الاجازة المطلقة منهم من رخص في المناولة ، وهو قول أحمد بن صالح المصري ، ورُوِيَ أيضاً مثله عن إبراهيم الحربي، وأبى بكر البَرْقاني .

= وقد أجاز الرواية بها جمهور العلماء من أهل الحديث وغيرهم ، الإلماع ص٨٩، واختصار علوم الحديث ص ١١٩ .

وقال ابن الصلاح ص ١٣٥-١٣٦ : « ثم إن الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم القول بتجويز الإجازة وإباحة الرواية بها. وفي الاحتجاج لذلك غموض، ويتجه أن نقول : إذا أجاز له أن يروي عنه مروياته فقد أخبره بها جملة ، فهو كما لو أخبره بها تفصيلاً ، وإخباره بها غير متوقف على التصريح نطقاً ، كما في القراءة على الشيخ ، كما سبق ، وإنما الغرض حصول الافهام والفهم ، وذلك يحصل بالإجازة المفهمة ، والله أعلم » انتهى .

وفي رأينا أنه يزول الغموض وتتضح الحجة في اباحة الإجازة بإلقاء الضوء على الوضع الذي وجدت فيه الإجازة كما حققناه في كتاب منهج النقد : وذلك « أن العلماء اعتمدوا على الإجازة بعدما دُوِّن الحديث وكُتِب على الصحف، وجمع في التصانيف، ونقلت تلك التصانيف والصحف عن أصحابها بالسند الموثوق الذي ينتهي بقراءة النسخة على المؤلف أو مقابلتها بنسخته ، فأصبح من العسير على العالم كلما أتاه طالب من طلاب الحديث أن يقرأ عليه الكتاب، فلجأوا إلى الإجازة ، فالإجازة فيها إخبار على سبيل الإجمال بهذا الكتاب أو الكتب أنه من روايته . فتنزل منزلة إخباره بكل الكتاب، نظراً لوجود النسخ. فإن دولة الوراقين قد قامت بنشر الكتب بمثل ما تفعله المطابع الآن .

ولهذا لايجوز لمن حمل بالإجازة أن يروي بها إلا بعد أن يصحح نسخته على نسخة صحيحة مقابلة على نسخة المؤلف أو نحو ذلك مما نسخ وصحح على النسخ المقابلة المصححة » . انتهى .

وظاهر كلام أحمد في رواية الأثرم في قصة رواية أبى اليمان عن شعيب يدل على مثل ذلك ، إلا أن يحمل إنـــكاره على أبي اليمان على إطلاقه لفظ الإخبار في الرواية بالإجازة ، لا على أصل الرواية بالإجازة[1] .

وقد ذكرنا عنه رواية أخرى أنه أجاز لأبي اليمان إطلاق قوله أنا فيما يرويه عن شعيب بالمناولة والإجازة .

وهو قول كثير من السلف والخلف .

ورُوِيَ عن أحمد أنه أجاز أن يقول ثنا فيما يرويه بالاجازة .
وحكي أيضاً عن مالك ، والليث بن سعد ، والثوري[2] ، وغيرهم .

★ ★ ★

(١) انظر مسألة أبي اليمان في ص ٢٦٤-٢٦٥ .
(٢) « والثوري والليث بن سعد » ظ و ب .

* فصل في الحديث المرسل *

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(والحديث إذا كان مرسلاً فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث ، وقد [ظ ـ ١٤٢] ضعفه غير واحد منهم[1] :

أخبرنا علي بن حُجْر أنا بقية بن الوليد عن عتبة بن أبي حكيم قال: « سمع الزهري إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو يقول [2] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال الزهري : قاتلك الله يا ابن أبي فروة ! تجيئنا بأحاديث ليس لها خُطُمٌ ولا أزِمّة »[3] .

---

(١) « منهم » ليس في ب .

(٢) في ظ و ب « إسحاق بن أبي فروة يقول » وليس فيهما جملة « قال رسول الله » الثانية . والمثبت من الأصل موافق لمعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ص ٦ . والكفاية ص ٣٩١ .

(٣) وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٦ بلفظ : « فقال له الزهري : قاتلك الله يا ابن أبي فروة ، ما أجرأك على الله ! ؟ لا تسند حديثك ؟ ! تحدثنا بأحاديث ليس لها خُطُم ولا أزِمّة » . والخطيب البغدادي في الكفاية ص ٣٩١ بنحو لفظ الترمذي . ومدار الحديث عندهم على عتبة بن أبي حكيم ، لكن الترمذي والخطيب أخرجاه من طريق علي بن حجر ، قال الترمذي : =

أخبرنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قال : يحيى بن سعيد : «مُرْسَلاتُ مجاهد أحبُّ إليَّ من مرسلات عطاء بن أبي رباح بكثير ، كان عطاء يَخْطِبُ[1] : يأخذ عن كل ضَرْب» .

قال علي قال يحيى : «مرسلات سعيد بن جبير أحبُّ إليَّ من مرسلات عطاء .

قلت ليحيى : مرسلاتٍ مجاهد أحبُّ إليك أم مرسلات [آ - ٦١] طاوس؟ قال : ما أقرَبَهما » .

قال علي وسمعت يحيى يقول : « مرسلاتُ أبي إسحاق عندي شبه لا شيء ، والأعمش ، والتيمي ، ويحيى بن أبي كثير[2] ومرسلات

= « أخبرنا علي بن حجر أنا بقية بن الوليد عن عتبة بن أبي حكيم » . وفي الكفاية : « .. علي بن حجر عن عتبة بن أبي حكيم » .

وأخرجه الحاكم من طريق إبراهيم وهو أبو إسحاق الطالقاني ثنا بقية ثنا عتبة ابن أبي حكيم .. فظهر بهذا انه سقط من سند الكفاية « بقية بن الوليد » . كما أن التصريح بالتحديث من بَقية في سند الحاكم مفيد جداً ، لأنه يدفع احتمال التدليس . وكان بقية صدوقاً مدلساً ، كثير التدليس عن الضعفاء . انظر ترجمته في المغني في الضعفاء ص ١٠٩ رقم ٩٤٤ .

(١) رسمت في الأصل بما يشبه « يخطىء » وليست في ظ و ب .

(٢) في ظ « يحيى بن كثير » وقد ضبب فوق ابن إشارة للغلط وإلى أن الأصل الذي نقل عنه الناسخ ثبت فيه ذلك .

ابن عيينة شبه الريح »[1] .

ثم قال : « إي والله وسفيان بن سعيد » .

قلت ليحيى : « فمرسلات مالك؟ قال : هي أحبُّ إليَّ ، ثم قال يحيى : ليس في القوم أحد أصحُّ حديثاً من مالك » .

حدثنا سَوَّارُ بنُ عبد الله العنبري قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول : « ماقال الحسن في حديثه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا ووجدنا له أصلاً إلا حديثاً أو حديثين » .

قال أبو عيسى : ومن ضعَّف المرسل فإنه ضعفه من قِبَلِ أن هؤلاء الأئمة قد حدثوا عن الثقات وغير الثقات ، فإذا روى أحدهم حديثاً وأرسله لعله أخذه عن غير ثقة .

وقد تكلم الحسن البصري[2] في مَعْبَد الجُهَنِيّ ، ثم روى عنه :

(١) هذا مشكل بما قرروه أنه لا يدلس إلا عن ثقة ، فاحتمل تدليسه لذلك ، انظر التبيين لأسماء المدلسين للبرهان الحلبي ص ٩ وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس للحافظ ابن حجر ص ٢ و ٩ .

هذا ، وليس يلزم من كون الراوي يسند الحديث عن الثقات وغيرهم أن إرساله يكون كذلك ، لأنه إذا أرسل ونسب الكلام لمن فوقه بصيغة الجزم فإنه يشعر بتحمله مسؤولية ذلك .

(٢) « البصري » ليس في ظ و ب .

حدثنا بِشر بن مُعاذ البصري ثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار قال: حدثني أبي وعمي قالا سمعنا الحسن يقول: «إياكم ومعبداً الجهني، فإنه ضالٌّ مُضِلٌّ».

قال أبو عيسى: ويُروى عن الشعبي قال: «ثنا الحارث الأعور وكان كذاباً» وقد حدث عنه. وأكثر الفرائض التي يرويها عن علي وغيره هي عنه. وقد قال الشعبي: الحارث الأعور علمني الفرائض وكان من أفرض الناس.

سمعت محمد بن بشار[1] يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: «ألا تعجبون من سفيان بن عيينة؟! لقد تركت لجابر الجعفي - بقوله لما روى عنه -[2] أكثر من ألف حديث، ثم هو يحدث عنه».

قال محمد بن بشار: «وترك عبد الرحمن بن مهدي[3] حديث جابر الجعفي».

---

(١) «يسار» ب وهو تصحيف.

(٢) والمعنى أنه ترك حديث جابر الجعفي لأجل ما حكى سفيان أي رواه عن جابر الجعفي من إيمانه - أي الجعفي - بالرجعة، ثم إذا سفيان يحدث عنه! شفاء الغلل آخر تحفة الأحوذي ج ٤ ص ٣٩٨.

(٣) «ترك بن مهدي» ظ.

قال أبو عيسى : وقد احتج بعض أهل العلم بالمرسل أيضاً[1] .

حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر الكوفي ، ثنا سعيد بن عامر عن شعبة[2] عن سليمان الأعمش قال : « قلت لإبراهيم النخعي أسْنِدْ لي عن عبد الله بن مسعود . فقال إبراهيم : إذا حدثتك عن رجل عن عبد الله فهو الذي سَمَّيْت[3] ، وإذا قلت : قال عبد الله فهو عن غير واحد عن عبد الله ») .

* * *

(١) « أيضاً » ليس في ظ و ب .

(٢) « الشعبي » ظ و ب وهو تصحيف .

(٣) كذا في ظ و ب وطبع بولاق . وفي الأصل « سمعت » وقد ضبب فوقها وثبت في الحاشية «سميت» فوقها حرف (ص) إشارة لأنه الصحيح معنى .

الكلام ههنا في حكم الحديث المرسل [1]

(١) المُرْسَل : على وزن مُفْعَل ، اسم مفعول من الإرسال .

والإرسال لغة : الإطلاق . أرسلت كذا إذا أطلقته ولم تمنعه .

سمي بذلك الحديث المرسل لأنه أطلق ولم يقيد براو معين .

وأما في اصطلاح المحدثين، فقد اختلفوا في تعريف الحديث المرسل، بسبب اختلاف موقعه عند المحدثين ، وأدى هذا الخلاف لاستشكال الدارسين لهذا البحث .

وقد حققنا بحث الموضوع في كتابنا منهج النقد رقم /٦٣/ ص ٣٤٦ - ٣٤٨، بما يزيل الإشكال، ويتلخص ذلك بأن نلاحظ في تعريفه عند المحدثين جهتين :

١ - المشهور ان الحديث المرسل : هو مارفعه التابعي ، بأن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم،سواء كان التابعي كبيراً أو صغيراً .

مثاله: ماروا، الشافعي (كما في ترتيب مسند الشافعي ج١ ص ٣٠٤): «أخبرنا سعيد عن ابن جريج قال أخبرني حميد الأعرج عن مجاهد أنه قال : «كان النبي ﷺ يظهر من التلبية لبيك اللهم لبيك .. » الخ .

سعيد هو سعيد بن سالم القداح ، سمع من ابن جريج .

ومجاهد تابعي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يذكر الواسطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث مرسل .

وعلى هذا المعنى اقتصر المتأخرون ، فلا يطلقون المرسل إلا بهذا المعنى .

٢ - المتقدمون أكثر مايطلقون المرسل فيما ذكرناه ، ويطلقونه أيضاً بمعنى المنقطع، وعلى ذلك جرى الخطيب وابن الأثير في المرسل وهو مذهب الفقهاء=

....

=والأصوليين . الكفاية ص ٣٨٤ . وجامع الأصول ج١ ص ١١٥ - ١١٩ .

ومن أمثلة ذلك حديث موسى بن طلحة عن عمر بن الخطاب قال : « إنما سَنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة في هذه الأربعة : الحنطة والشعير والزبيب والتمر » . أخرجه الدارقطني ج٢ ص ٩٦ .

قال أبو زرعة الرازي: « موسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمر مرسل » . المراسيل لأبي حاتم الرازي ص ١٢٧ .

وقال يحيى بن معين : « ماروى الشعبي عن عائشة مرسل » أي أنه لم يسمعها . المراسيل ص ١٠٥ .

وهذا هو اصطلاح الترمذي ، كما حققناه في اطروحتنا ص ١٩٩ - ٢٠١ ، وعليه درج المصنفون في كتب المراسيل ، وأهمها :

١ - « المراسيل » لأبي حاتم الرازي ، بيّن فيه ماليس متصلاً من الأسانيد .

٢ - « جامع التحصيل لأحكام المراسيل » للحافظ خليل بن كيكلدي العلائي ، تكلم فيه على أنواع الحديث المنقطع ، بأي نوع من أنواع الإنقطاع ، بأبحاث قيمة محققة، ثم أورد أسماء المدلسين، ثم الأسانيد المرسلة. أي المنقطعة.

٣ - « المراسيل » لأبي داود السجستاني . أورد فيه طائفة من الأحاديث المرسلة .

٤ - « التفصيل لمبهم المراسيل » للخطيب البغدادي. وموضوعه نوع خاص من الإرسال ، هو الإرسال الخفي - كما أوضح ابن الصلاح ص ٢٦١ - أي رواية الراوي عمن عاصره ولم يسمع منه . وهو نوع من الانقطاع الخفي ، وقد بحثناه في كتابنا منهج النقد وبينا الفرق الدقيق بينه وبين المدلَّس وبين المزيد في متصل الأسانيد . مع بيان كيفية كشف هذا الارسال الخفي فانظره لزاماً ص ٣٦٣-٣٦٧ . رقم عام / ٦٧ / .

وقد ذكر الترمذي لأهل العلم فيه قولين :

أحدهما : أنه لا يصح ، ومراده أنه لا يكون حجة . وحكاه عن أكثر أهل الحديث .

وحكاه الحاكم عن جماعة أهل الحديث من فقهاء الحجاز ، وسمّى منهم سعيد بن المسيب ، والزُّهْري ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي ، والشافعي ، وأحمد ، فمن بعدهم من فقهاء المدينة .

وفي حكايته عن أكثر من سَمّاه نظر ، ولايصح عن أحد منهم الطعن في المراسيل عموماً ، ولكن في بعضها .

وأسند الترمذي قول الزهري لإسحاق بن أبي فروة : « قاتلك الله تجيئنا بأحاديث ليس لها خُطُمٌ ولا أزِمّةٌ »[1] . يريد لا أسانيد لها ، وهذا ذم لمن يرسل الحديث ولا يسنده .

وروى سَلَمَةُ بن العيّار عمن سمع الزهري يقول : « ما هذه الأحاديث التي يأتون[2] بها ليس لها خُطُمٌ ولا أزِمّةٌ » ،

---

(١) الخُطُم : بضمتين جمع خِطام على وزن كتاب : وهو مايوضع في أنف البعير ليقتاد به .

والأزِمة : بفتح الهمزة وكسر الزاي وتشديد الميم جمع زمام ، والزمام الخيط الذي يُشَدُّ في حلقة أو عود يُجْعلان في طرف أنف البعير لتذليله .

أي ليس لها من الاسناد شيء يتمسك به ، ويعتمد عليه . وظهر من قول الزهري هذا أن المرسل عنده ليس بحجة . شفاء الغلل ص ٣٩٧ ـ ٣٩٨ بزيادة شرح من مختار الصحاح والمعجم الوسيط .

(٢) « تأتون » ب . وسقط قوله « لها » من ظ .

يعني الأسانيد .

* تفاوت درجات المراسيل وأسباب ذلك *

وذكر الترمذي أيضاً كلام يحيى بن سعيد القطان في أن بعض المرسلات [ب-٤٤] أضعف من بعض ، ومضمونُ ماذكره عنه تضعيفُ مرسلات عطاء ، وأبي إسحاق ، والأعمش ، والتيمي ، ويحيى بن أبي كثير ، والثوري ، وابن عيينة . وان مرسلات مجاهد ، وطاووس ، وسعيد بن المسيب ، ومالك ، أحب إليه منها .

وقد أشار إلى علة ذلك بأن عطاء كان يأخذ عن كل ضَرْبٍ ، يعني أنه كان يأخذ عن الضعفاء ، ولا ينتقي الرجال ، وهذه العلة مطردة في أبي إسحاق ، والأعمش ، والتيمي ، ويحيى بن أبي كثير ، والثوري ، وابن عيينة ، فإنه عُرِفَ منهم الروايةُ عن الضعفاء أيضا .

وأما مجاهد ، وطاووس ، وسعيد بن المسيب ، ومالك ، فأكثر تحرياً في رواياتهم ، وانتقاداً لمن يروون عنه ، مع أن يحيى بن سعيد صرّح بأن الكل ضعيف .

قال ابن أبي حاتم (١) : حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل ثنا علي ابن المديني قال : قلت ليحيى: «سعيد بن لمسيب عن أبي بكر ؟ » ،

---

(١) في تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٤٣-٢٤٥ وقد ذكر كل قول منها بهذا السند، فاختصره الحافظ وذكر الاسناد في أولها كلها، وأوردها على غير ترتيبها أيضاً ، وأخرجها الخطيب في الكفاية ص ٣٨٧ مجموعة في سياق واحد من طريق عثمان بن أبي شيبة قال ثنا علي بن المديني ....

قال : « ذلك[1] شبه الريح » .

قال وسمعت يحيى يقول : « مالك عن سعيد بن المسيب أحب [آ - ٦٢] إليّ من سفيان عن إبراهيم . قال يحيى : وكل ضعيف » .

قال وسمعت يحيى يقول : « سفيان عن إبراهيم شبه لا شيء ، لأنه لو كان فيه إسناد صاح به » .

قال : وقال يحيى : « أما مجاهد عن علي فليس بها بأس ، قد أسند عن ابن أبي ليلى عن علي » .

وأما عطاء يعني عن علي فأخاف أن يكون من[2] كتاب » .

قال وسمعت يحيى يقول : « مرسلات ابن أبي خالد ليس بشيء ، ومرسلات عمرو بن دينار أحب إلي » .

قال وسمعت يحيى يقول : « مرسلات[3] معاوية بن قرة أحب إليّ من مرسلات زيد بن أسلم » .

وذكر يحيى عن شعبة أنه كان يقول : « عطاء عن علي إنما هي من كتاب ، ومرسلات معاوية بن قرة نُرى أنها عن شهر بن حوشب » [ظ - ١٤٢] .

قال ابن أبي حاتم[4] ونا أحمد بن سنان الواسطي قال : « كان يحيى بن سعيد لا يرى إرسال الزهري وقتادة شيئاً ، ويقول : هو بمنزلة الريح ويقول : هؤلاء قوم حفاظ كانوا إذا سمعوا الشيء عَلِقوه »[5] .

---

(١) قوله « ذلك » ليس في ظ و ب .

(٢) « عن كتاب » ظ و ب .

(٣) « ومرسلات » ظ .

(٤) في تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٤٦ .

(٥) « عقلوه » ظ و ب . والمثبت أصح . والمعنى تعلقوا به ورووه .

وكلام يحيى بن سعيد في تفاوت مراتب المرسلات بعضها على بعض يدور على أربعة أسباب :

أحدها : ما سبق من أن من عُرِفَ روايته عن الضعفاء ضعف مرسله بخلاف غيره .

والثاني : أن من عرف له إسناد صحيح إلى من أرسل عنه فإرساله خير ممن[1] لم يعرف له ذلك . وهذا معنى قوله : « مجاهد عن علي ليس به بأس ، قد أسند عن ابن أبي ليلى عن علي » .

والثالث : أن من قَوِيَ حفظُه يحفظ كل مايسمعه ، ويثبت[2] في قلبه ، ويكون فيه ما لا يجوز الاعتماد عليه ، بخلاف من لم يكن له قوة الحفظ . ولهذا كان سفيان إذا مر بأحد يتغنى يسد أذنيه، حتى لا يدخل إلى قلبه مايسمعه منه فيَقَرّ فيه[3] .

وقد أنكر مرة يحيى بن معين على علي[4] بن عاصم حديثاً وقال : « ليس هو من حديثك إنما ذُوكِرْتَ به ، فوقع في قلبك ، فظننتَ أنك سمعته ولم تسمعه ، و[5]ليس هو من حديثك » .

وقال الحسين بن حُرَيْث سمعتُ وكيعاً يقول : « لاينظر رجل في كتاب لم يسمعه ، لا يأمن أن يعلق قلبه منه » .

وقال الحسين بن الحسن[6] المروزي سمعت عبد الرحمن بن مهدي

---

(١) « مما » ب ، تصحيف .

(٢) « وثبت » ب .

(٣) كذا في الأصل و ظ . ووقع في ب تصحيفات أربعة في هذا السطر !!.

(٤) « علي » ليس في ظ و ب .

(٥) الواو من ظ .

(٦) « الحسَن بن الحسَن » ظ و ب .

يقول : « كنت عند أبي عوانة فحدث بحديث عن الأعمش ، فقلت : ليس هذا من حديثك . قال : بلى . قلت : لا . قال : بلى . قلت : لا . قال : ياسلامة هات الدرج ، فأخرجت [1] فنظر فيه فإذا ليس الحديث فيه . فقال : صدقت يا أبا سعيد ، فمن أين أُتيتُ ؟ قلت : ذُوكِرْتَ به وأنت شابٌ ، فظننتَ أنك سمعتَه » .

الرابع : أن الحافظ إذا روى عن ثقة لا يكاد يترك اسمه ، بل يسميه ، فإذا ترك اسم الراوي دل إبهامه على أنه غير مَرْضِيٍّ ، وقد كان يفعل ذلك الثوري وغيره كثيراً ، يكنون [2] عن الضعيف ولا يسمونه ، بل يقولون : عن رجل » . وهذا معنى قول القطان: « لو كان فيه إسناد لصاح به » . يعني لو كان أخذه عن ثقة لسماه وأعلن باسمه .

وخرج البيهقي من طريق أبي قدامة السرخسي ، قال سمعت يحيى ابن سعيد يقول : « مرسل الزهري شر من مرسل غيره ، لأنه حافظ ، وكلما [3] يقدر أن يسمي سمى ، وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه » .

وقال يحيى بن معين : « مراسيل الزهري ليست بشيء » .

وقال الشافعي : « إرسال الزهري [ب - ٤٥] عندنا ليس بشيء، وذلك أنا نجده يروي عن سليمان بن أرقم » .

وقد رُوِيَ أيضاً تضعيف مراسيل الزهري عن يحيى بن سعيد ، وأن أحمد بن صالح المصري أنكر عليه ذلك ، لكن من وجه لا يثبت .

---

(١) « فاخرجته » ظ .
(٢) « يكتبون » ظ و ب ، وهو تصحيف .
(٣) « ولكن لا » ظ ، وعليها ضبة ، إشارة إلى إشكالها .

وأما مراسيل الحسن البصري رضي الله عنه :

ففي كلام الترمذي مايقتضي تضعيفها مع مراسيل الشعبي ، فإنه ذكر أن الحسن ضعف معبداً ثم روى عنه ، وأن الشعبي كذب جابراً الجعفي ثم روى عنه . فتضعف مراسيلهما حينئذ .

وما ذكره عن يحيى القطان أن مراسيل الحسن وجد لها أصلاً إلا حديثاً أو حديثين يدل على أن مراسيله جيدة .

وقال ابن عدي سمعت الحسن بن عثمان يقول : سمعت أبا [آ - ٦٣] زرعة الرازي يقول : « كل شيء قال الحسن : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدتُ له أصلاً ثابتاً ، ماخلا أربعة أحاديث »[1] .

وخرج عبد الغني بن سعيد من طريق نصر بن مرزوق وسلمة ابن مكتل ، قالا : سمعنا الخَصِيبَ بن ناصح يقول : « كان الحسن إذا حدثه رجل واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث ذكره ، فإذا حدثه أربعة بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ألقاه ، وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

سلمة بن مكتل مصري ذكره ابن يونس .

والخَصيب بن ناصح مصري أيضاً متأخر ، لم يدرك الحسن ، إنما يروي عن خالد بن خداش ونحوه ، ويروي عنه [أيضاً] عبد الرحمن ابن عبد الله بن عبد الحكم .

وقال محمد بن احمد بن محمد بن أبي بكر المقدّمي سمعت علي بن المديني يقول : « مرسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات

---

(١) هذه شهادة ثانية لمراسيل الحسن تضم إلى شهادة يحيى بن سعيد السابقة ص ٢٧٥ لها دلالتها في قوة مراسيل الحسن .

صحاح ، ما أقل مايسقط منها » .

وقال ابن عبد البر : روى عباد بن منصور سمعت الحسن قال: « ماحدثني به رجلان قلت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ».

وروى محمد بن موسى الحَرَشي[1] عن ثُمامة بن عَبِيدة ثنا عطية بن محارب عن يونس قال : سألت الحسن ، قلت : « يا أبا سعيد إنك تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تدركه؟»[2]. قال: « كل شيء سَمِعْتَني أقوله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو عن علي بن أبي طالب ، غير أني في زمان لا أستطيع أن أذكر علياً » . وكان في عمل الحجاج .

وهذا إسناد ضعيف ، ولم يثبت للحسن سماع من علي[3] .

وذكر البخاري في تاريخه[4] قال : قال الهيثم بن عُبَيْد الصَّيْد[5] حدثني أبي قال قال رجل للحسن : « إنك لتحدثنا قال النبي صلى الله عليه وسلم ، فلو كنتَ تسندُ لنا ! » . قال : « والله ما كذبناك ولا كُذِبنا ، لقد غزوتُ إلى خُراسان غزوة معنا فيها ثلاثمائة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم » .

---

(١) « الحرمي » ظ و ب .

(٢) « ولم تذكره » ظ ، وهو سهو قلم .

(٣) نعم رآه رؤيــة فقط كما حقق ابن حجر في تهـذيب التهذيب ج ٢ ص ٢٦٦ - ٢٦٧ .

(٤) ج ٣ / ١ / ص ٤٥٢ .

(٥) « الصَّيْد » ليست في ب وعليها ضبة في ظ . والذي في التاريخ الكبير ج ٤ / ٢ / ص ٢١٨ : « الهيثم بن عبيد بن عبد الرحمن الصيد البصري ، سمع أباه » انتهى . وفي التقريب : « عبيد بن عبد الرحمن المزني أبو عبيدة، البصري، الصيرفي، يعرف بالصَّيد ، بكسر المهملة وسكون التحتانية ، صدوق من السادسة/د ».

وهذا يدل على أن مراسيل الحسن أو أكثرها عن الصحابة .

وضعّف آخرون مراسيل الحسن :

روى حماد عن ابن عون عن ابن سيرين قال: « كان ههنا ثلاثة يصدقون كل من حدثهم : وذكر الحسن ، وأبا العالية ، ورجلاً آخر »[1] .

وروى جَرير عن رجل عن عاصم الأحول عن ابن سيرين قال : « لا تحدثني عن الحسن ، ولا عن أبي العالية ، فإنهما لا يباليان عمن أخذا الحديث »[2] .

وروى داود بن أبي هند عن الشعبي قال : « لو لقيتُ هـــذا [ظ - ١٤٤] - يعني الحسن - لنهيتُـه عن قوله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، صحبتُ ابن عمر ستة أشهر ، فما سمعته قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في حديث واحد »[3] .

---

(١) أخرجه الدارقطني في سننه ج ١ ص ١٧١ لكن من طريــق وهيب نا ابن عون عن محمد - يعني ابن سيرين - قال : « كان أربعة يصدقون من حدثهم ، ولا يبالون ممن يسمعون الحديث : الحسن ، وأبو العالية ، وحميــد بن هلال ، وداود بن أبي هند ». قال الشيخ أي الدارقطني : ولم يـذكر الرابع . كذا في سنن الدارقطني ، فتأمل ! .

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه ج١ ص١٧١ ، بنحوه بلفظ أطول من هذا .

(٣) هذا لا يدل على تضعيف مراسيل الحسن ، بل هو رغبة في الإقلال من الرواية ، كما هو ظاهر ! .

وقد استشهد به الخطيب البغدادي في الكفاية ص ٣٩٢ . على ما استشهد به الشارح من انه لا يحتج بالمرسل ، فتأمل !

وانظر مسألة الإقلال من الرواية وعمل الصحابة بها في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص ٤٤-٤٥ . وكان الحسن - وهو هذا البصري - يكثر الرواية ، لأنـــه متثبت من نفسه فيما يروي رحمه الله ورضي عنه .

وروى شعبة عن عبد الله بن صُبَيْح عن محمد بن سيرين قال : « ثلاثة كانوا يصدقون مَن حَدَّثهم [1] : أنس ، وأبو العالية ، والحسن البصري » .

قال الخطيب : « أراد أنس بن سيرين » . وفيه نظر .

وقال الإمام أحمد ثنا أبو أسامة عن وهيب بن خالد عن خالد الحذاء قال سمعت محمد بن سيرين يقول : « كان أربعة يصدقون من حدثهم : أبو العالية ، والحسن ، وحميد بن هلال ، ورجل آخر سماه » [2].

وقد كان ابن سيرين يقول : « سلوا الحسن ممن سمع حديث العقيقة [3] ، وسلوا الحسن ممن سمع حديث : « عمار تقتله الفئة

---

(١) « من حديثهم » ب ، تصحيف . (٢) العلل ومعرفة الرجال ج١ ص ١٤٦ .

(٣) هو حديثه عن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الغلامُ مُرْتَهَنٌ بعقيقته ، تُذْبَحُ عنه في اليوم السابع ، ويُحْلَقُ رأسُه ويُسَمَّى » . أخرجه أحمد وأصحاب السنن والحاكم والبيهقي من حديث الحسن عن سمرة ، وصححه الترمذي والحاكم وعبد الحق . وأعل بعضهم الحديث بعدم سماع الحسن له من سمرة ، لكن روى البخاري في صحيحه أنه سمع حديث العقيقة من سمرة . التلخيص الحبير للحافظ ابن حجر ص ٣٨٧ .

وكذا روى ابن المديني في العلل ص ٥٧ . وأورد فيه أيضاً قال : « وقال حبيب بن الشهيد أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديثه في العقيقة ؟ قال فسألته فقال : سمعته من سمرة » . وكذا أورده البخاري في تاريخه ج ١/٢/٢٨٨ . وفي العلل كلام على ألفاظ حديث العقيقة ، وإعلال رواية « ويدمى » وأنها تصحيف أصلها « يسمى » ص٥٦ .

والمراد بالعقيقة هنا : الذبيحة التي تذبح عن المولود .

قال الخطابي : « تكلم الناس في هذا ، وأجود ماقيل فيه ماذهب إليه=

الباغية »[1] .

=أحمد بن حنبل ، قال : هذا في الشفاعة ، يريد أنه إذا لم يُعَقّ عنه فمات طفلا لم يشفع في والديه . وقيل : معناه أنه مرهون بأذى شعره ، واستدلوا بقوله فأميطوا عنــه الأذى ، وهو ماعَلِقَ به من دم الرحم » انتهى . النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة : « عقق » و « رهن » .

ولعل الأولى في تفسير الحديث ان المراد به « أن العقيقة تخليص له من الشيطان» ومنع للشيطان من صد الغلام عن السعي لآخرته» . أو انها تخليص من مسئولية الشكر على هذه النعمة ، وبالشكر تدوم النعـــم « لئن شكرتم لأزيدنكم » . والله أعلم .

(١) هذا الحديث ينطبق عليه ماسبق في ص٢٨٥ أن الحسن البصري كان إذا تعددت طرق الحديث عنده أرسله ، ولا يضر بصحته ماوقع من الكلام في بعض أسانيده ، فقد ورد من طرق كثيرة جداً ، وزاد عـــدد رواته من الصحابة على الثلاثين ، فعُدَّ من المتواتر . انظر نظم المتناثر من الحديث المتواتر ص١٢٦ .

ورواية الحسن لحديث عمار أخرجها مسلم في الفتن ج٨ ص ١٨٦ عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تقتل عمـاراً الفئة الباغية » .

وأخرجاه عن أبي سعيد الخدري : البخاري من طريق خالد الحـذاء عن عكرمة عن أبي سعيد الخدري في المساجد (باب التعاون في بناء المسجد) ج ١ ص ٩٣ ، وفيه قصة ، وليس فيه اللفظ المذكور ، وفي الجهاد (باب مسح الغبار عن الناس . .) ج ٤ ص ٢١ بالسند المذكور ، وفيه قوله صلى الله عليه وسلم : « ويح عمار تقتله الفئة الباغية » . ومسلم من طريق أبي نضرة عن أبي سعيـد الخدري قال أخبرني من هو خير مني ان رسول الله صلى الله عليه قال لعمار حين جعل يحفر الخندق وجعل يمسح رأسه ، ويقول : « بوس ابن سمية تقتلك الفئة الباغية » . وقد فسرت روايات مسلم قول أبي سعيد أخبرني من هو خير مني =

وقال أحمد في رواية [ب – ٤٦] الفضل بن زياد : « مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات ، ومرسلات إبراهيم لا بأس بها ، وليس في المرسلات أضعف من مراسيل الحسن وعطاء بن أبي رباح ، فإنهما يأخذان عن كلٍّ »[1] .

وقال أحمد في رواية الميموني وحنبل عنه : « مرسلات سعيد ابن المسيب صحاح لا نرى أصح من مرسلاته . زاد الميموني : وأما الحسن وعطاء فليس هي بذاك . هي أضعف المراسيل كلها . فإنهما[2] كانا يأخذان عن كلٍّ » .

وقال ابن سعد :[3] « قالوا : ما أرسل الحسن ولم يسند [ه]

= بأنه أبو قتادة الصحابي رضي الله تعالى عنه .

وأخرجه غير الشيخين أيضاً ، مما يطول تخريجه .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ج١ ص ٣٦٥ : « وغالب طرقها – يعني روايات حديث عمار التي ذكرها صحيحة أو حسنة ... وفي هذا الحديث علَمٌ من أعلام النبوة ، وفضيلة ظاهرة لعلي ولعمار ، وردٌّ على النواصب الزاعمين أن علياً لم يكن مصيباً في حروبه » .

(١) في الكفاية ص٣٨٦ : « عن كل أحد » ، لكن لم يذكر الجملة الأولى منه .

(٢) في الأصل : « كأنهما » . والمثبت من ظ و ب .

(٣) في الطبقات ج٧ ص ١٥٧ – ١٥٨ . والمراد بقوله « قالوا » أهل العلم وفي سياق الحافظ ابن رجب اقتطاع من كلام ابن سعد ، ولفظه في الطبقات الكبرى هكذا :

« قالوا : وكان الحسن جامعاً عالماً ، عالياً رفيعاً ، فقيهاً ثقة مأموناً ، عابداً ناسكاً ، كبير العلم فصيحاً جميلاً وسيماً . وكان ما أسند من حديثه وروى عمن سمع منه فحسن حجة ، وما أرسل من الحديث فليس بحجة . وقدم مكة =

فليس بحجة » .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « ابنُ جريج كان لايبالي من أين يأخذ ، وبعض أحاديثه التي يرسلها يقول : « أُخبِرْتُ عن فلان » موضوعة » .

وممن تكلم من السلف في المراسيل ابن سيرين ، وقد تقدم[1] قوله : « كانوا لا يسألون عن الإسناد حتى وقعت[2] الفتنة » . وقوله لما حُدِّث عن أبي قِلابة : « أبو قلابة رجل صالح ، ولكن عمن أخذه أبو قلابة » .

وكذلك [آ - ٦٤] تقدم[3] قول ابن المبارك لما رُوِيَ له حديثٌ عن الحجاج بن دينار عن النبي صلى الله عليه وسلم : « بين الحجاج بن دينار[4] وبين النبي صلى الله عليه وسلم مفاوز تنقطع فيها أعناق الابل » .

= فأجلسوه على سرير ، واجتمع الناس إليه فحدثهم ، وكان فيمن أتاه مجاهد ، وعطاء ، وطاوس ، وعمرو بن شعيب . فقالوا أو قال بعضهم : لم نر مثل هذا قط » .

(١) في ص ٥١ .

(٢) في ظ « كانوا لايسألون وقعت » وهو سقط . وفي ب « عن وقعت » وهو تحريف .

(٣) ص ٥٧ - ٥٨ وانظر الكفاية ص ٣٩٢ - ٣٩٤ ، فقد أورد هذا الأثر ، والآثار الواردة في فصل الاسناد للاستدلال بها على عدم حجية الحديث المرسل .

(٤) « ابن دينار » سقط من ب .

وقد سبق كلام شعبة ويحيى القطان[1] .

ولذلك[2] ذكر أصحاب الشافعي أن مذهبه أن المراسيل ليست حجـة .

واستثنى بعضهم مراسيل ابن المسيب . وقال : « هي حجة عنده » .

قال أبو الطيب الطبري : « وعلى ذلك يدل كلام الشافعي » .

ومن أصحابه من قال : « إنما تصلح للترجيح لا غير » .

وقال يونس بن عبد الأعلى : قال لي الشافعي : « ليس المنقطع بشيء ، ما عدا منقطع ابن المسيب » . خرجه ابن أبي حاتم في أول كتاب المراسيل[3] عن أبيه عن يونس ، وتأوله على أن مراده أنه يعتبر بمرسل سعيد بن المسيب .

وخرجه عبد الغني بن سعيد من طريق محمد بن سفيان بن سعيد المؤذن عن يونس به .

قال ابن أبي حاتم : وسمعت أبي وأبا زرعة يقولان : « لا يحتج إلا بالمراسيل ، ولا تقوم الحجة إلا بالأسانيد[4] الصحاح » .

---

(١) في ص ٥٨ و ٥٩ .
(٢) « وكذلك » ظ .
(٣) ص ١٣ .
(٤) « بالمسانيد » ظ وفي حاشيتها « الأسانيد » . والمثبت موافق للمراسيل ص ١٣ لكن فيه : « إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة » .

وكـذلك قـال الدارقطـني : « المرسل لاتقوم به حجة » .

وخرّج مسلم في مقدمة كتابه من طريق قيس بن سعد عن مجاهد قال : « جاء بُشَيْر بن كَعْب [1] العَدَوِيّ إلى ابن عباس فجعل يحـدث ويقول : قـال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعـل ابن عباس لايأذن لحديثه ، ولا ينظر إليه . فقال : يا ابن عبـاس مالي أراك لاتسمع لحديثي ، أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تسمع ! فقال ابن عباس :« إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليـــه بآذاننا ، فلما ركب الناس الصعبة [2] والذلول لم نأخـذ من النـاس إلا ما نعرف [3] » .

ثم قال مسلم في أثناء كلامه [4] : « المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة » .

---

(١) بياض في ظ موضع « كعب » وسقط منها قوله « جاء » أيضاً . وانظر الأثر في مقـدمة صحيح مسلم ص ١٠ واللفظ فيه « ويقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

وبُشَيْر هذا ثقة مخضرم ، روى له مسلم في مقدمة صحيحه ، والبخاري ، وأصحاب السنن .

(٢) كذا في جميع النسخ هنا . والذي في صحيح مسلم: «الصعب» .

(٣) « إلا بما نعرف » ظ و ب ، والمثبت موافق لفظ مسلم .

(٤) ص ٢٤ .

القول الثاني في المسألة : الاحتجاج بالمرسل :

وحكاه الترمذي عن بعض أهل العلم ، وذكر كلام إبراهيم النخعي: « أنه كان إذا أرسل فقد حدثه به غير واحد . وإن أسند لم يكن عنده إلا عمن سماه » .

وهذا يقتضي ترجيح المرسل على المسند ، لكن عن النخعي خاصة فيما أرسله عن ابن مسعود خاصة .

وقد قال أحمد في مراسيل النخعي : « لابأس بها » .

وقال ابن معين [1] : « مرسلات ابن المسيب أحبُّ إليَّ من مرسلات الحسن ، ومرسلاتُ إبراهيم صحيحة ، إلا حديثَ تاجرِ البحرين [2] ، وحديث الضحك في الصلاة » [3].

---

(١) أسنده عنه ابن عدي في الكامل كما في نصب الراية ج١ ص ٥٢ . وأخرجه من طريق ابن عدي البيهقي في السنن الكبرى ج١ ص ١٤٨ .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ج١ ص٤٤٨ حدثنا وكيع ثنا الأعمش عن ابراهيم قال : جاء رجل فقال : يارسول الله ، إني رجل تاجر أختلف إلى البحرين ؟ فأمره أن يصلي ركعتين. يعني القصر. وانظر نصب الراية ج١ ص٥٢.

(٣) ولفظه « جاء رجل ضرير البصر ، والنبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة ، فعثر ، فتردى في بئر ، فضحكوا ! . فأمر النبي صلى الله عليه وسلم من ضحك أن يعيد الصلاة » .

أخرجه عن ابراهيم مرسلا الدارقطني ج١ ص ١٧١ والبيهقي ج١ ص ١٤٦. ثم بين الدارقطني رجوع الحديث إلى أبي العالية ، لأن ابراهيم النخعي تلقاه =

وقال أيضاً : « إبراهيم أعجب إليَّ مرسلات من سالم والقاسم وسعيد بن المسيب » .

قال البيهقي : والنخعي نجده يروي عن قوم مجهولين لا يروي عنهم غيره . مثل : هُنيّ بن نُوَيْرة ، وحزامة الطائي ، وقَرْثَع الضبي[1] ، ويزيد بن أوس ، وغيرهم »[2] .

=عن أبي العالية .

وقد روي هذا الحديث من أوجه كثيرة مسندة ومرسلة .

أما المسندة فرويت من حـــديث أبي موسى الأشعري ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن عمر ، وأنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله ، وعمران بن الحصين ، وأبي المليح .

وأما المرسلة فهي أربعة : مرسل أبي العاليـة ، وهو أشهرها ، ومرسل معبد الجهني ، وإبراهيم النخعي ، والحسن البصري .

ومن هذا تعلم قوة الحديث ، وأن استثناءه من الصحة ليس على إطلاقه ، وانظر تخريج روايات الحديث كلها في نصب الراية ج١ ص ٤٧ ــ ٥٣ .

(١) في ب « وخزامة الطائي وفرمع الضبي » . وفيه تصحيفان .

(٢) في هذا القول والحكم على هؤلاء الرواة نظر .

هُنَيّ بن نُوَيْرة : « مقبول ، من العُبّاد ، من الثالثة ، قتل قبل الثمانين / د ق » . تقريب . وذكره ابن حبان في الثقات . تهذيب .

قَرْثَع الضبي : « صدوق من الثانية ، مخضرم ، قتل في زمن عثمان / د تم س ق » تقريب . وكان من زهاد التابعين ، روى عنه علقمة بن قيس ، والمسيب ابن رافع ، وغيرهما . انظر التهذيب ، ومثل هذا أنى يحكم عليه بالجهالة .

يزيد بن أوس : « كوفي ، مقبول ، من الرابعة ، / د س » . تقريب .

وقال علي بن المديني : « لا نعلم أحداً روى عنه غـــير إبراهيم » . يعني النخعي . وذكره ابن حبان في الثقات . تهذيب .

وقال العجلي : « مرسل الشعبي صحيح لايكاد يرسل إلا صحيحاً » .

وقال الحسن بن شجاع البلخي سمعت علي بن المديني يقول : « مرسل الشعبي وسعيد بن المسيب أحبُّ إليَّ من داود بن الحصين عن عكرمة ، عن ابن عباس » .

وقد [ب-٤٧] استدل كثير من الفقهاء بالمرسل وهو الذي ذكره أصحابنا أنه الصحيح عن الإمام أحمد .

وهو قول أبي حنيفة ، وأصحابه ، وأصحاب مالك أيضاً. هكذا أطلقوه ، وفي ذلك نظر سننبه عليه[1] إن شاء الله تعالى .

وحكي الاحتجاج بالمرسل [2] عن أهل الكوفة ، وعن أهل العراق جملة .

وحكاه الحاكم [3] عن إبراهيم النخعي ، وحماد بن أبي سليمان ، وأبي حنيفة ، وصاحبيه .

وقال أبو داود السجستاني في رسالته إلى أهل مكة : « وأما المراسيل ، فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى ، مثل سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي ، حتى جاء الشافعي فتكلم فيه ، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره » .

قال أبو داود : « فإذا لم يكن مسند ضدّ المراسيل ، ولم يوجد

---

(١) « سنبين علته » ب . وانظر مايأتي في الصفحة التالية .

(٢) « به » ظ ، وسقط من ب .

(٣) في المدخل ص ١٢ .

مسند[1] فالمراسيل يحتج بها ، وليس هو مثل المتصل في القوة» . انتهى[2] .

واعلم أنه لاتنافي بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب

فإن الحفاظ إنما يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلاً ، وهو ليس بصحيح علي طريقهم ، لانقطاعه وعدم اتصـــال اسناده إلى النبي صلي الله عليه وسلم .

وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك [آ - ٦٥] المعنى الذي دل[3] عليه الحديث .

فإذا اعضد ذلك المرسل [ظ - ١٤٥] قرائن تـــدل على أن له أصلاً قوي الظن بصحة ما دل عليه ، فاحتـــج به مع ما احتف به من القرائن .

وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الائمة

كالشافعي وأحمد ، وغيرهما ، مع أن في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل حينئذ .

وقد سبق قول أحمد : « [4] مرسلات ابن المسيب صحاح » .

---

(١) « مرسل » ب وهو خطأ .

(٢) رسالة أبي داود ص ٥ . وفيها « وأما المرسل فقـد كان يحتج به ... » و « فالمرسل يحتج به وليس هو مثل المتصل .. »

(٣) « دلك » ب .

(٤) « في مرسلات » ظ و ب ، والمثبت أولى لموافقته ماسبق ص٢٩٠.

ووقع مثله في كلام ابن المديني ، وغيره .

قال ابن المديني - في حديث يرويه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه - : « هو منقطع ، وهو حديث ثبت » .

قال يعقوب بن شيبة : « إنما استجاز أصحابنا أن يُدخلوا حديث أبي عبيدة عن أبيه في المسند - يعني في الحديث المتصل - لمعرفة أبي عبيدة بحديث أبيه وصحتها ، وانه لم يأت فيها بحديث منكر [1] » .

وقد ذكر ابن جرير وغيره [2] : « أن اطلاق القول بأن المرسل ليس بحجة ، من غير تفصيل بدعة حدثت بعد المائتين » .

---

(١) هذا تحليل قيم من الحافظ ابن رجب لمسألة الاحتجاج بالحديث المرسل، يوفق فيه بين الآراء المتعارضة ، عن طريق ملاحظة جانب التطبيق لمسألة الاحتجاج بالمرسل ، وهو توفيق جيد وصحيح، يدل عليه واقع كتب الفقه في كل المذاهب ، فإنك تجد الاستدلال بالمرسل مبثا فيها عند من يقول بحجيته، وعندمن لايقول بحجيته من الناحية النظرية،وما ذلك إلا لما احتف به من قرائن جعلت الفقيه يطمئن إليه ، وقد أخذنا بهذا في كتابنا « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين » ص ٢٠٣ - ٢٠٤ .

(٢) مثل أبي داود السجستاني في «رسالته إلى أهل مكة» كما نقل الحافظ ابن رجب عنه فيما مضى قبل صفحتين .

* تحقيق مذهب الشافعي وأحمد في المرسل *

ونحن نذكر كلام الشافعي وأحمد في ذلك بحروفه :

قال الشافعي رحمه الله تعالى في الرسالة (١) : « والمنقطع مختلف ، فمن شاهد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من التابعين فحدث حديثا منقطعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) اعتبر عليه بأمور ، منها :

أن يُنظرَ إلى ما أرسل من الحديث فإن شركه الحفاظ المأمونون ، فأسندوه (٣) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل معنى ماروى، كانت هذه دلالة على صحة مَنْ قَبِل عنه وحِفْظِه .

وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يُسنِده قُبِل ما ينفرد به من ذلك ، ويعتبر عليه بأن يُنظَرَ هل يوافقه مُرسل غيره ممن قَبِلَ العلم من غير رجاله الذين قَبِلَ عنهم ، فإن وُجِدَ ذلك كانت دلالة تقوي له مرسله ، وهي أضعف من الأولى .

وإن لم يوجد ذلك نُظِرَ إلى بعض ما يُرْوَى عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قولاً له ، فإن وجد يوافق ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كانت في هذا دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء الله .

---

(١) ص ٤٦١-٤٦٧ ، وقارن بعلوم الحديث ص ٤٩ ، وانظر في المسألة التقرير والتحبير لابن أمير حاج شرح التحرير للكمال بن الهمام ج ٢ ص ٢٨٩.

(٢) من قوله « من التابعين » إلى هنا سقط من ظ .

(٣) « وأسندوه » ظ .

وكذلك إن وجد عوام أهل العلم يفتون بمثل معنى ما رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ثمَّ يعتبر عليه بأن يكون إذا سمى من روى عنه [1] لم يسمِّ مجهولاً ، ولا مرغوباً عن الرواية عنه ، فيُستَدَلُّ بذلك على صحته فيما روى عنه . ويكونَ إذا شرك أحداً من الحفاظ في حديث لم يخالفه ، فإن خالفه وُجِدَ حديثُه أنقصَ ، كانت في هذه دلائل على صحة مَخْرَجِ حديثه .

ومتى خالف ما وصَفْتُ أضرَّ بحديثه حتى لايَسعَ أحداً قبولُ مرسَله » .

قال : « وإذا وُجِدَتْ الدلائل بصحة حديثه بما وصفتُ أحبَبْنا أن نَقبل مرسله ، ولا نستطيع أن نَزْعمَ أنَّ الحجةَ تثبت بها ثُبوتها بالمتصل [2] .

وذلك أن معنى المنقطع مغيب ، يحتمل أن يكون حُمِلَ عمَّن يُرْغَبُ عن الرواية عنه إذا سُمِّي ، وأن بعض المنقطعات وإن [ب - ٤٨] وافقه مرسلٌ مثلُه ، فقد [3] يحتمل أن يكون مخرجها واحداً [4] من حيث لو سُمِّيَ لم يُقبل .

وأن قول بعض أصحابِ النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال

---

(١) « عنه » ليس في ظ و ب .

(٢) « بالمسند » ب .

(٣) في نسخة الأصل « قد » والمثبت موافق لنص الرسالة ص ٤٦٤ .

(٤) أي سندهما من طريق راو واحد .

برأيه ، لو [1] وافقه لم يدل على صحة مخرج الحديث دلالة قوية إذا نُظِر فيها ، ويمكن أن يكون إنما غَلِط به حين سمع قول بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوافقه [2] ، ويحتملُ مثلَ هذا فيمن يوافقه بعض الفقهاء » .

قال : « فأما مَنْ بَعْدَ كِبارِ التابعين ، فلا أعلم منهم أحداً يقبل مرسله ، لأمور .

أحدها : أنهم أشد تجوزاً فيمن [3] يروون عنه .

والآخر : أنهم توجد [4] عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف مَخْرَجِه .

والآخر : كثرة الإحالة في الأخبار . وإذا كثرت الإحالة كان أمكن للوهم ، وضعف من يقبل عنه » .

انتهى [آ – ٦٦] كلامه .

وهو كلام حسن جداً ، ومضمونه أن الحديث المرسل [5] يكون صحيحاً ، ويقبل بشروط :

منها في نفس المُرْسِل وهي ثلاثة :

---

(١) في الأصل « أو » والمثبت موافق لنص الرسالة ص ٤٦٤ .

(٢) « فوافقه » ظ و ب ، والمثبت موافق لنص الرسالة .

(٣) « ممن » ظ و ب ، وهكذا كانت في نسخة الأصل ثم أصلحت موافقة نص الرسالة .

(٤) « تؤخذ » ب . والمثبت موافق نص الرسالة ص ٤٦٥ .

(٥) « أن المرسل » ظ . « أن المراسيل » ب وهو تصحيف .

أحدها : أن لا يُعْرفَ له رواية عن غير مقبولِ الرواية ؛ من مجهول أو مجروح .

وثانيها : أن لايكون ممن يخالف الحفاظ إذا أسند الحديث فيما أسندوه ، فإن كان [1] ممن يخالف الحفاظ عند الإسناد لم يُقبل مرسله .

وثالثها : أن يكون من كبار التابعين ، فإنهم لايروون غالباً إلا عن صحابي أو تابعي كبير ، وأما غيرهم من صغار التابعين ومَنْ بعدهم فيتوسعون في الرواية عمن لاتقبل روايته .

وأيضاً فكبار التابعين كانت الاحاديث في وقتهم الغالب عليها الصحة ، وأما مَنْ بعدهم فانتشرت في أيامهم الأحاديث المستحيلة ، وهي الباطلة الموضوعة ، وكَثُرَ الكذب حينئذ .

فهذه شرائط من يقبل إرساله .

وأما الخبر الذي يُرسله ، فيشترط لصحة مخرجه وقبوله أن يعضده ما يدل على صحته وأن له أصلاً ، والعاضد له أشياء :

أحدها ؛ وهو أقواها : أن يسنده الحفاظ المأمونون من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى ذلك المرسَل، فيكون دليلاً على صحة المرسَل ، وأن الذي أرسل عنه كان ثقة ، وهذا هو ظاهر كلام الشافعي .

وحينئذٍ فلا يرد على ذلك ، ما ذكره المتأخرون أن العمل حينئذ إنما يكون بالمسند دون المرسل .

---

(١) من قوله « يخالف » إلى هنا سقط من ب .

وأجاب بعضهم بأنه قد يسنده من لايُقْبَلُ بانفراده فينضم إلى المرسل فيصح[1] فيحتج بهما حينئذ .

وهذا ليس بشيء ، فإن الشافعي اعتبر ان يُسنده الحفاظ المأمونون . وكلامه إنما هو في صحة المرسل وقبوله ، لا في الاحتجاج للحكم الذي دل عليه المرسل ، وبينهما بَوْنٌ .

وبعد أن كتبت هذا وجدت أبا عمرو بن الصلاح ، قد سبق إليه[2] وفي كلام أحمد إيماء إليه ، فإنه ذكر حديثاً رواه خالد عن أبي قلابة عن ابن عباس ، فقيل[3] له: سمع أبو قلابة من ابن عباس أو رآه؟ قال : لا ، ولكن الحديث صحيح عنه » يعني عن ابن عباس . وأشار إلى أنه رُوِيَ عن ابن عباس من وجوه أخر .

[ثم وجدت في كلام أبي العباس بن سريج - في رده على أبي بكر بن داود ما اعترض [ظ - ١٤٦] به على الشافعي - أن مراد الشافعي أن المرسِل للحديث يعتبر أن توجد مراسيله توافق ما أسنده الحفاظ المأمونون ، فيستدل بذلك على أن لمراسيله أصلاً ، فإذا وجدنا له مرسلاً بعد ذلك قُبل ، وإن لم يسنده الحفاظ ، وكأنه يعتبر[4] أن يوجد الغالب على مراسيله ذلك ، إذ لو كان معتبراً في جميعها[5] لم يقبل له مرسل حتى يسنده الثقات ، فيعود الإشكال .

---

(١) « فيصح » ليس في ظ و ب .

(٢) في علوم الحديث ص ٤٩ .

(٣) في الأصل « وقيل » .

(٤) « اعتبر » ب .

(٥) « جميع مراسيله » ب.

وهذا الذي قاله ابن سريج مخالف لما فهم الناس من كلام الشافعي ، مع مخالفته لظاهر كلامه . والله أعلم] [1] .

والثاني : أن يوجد مرسل آخر موافق له ، عن عالم يروي عن غير مَن يروي عنه المرسِل الأول [2] ، فيكون ذلك دليلاً على تعدد مخرجه ، وأن له أصلاً ، بخلاف ما إذا كان المرسل الثاني لا يروي إلا عمن يروي عنه [3] الأول ، فإن الظاهر أن مخرجهما واحد لاتعدد فيه . وهذا الثاني أضعف من الأول .

والثالث : أن لا يوجد شيء مرفوع يوافقه ، لا مسند ولا مرسل ، لكن يوجد ما يوافقه من كلام بعض الصحابة ، فيستدل به على أن للمرسل أصلاً صحيحاً أيضاً . لأن الظاهر أن الصحابي إنما أخذ [4] قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والرابع : أن لا يوجد للمرسل ما يوافقه لا مسند ولا مرسل ولا قول صحابي ، لكنه يوجد عامة أهل العلم على القول به ، فانه يدل على أن له أصلاً ، وأنهم مستندون في قولهم إلى ذلك الأصل .

فاذا وجدت [ب - ٤٩] هذه الشرائط دلت على صحة المرسل وأن له أصلاً ، وقُبِلَ واحتُجَّ به .

/ ومع هذا فهو دون المتصل في الحجة ، فان المرسل وإن اجتمعت

---

(١) قوله بين المكوفين «ثم وجدت» حتى « والله أعلم » زيادة من ظ و ب .

(٢) الأول » ليس في ظ .

(٣) قوله « المرسل الأول » إلى « عنه » سقط من ب .

(٤) « أخذ » سقطت من ب ، وكتب فوقها في ظ « لعله » .

فيه هذه الشرائط فإنه يحتمل أن يكون في الأصل مأخوذاً عن غير مَنْ يُحتج به./

ولو عضده حديث متصل صحيح ، لأنه يحتمل أن لايكون أصل المرسل صحيحاً .

وإن عضده مرسل فيحتمل أن يكون أصلهما واحداً وأن يكون متلقى[1] عن غير مقبول[2] الرواية . [آ - ٦٧] .

وإن عضده قول صحابي فيحتمل أن الصحابي قال برأيه من غير سماع من النبي صلى الله عليه وسلم ، فلا يكون في ذلك ما يقوي المرسل ، ويحتمل أن المرسِل لما سمع قول الصحابي ظنه مرفوعاً فغلط ورفعه ، ثم أرسله ولم يسمّ الصحابي . فما أكثر ما يُغلَط في رفع الموقوفات .

وإن عضده موافقة قول عامة الفقهاء فهو كما لو عضده قول الصحابي وأضعف ، فإنه يحتمل أن يكون مستند الفقهاء اجتهاداً منهم ، وأن يكون المرسِل غلطَ ورفع كلام الفقهاء ، لكن هذا في حق كبار التابعين بعيد جداً .

وقال الشافعي أيضاً في كتاب الرهن الصغير[3] وقد قيل له: كيف

---

(١) « وأن يتلقى » ظ .

(٢) « عن قبول » ب ، وهو سقط وتحريف .

(٣) الأم ج٣ ص ١٨٨ ، وذلك لمناسبة احتجاج الإمام الشافعي بحديث سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لايَغْلَقُ الرهن من صاحبه الذي رهنه ، له غنمه وعليه غُرْمه » . رواه الشافعي في الأم ج ٣-

قبلتم عن ابن المسيب منقطعاً ولم تقبلوه عن غيره ؟ .

قال : « لانحفظ لابن المسيب منقطعاً إلا وجدنا ما يدل على تسديده ، ولا أثرَ عن أحد عرفنا عنه ، إلا عن ثقة معروف ، فمن كان مثل حاله قبلنا منقطعه » .

وهذا موافق لما ذكره في الرسالة [1] ، فإن ابن المسيب من كبار التابعين ، ولم يُعرَف له رواية عن غير ثقة ، وقد اقترن بمراسيله كلها ما يعضدها .

وقد قرر كلام الشافعي هذا البيهقي في مواضع من تصانيفه كالسنن ، والمدخل ، ورسالته إلى أبي محمد الجويني ، وأنكر فيها على الجويني قوله : «لاتقوم الحجة بسوى مرسل ابن المسيب » وأنكر صحة ذلك عن الشافعي ، وكأنه لم يطلع على رواية الربيع عنه التي قدمنا ذكرها .

قال البيهقي : « وليس الحسن وابن سيرين بدون كثير من التابعين ، وإن كان بعضهم أقوى مرسلاً منهما ، أو من أحدهما ، وقد قال الشافعي

= ص ١٦٧ بسنده عن سعيد بن المسيب مرسلاً . والحديث أخرجه الدارقطني ج٣ ص ٣٢ – ٣٣ والحاكم ج ٢ ص ٥٢ .

وقد روي موصولاً عن أبي هريرة ، ورجاله ثقات ، ورجح كثير من المحدثين إرساله . لكن نختار ترجيح وصله ، لما حققه الحاكم في المستدرك من تقوية الوصل بتابعة راويه زياد بن سعد على وصله من وجوه كثيرة . وقد أوضحنا ذلك في كتابنا « دراسات تطبيقية في الحديث النبوي » ص ٣٥٤ . الكتاب الثاني . وانظر الدراية ج ٢ ص ٢٥٧ .

(١) كما سبق في ص ٢٩٩–٣٠١ .

بمرسل الحسن حين اقترن به ما يعضده في مواضع ، منها : النكاح بلا ولي [1] ، وفي النهي عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان [2] ، وقال بمرسل طاوس ، وعروة ، وأبي أمامة بن سهل ، وعطاء بن أبي رباح ، وعطاء بن يسار ، وابن سيرين ، وغيرهم من كبار التابعين حين اقترن به ما أكده ، ولم يجد ماهو أقوى منه ، كما قال بمرسل ابن المسيب في النهي عن بيع اللحم بالحيوان ، وأكده بقول الصدّيق ، وبأنه روي من وجه آخر مرسلاً ، وقال : « مرسل

---

(١) حديث : « لا نكاح إلا بولي » أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٢٢٩ ، والترمذي وحسنه ج ٣ ص ٤٠٧ . وابن ماجه ص ٦٠٥ . كلهم عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه مرفوعاً . وقد روي مرسلاً عن أبي بردة . ورجح الترمذي رواية الوصل لكثرة طرقها بتحقيق مطول ص ٤٠٨-٤٠٩ . وللحديث شواهد عن عدد من الصحابة ، انظر نصب الراية ج ٣ ص ١٨٣-١٩٠ والتلخيص الحبير ص ٢٩٥ - ٢٩٦

وانظر المسألة في الأم ج ٥ ص ١٢ . ويأتي للحديث ذكر في موضوع زيادة الثقة ، فانظره .

(٢) ولفظه : « نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان : صاع البائع ، وصاع المشتري » . أخرجه عن الحسن مرسلا ابن أبي شيبة ، كما في نصب الراية ج٤ ص ٣٥ . وانظر استدلال الشافعي به في مختصر المزني آخر الام ج ٨ ص ٨٢ .

وقد روي موصولاً عن جابر ، وأبي هريرة ، وأنس ، وابن عباس . انظر تخريجها في نصب الراية ج ٤ ص ٣٤ ـ ٣٥ ، والتلخيص الحبير ص ٢٤٢ . ويشهد له أحاديث النهي عن بيع السلعة قبل قبضها . لأن المقصود من جري الصاعين تقابض المبيع .

ابن المسيب عندنا حسن [1] ».

ولم يقل بمرسل ابن المسيب في زكاة الفطر بمدين من حِنطة[2].

ولا بمرسله في التولية في الطعام قبل أن يُستَوْفَى [3].

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ ج ٢ ص ٧٠ (ببيع الحيوان باللحم) عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الحيوان باللحم، ثم أخرجه عن سعيد أيضاً من طريقين آخرين. ومن الطريق الأولى أخرجه الشافعي كما في مختصر المزني آخر الام ج ٨ ص ٧٨ . وفيه كلام الشافعي بتمامه .

وقد روي الحديث من أوجه أخرى مرسلاً ومتصلاً، مما يقوي مرسل ابن المسيب، قال الشافعي : « ولا نعلم أحداً من أصحاب النبي ﷺ خالف في ذلك أبا بكر. وإرسال ابن المسيب عندنا حسن» المرجع السابق وانظر السنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٥٩٦ – ٥٩٧ وانظر نصب الراية ج ٤ ص ٣٩

(٢) أبو داود في المراسيل ص ١٦ ولفظه : « فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر مُدَّيْن من حنطة » . وروي من أوجه أخرى مرسلاً وموصولاً، منها حديث عبد الله بن ثعلبة أن رسول الله ﷺ خطب فقال : « إن صدقة الفطر مُدَّان من بُرٍّ عن كل إنسان، أو صاعٌ مما سواه من الطعام » أخرجه أحمد في المسند ج ٥ ص ٤٣٢ وأبو داود في سننه (باب من روى نصف صاع من قمح) ج ٢ ص ١١٤ والدار قطني واللفظ له في سننه ج ٢ ص ١٤٩ واطال في رواياته ص ١٤٧ – ١٤٩ ، بطرق وألفاظ متعددة، وقد توسع الحافظ الزيلعي في الكلام عليها، فانظر بحثه في نصب الراية ج ٢ ص ٤٠٦ – ٤١١ .

(٣) المراسيل لأبي داود ص ٢٢ ولفظه : عن سعيد بن المسيب في حديث يرفعه، كأنه عن النبي ﷺ : « لا بأس بالتولية في الطعام قبل أن يُستوفَى، ولا بأس بالاقالة في الطعام قبل أن يستوفى، ولا بأس بالشركة في الطعام قبل أن يستوفى » .

ولابمرسله في دية المعاهد [1] .

ولا بمرسله « مَنْ ضرب أباه فاقتلوه [2] » ، لما لم يقترن بها من الأسباب ما يؤكدها ، أو لما وجد من المعارض لها ما هو أقوى منها » [3] انتهى ماذكره البيهقي .

وأما مرسل أبي العالية الرياحي [4] في الوضوء من القهقهة في الصلاة فقد رده الشافعي وأحمد ، وقال الشافعي : « حديث أبي العالية الرياحي رياح » ، يشير إلى هذا المرسل . وأحمد رده بأنه مرسل ، مع أنه يحتج بالمراسيل كثيراً ، وإنما ردا هذا المرسل لأن أبا العالية وإن كان من كبار التابعين فقد ذكر ابن سيرين أنه كان يصدق كل من حدثه ، ولم يَعضدْ مرسله هذا شيءٌ مما يعتضد به المرسل ، فإنه لم يُرْوَ من وجه متصل صحيح بل ضعيف ، ولم يُرْوَ من وجه آخر مرسل ، إلا من وجوه ترجع كلها إلى أبي العالية [5] .

---

(١) المراسيل لأبي داود ص ٢٨ ولفظه : عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله ﷺ : « دية كل ذي عهد في عهده ألف دينار » .

(٢) المراسيل لأبي داود ص ٥١ .

(٣) قوله « منها » ليس في ظ و ب .

(٤) « الرياحي » ليس في ظ و ب .

(٥) سبق تخريج حديث القهقهة في الصلاة في ص ٢٩٤-٢٩٥ . أما ماذكره الشارح هنا أن وجوه الحديث كلها ترجع إلى أبي العالية فغير مُسَلَّم ، فثمة وجوه كثيرة موصولة من غير طريق أبي العالية والوجوه المرسلة يرجع بعضها إليه ، والبعض لا يرجع إليه ، انظر تفصيل ذلك في المصادر التي أحلنا عليها في الموضع السابق .

وهذا المعنى الذي ذكره الشافعي من تقسيم[1] المراسيل إلى محتج به وغير محتج به يؤخذ من كلام غيره من العلماء ، كما تقدم عن أحمد وغيره تقسيم المراسيل إلى صحيح وضعيف . [آ - ٦٨] .

ولم يصحح أحمد المرسل مطلقاً[2] ، ولاضعفه مطلقاً ، وإنما ضعف مرسل من يأخذ عن غير ثقة ، كما قال في مراسيل الحسن وعطاء : « هي أضعف المراسيل ، لأنهما كانا يأخذان عن كل » .

وقال أيضاً : « لايعجبني مراسيل يحيى بن أبي كثير ، لأنه يروي عن رجال ضعاف صغار » .

وكذا قوله في مراسيل ابن جريج وقال : « بعضها موضوعة » .

وقال مُهنَّا قلت لأحمد : « لِمَ كرهتَ مرسلاتِ الأعمش . قال : [ب-٥٠] كان الأعمش لايبالى عمن حدث » .

وهذا يدل على أنه إنما يضعف مراسيل مَنْ عُرِفَ بالرواية عن الضعفاء خاصة .

وكان أحمد يُقَوِّي [ظ - ١٤٧] مراسيل من أدرك الصحابة وأرسل عنهم ، قال أبو طالب قلت لأحمد : «سعيد بن المسيب عن عمر حجة ؟ . قال : هو عندنا حجة ، قد رأى عمر وسمع منه ، وإذا لم يُقبل سعيد عن عمر فمن يُقبَلُ ؟! » . ومراده أنه سمع منه شيئاً يسيراً ، لم يرد أنه سمع منه كل ما روى عنه ، فانه كثير الرواية عنه ، ولم يسمع ذلك كله منه قطعاً .

---

(١) « في تقسيم » ظ ، وتصحَّف قوله « محتج » في ب إلى « صحيح » ، وسقطت « به » الثانية من ظ .

(٢) من قوله في السطر السابق- تقسيم المراسيل- إلى هنا سقط من ظ .

ونقل مهنا عن أحمد أنه ذكر حديث إبراهيم بن محمد بن طلحة قال قال عمر : « لأمنعَنّ فروج ذواتِ الأحساب إلا من الأكفاء » قال فقلت [1] له : « هذا مرسل عن عمر ؟ قال : نعم ، ولكن إبراهيم بن محمد بن طلحة كبير » .

وقال في حديث عِكْرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « من لم يسجد على [2] أنفه مع جبهته فلا صلاة له » : « هو مرسل أخشى أن لايكون ثبتاً » [3] .

وقال في حديث عِراك عن عائشة حديث : « حولوا مقعدتي

---

(١) « قيل » ظ و ب .

(٢) « مع » ظ ، تصحيف .

(٣) الحـديث : رواه الدار قطني في سننه مرسلا وموصولا ج ١ ص ٣٤٨ ، والطبراني في الكبير والأوسط موصولا من طريق ابن عباس .

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٢٦ : « ورجاله موثقون ، وإن كان في بعضهم اختلاف من أجل التشيع » . والحاكم في المستدرك ج ١ ص ٢٧٠ مختصراً وصححه على شرط البخاري . وسكت عليه الذهبي فلم يقره ولم يتعقبه . وقد رجح الدار قطني رواية الارسال .

ويشهد لأصل الحديث حديث ابن عبـاس قال قال رسول الله ﷺ : « أمرت أن أسجد على سبعة أعظم : على الجبهة ، وأشار بيده إلى أنفه . . » الحديث متفق عليه : البخاري في صفة الصلاة ج١ ص ١٥٨ ومواضع أخرى ومسلم ج ٢ ص ٥٢، ٥٣ . وانظر تفصيل البحث فيه في كتابنا « دراسات تطبيقية في الحديث النبوي » القسم الأول ص ٢٦١ - ٢٦٣

إلى القبلة » : « هو أحسن ما رُوِيَ في الرخصة وإن كان مرسلاً ، فإن مَخْرَجَهُ حسن » .

ويعني بإرساله أن عِرَاكاً [1] لم يسمع من عائشة .

وقال : « إنما يُرْوى عن عروة عن عائشة » ، فلعله حَسَّنه لأن عِرَاكاً قد عُرِف أنه يروي حديث عائشة عن عروة عنها [2] .

وظاهر كلام أحمد أن المرسل عنده من نوع الضعيف ، لكنه يأخذ

---

(١) « أن عراكا » سقط من ب .

(٢) أخرجه أحمد ج ٦ ص ١٨٤ وابن ماجه ص ١١٧ والدار قطني ١ ص ٥٩ - ٦٠ بأسانيدهم عن عراك عن عائشه قالت : ذُكِرَ عند رسول الله ﷺ قوم يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة . فقال : « أراهم قد فعلوها . استقبلوا بِمَقْعَدَتِي القبلة » . واللفظ لابن ماجه .

قال السندي في حاشيته على ابن ماجه ج ١ ص ١٣٦ : يشرح قوله: «استقبلو بمقعدتي القبلة» : « أي حوِّلوا موضع قضاء الحاجة إلى جهة القبلة ... » .

وقد وقع في بعض طرق الحديث « عن عراك حدثتني عائشة » ، وعلى هذا لايكون الحديث مرسلاً ، وكأنَّ الإمام أحمد لم يعوِّل على هذا . قال الإمام أحمد : « لم يسمع من عائشة » ميزان ج ٣ ص ٦٣ ، وانظر التهذيب ج ٧ ص ١٧٣ - ١٧٤ وفيه قول موسى بن هارون : « لانعلم لعراك سماعاً من عائشة » .

وحسنه أيضاً النووي في المجموع كما ذكر السندي ، وفي شرح مسلم كما في التعليق المغني على سنن الدار قطني ج ١ ص ٦٠ .

لكن في سند الحديث : خالد بن أبي الصلت قال في التقريب « مقبول » . =

بالحديث إذا كان فيه ضعف ، مالم يجيىء عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أصحابه خلافه .

قال الأثرم : « كان أبو عبد الله ربما كان الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي إسناده شيء فيأخذ به إذا لم يجيء خلافه أثبت منه ، مثل : حديث عمرو بن شعيب ، وإبراهيم الهَجَري ، وربما أخذ بالحديث المرسل إذا لم يجيء خلافه .

وقال أحمد - في رواية مهنا في حديث مَعْمَر عن سالم عن ابن عمر «أن غَيْلانَ أسلم وعنده عشر نسوة»[1] - قال أحمد: «ليس بصحيح،

=وهذه المرتبة في اصطلاحه لايحتج بها .

وقال الترمذي في العلل الكبير (ورقة ٣ وجه ١) : فسألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث ، فقال : هذا حديث فيه اضطراب ، والصحيح عن عائشة قولها » . وانظر مزيد تفصيل في التهذيب في ترجمة خالد ج٣ ص ٩٧ - ٩٨ . وفي ميزان الاعتدال ج ١ ص ٦٣٢ وفيه قول الذهبي : « وهذا حديث منكر » .

(١) كذا في الاصول الخطية : « معمر عن سالم عن ابن عمر . . . » .

والحديث أخرجه الامام أحمد في المسند ج ٦ ص ٢٧٧ - ٢٧٨ رقم ٤٦٠٩ حدثنا اسماعيل أخبرنا معمرٌ عن الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلانَ بن سلمة الثقفي أسلم وتحته عشر نسوة . فقال له النبي ﷺ : « اختر منهن أربعاً » .

وأخرجه الترمذي ج ٣ ص ٤٣٥ حدثنا هناد حدثنا عبدة عن سعيد بن أبي عروبة عن معمر ، وابن ماجه ج ١ ص ٦٢٨ حدثنا يحيى بن حكيم ثنا محمد بن جعفر عن معمر ، وأخرجه الحاكم ج ٢ ص ١٩٢ - ١٩٣ من طرق عن سعيد ابن أبي عروبة عن معمر ، وكذا غيرهم أيضاً بأسانيدهم عن معمر عن الزهري=

. . . .

= عن سالم عن أبيه الحديث .

وأخرجه أحمد ج ٦ ص ٢٨٨ رقم ٤٦٣١ حدثنا اسماعيل ومحمد بن جعفر قالا حدثنا معمر عن الزهري ـ قال ابن جعفر في حديثه أخبرنا ابن شهاب ـ عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحته عشر نسوة ، فقال له النبي ﷺ : « اختر منهن أربعاً » .

فلما كان في عهد عمر طلق نساءه ، وقسم ماله بين بنيه ، فبلغ ذلك عمر ، فقال : إني لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك فقذفه في نفسك ، ولعلك أن لا تمكث إلا قليلا ، وايمُ الله لتُراجعنّ نساءك ، ولترجعَنّ في مالك ، أو لاورثهنّ منك ، ولآمرن بقبرك فيرجمُ كما رُجم َقبرُ أبي رِغال » .

وهكذا أخرجه ابن حبان بطوله من طريق اسماعيل بن أمية عن معمر ، بمثله سنداً ومتناً موارد الظمآن ص ٣١٠ ـ ٣١١ .

وهذا الاسناد : الزهري عن سالم عن أبيه صحيح غاية الصحة ، بل هو مما حكم له العلماء أنه أصح الأسانيد مطلقاً ، ومعمر هو ابن راشد ثقة حافظ من الأئمة ، والرواة عنه ثقات أيضاً .

لكن الحديث تعرض للقدح بالاعلال .

فقال الترمذي : « وسمعت محمد بن اسماعيل يقول : هذا حديث غير محفوظ ، والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري وحمزة قال : « حُدّثت عن محمد بن سويد الثقفي أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده عشر نسوة » .

قال محمد : وإنما حديث الزهري عن سالم عن أبيه أن رجلا من ثقيف طلق نساءه فقال له عمر : لتراجعن نساءك أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رغال » .

قال أبو عيسى : والعمل على حديث غيلان بن سلمة عند أصحابنا : منهم الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق » . انتهى . =

. . . .

= فقد أعله الامام محمد بن اسماعيل البخاري بمخالفة شعيب وغيره، فقد رووا عن معمر بالسند قصة تطليق غيلان نساءه في عهد عمر. ولم يذكروا قصة اسلامه.

وقال الحاكم في المستدرك: «وقد حكم الامام مسلم بن الحجاج أن هذا الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة، فان رواه عنه ثقة خارج البصريين حكمنا بالصحة».

ووجه هذا أن معمراً حدث في رحلته عن اليمن أحاديث وهم فيها، كما سيأتي بيانه للحافظ ابن رجب إن شاء الله تعالى في القسم الثاني من شرحه.

وقد قال الحاكم عقب هذا: «فوجدت سفيان الثوري وعبد الرحمن بن محمد المحاربي وعيسى ابن يونس وثلاثتهم كوفيون حدثوا به عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه رضي الله عنه..». قال في التلخيص الحبير: «ولا يفيد ذلك شيئاً فإن هؤلاء كلهم إنما سمعوا منه بالبصرة وإن كانوا من غير أهلها». وقال البزار: «جوده معمر بالبصرة وأفسده باليمن فأرسله». وقال ابن أبي حاتم عن أبيه وأبي زرعة: «المرسل أصح». التلخيص الحبير ص ٣٠٠.

وفي التلخيص أيضاً ص ٣٠١: «وانما اتجهت تخطئتهم حديث معمر لأن أصحاب الزهري اختلفوا عليه: فقال مالك وجماعة عنه: بلغني.. فذكره، وقال يونس عنه: عن عثمان بن محمد بن أبي سويد وقيل عن يونس عنه بلغني عن عثمان بن أبي سويد، وقال شعيب: عنه عن محمد بن أبي سويد. ومنهم من رواه عن الزهري قال: أسلم غيلان... فلم يذكر واسطة، فاستبعدوا أن يكون عند الزهري عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً، ثم يحدث به على تلك الوجوه الواهية. وهذا عندي غير مستبعد». انتهى كلام ابن القطان.

والحاصل من كل ما ذكرناه أن الحديث حكم فيه على معمر بالوهم لوروده على أوجه مختلفة. =

. . . .

= وقد أجيب عن ذلك كله بما يطول تفصيله ، وحاصل ذلك أنه لا تعارض بين هذه الروايات. والحديث ثابت عن معمر على الوجهين الوصل والارسال ، وكذا عن الزهري من روايتيه عن سالم وعن غيره أيضاً . لذلك قال ابن القطان: « وهذا عندي غير مستبعد » .

وهو رأي الحاكم أيضاً ، فقد قال في المستدرك ج ٢ ص ١٩٣ : « والذي يؤدي إليه اجتهادي أن معمر بن راشد حدث به على الوجهين :أرسله مرة ، ووصله مرة . والدليل عليه أن الذين وصلوه عنه من أهل البصرة فقد أرسلوه أيضاً ، والوصل أولى من الارسال ، فإن الزيادة من الثقة مقبولة . والله أعلم » .

ويقوي ذلك أمور ، منها :

١ ـ أن رواية الوصل زيادة ثقة ، كما قال الحاكم ، وزيادة الثقة مقبولة .

٢ ـ ان الحديث قد ثبت بشقيه مسنداً متصلاً مرفوعاً في المسند من رواية اسماعيل ومحمد بن جعفر حدثنا معمر .. إلى آخره ، كما ذكرناه في أول هذه التعليقة ، فدل على أنه لا منافاة بين ما ذكره البخاري وبين رواية معمر وأنه ثابت على الوجهين .

واسماعيل هنا فسره ابن حجر في التلخيص ص ٣٠١ بابن علية ، لكنه في موارد الظمآن : اسماعيل بن أمية .

٣ ـ ما أخرجه الدارقطني في سننه ج ٣ ص ٢٧١ ـ ٢٧٢ بسنده من طريق سيف بن عبيد الله الجرمي نا سرار بن مجشر عن أيوب عن نافع وسالم عن ابن عمر أن غيلان فذكر الحديث مطولاً بنحو رواية أحمد المطولة في المسند .

وكذا أخرجه من هذا الطريق النسائي كما في التلخيص ص ٣٠١ . ولم نجده في المجتبى ، وكذا ذكر أحمد شاكر ج ٦ ص ٢٧٩ قال : « لم أجده في سنن النسائي ، والظاهر أنه في السنن الكبرى » .

وهذا الاسناد صحيح ، قال الحافظ في التلخيص الحبير ص ٣٠١ :« ورجال إسناده ثقات » . =

والعمل عليه ، كان عبد الرزاق يقول : عن معمر عن الزهري ، مرسلاً » .

وظاهر هذا أنه يعمل به مع أنه مرسل وليس بصحيح ، ويحتمل أنه أراد ليس بصحيح وصله .

وقد نص أحمد على تقديم قول الصحابي على الحديث المرسل .

وهكذا كلام ابن المبارك ، فإنه قد تقدم عنه[1] أنه ضعف مرسل حجاج بن دينار ، وقد احتمل مرسل غيره ، فروى[2] الحاكم عن الأصم ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : وجدت في كتاب أبي نا الحسن بن عيسى قال: حدثت ابن المبارك بحديث لأبي بكر بن عياش عن عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: « حسن » . فقلت لابن المبارك : « إنه[3] ليس فيه إسناد ؟ » فقال : «إن عاصماً يحتمل

= ٤ـ ان الحديث روي من غير وجه : قال في التلخيص ص ٣٠١ : « وفي الباب عن قيس بن الحارث أو الحارث بن قيس عند أبي داود وابن ماجه ، وعن عروة ابن مسعود ، وصفوان بن أمية . ذكرهما البيهقي » .

وذلك مما يقوي صحته ، وانظر ما سبق في ص ١٤٤ مما يتصل بحديث الثقة إذا رواه على أكثر من وجه، وكان مكثراً من الحديث أنه يحمل على تعدد الاسناد عنده ، فإنه مهم جداً .

وانظر سنن البيهقي ج ٧ ص ١٤٩ - ١٥٠ و ١٨١ - ١٨٥ . وتفسير ابن كثير ج١ ص ٤٥٠ .

(١) في ص ٥٧ - ٥٨ و ٢٩١ .

(٢) « وروى » ظ .

(٣) « إنه » ليس في ظ .

له أن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » . قال فغدوت إلى أبي بكر فإذا ابن المبارك قد سبقني إليه وهو إلى جَنْبِه فظننته قد سأله عنه » . فإذا احتمل مرسل عاصم بن بهدلة فمرسل مَنْ هو أعلى منه من التابعين أولى .

وأما مراسيل ابن المسيب فهي أصح المراسيل كما قاله أحمد وغيره ، وكذا قال ابن معين : « أصح المراسيل مراسيل سعيد بن المسيب [1] » .

قال الحاكم : « قد تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد صحيحة » . قال : « وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره » ، كذا قال . وهذا وجه ما نص عليه الشافعي في رواية يونس بن عبد الأعلى كما [آ - ٦٩] . سبق [2] .

وقد أنكر الخطيب وغيره ذلك . وقالوا : « لابن المسيب مراسيل لاتوجد مسندة » [3] .

وقد ذكر أصحاب مالك : أن المرسل يقبل إذا كان مُرْسِله ممن لايروي إلا عن الثقات .

وقد ذكر ابن عبد البر ما يقتضي أن ذلك إجماع ، فإنه [4] قال : « كل من عُرِف بالأخذ عن الضعفاء والمسامحة في ذلك لم

---

(١) « مراسيل ابن المسيب » ظ و ب .

(٢) في ص ٢٩٢ .وقوله « ابن عبد الأعلى » زيادة من ظ و ب .

(٣) قوله « وقد أنكر ... » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٤) « فإنه » ليس في ب .

يُحْتَجُّ بما أرسله، تابعاً كان أو مَنْ دونه ، وكل مَنْ عُرِفَ أنه لايأخذ إلا عن ثقة فتدليسه ومرسله مقبول ، فمراسيل سعيد بن المسيب ، ومحمد بن سيرين ، وإبراهيم النخعي عندهم صحاح .

وقالوا : مراسيل الحسن وعطاء لايحتج بها [1] ، لأنهما كانا يأخذان عن كل أحد ، وكذلك مراسيل أبي قلابة وأبي العالية .

وقالوا : لايقبل تدليس الأعمش ، لأنه إذا وُقِّفَ أحال على غير مَلِيءٍ ، يعنون على غير ثقة ، إذا سألته عمن هذا ؟ قال : عن موسى ابن [ب-٥١] طريف ، وعَبَاية بن ربعي ، والحسن بن ذكوان .

قالوا : ويقبل تدليس ابن عيينة ، لأنه إذا وُقِّفَ أحال على ابن جُرَيْجٍ ، ومَعْمَرٍ ، ونُظَرائِهما .

ثم ذكر بعد ذلك كلام إبراهيم النخعي الذي خرجه الترمذي ههنا ، ثم قال : « إلى هذا نزع مِن أصحابنا مَن زعم أن مرسل الإمام أولى من مسنده ، لأن في هذا الخبر ما يدل على أن مراسيل النخعي أقوى ن مسانيده ، وهو لعمري كذلك ، إلا أن ابراهيم ليس بمعيار على غيره » انتهى .

وقول من قبل مراسيل من لايرسل إلا عن ثقة يدل على أن مذهبه أن الراوي إذا قال حدثني الثقة أنه يقبل حديثه ويحتج به ، وإن لم يسم عين [2] ذلك الرجل ، وهو خلاف ماذكره المتأخرون

---

(١) كذا في ظ . وفي الأصل و ب « بهما » .

(٢) « غير » ظ و ب ، وهو تصحيف .

من المحدثين كالخطيب وغيره [1] وذكره أيضاً طائفة من أهل الأصول كأبي بكر الصيرفي وغيره ، وقالوا قد يوثّق الرجل من يجرحه غيره ، فلا بد من تسميته لنعرف هل هو ثقة أم لا .

أما لو علم أنه لايرسل إلا عن صحابي كان حديثه حجة ، لأن الصحابة كلهم عدول ، فلا يضر عدم المعرفة بعين من رُوي عنه منهم ، وكذلك لو قال تابعي : أخبرني بعض الصحابة ، لكان حديثه متصلاً يحتج به ، كما نص عليه أحمد ، وكذا ذكره ابن عمار الموصلي ، ومن الأصوليين أبو بكر الصيرفي وغيره . وقال البيهقي : « هو مرسل »[2] .

* * *

(١) انظر الكفاية ص ٣٧٣ - ٣٧٤ وعلوم الحديث لابن الصلاح ص٩٩-١٠٠ وغيرهما .
نعم قالوا: يقبل التعديل على الابهام من الإمام المجتهد ، كمالك والشافعي وأبي حنيفة ، إذا قال ذلك كفى في حق من يقلده . وقد ذكر الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة فائدة جليلة ، في ضوابط تعيين المبهمات في قول مالك والشافعي : « حدثني الثقة » ، فارجع إليه ص ٥٤٧ - ٥٤٨ .

(٢) قد أتى الشارح بهذا على أشهر الآراء في الحديث المرسل وأصول أدلتها ، وناقشها بما يناسب المقام . وقد استوفى الحافظ العلائي البحث في الحديث المرسل من كل الجوانب ، بتوسع وتحقيق في كتاب عظيم حافل أفرده بالتأليف في المسألة هو «جامع التحصيل لأحكام المراسيل » . وقد صورنا نسخه الخطية.

فصل في أقسام الرواة من حيث الاختلاف فيهم وتراجم كل قسم

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد اختلف الأئمة من أهل [ظ ـ ١٨٤] العلم في تضعيف الرجال ، كما اختلفوا في سوى ذلك من العلم .

ذُكِرَ عن شعبة أنه ضَعَّفَ أبا الزبير المكيَّ ، وعبدَ الملك ابن أبي سليمان ، وحكيمَ بن جُبير ، وترك الرواية عنهم ، ثم حدث شعبة عَمَّن دون هؤلاء في الحفظ والعدالة : حدث عن جابر الجعفي ، وإبراهيم بن مسلم الهَجَري ، ومحمد بن عبيد الله العَرْزَميِّ ، وغير واحدٍ ممن يضعفون في الحديث .

حدثنا محمد بن عمرو [1] بن نبهان البصري نا أمية بن خالد قال قلت لشعبة : « تدع عبد الملك بن أبي سليمان وتحدث عن محمد بن عبيد الله العَرْزَمي ؟ قال : نعم » .

---

(١) « عمر » ظ ، « المنصري » ب والمثبت هو الصواب . انظر التقريب .

قال أبو عيسى : وقد كان شعبة حدث عن عبد الملك بن أبي سليمان ، ثم تركه . ويقال : إنما تركه لما تفرد بالحديث الذي رَوَى عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال : « الرجل أحقُّ بشفعته ينتظر بها وإن كان غائباً إذا كان طريقهما واحداً »[1] .

وقد ثبَّت غير[2] واحـــد من الأئمة وحدثوا عن أبي الزبير ، وعبد الملك بن أبي سليمان ، وحكيم بن جبير :

حدثنا أحمد بن منيع أنا هُشَيْم أنا حجاج وابن أبي ليلى عن عطاء ابن أبي رباح قال : كنا إذا خرجنا من عند جابر بن عبد الله تذاكرنا حديثه ، وكان أبو الزبير أحفظنا للحديث » .

حدثنا محمد بن أبي عمر المكي ثنا سفيان بن عيينة قال قال أبو الزبير : « كان عطاء يقدمني إلى جابر بن عبد الله فأحفظُ لهم الحديث » .

حدثنا ابن أبي عمر [آـ ٧] ثنا سفيان قال سمعت أيوب السختياني يقول : « حدثني أبو الزبير وأبو الزبير أبو الزبير » . قال سفيان بيده فقبضها » .

---

(١) السبب في ترك شعبة لعبد الملك أنه في هذا الحديث خالف الرواية الصحيحة المشهورة عن جابر «أن النبي ﷺ قضى بالشفعة في كل ما لم يُقْسَم ، فإذا وقعت الحدود وصُرِّفتِ الطرقُ فلا شفعة » متفق عليه : البخاري في الشفعة ج ٣ ص ٨٧ ومسلم من طريق آخر بنحوه ج٥ ص ٥٧ .

(٢) « عن غير واحد » ظ و ب ، والمثبت أصح .

قال أبو عيسى : إنما يعني به الاتقان والحفظ .

ويُروى عن عبد الله بن المبارك أنه قال كان سفيان يقول : « كان عبد الملك بن أبي سليمان ميزاناً في العلم »

حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال سألت يحيى بن سعيد عن حكيم بن جبير فقال : « تركه شعبة من أجل الحديث الذي روى في الصدقة ، يعني حديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال : « من سأل الناس وله ما يغنيه كان يوم القيامة خموشاً في وجهه . قالوا : يارسول الله وما يغنيه؟ قال: خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب » .

قال علي قال يحيى : « وقد حدث عن حكيم بن جبير سفيان الثوري، وزائدة» . قال علي : « ولم ير يحيى بحديثه بأساً » .

أخبرنا محمود بن غيلان ثنا يحيى بن آدم عن سفيان الثوري عن حكيم بن جبير بحديث الصدقة . قال يحيى بن آدم[1] فقال عبدالله ابن عثمان صاحب شعبة لسفيان الثوري : « لو غير حكيم حدث بهذا ! » .

فقال له سفيان: « وما لحكيم؟ لا يحدث عنه شعبة ؟ » قال : نعم. فقال سفيان الثوري : « سمعتُ زُبيداً يحدث [ب ـ ٥٢] بهذا عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ») .

---

(١) من قوله « عن سفيان » إلى هنا سقط من ب

قد تقدم أن
رواة الحديث أربعة أقسام :

من هو متهم بالكذب .

ومن هو صادق لكن يغلب على حديثه الغلط والوهم لسوء حفظه .

وهذان القسمان متروكان .

ومن هو صادق ويغلط أحياناً . وهذا القسم هو المحتج بحديثه .

ومن هو صادق ويخطيء كثيراً ويهم ، لكن لايغلب الخطأ عليه ، وهؤلاء مختلف في الرواية عنهم والاحتجاج بهم .

وسبق الكلام على ذلك كله [1] مستوفىً .

وبقي الكلام في أن بعض الرواة
يختلف الحفاظ فيه من أي هذه الأقسام هو ؟

فمنهم من يختلف فيه هل هو متهم بالكذب أم لا .

ومنهم من يختلف فيه هل هو ممن غلب على حديثه الغلط أم لا .

ومنهم من يختلف فيه هل هو ممن كثر غلطه [2] وفحش ، أم ممن قل خطؤه ونـدَر .

وقد ذكر الترمذي هنا بعض من اُختُلِفَ في ترك حديثه وفي الرواية عنه .

ونحن نذكر أمثلة هذه الأقسام الثلاثة التي ذكرناها إن شاء الله تعالى:

---

(١) كله «ليس» في ظ و ب. وانظر ماسبق في ص٨٧ ومابعد، و ١٠٥ ومابعد .

(٢) «خطؤه» ظ و ب .

فمثال القسم الاول :

وهو من اختلف فيه هل هو متهم بالكذب أم لا :

عكرمة مولى ابن عباس[1] :

اتهمه بالكذب جماعة ، منهم : سعيد بن المسيب ، والقاسم بن محمد، وعطاء ،وعلي بن عبدالله بن عباس ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وغيرهم.

وانكر ذلك جماعة آخرون ، قال أيوب : « لم يكن بكذاب ولم أكن اتهمه » . ووثقه ابن أبي ذئب . وقال بكر المزني : « أشهد أنه صدوق » . ووثقه أيضاً من الحفاظ يحيى بن معين وغيره ، وخرج له البخاري في صحيحه .

وقال ابن عدي : « إذا روى عنه الثقات فهو مستقيم الحديث، ولم يمتنع الأئمة من الرواية عنه » .

وقال أحمد في رواية عنه : « عمرو بن أبي عَمرو كلُّ شيء يرويه عن عكرمة مضطرب[2] وكذا كل من يروي عن عكرمة سماك وغيره » . قيل له : « فترى هذا من عكرمة أو منهم ؟ قال : « ما

---

(١) « أصله بربري . ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، من الثالثة ، مات سنة سبع ومائة ، وقيل بعد ذلك / ع » . تقريب.
قلت احتج به البخاري ، وروى له مسلم مقروناً بآخر . وقد أطال في تهذيب التهذيب ترجمته فأفاد جداً فارجع إليه ج٧ ص ٢٦٣ - ٢٧٣ .

(٢) في ب « مضطرب فيه » . وفي ظ و ب « وكذا كل من روى عن عكرمة .. » .

احسبه إلا من قِبَل [1] عكرمة [2] » .

وقال أحمد بن القاسم : « رأيت أحمد ضعف رواية عكرمة ولم ير روايته حجة » .

قال أبو بكر الخلال : « هذا في حديث خاص. قال : وعكرمة عند أبي عبد الله ثقة يحتج بحديثه » .

كذا قال ؛ والظاهر هو خلافه ، وقد يكون عن أحمد فيه روايتان ، فإن المروزي [آ – ٧١] نقل عن أحمد أنه قال : « عكرمة يحتج به » .

وذكر يحيى بن معين عن محمد بن فضيل ثنا عثمان بن حكيم قال: جاء عكرمة إلى أبي أمامة بن سهل وأنا جالس عنده ، قال : « يا أبا أمامة ، أسمعت ابن عباس يقول : ما حدثكم عكرمة عني بشيء فصدقوه فإنه لن يكذب عليّ ؟ قال : نعم » .

وقال ابن معين : « إذا سمعت من يقع في عكرمة فاتهمه على الاسلام» .

---

(١) « قبل » ليس في ظ و ب . .

(٢) يرد هذا ما سبق من قول الحافظ ابن عدي : « إذا روى عنه الثقات فهو مستقيم الحديث » ..

ولا يصلح الطعن في عكرمة برواية عمرو بن أبي عمرو ، ولا سماك .

أما عمرو بن أبي عمرو فهو مولى المطلب بن حنطب، روى له الجماعة، فإنه على ثقته وقعت له أوهام حتى ضعفه بعضهم ، وجعله الذهبي في رتبة الحسن ، فالظاهر أن الوهم فيها من عمرو لا من عكرمة انظر ما سبق في ص١٤٤ لزاما .

وأما سماك فهو سماك بن حرب فإنه صدوق جليل من رجال مسلم والسنن الأربعة ، سبقت ترجمته في ص ١٤١

وقال أبو حاتم الرازي: «يحتج بحديثه إذا روى عنه الثقات[1] قال : والذي أنكر عليه مالك ويحيى بن سعيد فلسبب رأيه» . يعني أنه نُسِبَ إلى رأي الخوارج .

وأما تكذيب ابن عمر له ف [قد] رُوي من وجوه لاتصح ، وقد أنكره مالك . قال إسحاق بن عيسى قلت لمالك : « أبلغك أن ابن عمر قال لنافع لاتكذب عليَّ كما يكذب عكرمة على ابن عباس ؟ » .قال: «لا.قال: ولكن بلغني [ظ-١٤٩] أن ابن المسيب قال ذلك لِبرْدٍ مولاه».

وذكر أحمد أن ابن سيرين كان يروي عنه ولايسميه ، وكذلك مالك . وأشار أحمد[2] إلى أنهما طعنا في مذهبه ورأيه ، لكن روي عن ابن سيرين أنه كذبه من رواية الصَّلْتِ بن دينار عنه ، والصَّلْت لاتقبل رواياته[3] ، وابن سيرين لايروي عن كذاب أبداً .

ومن اختلف في اتهامه بالكذب أيضاً **محمد بن اسحاق** :

وقد سبق ذكره[4] .

ومنهم : جابر الجعفي[5] :

وقد سبق ذكره مستوفى في أبواب الأذان .

---

(١) « عن الثقات » ظ .

(٢) « مالك » ظ . وهو سهو قلم.

(٣) الصَّلْت بن دينار ، الأزدي ، الهُنَائي البصري ، أبو شعيب ، المجنون ، مشهور بكنيته ، متروك وناصبي ، من السادسة « ت » .

(٤) في ص ١٢٦-١٢٧ .

(٥) جابر بن يزيد الجعفي : كذبه أبو حنيفة وابن معين ، ووثقه سفيان=

ومنهم : كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف[1] :

فإن الترمذي يصحح حديثه، وقد مَشَّى أمره غير واحد، وتركه الأكثرون، وضرب احمد على حديثه ولم يخرجه في المسند.

ومنهم : ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى[2] :

والأكثرون على اتهامه بالكذب .

ومثال القسم الثاني :

وهو من اختلف فيه هل هو ممن غلب على حديثه الوهم والغلط أم لا :

=وشعبة، ولعل سبب تكذيبه غلوّه في التشيع جداً، لكنه ضعيف على أي حال، مات سنة سبع وعشرين ومائة /د ت ق . انظر الجرح والتعديل ج ١/١/٤٩٧ -٤٩٨ والميزان ج ١ ص ٣٧٩ - ٣٨٤ والتهذيب ج ٢ ص ٤٦ - ٥٠ .

(١) كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المُزَنيّ : وثقه ابن خُزيمة، فأخرج له في صحيحه، وروى عنه أيضاً يحيى بن سعيد، وحسّن له البخاري . ومع ذلك فالراجح تضعيفه وقول الحافظ ابن رجب «الترمذي يصحح حديثه» ليس على إطلاقه، إنما يحسن له، وحديثه على شرط الحسن عند الترمذي، وهو أن يروى من غير وجه. ولم يصحّحْ له إلا حديثاً واحداً، على اختلاف في نسخ الترمذي في تصحيحه وتحسينه .. وقد حققنا ذلك بتفصيل مدعم بالأدلة مستقصىً من المصادر المطبوعة والمخطوطة في كتاب الإمام الترمذي ص ٢٨٠ - ٢٨٢ مع استقراء مروياته عند الترمذي .

(٢) إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى . مُتَّهمٌ بالرفض والقدر، « متروك من السابعة، مات سنة أربع وثمانين وقيل إحدى وتسعين ومائة /ق ».

عبد الله بن محمد بن عقيل[1] :

وقد ذكر الترمذي في أول كتابه عن البخاري أن أحمد وإسحاق والحميدي كانوا يحتجون بحديثه . وقد صحح الترمذي حديثه .

وقال ابن معين [ب – ٥٣] وغيره : « لايحتج به » .

وقال[2] الجوزجاني: « عامة ما يُرْوَى عنه غريب » ، وتوقف عنه .

وكذلك : عاصم بن عبيد الله العمري[3] :

فإن الترمذي يصحح حديثه في غير موضع ، والأكثرون ذكروا أنه كان مغفلاً يغلب عليه الوهم والغلط .

قال شعبة : « كان عاصم لو قلت له من بنى مسجد البصرة ؟ لقال : حدثني فلان عن فلان أن النبي صلى الله عليه وسلم بناه » .

و ال شعبة أيضاً : « كان عاصم لو قلت له رأيت رجلاً راكباً حماراً لقال : حدثني أبي » .

---

(١) عبد الله بن محمد بن عقيل : صـــدوق قال الحاكم : « عُمِّر فساء حفظه فحدث على التخمين » ، صحح له الترمذي حديثه في المستحاضة تجمع بين الصلاتين بغسل واحد ، ونقل تصحيحه عن البخــاري وأحمد وقد تقوى بشواهد تعضده . مات بعد سنة أربعين ومائة/بخ دت ق . وقد حققنا البحث فيه في كتابنا الإمام الترمذي ص ٢٨٢ – ٢٨٥

(٢) « قال » ظ و ب . بدون واو .

(٣) عاصم بن عبيد الله العمري : ضعيف من الرابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين – ومائة – /عخ د تسي ق» . صحح له الترمذي حديثاً واحداً اعتضد بشواهد . انظر تحقيق ذلك ودفع إشكال هذا التصحيح في كتابنا الإمــام الترمذي ص ٢٨٥ – ٢٨٧ .

ومثال القسم الثالث:

وهو من اختلف فيه هل هو ممن كثر خطؤه وفحش أم ممن قل خطؤه :

حَكيم بن جُبَير الاسدي الكوفي[1] :

فإنه قليل الحديث ، وله أحاديث منكرة . قال محمد بن عبد الرحمن العنبري عن عبد الرحمن بن مهدي وسئل عن حكيم بن جبير فقال : « إنما روى أحاديث يسيرة ، وفيها أحاديث منكرات » .

وقال ابن المديني . سألت يحيي بن سعيد عنه فقال : « كم روى؟ إنما روى شيئاً يسيراً . وقال يحيى : وقد روى عنه زائدة . قلت ليحيي: من تركه ؟ قال : شعبة . قلت : من أجل حديث الصدقة ؟ قال نعم . ثم قال يحيى : نحن نحدث عمن دون هؤلاء » .

وقد خرّج الترمذي حديث الصدقة في كتاب الزكاة وحسنه[2]. وسبق الكلام عليه هناك مستوفى .

---

(١) حكيم بن جبير الأسدي الكوفي : ضعيف رمي بالتشيع ، من الخامسة /عه ».بيّن الترمذي في مواضع من كتابه كلام شعبة فيه ، وحسّن له أحاديث لتقويتها من طريق آخر . انظر تفصيل ذلك في كتابنا الإمام الترمذي ص ٢٨٧ - ٢٨٨ وانظر مثالاً آخر في الجامع شرح أحمد شاكر ج ١ ص ٢٩٢ - ٢٩٤

(٢) (باب ما جاء من تحل له الزكاة) ج ٣ ص ٤٠-٤١ وتوسع الترمذي في الكلام عليه فانظره لزاماً . وقد عرفت أنه تقوى بمتابعة زبيد لحكيم، فصلح الحكم بتحسينه . وانظر كتابنا الإمام الترمذي ص ٢٨٧ - ٢٨٨

وقد احتج به أحمد في رواية عنه ، وعضده بأن سفيان رواه عن زُبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ، وقد أنكر ابن معين وغيره حديث زبيد هذا ، وقال ابن حبان في حكيم بن جبير : « كان غالياً في التشيع ، كثير الوهم فيما يروي ، كان أحمد لايرضاه » . وخرج له ابن حبان [1] حديث الصدقة ، وقال : « ليس له طريق يعرف ، ولا رواية إلا من حديث حكيم بن جبير ، وحكيم هذا روى عنه الثوري والأعمش وزائدة [آ - ٧٢] وغيرهم ، وتركه شعبة ويحيى وابن مهدي . وقيل : إن يحيى كان يحدث عنه » .

وقال الجوزجاني : « هو كذاب » .

وقد تقدم أن الترمذي حسَّن حديثه. وقال أحمد في رواية عنه في حديث الصدقة : « هو حسن » واحتج به .

وقال مرة [في حكيم] : « هو ضعيف الحديث مضطرب » .

وقال ابن معين : « ليس بشيء » .

وقال أبو زرعة: « في رأيه شيء ، ومحله الصدق إن شاء الله تعالى » .

وقال أبو حاتم « ضعيف الحديث منكر الحديث ، له رأي غير محمود ، قال : وهو قريب من يونس بن خباب وثُوَيْر [2] بن أبي فاختة » .

وقال النسائي : « ليس بالقوي » . وقال الدارقطني : « متروك ».

---

(١) في المجروحين ج١ ص٢٤١ . وفي ب «وخرج ابن حبان» بدون «له».

(٢) « نوير » ب ، تصحيف

ومن اختلف في أمره ، هل هو ممن فحش خطؤه[1] أم لا ؟ :

عبد الملك بن أبي سليمان[2] العَرْزَمي[3] :

واسم أبي سليمان مَيْسَرَة .

قال أمية بن خالد : « قلت لشعبة : مالك لا تحدث عن عبد الملك ابن أبي سليمان ؟ قال : تركتُ حديثه . قلت : تحدث عن محمد بن عبيد الله العَرْزَمي وتدع عبد الملك بن أبي سليمان وكان حسن الحديث !؟ قال : من حسنها فررت ! » . خرّجه ابن أبي حاتم والعقيلي وابن عدي وغيرهم[4]

---

(١) في الأصل « وهل هو ممن فحش وخطؤه » ،كذا .

(٢) عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي : « ثقة مشهور ، تكلم فيه شعبة للتفرد بخبر الشفعة » المغني في الضعفاء رقم ٣٨١٨ ، « من الخامسة مات سنة خمس وأربعين ومائة خت م عه» .

وقد أزحنا الإشكال عن حديث عبد الملك في الشفعة وبينا وجه التوفيق بينه وبين الرواية المشهورة في كتابنا الإمام الترمذي ص ٢٨٨ — ٢٩٠ وانظر نصب الراية ج ٤ ص ١٧٤ .

(٣) « العزرمي » ب ، وهو تصحيف ، وقد تكرر في المواضع الآتية .

(٤) الجرح والتعديل مختصراً ج ٢ /٢/ ص ٣٦٧ ، والضعفاء للعقيلي ورقة ١٢٤/ ١ ، باللفظ المثبت . والكامل ورقه ٣١٥/ ١ .

قال العقيلي — عقيب ذكره لكلام شعبة هذا — : « وفي الشفعة أحاديث من غير هذا الوجه ، صالحة الأسانيد » . انتهى .

وانظر مايأتي من أقوال العلماء .

[و] قال وكيع عن شعبة : « لو روى عبد الملك بن أبي سليمان حديثاً آخر مثل حديث الشفعة لطرحت[1] حديثه ! » .

وقد خرج الترمذي حديث الشفعة في كتاب الأحكام والأقضية[2]. وسبق الكلام عليه هناك مستوفى .

وقد ذكر الإمام أحمد أن له منكرات ، وأنه يوصل أحاديث يرسلها غيره ، وقد ذكرنا ذلك في كتاب النكاح : في باب تنكح المرأة على ثلاث[3] .

وقال أبو بكر بن خلاد : سمعت يحيى هو ابن سعيد يقول : « كأنّ صفة[4] حديث عبد الملك بن أبي سليمان فيها شيء منقطع يوصله ، وموصل يقطعه » .

وقال أحمد : « كان من الحفاظ ، وكان سفيان الثوري يسميه الميزان » .

وذكر ابن أبي حاتم بإسناده عن نوفل بن مطهر[5] عن ابن المبارك عن سفيان قال : « حفاظ الناس ثلاثة : إسماعيل بن ابي

---

(١) في ظ و ب « طرحت » .

(٢) (باب ما جاء في الشفعة للغائب) ج ٣ ص ٦٥١ - ٦٥٢ .

(٣) ج ٣ ص ٣٩٦ (إن المرأة تنكح على ثلاث خصال) أخرج فيه من طريق عبد الملك حديث جابر : «إن المرأة تنكح على دينها ، ومالها ، وجمالها ، فعليك بذات الدّين تَربَتْ يداك » وصححه . وشاهده معروف من حديث أبي هريرة : « تنكح المرأة على أربع . . . » متفق عليه .

(٤) « صفة » ليست في ظ و ب .

(٥) « مطر » ظ تصحيف . والمثبت موافق للجرح والتعديل ج ٢/٢/٣٦٦ .

خالد ، وعبد الملك بن أبي سليمان العَرْزَمي ، ويحيى بن سعيد الأنصاري » .

ووثقـــه يحيى بن معين ، وسئل : أهو أحب إليك أم ابن جريج ؟ قال : كلاهما ثبتان » .

وقال أحمـــد : « هو يخالف ابن جريج في أحاديث ، وابن جريج عندنا أثبت منه » .

وخرج له مسلم ، وإنما ترك شعبة حديثه لرواية حديث الشفعة ، لأن شعبة من مذهبه أن من روى حديثاً غلطاً مجتمعاً عليه ولم يتهم نفسه فيتركه ، تُرِك حديثه ، وقد ذكرنا ذلك عنه [ب - ٥٤] فيما تقدم[1] .

وروى نعيم بن حماد عن ابن مهدي عن شعبة أنـــه سئل عمن يستوجب الترك[2] ؟ قال : « إذا أكثر عن المعروفين ما لايُعْرَفُ ، أو تمادى في غلط مجمع عليه فلم يشكِّكْ نفسه فيه ، أو كذاب . وسائر الناس فارو عنه » .

وخرج أبو بكر الخطيب[3] بإسناده عن يحيى[4] بن معين أنه سئل عن رجل حدث بأحاديث منكرة ، فردهـــا عليه أصحاب الحديث ، إن هو رجع عنها وقال : ظننتها ، فأما إذ أنكرتموها ورددتموها عليّ فقد رجعتُ عنها ؟ .

---

(١) ص١١١-١١٢ . وانظر الكفاية ص ١٤٥ .

(٢) « الترك » سقط من ب .

(٣) في الكفاية ص ١١٨ ١١٩ بنحوه مختصراً قليلاً .

(٤) قوله « يحي » ليس في ظ .

فقال : « لا يكون صدوقا أبداً ، إنما ذاك الرجل يشتبه له الحديث الشاذ والشيء فيرجع عنه . فأما الأحاديث المنكرة التي لا تشتبه لأحد فلا » .

فقيل ليحيى : فما يبرئه قال : « يُخرج كتاباً عتيقاً فيه هذه الأحاديث ، فإذا أخرجها في كتاب عتيق فهو صدوق [و] قد شبه له فيها ، وأخطأ كما يخطىء الناس، ويرجع عنها ، وإن لم يخرجه فهو كذاب أبداً » .

وقد ذكر فيما تقدم[1] عن ابن المبارك : أن الحديث لا يكتب عن غلاط لا يرجع . وعن أحمد : أن الحديث لا يكتب عن رجل يغلط فيرد عليه فلا يقبل .

وأما محمد بن عبيد الله العرزمي[2] :

الذي روى عنه شعبة وروى عنه سفيان أيضاً : فهو ابن أخي عبد الملك بن أبي سليمان المذكور قبله ، وكان شريك ينسبه إلى جده تدليساً فيقول : « نا محمد بن أبي سليمان » وقد تركه ابن المبارك . وكان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان [آ - ٧٣] عنه .

قال[3] يحيى : « سألته ؟ فجعل لا يحفظ ، فأتيته بكتاب فجعل لا يحسن يقرأ ! » .

---

(١) ص ١١٠

(٢) « متروك ، من السادسة ، مات سنة بضع وخمسين - ومائة - / ت ق » .

(٣) « وقال » ظ .

قال وكيع : « هو رجل صالح ، ذهبت كتبه فكان يحـــدث حفظاً ، فمن ذاك أتِيَ » .

وقال ابن نمير : « هو رجل صدوق . ولكن ذهبت كتبه ، وكان رديء الحفظ ، فمن ثم أنكرت أحاديثه » .

وضعفه ابن معين ، وقال : « ليس بشيء ، ولا يكتب حديثه » .

وقال الفلاس والنسائي[1] : « متروك الحديث » .

قال ابن عدي : « عامة رواياتـه غير محفوظـة » . وقال ابنَ حبان[2] : « كان صدوقاً إلا أن كتبه ذهبت ، وكان رديء الحفظ ، فجعل[3] يحدث من حفظه ويهم ، فكثر المناكير في رواياته » .

وأما أبو الزبير : محمد بن مسلم بن تَدْرُسَ المكي[4] :

(١) « النسائي والفلاس » ظ .

(٢) في المجروحين ج ٢ ص ٢٤٦ .

(٣) قوله « فجعل » ليس في ظ .

(٤) قال نور الدين : التحقيق أنه ثقة كما عليه أكثر أئمة الحديث المحققين ، ولا يتعلق بما قاله شعبة ، فإنه تشدد وغلو في الجرح تفرد به شعبة دون غيره .

وقد ظهر لنا أن طعن شعبة هو في راو آخر يشتبه بأبي الزبير وهو محمد بن الزبير الحنظلي ، فقد ورد في ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٢٤٧ وتهذيب التهذيب ج ٩ ص ١٦٧ أن شعبة تركه لأنـه افترى على رجل أغضبه ، ثم أوردوا هذا السبب بعينه لترك شعبة أبا الزبير المكي ، مما يدل على أنـــه سهوٌ ذهني ، وعلى هذا فالظاهر أن بقية مطاعن شعبة إنما قالها في ابن الزبير الحنظلي فإنها به أليق ، وبالله التوفيق .

مات أبو الزبير المكي سنة ست وعشرين ومائة ، روى له الستة . واسم جده « تدرس » بفتح التاء المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء . ووقع في النسخة ب « مدرس » وهو تصحيف .

فإن شعبة ترك حديثه ، واعتلّ بأنه رآه لا يحسن يصلي ، وبأنه رآه يزن ويسترجح في الوزن ، وبأن رجلاً أغضبه فافترى عليه وهو حاضر . قال شعبة : « وفي صدري لأبي الزبير عن جابر أربعمائة حديث ، والله لا حدثت عنه حديثاً أبداً » ، ولم يذكر عليه كذباً ولا سوء حفظ .

وقد اختلف العلماء فيه :

قال المروذي سألت أبا عبد الله - يعني أحمد - عن أبي الزبير ؟ فقال : « قد روى عنه قوم واحتملوه ، روى عنه أيوب ، وغير واحد[1] ، إلا أن شعبة لم يحدث [ظ – ١٥١] عنه . قلت : هو لين الحديث ؟ فكأنه ليّنه ، قلت: هو أحب إليك ، أو أبو نضرة[2] ؟ قال : « أبو نضرة أحب إليّ » . انتهى .

وتكلم فيه أيوب أيضاً : « قال ابن المديني ثنا سفيان ثنا أيوب ثنا أبو الزبير وهو أبو الزبير فغمزه[3] » . كذا خرّجه العقيلي من طريق البخاري عن علي .

وهذا خلاف ما فسره به الترمذي أنه عنى حفظه وإتقانه .

وخرّج ابن عدي[4] هذا الأثر من طريق الترمذي عن ابن أبي

---

(١) « وغيره » ب .

(٢) « أبو بصرة » في الموضعين ظ ، « أبو نصرة » ب .

(٣) « يغمزه » ظ و ب . وانظر الضعفاء للعقيلي ورقة ١٩٨/١ . والمثبت من الأصل موافق له .

(٤) الكامل ورقة ٢٨٦ / ٢ .

عمر عن سفيان وعنده قال سفيان : « هذه نقيصة » وهذا خلاف ما وجدنا في نسخ كتاب الترمذي .

وقال عبد الله بن أحمد قال أبي : « كان أيوب يقول : ثنا أبو الزبير وأبو الزبير أبو الزبير ، قلت لأبي : « كأنه يضعفه ؟ قال : نعم » .

وخرج العقيلي أيضاً[1] من طريق أبي عوانة قال : « كنا عند عمرو بن دينار جلوساً ومعنا أيوب ، فحدثنا أبو الزبير بحديث ، فقلت لأيوب : تدري ما هذا ؟ فقال : هو لا يدري ما حدث أدري هذا؟! » . وهذا يدل على أن أيوب كان يغمزه لا أنه كان يقويه .

وخرج العقيلي[2] من طريق أبي داود أنا رجل من أهل مكة قال قال ابن جريج : « ما كنت أُرى أن أعيش حتى أرى حديث أبي الزبير يُرْوَى » .

ومن طريق نعيم بن حماد قال : سمعت سفيان يقول : « حدثني أبو الزبير وهو أبو الزبير » كأنه يضعفه .

وروى عبد الجبار بن العلاء نا ابن عيينة : « حدثني[3] عمرو ابن دينار ، وأبو الزبير . وعمرو بن دينار أوثق عندنا من أبي الزبير » . [و] قال ابن خراش : وثنا زيد بن أخزم[4] ،

---

(١) نفس المكان .

(٢) « وخرج أيضاً » ظ . وانظر كتابه الضعفاء نفس المكان أيضاً : وفيه «ما كنت أرى أني أعيش » الخ . . . والمثبت في النسخ الخطية كلها .

(٣) « ثنا » ظ .

(٤) « أخرم » ظ و ب ، والمثبت بمعجمتين موافق لمصادر الرجال .

[ب-٥٥] نا أبو عاصم سمعت ابن جريج يقول : « إن أبا الزبير اتخذ جابراً مطية » .

وقد وثقه ابن معين .

وقال أحمد في رواية ابن هانيء : « هو حجة أحتج به » .

وقال يعلى بن عطاء المكي : « نا أبو الزبير المكي وكان أكمل[1] الناس عقلاً وأحفظه » .

وقال ابن عدي[2] : « كفى بأبي الزبير صدقاً أن يحدث عنه مالك ، فإن مالكاً لا يحدث إلا عن ثقة ، ولا أعلم أحداً من الثقات تخلف عنه إلا وقد كتب عنه ، وهو في نفسه ثقة صدوق لا بأس به[3] » انتهى .

خرج حديثه مسلم ، وخرج له البخاري مقروناً .

* * *

---

(١) « أجمل » ظ و ب .

(٢) الكامل ورقة ٢/٢٨٧ . وتمام كلامه : « وهو في نفسه ثقة ، إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء ، فيكون ذاك من جهة الضعيف ، لا يكون مِنْ قِبَلِه ، وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة ، وهو صدوق ثقة لا بأس به » . انتهى . وهو ختام ترجمة أبي الزبير في الكامل .

(٣) « به » ليس في ظ .

٭ فصل في تقسيم أحاديث الترمذي واصطلاحاتها ٭

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وما ذكرنا في هذا الكتاب : حديث حسن ، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا : كل حديث يُروَى لا يكون في إسناده متهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ، ويروى من غير وجه نحو ذلك فهو عندنا حديث حسن .

وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث غريب ، فإن أهل الحديث يستغربون الحديث بمعان[1] :

رب حديث يكون غريباً لا يُروَى إلا من وجه واحد ، مثل : ما حدث به حماد بن سلمة عن أبي العُشَراء عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله أما تكون الذكاة إلا في الحلق واللَّبَّة ؟ فقال : « لو طَعنْتَ في فَخذِها أجزأ عنك » .

فهذا حديث تفرد به حماد بن سلمة عن أبي العُشَراء ،

---

(١) « لمعان » ظ ، « لمعاني » ب .

ولا يُعْرفُ لأبي العشراء عن أبيه إلا هذا الحديث ، وان كان هـذا الحديث مشهوراً عند أهل العلم فإنما اشتهر من حديث حماد بـن سلمة، ولا نعرفه[1] إلا من حديثه .

ورب رجل من الأئمـــة يحدث بالحديث لا يُعْرَفُ إلا من حديثه ويشتهر[2] الحديث لكثرة من روى عنه

مثل : ما روى عبد الله بن دينار عن ابن عمر عـن النبي صلى الله عليه وسلم : « نهى عن بيع الولاء ، وعن هبته » .

لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار : روى عنه عبيد الله بن عُمر ، وشعبة ، وسفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، وابـــن عيينة[3] ، وغير واحد من الأئمة .

وروى يحيى بن سُليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عـــن نافع عن ابن عمر ، فوهم فيه يحيى بن سليم .

والصحيح هو عن عبيد الله بن عمر عـن عبد الله بن دينار عـن ابن عمـر ، هـكذا روى عبد الوهاب الثقفي وعبد الله بن نمير عـن

---

(١) « ولا يُعرف . . » ب .

(٢) « فيشتهر » ظ و ب وسقط من قوله « ورب » إلى « ويشتهر » من ب .

(٣) في ظ « وابن عيينة ومالك بن أنس » .

عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر[1] .

وروى المُؤَمّلُ هذا الحديث عن شعبة فقال شعبة : « وددت أن عبد الله بن دينار أذن لي حتى كنت أقومُ إليه فأقبّل رأسه »

اعلم أن الترمذي قسم – في كتابه هذا – الحديث إلى صحيح ، وحسن ، وغريب . وقد يجمع هذه الأوصاف الثلاثة في حديث واحد، وقد يجمع منها وصفين في الحديث ، وقد يفرد أحدها في بعض الأحاديث .

* بدء ابتكار هذا التقسيم *

وقد نسب طائفة من العلماء الترمذيَّ إلى هذا التفرد بهذا التقسيم[2] ، ولا شك أنه هو الذي اشتهرت عنه هذه القسمة .

وقد سبقه البخاري إلى ذلك ، كما ذكره الترمذي عنه في كتاب العلل[3] أنه قال [ظ – ١٥٢] في حديث البحر : « هو الطهور

---

(١) قوله « هكذا » إلى هنا سقط من ظ . وسقط « عن عبد الله بن دينار » من ب .

(٢) منهم ابن تيمية على ما نقل عنه القاسمي في كتابه قواعد التحديث ص ١٠٣ ونجيب عنه بأنه لعله أراد أن الترمذي أول من قسم الحديث هذا التقسيم الثلاثي في التأليف ، لأنه لم يُصنَّفْ قبل الترمذي كتاب قُسِمَتْ أحاديثُه هذه القسمة التي أجملها الحافظ ابن رجب .

(٣) « فيما ذكره عنه في كتاب العلل » ظ و ب .

ماؤه » : هو حديث حسن صحيح[1] ، وانـــه قال في أحاديث كثيرة : « هذا حديث حسن » .

وكذلك ذكره ابن أبي حاتم عن أبيه أنه قال في حديث إبراهيم بن أبي شيبان عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس[2] عن أبي إدريس عن عبد الله بن حَوالة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « تُسْتَجْنَدُونَ أجناداً ..الحديث»[3] . قال : « هو صحيح حسن غريب » .

وقد كان أحمد وغيره يقولون : « حديث حسن[4] » .

---

(١) أخرجه الأربعة : أبو داود ج ١ ص ٢١ والترمذي وقال حسن صحيح ج ١ ص ١٠١ ، والنسائي ج ١ ص ١٧٦ وابن ماجه ج ١ ص ١٣٦ . انظر شرح الحديث والاحالة لمراجعه وبيان طرقه في كتابنا « دراسات تطبيقية في الحديث النبوي» العبادات ، ص ٧ - ١٣ وفيه النقل عن البخاري انه قال : «حديث صحيح » .

(٢) بمهملتين في طرفيه وموحدة ، وزن جعفر ، وفي ب « حليس » وهو تصحيف .

(٣) الحديث في فضل سكنى الشام أخرجه بمعناه أبو داود في أول الجهاد ج ٣ ص ٤ ، وأحمد في المسند ج ٤ ص ١١٠ ، و ج ٥ ص ٣٣ و ٢٨٨ من طرق غير طريق أبي إدريس الذي ذكره الشارح . ووقع في ظ و ب « ستجندون ..» .

(٤) وقال الترمذي في حديث المستحاضة الذي سبقت الاشارة إليه ص ٣٢٩ قال : « وسألت محمداً عن هذا الحديث فقال : هو حديث حسن صحيح ، هكذا قال أحمد بن حنبل : هو حديث حسن صحيح » انتهى .

والأمثلة لقول المتقدمين قبل الترمذي : « حسن » و « حسن صحيح » ونحو ذلك كثيرة .

وكانوا يستعملون التقسيم الثنائي « صحيح » ، «ضعيف » كما يشير إليه كلام الحافظ الآتي .

=

وأكثر ما كان الأئمة المتقدمون يقولون في الحديث : إنه صحيح أو ضعيف . ويقولون : منكر ، وموضوع ، وباطل .

وكان الإمام أحمد يحتج بالحديث الضعيف الذي لم يرد خلافه ، ومراده بالضعيف (١) قريب من مراد الترمذي بالحسن (٢) .

وقد فسر الترمذي ههنا مراده بالحسن ، وفسر مراده بالغريب، ولم يفسر معنى الصحيح .

ونحن نذكر ما قيل في معنى الصحيح أولا ، ثم نشرح ما ذكره الترمذي في معنى الحسن ، والغريب ، إن شاء الله تعالى .

= وأول من عرفناه استعمل هـذا التقسيم الثلاثي واصطلاحاتـه التي استعملها الترمذي هو علي بن المديني ، قال الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح : « قد أكثر علي بن المديني من وصف الأحاديث بالصحة والحسن في مسنده وفي علله ، وكان الامام السابق لهذا الاصطلاح ، وعنه أخذ البخاري ويعقوب بن شيبة وغير واحد ، وعن البخاري أخـذ الترمذي » قوت المغتذي للسيوطي ج ١ ص ٨ .

وبهذا نعرف شيئاً من أثر الترمذي في تقدم علوم الحديث ودقة تقسيمه ، حتى أصبح تقسيمه أصلا يبني عليه علماء أصول الحديث دراسة أنواع الحديث من حيث القبول أو الرد .

(١) قوله بالضعيف ليس في ب .

(٢) قول الحافظ ابن رجب هذا خلاف ظاهر اصطلاح المحدثين . وقد حققنا المسألة في كتابنا منهج النقد ص٢٧٣ ، فارجع اليه لزاماً .

☆ فصل في الصحيح من الحديث وما يتفرع على شروطه ☆

أما الصحيح من الحديث :

وهو الحديث المحتج بـه ، فقد ذكر الشافعي رحمه الله شروطه بكلام جامع .

قال الربيع : قال الشافعي : « ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً[2] .

منها : أن يكون مَنْ حدَّث به ثقة في دينه ، معروفاً بالصدق في حديثه ، عاقلاً لما يحدث به . عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ .

أو أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه ولا يحدث به على المعنى ، لأنه إذا حدث به[3] على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر لعله يحيل الحلال إلى الحرام ، وإذا أدى بحروفه لم يبق وجه يُخافُ فيه إحالة الحديث .

---

(١) في الرسالة ص ٣٧٠ – ٣٧٢ وهذا أقدم تعريف مدون يصلنا للحديث الصحيح ، وكأنَّ العلماء بنوا عليـــه تعريفهم للصحيح فاختصروه في عبارتهم المشهورة في الصحيح: «هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من أول السند إلى منتهاه ولم يكن شاذاً ولا معلاً » فإنـــه يتناول ما فصله الشافعي كما سيوضحه الحافظ ابن رجب، وتجد زيادة فائدة عليه في كتابنا الامام الترمذي ص ١٦٠. وانظر ص ١٤٣ — ١٤٤ .

(٢) قوله « اموراً » سقط من ب .

(٣) « به » ليس في ظ و ب .

حافظاً إن حدث من حفظه ، حافظاً لكتابه إن حدث من كتابه .
إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم .
بَريّاً من أن يكون مدلساً يحدث عمن لقيَ ما لم يسمع منه او يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بما يحدث الثقات خلافه[1]، ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى يُنتَهى بالحديث موصولاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، أو إلى من انتُهِيَ به إليه دونه ، لأن كل واحد[١-٧٥] مُثْبِتٌ لمن حدثه ، ومثبت على مَنْ حدث عنه » .

قال[2] : « ومن كثر غلطه من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب صحيح لم نقبل حديثه ، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادات لم نقبل شهادته » .

قال[3] : «وأقبل الحديث حدثني فلان عن فلان إذا لم يكن مدلساً».

« ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته ، وليست تلك العورة بكذب فيرد بها حديثه ، ولا على النصيحة في الصدق فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق ، فقلنا لا نقبل[4] من مدلس حديثاً حتى يقول : حدثني أو سمعت » .

فقد تضمن كلامه رحمه الله أن الحديث لا يحتج به حتى يجمع رواته[5] من أولهم إلى آخرهم شروطاً :

---

(١) « بخلافه » ظ و ب ، والمثبت موافق للرسالة .
(٢) المرجع السابق ص ٣٨٢ .
(٣) المرجع السابق ص ٣٧٣ و ٣٧٩ - ٣٨٠ .
(٤) « يُقبل » ب بصيغة المبني للمجهول ، وهكذا فيها العبارات السابقة .
(٥) « رواتهم » ب سهو قلم .

أحدها : الثقة في الدين ، وهي العدالة :

وشروط العدالة مشهورة معروفة في كتب الفقه[1] .

و[2]الثاني : المعرفة بالصدق في الحديث :

ويعني بذلك أن يكون الراوي معروفاً بالصدق في رواياته ، فلا يحتج بخبر من ليس بمعروف بالصدق ، كالمجهول الحال ، ولامن يعرف بغير الصدق .

وكذلك ظاهر كلام الإمام أحمد أن خبر مجهول الحال لا يصح ولا يحتج به ، ومن أصحابنا من خرّج قبول حديثه على الخلاف في قبول المرسل .

وقال الشافعي أيضاً : « كان ابن سيرين والنخعي وغير واحد من التابعين يذهب هذا المذهب في أن لا يقبل إلا ممن عرف » .

و[2] قال : « وما لقيت ولا علمت أحداً من أهل العلم بالحديث[3] يخالف هذا المذهب » .

الثالث : العقل لما يحدث به :

وقد روي مثل هذا الكلام عن جماعة من السلف ، ذكر ابن أبي الزناد عن أبيه قال : « أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ، ما يؤخذ عنهم شيء من الحديث ، يقال : ليس من أهله » . خرجه

---

(١) وهي : الاسلام ، والعقل ، والبلوغ ، والتقوى ، والاتصاف بالمروءة وترك ما يخل بها . انظر شرحها وبيان فذلكة تحقق صاحبها بالعدالة والصدق في كتاب منهج النقد في علوم الحديث ص ٧١ - ٧٢ .

(٢) الواو ليست في ظ في الموضعين .

(٣) « أهل الحديث » ظ .

مسلم في مقدمة كتابه[1] .

وروى إبراهيم بن المنذر حدثني معن بن عيسى قال كان مالك يقول : « لا تأخذ العلم من أربعة ، وخذ[2] ممن سوى ذلك : لا تأخذ من سفيه معلن بالسفه ، وإن كان أروى الناس . ولا تأخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس ، وإن كان لا يُتَّهم أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولا من صاحب هوىً يدعو الناس إلى هواه . ولا من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به » .

قال إبراهيم بن المنذر [ظ – ١٥٣] : « فذكرت هذا الحديث لمطرف بن عبد الله اليساري[3] مولى زيد بن أسلم ، فقال : ما أدري ما هذا ؟ ولكن أشهد لسمعت مالك بن أنس يقول : « لقد أدركت بهذا البلد – يعني المدينة – مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة يحدثون ، ما سمعت من واحد منهم حديثاً قط ! قيل : ولِمَ يا أبا عبد الله ؟ قال : لم يكونوا يعرفون ما يحدثون » .

وروى ضمرة عن سعيد بن عبد العزيز عن مغيرة عن إبراهيم قال : « لقد رأيتنا وما نأخذ الأحاديث إلا ممن يعرف حلالها من حرامها وحرامها من حلالها ، وإنك لتجد الشيخ يحدث بالحديث فيحرِّف حلاله عن حرامه ، وحرامه عن حلاله وهو لا يشعر » .

---

(١) ص ١١ وانظر آثاراً أخرى في الكفاية ص ١٥٨ – ١٦١ .

(٢) « ويؤخذ » ب .

(٣) « اليساري » ليس في ظ ، وفي ب « النيسابوري » . تصحيف .

وقال محمد بن عبد الله بن عمّار الحافظ الموصلي وقد سئل عن علي بن غراب[1] ؟ فقال : كان صاحب حديث بصيراً به ، قيل له : أليس هو ضعيفاً ؟ قال : إنه كان يتشيع ، ولست بتارك الرواية[2] عن رجل صاحب حديث يبصر الحديث بعد [ب ٥٧] أن لا يكون كذوباً للتشيع أو للقدر ، ولست براوٍ عن رجل لا يبصر الحديث ولا يعقله ولو كان أفضل مِنْ فَتَنْح ، يعني الموصلي » .

وحكى الترمذي في علله عن البخاري قال : « كل من لا يعرف صحيح حديثه من سقيمه لا أحدث عنه » وسمى منهم زَمْعَة بن صالح وأيوب بن عتبة .

وحكى الحاكم هذا المذهب عن مالك ، وأبي حنيفة ، وحكى عن أكثر أهل الحديث الاحتجاج بحديث مَنْ لا يعرف ما يحدث به ولا يحفظه .

والظاهر ـ والله أعلم ـ حمل كلام الشافعي رحمه الله على من لا يحفظ لفظ الحديث ، وإنما يحدث بالمعنى ، كما صرح بذلك فيما بعد .

وكذلك نقل الربيع عنه في موضع آخر[3] أنه قال : « تكون اللفظة تترك من الحديث [آ ـ ٧٦] فيختل المعنى ، أو ينطق بها

---

(١) « عمران » ظ تصحيف . وليس فيها قوله « الحافظ » .

(٢) في ب « قيل إنه كان يتشيع وليست منازل الرواية » وهو تصحيف شنيع .

(٣) في الرسالة ص ٣٨٠ ، وفيها « فتحيل » و « فيحيل » .

بغير لفظ المحدث والناط بها غير عامد لإحالة الحديث[1] [فيختَلّ معناه . فإذا كان الذي يحمل الحديث يجهل هذا المعنى ـ وكان غير عاقل للحديث ـ] فلم يقبل حديثه إذا كان يحمل ما لا يعقل إذ كان ممن لا يؤدي الحديث بحروفه ، وكان يلتمس روايته على معانيه وهو لا يعقل المعنى » .

إلى أن قال[2] : « فالظِّنَّةُ فيمن لا يؤدي الحديث بحروفه ولا يعقل معانيه أبين منها في الشاهد لمن ترد شهادته له فيما هو ظنين فيه » .

فهذا يبين أن الشافعي إنما اعتبر في الراوي أن يكون عارفاً بمعاني الحديث إذا كان يحدث بالمعنى ولا يحفظ الحروف ، والله أعلم .

فقوله هنا : « عاقلاً لما يحدث به ، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ » هو شرط واحد ليس فيه تكرير ، بل مراده بعقل ما يحدِّثُ به فهمُ المعنى . ومراده بالعلم بما يحيل المعنى من الألفاظ معرفة الألفاظ التي تُؤدَّى بها المعاني .

وقد فسر أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة قول الشافعي : « عاقلاً لما يحدث به » بأن مراده أن يكون الراوي ذا عقل فقط قال : « وهذا شرط بإجماع » .

وهذا الذي قاله فيه نظر وضعف .

---

(١) « بإحالة الحديث » ظ و ب وسقط قوله « فيختل » إلى « للحديث » من ظ .

(٢) ص ٣٨١ . وفي ب « إلا ان قال بالظنة » وهو تصحيف شنيع .

وهذا كله[1] في حق من لا يحفظ الحديث بألفاظه، بدليل أنه قال بعد ذلك : « أو أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه ، ولا يحدث به على المعنى » ، فجعل هذا قسيماً للذي قبله .

فقسم الرواة إلى قسمين :

من يحدث بالمعنى ، فيشترط فيه أن يكون عاقلاً لما يحدث به من المعاني ، عالماً بما يحيل المعنى من الألفاظ .

ومن يحدث باللفظ ، فيشترط فيه الحفظ للفظ الحديث واتقانه .

وما علل به من اشتراط معرفة المعنى واللفظ المؤدي له ، فهو حق واضح ، وقد سبق معنى ذلك عن إبراهيم النخعي .

وقد قال احمد في رواية الأثرم : « سعيد بن زكريا المدايني : كنا كتبنا عنه ثم تركناه ، قيل له : لِمَ ؟ قال : لم يكن[2] أرى بـــه في نفسه بأساً ، ولكن لم يكن بصاحب حديث » . وهذا محمول على أنه كان يحدث من حفظه أيضاً فيخشى عليه الغلط[3] .

الرابع : حفظ الراوي :

فإن كان يحدث من حفظه اعتبر حفظه لما يحدث به ، لكن إن كان يحدث باللفظ اعتبر حفظه لألفاظ الحديث ، وإن كان يحـــدث بالمعنى اعتبر معرفته بالمعنى وباللفظ الدال عليه كما تقدم[4] ، وإن

---

(١) « كأنه » ظ .

(٢) « لم أكن » ب .

(٣) قوله « الغلط » ليس في ظ و ب .

(٤) في ص ٣٤٥ و ٣٤٩-٣٥٠ .

كان يحدث من كتابه اعتبر حفظه لكتابه ، وقد سبق[1] كلام الأئمة واختلافهم في جواز التحديث من الكتاب ، وفي صفة حفظ الكتاب بما فيه كفاية .

الخامس : أن يكون في حديثه الذي لا ينفرد به يوافق الثقات في حديثهم :

فلا يحدث بما لا يوافق الثقات . وهذا الذي ذكره معنى قول كثير من الأئمة الحفاظ في [ظ – ١٥٤] الجرح في كثير من الرواة : « يحدث بما يخالف الثقات » . أو « يحدث بما لا يتابعه الثقات عليه[2] » .

لكن الشافعي اعتبر أن لا يخالفه الثقات ، ولهذا قال بعد هذا الكلام : « بَرِيئاً أن يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بما يحدث الثقات خلافه » .

وقد فسر الشافعي الشاذ من الحديث بهذا :

قال يونس بن عبد الأعلى سمعت الشافعي يقول : « ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره ، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً فيشذَّ عنهم واحدٌ فيخالفهم » .

وأما أكثر الحفاظ [ب – ٥٨] المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث – إذا تفرد به واحد – وإن لم يرو الثقات خلافه – : « إنه لا يتابعُ عليه ، ويجعلون ذلك علة فيه ، اللهم إلا أن يكون ممن

---

(١) في ص ٢٤٩ – ٢٥٣ .

(٢) « عليه » ليس في ظ و ب .

كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه ، وربما يستنكرون بعض تفردات[1] الثقات الكبار أيضاً ، ولهم في كل حديث نقد خاص ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه . قال صالح بن محمد الحافظ : « الشاذ : الحديث المنكر الذي لا يعرف » . وسيأتي لذلك مزيد ايضاح عند ذكر الحديث الغريب [آ — ٧٧] إن شاء الله تعالى .

السادس : أن لا يكون مدلساً :

فمن كان مدلساً : يحدث عمن رآه بما لم يسمعه منه فإنه لا يقبل منه حديثه حتى يصرح بالسماع ممن روى عنه ، وهذا الذي ذكره الشافعي قد حكاه يعقوب بن شيبة عن يحيى بن معين .

وقال الشاذكوني : « من أراد التدين بالحديث فلا يأخذ عن الأعمش ، ولا عن قتادة ، إلا ما قالا سمعناه » .

وقال البرديجي : « لا يحتج من حديث حُمَيْد إلا بما قال: ثنا أنس » .

ولم يعتبر الشافعي أن يتكرر التدليس من الراوي ولا أن يغلب على حديثه ، بل اعتبر ثبوت تدليسه ولو بمرة واحدة .

واعتبر غيره من أهل الحديث أن يغلب التدليس على حديث الرجل[2] .

---

(١) « مفردات » ظ و ب .

(٢) في هذا التعبير نظر ، كما ستعلم من تفصيل طبقات المدلسين بعد صحيفتين ، فإن المعتبر عند غير الشافعي في اشتراط التصريح بالسماع كثرة التدليس ، لا أن يغلب التدليس على حديث الرجل ، وعلى هذا يتنزل كلام مسلم الآتي .

وقالوا : إذا غلب عليه التدليس لم يقبل حديثه حتى يقول : ثنا ، وهذا قول ابن المديني ، حكاه يعقوب بن شيبة عنه .

وذكر مسلم في مقدمة كتابه [1] : أنه إنما يعتبر التصريح بالسماع ممن شُهِر بالتدليس وعُرِفَ به .

وهذا يحتمل أن يريد به كثرة التدليس في حديثه ، ويحتمل أن يريد [به] ثبوت ذلك عنه وصحته ، فيكون كقول الشافعي .

وفرقت طائفة بين [2] أن يدلس عن الثقات أو عن الضعفاء ، فإن كان يدلس عن الثقات قُبِلَ حديثه وإن عنعنه [3] . وإن كان يدلس عن غير الثقات لم يقبل حديثه حتى يصرح بالسماع ، وهذا الذي ذكره حسين الكرابيسي وأبو الفتح الأزدي [4] الموصلي الحافظ ، وكذلك ذكره طائفة من فقهاء أصحابنا ، وهذا بناء على قولهم : بقبول المراسيل .

واعتبروا كثرة التدليس في حق من يدلس عن غير الثقات .

وكذا ذكر الحاكم أن المدلِّسَ إذا لم يذكر سماعه في الرواية فحكم

---

(١) ص ٢٦ .

(٢) « بين » سقط من ب .

(٣) وبه أخذ الحافظ العلائي بناء على القول الراجح في قبول حديث من عرف أنه لا يرسل إلا عن ثقة . انظر جامع التحصيل ورقة ٤٠ ب - ٤١ آ . ومن هذه الطبقه سفيان بن عيينة كما سيأتي وحميد الطويل على فرض أنه حدث عن أنس ما لم يسمعه منه كما نبه العلائي في جامع التحصيل ورقة ٦٩آ .

(٤) « الأزدي » ليس في ظ .

حديثه حكم المرسل ، وكذلك أشار إليه أبو بكر الصيرفي في شرح رسالة الشافعي .

وأما الإمام أحمد فتوقف في المسألة ، قال أبو داود : سمعت احمد سئل[1] عن الرجل يُعرفُ بالتدليس في الحديث يحتج فيما لم يقل فيه : حدثني أو سمعت ؟ قال : لا أدري[2] .

---

(١) « سمعته سئل » ب .

(٢) التحقيق الذي يضبط حكم الحديث المدلس في رأينا ويجمع ما تفرق فيه من آراء العلماء أن ننظر إلى حال المدلّس فنعطيه الحكم المناسب ، وذلك ما يشير إليه صنيع الأئمة المحققين في هذا الفن ، في بيانهم أقسام التدليس والمدلسين ، كالحاكم النيسابوري في معرفة علوم الحديث ص ١٠٣ — ١١١ والخطيب في الكفاية ص ٣٥٨ - ٣٧١ . وقد حقق ضبط مراتب المدلسين وطبقاتهم وأحكامها الحافظ العلائي في كتابه القيم جامع التحصيل لأحكام المراسيل ورقة ٣٨–٤٠ مستفيداً من الحاكم، ثم استمد منه الحافظ ابن حجر في كتابه « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس » ص ٢ وهذا لفظ الحافظ ابن حجر نسوقه إليك هنا :

« وهم على خمس مراتب :

الأولى : من لم يوصف بذلك إلا نادراً كيحيى بن سعيد الأنصاري .

الثانية : من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري ، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة .

الثالثة : من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلى بما صرحوا فيه بالسماع ، ومنهم من ردّ حديثهم مطلقاً ، ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي .

الرابعة : من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه =

وأما من يدلس عمن لم يره فحكم حديثه حكم المرسل ، وقد سبق ذكره [1].

ومتى صرح بالسماع أو قال نا أو أنا فهو حجة ، وزعم أبو الطيب الطبري من الشافعية أنه لا يحتج بقول المدلس : أنا ، لأنه قد يكون إجازة . وهذا ضعيف ، فإن مثله يتطرق إلى قوله : ثنا أيضاً ، فإن ذلك جائز عند كثير من العلماء في الاجازة ، كما سبق .

ثم إن الإجازة والمناولة تصح الرواية بهما على ما تقدم ، فيحتج بحديث من حدث بها حينئذ ، وأيضاً فقد تستعمل ثنا في الإرسال ؛ كما كان الحسن يقول : « ثنا ابن عباس » . ويتأول أنه حدث أهل البصرة ، ولكن هذا استعمال نادر ، والحكم للغالب .

وأما قول الشافعي : إن التدليس ليس بكذب يُرَد به حديث صاحبه كله ، فهذا أيضاً قول أحمد وغيره من الائمة ، لأن قول المدلس عن فلان ليس بكذب منه ، وإنما فيه كتمان من سمع منه عن فلان .

وحكى الخطيب[2] هذا القول عن كثير من العلماء .

وعن بعضهم أنه كذب يرد به حديث صاحبه ، وممن [ظ-١٥٥] قال إنه كذب : حماد بن زيد ، وأبو أسامة .

=بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد .

الخامسة : من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلا أن يوثق من كان ضعفه يسيراً كابن لهيعة »انتهى .

(١) في ص ٣٥٤-٣٥٥.

(٢) في الكفاية ص ٣٦١ - ٣٦٢ . وقال : « هذا هو الصحيح عندنا » .

وقال شعبة : « هو أخو الكذب » ، وقال مرة : « هو أشد من الزنا » . وروى رزق الله بن موسى عن وكيع قال : لا يحل تدليس الثوب[1] فكيف يحل تدليس الحديث ؟ » .

وهذا في التدليس عن غير الثقات ظاهر[2] .

وقال أحمد في التدليس : « أكرهه » قيل له : قال شعبة : هو كذب ؟ قال أحمد : لا ، قد دلس قوم ونحن نروي عنهم » .

وقال يحيى بن معين : كان الأعمش يرسل ، فقيل له : ان بعض الناس قال : من أرسل [ب - ٥٩] لا يحتج بحديثه ! فقال :

---

(١) « الثوب » سقط من ب .

(٢) في الأصل « أشد » والمثبت من ظ و ب أنسب بالسياق ، وانظر المذاهب في التدليس وأقسامه وآراء العلماء في الكفاية ص ٣٦١ - ٣٦٢ .

وفيه قولان آخران نسوقهما من كلام الخطيب بحروفه :

أحدهما : « قال فريق من الفقهاء وأصحاب الحديث ان خبر المدلس غير مقبول ، من أجل ما قدمنا ذكره من أن التدليس يتضمن الإيهام لما لا أصل له ، وترك تسمية مَنْ لعله غيرُ مَرْضِيٍّ ولا ثقة ، وطلب توهم علو الاسناد ، وان لم يكن الأمر كذلك » . انتهى .

وهذا القول مثل قول من جعل التدليس كذباً في رفض حديث المدلس ، لكنه يعلل هنا بعلة أخرى غير القدح في العدالة ، هي ما عبر عنه المصنفون في علوم الحديث بجهالة حال المحذوف . إضافة لايهام طلب علو الإسناد .

الثاني : « وقال خلق من أهل العلم خبر المدلس مقبول . لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذاب ، ولم يروا التدليس ناقضاً لعدالته . وذهب إلى ذلك جمهور مَنْ قَبِلَ المراسيل من الأحاديث ، وزعموا أن نهاية أمره أن يكون التدليس بمعنى الإرسال » .

الثوري إذاً لا يحتج بحديثه ، وقد كان[1] يدلس ، إنما سفيان أمير المؤمنين في الحديث » انتهى .

والتدليس مكروه عند الأكثرين ، لما فيه من الايهام ، وهو عن الكذابين أشد . وقد صرح طائفة من العلماء : منهم مسلم في مقدمة كتابه[2] بأن [أ - ٧٨] من روى عن غير ثقة وهو يعرف حاله ولم يبين ذلك لمن لا يعرفه أنه يكون آثماً بذلك ، يريدون أنه فعل محرم . فإسقاط من ليس بثقة من الحديث أقبح من الرواية عنه من غير تبيين حاله .

ورخص في التدليس طائفة ، قال يعقوب بن شيبة : « من رخص فيه فإنما رخص فيه عن ثقة سمع منه . وأما من دلس عن لم يسمع منه فلم يرخص فيه ، وكذا إذا دلس عن غير ثقة » .

كذا قال يعقوب . وقد كان الثوري وغيره يدلسون عن لم يسمعوا منه أيضاً[3] ، فلا يصح ما ذكره يعقوب[4] .

---

(١) « وقد كان سفيان يدلس » ظ .

(٢) ص ٦ - ٧ .

(٣) « أيضاً » ليس في ب . وفي ظ و ب « فلا يصح ما قال يعقوب » .

(٤) مبنى التدليس على ايهام أنه سمع الحديث عمن رواه عنه وهو لم يسمعه منه ، فكيفما حصل الإيهام فهو تدليس ، سواء سمع المدلسُ عمن روى عنه شيئاً أو لم يسمع ، كما حققنا ذلك في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث رقم عام ٦٧ ص ٣٦٤ - ٣٦٥ في أثناء كلامنا على تحقيق الفرق بين المدلس والمرسَل الخفي . والمعتمد في حكم التدليس الكراهة ، كما ذكر ابن رجب عن الأكثرين ، وهو عن غير الثقات أشد كراهة ، وقد وقع في التدليس عن غير الثقات بعض الأجلة ، تحسيناً منهم للظن بمن دلسوا عنه . =

* الحديث المعنعن وشروط قبوله *

وقول الشافعي رحمه الله : « وأقبل الحديث حدثني فلان عن فلان إذا لم يكن مدلساً » ؛ مراده أنه يقبل العنعنة عمن عرف منه أنه ليس بمدلس ، فإن الربيع نقل عنه أيضاً قال في كلام له : « لم يعرف التدليس ببلدنا فيمن مضى [1] ، ولا من أدركنا من أصحابنا إلا حديثاً ، فإن منهم من قبله عمن لو تركه عليه كان خيراً له ، وكان قول الرجل : « سمعت فلاناً يقول : سمعت فلاناً » [2] وقوله : « حدثني فلان عن فلان » سواء عندهم ، لا يحدث واحد منهم عمن لقي إلا ما سمع منه ، فمن عرفناه بهذا الطريق قبلنا منه حدثني فلان عن فلان إذا لم يكن مدلساً [3] » .

= وهذا نص مفيد جداً في هذه المسألة استخلصناه من كلام الأئمة في الرجال:
قال أبو الحسن بن القطان في بقية بن الوليد الحمصي : « بقية يدلس عن الضعفاء ويستبيح ذلك ، وهذا إن صح مفسد لعدالته » .

قال الإمام الذهبي : « نعم والله ، صح هذا عنه ،إنه يفعله ! وصح عن الوليد بن مسلم ، بل وعن جماعة كبار فعله ، وهذه بلية منهم ، ولكنهم فعلوا ذلك باجتهاد ، وما جوّزوا على ذلك الشخص الذي يسقطون ذكره بالتدليس أنه تعمد الكذب . هذا أمثل ما يُعْتَذَرُ به عنهم » . ميزان الاعتدال : ١ : ٣٣٩ وانظر التبيين ص ٤ — ٥ .

(١) « ممن مضى » ظ و ب . « ولا ممن أدركنا » ب .

(٢) «يقول سمعت فلاناً» ليس في ظ و ب . وسقط قوله«عن فلان»من ظ.

(٣) الرسالة ص ٣٧٨ — ٣٧٩ ، ولم يثبت أحمد شاكر جملة « إذا لم يكن مدلسا» في متن الرسالة لعدم ثبوتها في نسخته الخطية الأصل ، مع أنها ثابتة في المطبوعات ، وإثباتها هنا يدل على صحتها .

وظاهر هذا أنه لا يقبل العنعنة إلا عمن عرف منه أنه لا يدلس ولا يحدث إلا عمن لقيه بما سمع منه .

وهذا قريب من قول من قال : إنه لا يقبل العنعنة إلا عمن ثبت أنه لقيه ، وفيه زيادة أخرى عليه ، وهي أنه اشترط أنه يعرف أنه لا يدلس عمن لقيه أيضاً ، ولا يحدث إلا بما سمعه .

وقد فسره أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة باشتراط ثبوت السماع لقبول العنعنة ، وأنه إذا علم السماع فهو على السماع حتى يعلم التدليس ، وإذا لم يعلم سمع أو لم يسمع وقف . فإذا صح السماع فهو عليه حتى يُعلَمَ غيره . قال : وهذا الذي قاله صحيح » انتهى .

وهذه المسألة فيها اختلاف معروف بين العلماء ، وقد أطال القول فيها مسلم في مقدمة كتابه [1] ، واختار أنه تقبل العنعنة من الثقة غير المدلس عمن عاصره وأمكن لقيه له ، ولا تعتبر المعرفة باجتماعهما والتقائهما .

وذكر عن بعضهم أنه اعتبر المعرفة بلقائهما واجتماعهما ، وأنه لا تقبل العنعنة من الثقة عمن لم يعرف أنه [لقيه و] اجتمع به. وردَّ هذا القول على قائله رداً بليغاً ، ونسبه إلى مخالفة الإجماع في ذلك [2] .

---

(١) ص ٢٢ - ٢٨

(٢) صورة المسألة : ان اتصال السند بكون كل واحد من رواته تلقى الحديث ممن فوقه إلى نهاية السند شرط متفق عليه لصحة الحديث . ويتحقق الاتصال صراحة بقول الراوي : سمعت فلاناً ، أو حدثنا أو أخبرنا أو =

. . . .

= نحو ذلك .

أما اذا قال : « عن فلان » أو « أن فلاناً قال » فهذا ليس بصريح في الاتصال حتى شذَّ بعضهم فجعله منقطعاً جزماً ، وهو تشدد مجحفٌ .

فذهب الجمهور الى أنه يحكم له بالاتصال بشرطين :

الأول : أن يكون الراوي بـ « عن فلان وأن فلاناً » بريئاً من وصمة التدليس .

الثاني : أن يثبت لقاء الراوي لمن روى عنه بالعنعنة .

وهذان الشرطان كافيان لتحقيق الاتصال ، لأنه لما تحقق لقاؤه وكان لا يدلس فهو لا يروي عمن لقيه ما لم يسمعه منه ، فيكون قوله « عن » على ظاهر الاتصال حتى يثبت خلافه فنأخذ به .

وهذا لا يخالف مسلم ومن معه في قبوله ، لكن مسلماً توسع في شرط ثبوت لقاء الراوي لمن يروي عنه بصيغة « عن » ونحوها ، واكتفى بإمكان اللقاء مع الأمن من التدليس .

ولا بد من توضيح ذلك لتحرير محل الخلاف ، وهو : ان الراوي إما أن يثبت لقاؤه لمن حدث عنه ، فهذا تقبل روايته عنه بعن وأن اذا كان بريئاً من التدليس اتفاقاً . وإما أن يثبت عدم لقائه له بدلالة أو قرينة ، فهذا منقطع اتفاقاً أيضاً . أو لا يثبت هذا ولا ذاك بعد البحث والتقصي، ويكون لقاؤه مع ذلك ممكناً ومحتملاً. فألحق مسلم هذه الصورة الأخيرة التي تتألف من امكان اللقاء والسلامة من التدليس بالصورة المتفق عليها ، للأدلة التي ذكرها في مقدمة صحيحه ، ولخصها الحافظ ابن رجب ههنا .

ولا يخفى أن مذهب الجمهور أحوط ؛ حتى كان ذلك مما رُجِّحَ به صحيحُ البخاري على مسلم .

لكن مذهب مسلم صحيح لأننا قبلنا الصورة الأولى المتفق عليها لما أنها =

واستدل مسلم على صحة قوله ، باتفاق العلماء على قبول الخبر إذا رواه الثقة عن آخر بمن تيقن أنه سمع منه من غير اعتبار أن يقول : « ثنا » أو « سمعت » ، ولو كان الإسناد لا يتصل إلا بالتصريح بالسماع لم يكن فرق بين الرواية عمن ثبت لقيه ومن لم يثبت ، فإنا نجد كثيراً ممن روى عن رجل ثم [قد] روى حديثاً عن آخر عنه .

وقد طرد بعض المتأخرين من الظاهرية ونحوهم هذا الأصل ، وقال : كل خبرٍ لا يُصَرَّحُ فيه بالسماع فإنه لا يُحكَمُ باتصاله مطلقاً .

وربما تعلق بعضهم بقول شعبة : « كل إسناد ليس فيه ثنا وأنا فهو خلّ وبقل » . ورُوِيَ عن شعبة قال « فلان عن فلان ليس بحديث » . قال وكيع وقال سفيان : « هو حديث » . قال ابن عبد البر : « رجع شعبة إلى قول سفيان في هذا » . وهذا القول شاذ مطرح ، وقد حكى مسلم وغيره الإجماع على خلافه .

وقال الخطيب[1] « أهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث

=تدل على تحقق الاتصال ، وهذا أيضاً يوجد في الصورة الثانية ، وذلك لأن المسألة في الثقة غير المدلس ، ومثله اذا قال عن فلان وهو محتمل اللقي له ينبغي أن يكون سمعه منه ، والا كان مدلّساً ، والمسألة في غير المدلّس .

وانظر للاستزادة في التفصيل فتح الملهم شرح مسلم للديوبندي ج ١ ص ٤٠ ٤١ و ١٤٨ – ١٥٠ وانظر مصادر علوم الحديث وشرح النووي على مسلم .

(١) في الكفاية ص ٢٩١ .

« ثنا فلان عن فلان » صحيح معمول بـه إذا كان شيخه الذي ذكره يُعْرَف[1] أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس » انتهى .

ومما استدل بــه مسلم على المخالف له : أن من تكلم في صحة الحديث مـن السلف لم يفتش أحـــد منهم على موضـع السماع ، [ظ - ١٥٦] وسمى منهم شعبة ، والقطان ، وابن مهدي . قال[2]: « ومن بعدهم من أهل الحديث » [ب - ٦٠] .

وذكر أن عبدالله بن يزيد روى عن حذيفة [أ - ٧٩] وأبي مسعود حديثين ، ولم يَرِدْ أنه سمع منهما ولا رآهما قـــط ، ولم يطعن فيهما أحد .

وذكر أيضاً رواية أبي عثمان النهدي وأبي رافع الصائغ عن أُبَيّ بن كعب ، ورواية أبي عمرو الشيباني وأبي معمر عن أبي مسعود ، ورواية عُبَيْدِ بن عُمَيْرٍ عن أم سلمة ، ورواية ابن أبي ليلى عن أنس ، وربعي بن حِراش عن عمران بن حصين ، ونافع بن جبير عن أبي شُرَيح ، والنعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد ، وعطاء ابن يزيد عن تميم الداري ، وسليمان بن يسار عن رافع بن خديج ، وحميد الحِمْيَرِيّ عن أبي هريرة ؛ وكل هؤلاء لم يحفظ لهم عـــن هؤلاء الصحابة سماعٌ ، ولا لقاء ، يعني وقـد قبل الناس حديثهم [عنهم] .

---

(١) في ب « بعد » ، ولا معنى لها هنا .

(٢) في ظ و ب « والقطان ومن بعدهم... » . ليس فيهما : « وابن مهدي ، قال » . والمثبت من الأصل أنسب بكلام مسلم في مقدمته ص ٢٦ .

وقال الحاكم : قرأتُ بخط محمد بن يحيى سألت أبا الوليد : أكان شعبة يفرق بين أخبرني وعن؟ فقال : « أدركت العلماء وهم لا يفرقون بينهما ! » . وحمله البيهقي على من لا يُعْرَفُ بالتدليس ، [ويمكن حمله على من ثبت لقيه أيضاً] .

وكثير من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم رحمه الله : من أن إمكان اللقي كاف في الاتصال من الثقة غير المدلس ، وهو ظاهر كلام ابن حبان وغيره . [وقد ذكر الترمذي في كتاب العلم أن سماع سعيد بن المسيب من أنس ممكن ، لكن لم يحكم لروايته عنه بالاتصال [1]] .

وقد حكى بعض أصحابنا عن أحمد مثله [2] .

وقال الأثرم : سألت أحمد قلت : « محمد بن سوقة سمع من سعيد بن جبير ؟ » قال : « نعم قد سمع من الأسود غير شيء » كأنه يقول : إن الأسود أقدم .

لكن قد يكون مستند أحمد أنه وجد التصريح بسماعه منه ، وما ذكره من قدم الأسود إنما ذكره ليستدل به على صحة قول من ذكر سماعه من سعيد بن جبير ، فإنه كثيراً ما يرد[3] التصريح بالسماع ، ويكون خطأ ، وقد روى ابن مهدي عن شعبة سمعت

---

(١) انظر (باب ما جاء في الأخذ بالسنة ..) جـ ٥ ص ٤٦ . وما بين المعكوفين ليس في الأصل .

(٢) « مثل ذلك » ظ و ب .

(٣) من قوله « التصريح بسماعه » إلى هنا ليس في ظ و ب وفيها موضع ذلك : « وجد التصريح بالسماع ويكون خطأ » .

أبا بكر بن محمد بن حزم، فأنكره أحمد وقال : « لم يسمع شعبة من أحد من أهل المدينة من القدماء ما يستدل به على أنه سمع من أبي بكر إلا سعيداً المقبري فإنه روى عنه حديثاً » فقيل له : فإن المقبري قديم ؟ فسكت أحمد .

وأما جمهور المتقدمين فعلى ما قاله ابن المديني والبخاري ، وهو القول الذي أنكره مسلم على من قاله .

وحكي عن أبي المظفر بن السمعاني : أنه اعتبر لاتصال الاسناد (١) اللقي وطول الصحبة . وعن أبي عمرو الداني أن يكون معروفاً بالرواية عنه ، وهذا أشد من شرط البخاري وشيخه الذي أنكره مسلم .

وما قاله ابن المديني والبخاري هو مقتضى كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، وغيرهم من أعيان الحفاظ .

* فائدة في شواهد اشتراط ثبوت السماع في الحديث المعنعن *

بل كلامهم يدل على اشتراط ثبوت السماع كما تقدم عن الشافعي رضي الله عنه ، فإنهم قالوا في جماعة من الأعيان ثبتت لهم الرؤية لبعض الصحابة ، وقالوا مع ذلك لم يثبت لهم السماع منهم ، فرواياتهم عنهم مرسلة . منهم الأعمش ، ويحيى بن أبي كثير ، وأيوب ، وابن عون ، وقرة بن خالد ، رأوا أنساً ولم يسمعوا منه ، فرواياتهم عنه مرسلة .

---

(١) « الاتصال للاسناد » ظ .

كذا قاله أبو حاتم ، وقـــاله أبو زرعة [أيضاً] في يحيى بن أبي كثير .

وقال أحمد في يحيى بن أبي كثير : « قد رأى أنساً فلا أدري سمع منه أم لا ؟ » .

ولم يجعلوا روايته عنه متصلة بمجرد الرؤية ، والرؤية أبلغ[1] من إمكان اللقي .

وكذلك كثير من صبيان الصحابة رأوا النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يصح لهم سماع منه ، فرواياتهم عنه مرسلة ، كطارق بن شهاب وغيره .

وكذلك مَنْ عَلِمَ منه أنه مع اللقاء لم يسمع ممن لقيه إلا شيئاً يسيراً ، فرواياته عنه زيادة على ذلك مرسلة ، كروايات ابن المسيب عن عمر ، فان الأكثرين نفوا سماعه منه ، وأثبت أحمـــد أنه رآه وسمع منه ، وقال مع ذلك : إن رواياته عنه مرسلة لأنه إنما سمع منه شيئاً يسيراً ، مثل نعيه[2] للنعمان بن مُقَرِّنٍ على المنبر ، ونحو ذلك .

وكذلك سماع الحسن من عثمان [وهو] على المنبر يأمر بقتل الكلاب وذبح الحمام ، ورواياته عنه غير ذلك مرسلة .

وقال أحمد : « ابن جريج لم يسمع من طاووس ولا حرفاً ، ويقول: رأيت طاووساً » .

---

(١) « بمجرد الرواية ، والرواية أبلغ » ظ و ب وهو تصحيف .

(٢) « بعثه » ب ، تصحيف شنيع .

وقال أبو حاتم الرازي أيضاً[1] : « الزهري لايصح [ب-٦١] سماعه من ابن عمر ، رآه ولم يسمع منه ، ورأى عبدالله بن جعفر ولم يسمع منه » .

واثبت أيضاً دخول [آ-٨٠] مكحول على واثلة بن الأسقع ورؤيته له ومشافهته[2] ، وأنكر سماعه منه . وقال : « لم يصح له منه سماع » ، وجعل رواياته عنه مرسلة ، وقد جاء التصريح بسماع مكحول من واثلة للحديث من وجه فيه نظر ، وقد ذكرناه في أواخر كتاب الأدب . وقد ذكر الترمذي دخول مكحول على واثلة في ذكر الرواية بالمعنى[3] .

وقال أحمد : « أبان بن عثمان لم يسمع من أبيه ، من أين سمع منه ؟ » . ومراده من أين صحت الرواية [ظ-١٥٧] بسماعه منه ، وإلا فإمكان ذلك واحتماله غير مستبعد .

وقال أبو زرعة في أبي أمامة بن سهل بن حُنيف : « لم يسمع من عمر » . هذا مع أن أبا أمامة رأى النبي صلى الله عليه وسلم[4] .

فدل كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم على أن الاتصال لايثبت إلا بثبوت التصريح بالسماع ، وهذا أضيق من قول ابن المديني والبخاري ، فان المحكي عنهما : أنه يعتبر أحد أمرين : إما السماع وإما اللقاء ، وأحمد ومن تبعه[5] : عندهم لابد من ثبوت السماع ، ويدل

---

(١) في المراسيل ص ١١٩

(٢) أي بكلام ، غير الحديث النبوي . وانظر المراسيل ص ١٢٩

(٣) ص ١٤٥ لكن ليس فيه ما ذكره الحافظ هنا .

(٤) المراسيل ص ١٥٢

(٥) « ومن معه » ظ و ب .

على أن هذا مرادهم أن أحمد قال : « ابن سيرين لم يجيء عنه سماع من ابن عباس » .

وقال أبو حاتم : « الزهري أدرك أبان بن عثمان ومن هو أكبر منه ولكن لايثبت له السماع ، كما أن حبيب بن أبي ثابت لايثبت له السماع[1] من عروة ، وقد سمع ممن هو أكبر منه ، غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك ، واتفاقهم على شيء يكون حجة[2] » .

واعتبار السماع أيضاً[3] لاتصال الحديث هو الذي ذكره ابن عبد البر وحكاه عن العلماء ، وقوة كلامه تشعر بأنه إجماع منهم ، وقد تقدم أنه قول الشافعي أيضاً .

وحكى البرديجي : قولين في ثبوت السماع بمجرد اللقاء ، فانه قال: « قتادة حدث عن الزهري قال بعض أهل الحديث : لم يسمع منه ، وقال بعضهم : سمع منه لأنهما التقيا عند هشام بن عبد الملك » .

ومما يستدل به أحمد وغيره من الأئمة على عدم السماع والاتصال أن يَروي عن شيخ من غير أهل بلده لم يعلم أنه رحل إلى بلده ، ولا أن الشيخ قدم إلى بلد كان الراوي عنه فيه .

نقل مهنا عن أحمد قال : « لم يسمع زُرارة بن أوفى من تميم الداري ، تميم بالشام وزُرارة بصري » .

وقال أبو حاتم[4] في رواية ابن سيرين عن أبي الدرداء :

---

(١) قوله « كما أن حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع » سقط من ب .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١١٩

(٣) قوله « أيضاً » ليس في ظ و ب .

(٤) في المراسيل ص ١١٦

« [لـ] قد أدركه ، ولا أظنه سمع منه ، ذاك بالشام وهذا بالبصرة » .

وقال ابن المديني : « لم يسمع الحسن من الضحاك بن قيس ، كان الضحاك يكون بالبوادي » [1] .

وقال الدارقطني : « لايثبت سماع سعيد بن المسيب من أبي الدرداء ، لأنهما لم يلتقيا » . ومراده أنه لم يثبت التقاؤهما ، لا أنه ثبت انتفاؤه ، لأن نفيه لم يرد في رواية قط .

فإن كان الثقة يروي عمن عاصره أحياناً - ولم يثبت لقيه له - ثم يدخل أحياناً بينه وبينه واسطة فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه .

قال أحمد : « البهي[2] ما أراه سمع من عائشة ، إنما يروي عن عروة عن عائشة . قال : وفي حديث زائدة عن السدي عن البهي قال: حدثتني عائشة . قال : وكان ابن مهدي سمعه من زائدة ، وكان يَدَعُ منه « حدثتني عائشة » ينكره » .

وكان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد ، ويقول : هو خطأ ، يعني ذكر السماع :

قال في رواية هُدْبَةَ عن حماد عن قتادة نا خلاد الجهني : «هو خطأ ، خلاد قديم ، مارأى قتادة خلاداً » .

---

(١) المراسيل ص ٣٢

(٢) هو عبد الله البهي من التابعين ، ذكره في التهذيب ج ١ ص ٤٣٤ فيمن حدث عن عائشة ، ولم يتعقبه بعدم السماع مما يدل على اتصال سنده بعائشة عنده . وانظر كلام الإمام أحمد في المراسيل ص ٧٥ . وفي ب « النهي » بالنون في الموضعين وهو تصحيف .

وذكروا لأحمد قول من قال : عن عِراك بن مالك سمعتُ عائشة فقال : « هذا خطأ » وأنكره ، وقال : « عراك من أين سمع من عائشة ؟ إنما يروي عن عروة عن عائشة » .

وكذلك ذكر أبو حاتم الرازي : أن بقية بن الوليد كان يروي عن شيوخ مالم يسمعه ، فيظن أصحابه أنه سمعه ، فيروون عنه تلك الأحاديث ويصرحون بسماعه لها من شيوخه ولايضبطون ذلك .

وحينئذ فينبغي التفطن لهذه الأمور ، ولا يغتر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد ، فقد ذكر ابن المديني [ب - ٦٢] أن شعبة وجدوا له غير شيء يذكر فيه[1] الإخبار عن شيوخه ، ويكون منقطعاً .

وذكر أحمد أن ابن مهدي حدث بحديث عن هشيم أنا منصور بن زاذان ، قال أحمد : « ولم يسمعه هشيم من منصور » .

وقال أبو حاتم في يحيى بن أبي كثير : « ما أراه سمع من عروة ابن الزبير لأنه يدخل بينه وبينه رجلاً ورجلين ، ولا يذكر سماعاً ولا رؤية ولا سؤاله عن مسألة » .

وقال أحمد في رواية قتادة عن يحيى بن يعمر : « لا أدري سمع منه أم لا ؟ قد روى عنه ،وقد روى عن رجل عنه » .

وقال أيضاً : « قتادة لم يسمع من سليمان بن يسار ، بينهما أبو الخليل ، ولم يسمع من مجاهد ، بينهما أبو الخليل » .

وقال في سماع الزهري من عبد الرحمن بن أزهر : « قد رآه

---

(١) « فيه » ليس في ظ و ب

- يعني ولم يسمع منه - قد أدخل بينه وبينه طلحة بن عبد الله ابن وهب ».

ولم يصحح قول معمر وأسامة : « عن الزهري سمعتُ عبد الرحمن ابن أزهر ».

وقال أبو حاتم : « الزهري لم يثبت له سماع [ظ - ١٥٨] من المِسوَر ، يدخل بينه وبينه سليمان بن يسار وعروة بن الزبير ».

وكلام احمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم في هذا المعنى كثير جداً يطول الكتاب بذكره[1] . وكله يدور على أن مجرد ثبوت الرؤية[2] لايكفي في ثبوت [آ - ١٨] السماع ، وأن السماع لايثبت بدون

---

(١) يمكن أن يجاب على ما ذكره ابن رجب من الأمثلة معترضاً بها على مسلم بأجوبة ، منها :

١ - أن من طعن في اتصال بعض هذه الأمثلة هـو ممن يذهب مذهب البخاري ، فلا حجة به على مسلم ، اللهـم إلا بالنسبة لدعواه إجماع العلماء على القول بما ذهب إليه .

٢ - أن كثيراً من الأمثلة لا ينطبق على الشروط المطلوبة عند الفريقين، مثل أمن التدليس، كما هو الحال في قتادة ، ويحيى بن أبي كثير، وابن جريج، وحبيب بن أبي ثابت ، بل العجب من الحافظ كيف يورد هؤلاء في هذا المقام مع شهرة حالهم ، ويلحق بذلك من عرف بالإرسال كالحسن والزهري .

٣ - إن الأمثلة الأخرى لم يثبت العلماء فيها الاتصال، لقيام دليل ينفيه ، أو قرينة على عدم الاتصال ، مثل قول الراوي « عـن فلان » ثم توجد روايته عن رجل عن فلان هذا ، فهذا قرينة على عدم الاتصال ، وليس هذا محـل الخلاف . إنما محل الخلاف هو انتفاء دليل أو قرينة على ثبوت اللقاء أو عـدم ثبوته ، مع وجود الرواية بعن من راو سالم من التدليس .

(٢) في ب « الرواية » .

التصريح به، وأن رواية من روى عمن عاصره تارة بواسطة وتارة بغير واسطة يدل على أنه لم يسمع منه، إلا أن يثبت له السماع منه من وجه.

وكذلك رواية من هو في بلد عمن هو ببلد آخر، ولم يثبت اجتماعهما ببلد واحد يدل على عدم السماع منه.

وكذلك كلام ابن المديني، وأحمد، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والبرديجي، وغيرهم في سماع الحسن من الصحابة كله يدور على هذا، وأن الحسن لم يصح سماعه من أحد من الصحابة إلا بثبوت الرواية عنه أنه صرح بالسماع منه ونحو ذلك[1] [وإلا فهو مرسل].

فإذا كان هذا [هو] قول هؤلاء الأئمة الأعلام، وهم أعلم أهل زمانهم بالحديث وعلله وصحيحه وسقيمه، ومع[2] موافقة البخاري، وغيره، فكيف يصح لمسلم رحمه الله دعوى الإجماع على خلاف قولهم؟!.

بل اتفاق هؤلاء الأئمة على قولهم هذا يقتضي حكاية اجماع الحفاظ المعتد بهم[3] على هذا القول، وأن القول بخلاف قولهم لا يُعْرَفُ عن أحد من نظرائهم، ولا عمن قبلهم ممن هو في درجتهم وحفظهم.

ويشهد لصحة ذلك حكاية أبي حاتم كما سبق اتفاق أهل الحديث على أن حبيب[4] بن أبي ثابت لم يثبت له السماع من عروة، مع

---

(١) « ونحو ذلك منه » ب، بزيادة « منه ».

(٢) قوله « ومع » سقط من ب. وفي ظ « مع » دون واو.

(٣) « الحفاظ المعتبرين على هذا .. » ظ.

(٤) « حديث » ب، تصحيف.

إدراكه له .

وقد ذكرنا من قبل أن كلام الشافعي إنما يدل على مثل هذا القول لا على خلافه ، وكذلك حكاية ابن عبد البر عن العلماء ، فلا يبعد حينئذ أن يقال : هذا هو قول الأئمة من المحدثين والفقهاء .

وأما إنكار مسلم أن يكون هـــذا قول شعبة أو من بعده فليس كذلك ، فقد أنكر شعبة سماع من رُوِيَ سماعُه ولكن[1] لم يثبته، كسماع مجاهد من عائشة ، وسماع أبي عبد الرحمن السلمي من عثمان وابن مسعود .

وقال شعبة : « أدرك أبو العالية علياً ولم يسمع منه » . ومراده أنه لم يَرِدْ سماعه منه ، ولم يكتف بإدراكه فإن أبا العالية سمع ممن هو أقدم[2] موتاً ، فإنه قيل : إنه سمع من أبي بكر وعمر [رضي الله عنهما].

وما ذكره مسلم من رواية عبد الله بن يزيد ومن سماه بعده - فالقول فيها كالقول في غيرها .

وقد قال أبو زرعة في روايات أبي أمامة بن سهل عن عمر : «هي مرسلة» مع أن له أيضاً رُؤْية .

فإن قال قائل : هذا يلزم منه طرح أكثر[3] الأحاديث وترك الاحتجاج بها ! ؟

---

(١) « لكن » ليس في ظ . والمعنى لم يثبت سماعه إلا بقول راو: عن فلان حدثنا فلان .

(٢) زاد في ظ « من علي » . وضرب عليها في النسخة الأصل . وسقط قوله « ممن هو » إلى « من أبي بكر » من هـ .

(٣) « كثير من الأحاديث » ظ و ب . وهو أولى .

قيل : من ههنا عظم ذلك على مسلم [رحمه الله] . والصواب أن ما لم يرد فيه السماع من الأسانيد لايحكم باتصاله ، ويحتج به مع إمكان اللقي كما يحتج بمرسل أكابر التابعين كما نص عليه الإمام أحمد . وقد سبق ذكر ذلك في المرسل [1] .

ويرد على ماذكره مسلم أنه يلزمه أن يحكم باتصال كل حديث رواه من ثبتت له رؤية من النبي صلى الله عليه وسلم . بل هذا أولى ، لأن هؤلاء ثبت لهم اللقي ، وهو يكتفي بمجرد إمكان السماع [ب-٦٣] . ويلزمه أيضاً الحكم باتصال كل من عاصر النبي صلى الله عليه وسلم وأمكن لقيه له إذا روى عنـــه شيئاً وإن لم يثبت سماعه منه ، ولا يكون حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ، وهذا خلاف إجماع أئمة الحديث ، والله تعالى أعلم .

[ثم إن بعض مامثل به مسلم ليس كما ذكره ، فقوله : «إن عبد الله ابن يزيد وقيس بن أبي حازم رويا عن أبي مسعود[2] ، وأن النعمان ابن أبي عياش روى عن أبي سعيد ، ولم يرد التصريح بسماعهم منهما » ، ليس كما قال ، فإن مسلماً رحمه الله خرّج في صحيحه التصريح بسماع النعمان [ابن أبي عياش] من أبي سعيد في حديثين في صفة الجنة [3] . وفي حديث : « أنا فرطكم على [4] الحوض » .

---

(١) « وقد سبق ذلك في ذكر المرسل » . ظ و ب . وانظر ص ٣١٠

(٢) في ب « ابن مسعود » ، وهو تصحيف .

(٣) صحيح مسلم أوائل كتاب الجنة ج ٨ ص ١٤٤و ١٤٥ .

(٤) مسلم في الفضائل ج ٧ ص٦٦ . وقد تصحف الحديث في ب هكذا : « إمام ظلم علي » . فما أشنعه تصحيفاً .

وأما سماع عبد الله بن يزيد وقيس بن أبي [حازم من أبي] مسعود فقد وقع مصرحاً به في صحيح البخاري والله أعلم][1] .

ولهذا المعنى تجد في كلام شعبة ، ويحيى ، وأحمد ، وعلي ، ومَنْ بعدهم ، التعليل بعدم السماع ، فيقولون : لم يسمع فلان من فلان ، أو لم يصح له سماع منه ، ولا يقول أحد [منـ] ـهم قط : لم يعاصره وإذا قال بعضهم : لم يدركه ، فمرادهم الاستدلال على عدم السماع منه بعدم الإدراك .

فإن قيل : فقد قال أحمد في رواية ابن مشيش وسئل عن أبي ريحانة سمع من سفينة؟ قال : «ينبغي ، هو قديم : قد سمع من ابن عمر»؟ قيل : لم يقل : إن حديثه عن سفينة صحيح [2] متصل ، إنما قال : «هو قديم ينبغي أن يكون سمع منه» . وهذا تقريب لإمكان سماعه ، وليس في كلامه أكثر من هذا .

* * *

* قول الراوي : قال فلان *

واعلم أن الراوي في روايته تارة يصرح بالسماع [ظ ـ ١٥٩] أو التحديث أو الإخبار ،وتارة يقول: «عن»، ولا يصرح بشيء من ذلك، وقد ذكرنا حكم هذا كله آنفاً ، وتارة يقول : قال فـــلان كذا ،

---

(١) قوله « ثم إن بعض » إلى هنا بين المعكوفين زيادة من ظ و ب . ليس في نسخة الأصل .

(٢) قوله «صحيح» ليس في ظ .

فهذا له ثلاثة أحوال :

أحدها : أن يكون القائل لذلك من يُعلم منه عدم التدليس : فتكون روايته مقبولة محتجاً بها ، كهمام ، وحماد بن زيد ، وشعبة ، وحجاج ابن محمد ، وغيرهم .

قال همام : « ماقلت : قال قتادة فأنا سمعته من قتادة » .

وقال حماد بن زيد: « إني أكره إذا كنت لم أسمع من أيوب حديثاً أن أقول : قال أيوب كذا وكذا ، فيُظن أني قد سمعته » .

وقال شعبة : « لأنْ أزنيَ أحبُّ إليَّ من أن أقول : قال فلان، ولم أسمعه منه » .

وكذلك حجاج بن محمد كان إذا قال : « قال ابن جريج » فقد سمعه منه (1) .

والحال الثاني : أن يكون القائل لذلك معروفاً بالتدليس: فحكم قوله قال فلان، حكم قوله : عن فلان ، كما سبق . وبعضهم كانت هذه عادته كابن جريج . قال أحمد : « كل شيء قال ابن جريج : قال عطاء أو عن عطاء - فإنه لم يسمعه من عطاء » . وقال أيضاً : « إذا قال ابن إسحاق : وذكر [آ - ٨٢] فلان فلم يسمعه منه ».

الحـال الثالث : أن يكون حاله مجهولاً . فهل يحمل على الاتصال أم لا ؟ قد ذكر الفقهاء من أصحابنا(2) وأصحاب الشافعي خـلافاً في

---

(1) من قوله « وكذلك . . » إلى هنا سقط من ب .

(2) في ب « القدماء من أصحابنا » وفي ظ « الفقهاء من أصحابنا والشافعية » .

الصحابي إذا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل يحمل على السماع أم لا ، وأن الأصح حمله على السماع .

وحكى ابن عبد البر عن الجمهور من العلماء أن من روى عمن صح له لقيه والسماع منه ، وقال : «قال فلان» حمِلَ على الاتصال . بل كلامه يدل على أنه إجماع منهم [1] . وذكر الاجماع على أن قول الصحابي : « عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كله سواء . ولكن هذا قد ينبني على أن مرسل الصحابي حجة [2] .

* * *

* الحديث المؤنن *

فاما قول الراوي : «أن فلاناً قال » فهل يحمل على الاتصال أم لا؟ فهذا على قسمين :

أحدهما : أن يكون ذلك القول المَحكِيُّ عن فلان أو الفعلُ المحكيُّ عنه بالقول مما يمكن أن يكون الراوي قد شهده وسمعه منه ، فهذا حكمه حكم قول الراوي : « قال فلان : كذا ، أو فعل فلان كذا » ، على ماسبق ذكره .

---

(١) من قوله « وقال قال فلان » إلى هنا سقط من ب .

(٢) مقصود ابن عبد البر أنهم جعلوها سواء من حيث الاتصال والله أعلم ، ولو سلم الاحتمال الذي ذكره الحافظ ، فدلالة الاتصال موجودة من وجه آخر ، هو أن الراوي لم يوصف بالتدليس ، فالظاهر سلامته من التدليس ، فلا يقول : « قال فلان كذا » إلا إذا سمعه منه .

والقسم الثاني : أن يكون ذلك القول المحكي عن المروي عنه أو الفعل بما لايمكن أن يكون قد شهده الراوي ، مثل أن لايكون قد أدرك زمانه، كقول[1] عروة : « إن عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: كذا وكذا » . فهل هو مرسل ، لعدم الإتيان بما يبين أنه رواه عن عائشة ؟ أم هو متصل ، لان عروة قد عرف بالرواية عن عائشة ، فالظاهر أنه سمع ذلك منها ؟ .

هذا فيه خلاف :

قال أبو داود : سمعت أبا عبد الله - يعني أحمد - قال: « كان[2] مالك زعموا أنه يرى عن فلان ، وأن فلاناً [ب - ٦٤] سواء ». وذكر أحمد مثل حديث جابر أن سُلَيْكاً جاء[3] والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب.

---

(١) « مثل قول » ظ و ب .

(٢) « كان » ليس في ب .

(٣) الحديث مشهور من رواية التابعي الجليل عمرو بن دينار عن جابر ، أخرجه البخاري في الجمعة (باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين) ج ٢ ص ١٢ ، وفي التطوع (باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى) ج ٢ ص ٥٦ ، ومسلم في الجمعة ج ٣ ص ١٤ - ١٥ . ليس فيه ذكر سليك .

وأما ذكر سليك فقد أخرجه مسلم من وجه آخر من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال : « دخل سُلَيْكٌ الغَطَفاني يوم الجمعة ، ورسول الله ﷺ يخطب ، فجلس ، فقال له : يا سُلَيْكُ قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما » . ثم قال : « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليَتَجَوَّزْ فيهما » .

وأما رواية جابر عن سليك فأخرجها الإمام أحمد في المسند ج ٣ ص ٣٨٩ عن سفيان عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن السليك قال قال رسول الله =

وعن جابر عن سليك أنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب .

قال : وسمعت أحمد قيل له : إن رجلاً قال : « عن عروة قالت عائشة يارسول الله . وعن عروة عن عائشة سواء » . قال : « كيف هذا سواء ؟ ليس هذا بسواء » فذكر أحمد القسمين اللذين أشرنا إليهما .

فأما رواية جابر أن سليكاً جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب وروايته عن سليك أنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب [1] . فهذا من القسم الأول، لأنه يمكن [2] أن يكون جابر شهد ذلك وحضره . ويمكن أن يكون رواه عن سليك [3] .

= ﷺ : « إذا جاء أحدكم إلى الجمعة والإمام يخطب فليصل ركعتين خفيفتين » .

وقد توسعنا في دراسة سياق اسانيد الحديث في الصحيحين وبيان فقه الحديث ومواقف العلماء من مسألة تحية المسجد والإمام يخطب في كتابنا « هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة » ص ٤١ — ٤٩

(١) قوله « وروايته عن سليك » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٢) « لأنه لا يمكن » ب . وهو خطأ .

(٣) انظر التفصيل ومزيداً من الأمثلة في الكفاية ص ٤٠٦ — ٤٠٨ ، وفيه قول الخطيب : « وتأثير الخلاف بين اللفظين يتبين في رواية غير الصحابي ، مثل ما ذكره أحمد من رواية عروة عن عائشة وأن عائشة » انتهى . وهو تنبيه هام .

وننبه أيضاً إلى ملاحظة ما إذا كان الإدراك للحادثة مشتركاً بين شخصين كعمر وابنه عبد الله ، حيث تصلح الرواية « بأن » للاسناد إليهما . وقد أوضحنا ذلك في كتابنا منهج النقد ص ٣٢٩ — ٣٣٠ فانظره .

ومثل هذا كثير في الحديث : مثل رواية ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر كذا وكذا ، في أحاديث متعددة . ورُوي بعضها عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فمن رواه عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر جعله من مسند ابن عمر ، ومن رواه عن ابن عمر عن عمر جعله من مسند عمر .

ولكن كان القدماء كثيراً مايقولون عن فلان ويريدون الحكاية عن قصته[1] ، والتحديث عن شأنه ، لايقصدون الرواية عنه . وقد حكى الدارقطني عن موسى بن هارون الحافظ[2] أن المتقدمين كانوا يفعلون ذلك ، وقد ذكرنا كلامه في كتاب الحج في باب الصيد للمحرم .

وأما إذا روى الزهري مثلاً عن سعيد بن المسيب ثم قال مرة : إن سعيد بن المسيب قال ، فهذا محمول على الرواية عنه دون الانقطاع، ولعل هذا هو مراد مالك الذي حكاه أحمد عنه[3] ولم يخالفه .

وقد حكى ابن عبد البر هذا القول عن جمهور العلماء ، وحكى عن البرديجي خلاف ذلك ، وأنه قال : « هو محمول على الانقطاع ، إلا أن يعلم اتصاله من وجه آخر » ، وقال : « لاوجه لذلك » . ولم يذكر لفظ البرديجي ، فلعله قال ذلك في القسم الثاني كما سنذكره .

وأما رواية عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعروة أن عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم [ظ - ١٦٠] فهذا هو :

---

(١) « ويريدون به الحكاية عن قضيته » ظ و ب .

(٢) قوله « الحافظ » ليس في ظ و ب .

(٣) « حكاه عنه أحمد » ظ و ب .

القسم الثاني: وهو الذي أنكر أحمد التسوية بينهما.

والحفاظ كثيراً مايذكرون مثل هذاويعدونه اختلافاً في إرسال الحديث واتصاله، وهو موجود كثيراً في كلام أحمد، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والدارقطني، وغيرهم من الأئمة.

ومن الناس من يقول: هما سواء، كما ذكر ذلك لأحمد. وهذا إنما يكون فيمن اشتهر بالرواية عن المحكي قصته، كعروة مع عائشة. أما من لم يعرف له سماع منه فلا ينبغي أن يحمل على الاتصال، ولا [أ - ٨٣] عند من يكتفي بإمكان اللقي (١).

والبخاري قد يخرج من هذا القسم في صحيحه، كحديث عكرمة أن عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم في قصة امرأة رفاعة. وقد ذكرنا (٢) في كتاب النكاح هذا على تقدير أن يكون عكرمة سمع من عائشة.

وقد ذكر الإسماعيلي في صحيحه أن المتقدمين كانوا لايفرقون بين هاتين (٣) العبارتين.

وكذلك ذكر أحمد أيضاً أنهم كانوا يتساهلون في ذلك مع قوله: إنهما

---

(١) لأنه لما ترددت الرواية بين أن تكون بواسطة أو مباشرة لم تسلم الدلالة على الاتصال، فكن على ذكر مما مهدناه سابقاً في ص ٣٦٠-٣٦٢ وانظر ص ٣٧١.

(٢) « في قضية امرأة رفاعة، وقد ذكرناه ...» ظ و ب، وعليه تكون جملة: « هذا على تقدير ... » مستأنفة. لكن لم نجد ما ذكره الحافظ هنا من حديث عكرمة عن عائشة في مظانه.

(٣) « هاتين » ليس في ظ.

ليسا سواء ، وإن حكمهما مختلف ، لكن كان يقع ذلك منهم أحيانا على وجه التسامح وعدم التحرير .

قال ـ أحمد في رواية الأثرم في حديث سفيان عن أبي النضر عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن حُذافة في النهي عن صيام أيام التشريق : « ومالك قال فيه : عن سليمان بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حُذافة[1] » ـ .

قال أحمد : «هو مرسل ، سليمان بن يسار[2] لم يدرك عبد الله بن حذافة

قال : وهم كانوا يتساهلون بين «عن[3] عبد الله بن حذافة[4]» وبين «أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة » .

قيل له : وحديث أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه يخطب ميمونة ، وقال مطر : عن أبي رافع ؟ قال : «نعم ، وذاك أيضاً[5] » .

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ ج ١ ص ٦٩ ، عن سليمان بن يسار مرسلا ، وعن ابن شهاب أن رسول الله بعث عبد الله بن حُذافة أيام منى يطوف يقول : « إنما هي أيام أكل وشرب وذكر الله ». وأخرجه أحمد في المسند ج٣ ص ٤٥٠ ـ ٤٥١ عن عبد الله بن حذافة ، وأخرجه الدارقطني ج٢ ص ٢١٢ من طريق مسعود ابن الحكم الزرقي حدثني عبد الله بن حُذافة .

(٢) قوله « ابن يسار » زيادة من ظ .

(٣) « عن » زيادة من ظ .

(٤) قوله « قال وهم » إلى هنا سقط من ب .

(٥) الحديث أخرجه مالك في الموطأ ج ١ ص ٢٥٣ (نكاح المحرم) عن ربيعة عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع ورجلا=

....

* * *

=من الأنصار فزوّجاه ميمونة .

وأخرجه الترمذي في الحج ج ٣ ص ٢٠٠ عن مطر عن ربيعة عن سليمان ابن يسار عن أبي رافع قال : « تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو حلال ... » .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن ولانعلم أحداً أسنده غير حماد بن زيد عن مطر الوراق عن ربيعة . ورواه مالك عن ربيعة عن سليمان عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا » . فقد لحظ الترمذي الفرق بين الاسنادين ، ونبه عليه كا ينبغي .

وأخرجه أحمد في المسند ج ٦ ص ٣٩١ ، لكن من غير طريق ربيعة ولا سليمان بن يسار ، مما جعله لايدخل في مقصود الشارح هنا .

* فصل في الحديث الحسن وما يتفرع على شروطه *

وأما الحديث الحسن :

فقد بين الترمذي مراده بالحسن، وهو : ما كان حسن الإسناد ، وفسَّر حُسْن الإسناد بأن لايكون في إسناده متهم بالكذب ، ولا يكون شاذاً، ويروى من غير وجه نحوه .

فكل حديث كان كذلك فهو عنده حديث حسن .

وقد تقدم أن الرواة منهم من يتهم بالكذب، [ب - ٦٥] ومنهم من يغلب على حديثه الوهم والغلط ، ومنهم الثقة الذي يقل[1] غلطه ، ومنهم الثقة الذي يكثر غلطه .

فعلى ماذكره الترمذي : كلُّ ما كان في إسناده متهم فليس بحسن ، وما عداه فهو حسن بشرط أن لايكون شاذاً - والظاهر أنه أراد بالشاذ ما قاله الشافعي ، وهو أن يروي الثقات عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه وبشرط أن يُرْوَى نحوُه من غير وجه ، يعني أن يُرْوَى معنى ذلك الحديث من وجوه أخر عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير ذلك الإسناد .

فعلى هذا : الحديث الذي يرويه الثقة العدل ، ومن كثر غلطه ، ومن يغلب على حديثه الوهم ، إذا لم يكن أحد منهم متهماً كله حسن[2] بشرط أن لايكون شاذا مخالفا للأحاديث الصحيحة ، وبشرط

(١) د نقل ، ب ، تصحيف .

(٢) كذلك المستور الذي لم ينقل فيه جرح ولا تعديل ، ومن اختلف في جرحه وتعديله ولم يرجح فيه شيء ، والمدلِّس إذا روى بعن ، والمختلط إذا =

أن يكون معناه قد روي من وجوه متعـــددة [1] .

☆ الاصطلاحات المركبة عند الترمذي ☆

فإن كان مع ذلك من رواية الثقات العـدول الحفاظ فالحديث حينئذ حسن صحيح ، وإن كان مع ذلك من رواية غيرهم من أهل الصدق الذين في حديثهم وهم وغلط - إما كثير أو غالب عليهم [2] -

---

= روى بعد الاختلاط ، كل هؤلاء يدخلون في الحديث الحسن بشرطين ؛ هما : أن لايكون الحديث شاذاً . وأن يُروى من غير وجه بلفظه أو معناه .

وقد اعترض على هذا باعتراضين :

الأول: أنه أدخل فيه حديث الثقة ، وهو من الصحيح لامن الحسن، علوم الحديث ص ٢٦ وشرح الألفية ج ١ ص ٣٦ وفتح المغيث ص ٢٥ .

والجواب أن عبارة الترمذي تشير إلى عدم دخول حديث الثقة في الحسن، لأن قوله: «غير متهم بالكذب» يشعر بأنه قاصر عن درجة الصحيح وعن درجة الحسن لذاته ، لأنه يشعر أنه تُكُلِّم فيه، لكن لم يبلغ حدَّ من يتهم بالكذب .

وقد قلنا في منهج النقد ص ٢٥٠ : «إنه لايصلح أن يقصد الثقة بهذا التعبير ، لأنه يخفض منزلته ، كما لايصلح أن يقال عن السيف الصارم : إنه خير من العصا».

الاعتراض الثاني : أنه شمل حديث من غلب عليه الوهم والغلط ، وهذا يترك حديثه ولايتقوى بوروده من طريق آخر .

والجواب أنه يؤخذ خروج هذا النوع من الحسن من كلام الترمذي السابق، حيث ذكر : «أن من كان متهماً في الحديث بالكذب، أو كان مغفلاً يخطىء الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لايشتغل بالرواية عنه» ص ٧٨.

(١) في ظ « روى متعدد » وهو سقط ظاهر .

(٢) في هذا نظر ، لأن الرواة الذين يغلب على حديثهم الغلط لايدخلون في الحسن لغيره ، لأن حديثهم لايتقوى ، بل يُترك حديثهم ولا يشتغل به ، كما بينا في التعليقة قبل السابقة ، وكما بينه الترمذي نفسه فيما سبق ص ٧٨ .

فهو حسن ، ولو لم يُرْوَ لفظه إلا من ذلك الوجه ، لأن المعتبر أن يُرْوَى معناه من غير وجه ، لا نفس لفظه .

وعلى هذا : فلا يشكل قوله : « حديث [1] حسن غريب » ، ولا قوله : « صحيح حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه » ، لأن مراده أن هذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه ، لكن لمعناه شواهد من غير هذا الوجه ، وإن كانت شواهده بغير لفظه .

وهذا كما في حديث « الأعمال بالنيات »[2] ، فإن شواهده كثيرة جداً في السنة ، مما[3] يدل على أن المقاصد والنيات هي[4] المؤثرة في الأعمال ، وأن الجزاء يقع على العمل بحسب ما نُوِيَ به ، وإن لم يكن لفظ حديث عمر مرويا من غير حديثه من وجه يصح [5] .

---

(١) قوله « حديث » ليس في ظ .

(٢) حديث « انما الأعمال بالنيات » أخرجه البخاري في مطلع صحيحه ، وفي مواضع أخر ، ومسلم ج ٦ ص ٤٨ والترمذي ج ٤ ص ١٧٩ (فيمن يقاتل رياء) والنسائي ج ١ ص٥٨–٦٠ وابن ماجه ص ١٣–١٤ . وسيأتي له ذكر قبيل بحث زيادة الثقة .

(٣) في ب « كما » وهو تصحيف .

(٤) قوله « هي » ليس في ظ .

(٥) « صحيح » ظ . قلت : وهذا الذي ذكره الحافظ ابن رجب ، يلقي الضوء على تصرف الترمذي حيث قال في حديث « إنما الأعمال بالنية » ج ٤ ص ١٨٠ : « هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى مالك بن أنس وسفيان الثوري وغير واحد من الأئمة هذا عن يحيى بن سعيد ، ولا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري » .

وبمعنى هذا الذي ذكرناه فسر ابن الصلاح [1] كلام الترمذي في معنى الحسن ، غير أنه زاد : « أن لا يكون من رواية مغفل كثير الخطأ » .

وهذا لا[2] يدل عليه كلام الترمذي ، لأنه إنما اعتبر أن لا يكون راويه متهما فقط . لكن قد [3] يؤخذ بما ذكره الترمذي قبل هذا : « أن من كان مغفلاً كثير الخطأ [4] لا يُحتَجُّ بحديثه ، ولا يُشْتَغَلُ بالرواية عنه عند الأكثرين » .

وقول الترمذي رحمه الله : « يُرْوَى من غير وجــه نحو ذلك » [و] لم يقل : عن النبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل أن يكون مراده عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويحتمل أن يحمل كلامه على ظاهره ، وهو أن يكون معناه يروى من غير وجه ولو موقوفاً ، ليستدل بذلك على أن هذا المرفوع له أصل يعتضد به .

= فقد وصفه الترمذي بالحسن مع الصحة ـ مع أنه بين غرابته ، والحسن يقتضي تعدد السند ، كما سيأتيك في تعليقنا على الحسن الصحيح ـ لما ذكره الحافظ ابن رجب من كثرة شواهده .

(١) في علوم الحديث ص ٢٧ .

(٢) قوله « لا » سقط من ب .

(٣) قوله « قد » ليس في ظ .

(٤) التعبير الدقيق هو قول الترمذي « من كان مغفلاً يخطىء الكثير » . أي أنه فاحش الغلط ، الغالب عليه الوهم ، فلا يشتغل بالرواية عنه .

وتمام هذا أن نقول : فابن الصلاح قيّد بكونه مستوراً ليس مغفلاً كثير الخطأ لأنه أراد أن اجتماع الخستين الستر والتغفيل قصور لا يصلح معه جابر ، كالاتهام بالكذب .

وهذا كما قال [أ ـ ٨٤] الشافعي في الحديث المرسل : « إنه إذا عَضَدَه قول صحابيٍّ ، أو عمل عامة أهل الفتوى به ، كان صحيحاً » .

وعلى هذا التفسير الذي ذكرناه لكلام الترمذي إنما يكون الحديث صحيحاً حسناً إذا صح إسناده برواية الثقات العدول ، ولم يكن شاذاً ، ورُوِيَ نحوه من غير [ظ ـ ١٦١] وجه .

وأما الصحيح المجرَّد فلا يشترط فيه أن يروى نحوه [1] من غير وجه ، لكن لا بد [2] أن لا يكون أيضاً شاذاً [ـ وهو ما روت الثقات خلافه ، على ما يقوله الشافعي والترمذي ـ] ، فيكون حينئذ الصحيح الحسن أقوى من الصحيح المجرد .

وقد يقال : إن الترمذي إنما أراد [3] بالحسن ما فسره به ههنا إذا ذكر الحسن مجرداً عن الصحة . فأما الحسن المقترن بالصحيح فلا يحتاج إلى أن يروى نحوه من غير وجه ، لأن صحته تغني عن اعتضاده [4] بشواهد أخر . والله أعلم .

* تحقيق قول الترمذي حسن صحيح *

وقد اضطرب الناس في جمع الترمذي بين الحسن والصحيح ،

---

(١) « يجوهر » ب ، وهو تصحيف .
(٢) في ظ و ب « لكن لابد أيضاً » بتقديم « أيضاً » .
(٣) في ظ و ب « إنما يريد » .
(٤) في ب « اعتقاده » وهو تصحيف .

لأن الحسن دون الصحيح ، فكيف يجتمع الحسن والصحة ، وكذلك جمعه بين الحسن والغريب ، فإن الحسن عنده ما تعددت مخارجه، والغريب[1] ما لم يُروَ إلا من وجه واحد .

فمنهم من قال : إن [2] مراده أن الحديث حسن لثقة رجاله وارتقى من الحسن إلى درجة الصحة ، لأن رواته في نهاية مراتب الثقة ، فحديثهم حسن [و] صحيح ، لجمعهم بين صفات من يُحسَّنُ حديثُه وصفات من يُصحَّحُ حديثُه . وعلى هذا فكل صحيح حسن ولا عكس ، [ب — ٦٦] ، ولهذا لا يكاد يفرد الصحة عن الحسن إلا نادرا [3] .

☆ تتمة في الحسن لذاته والتوفيق بين تعاريف الحسن ☆

وعلى هذا التفسير فالحسن [4] ما تقاصر عن درجة الصحيح ،

---

(١) قوله « فان الحسن » إلى هنا سقط من ب .

(٢) قوله « إن » ليس في ظ و ب .

(٣) لكن هذا التفسير ضعيف وكذا ما سبق من أن الحسن المقترن بالصحيح لايحتاج أن يروى من غير وجه ، لأننا هنا لسنا نضع شرطاً للحديث الصحيح، بل نشرح اصطلاحاً للترمذي ، والذي يدل عليه صنيعه في كتابه أنه يراعي تعدد المخرج في قوله « حسن صحيح » ، بدليل أنه يفرق بينه وبين قوله « حسن صحيح غريب » وقوله « حسن صحيح غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه » ، فلو لم يكن تعدد السند ملحوظاً في « حسن صحيح » لما فرق الإمام الترمذي بين هذه العبارات .

(٤) في ظ « فالحسن إذن » ليس فيها « وعلى هذا التفسير » .

لكون رجاله لم يبلغوا من الصدق والحفظ درجة رواة الصحيح ، وهم الطبقة الثانية من الثقات الذين ذكرهم مسلم في مقدمة كتابه ، وقيل إنه خرج حديثهم في المتابعات [1] .

وهذا الحسن هو الذي [2] أراده أبو داود بقوله : « خرّجْتُ في كتابي الصحيح وما يشبهه وما يقاربه » .

وذكر ابن الصلاح أن تفسير الحسن بهـــذا المعنى [3] هو قول الخطابي ، وليس هو قول الترمذي [4] .

---

(١) وهو الصحيح كما يدل عليه صنيع مسلم في كتابه،خلافاً لما ادعاه الحاكم في المدخل ص ٧ أن مسلماً أراد « أن يخرج الصحيح على ثلاثة أقسام من الرواة فلما فرغ من هذا القسم الأول أدركته المنية » .

وهؤلاء الرواة هم طبقة اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم ، كما هي عبارة مسلم في ص ٤ وانظر نقد الحاكم في شرح مسلم للنووي ج ١ ص ٢٣-٢٤ والتدريب ص ٤٥-٤٦ .

(٢) قوله « الذي » سقط من ب .

(٣) قوله « المعنى » ليس في ظ و ب .

(٤) أي تفسير قول أبي داود « مايشبه الصحيح » بأنه الحسن على قول الخطابي وهو الحسن لذاته ، هذا التفسير ليس هو قول الترمذي يعني الحسن لغيره . انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ٣٣ و ٢٦-٢٨ .

وعلى هذا فلا يصلح تفسير الحسن عند الترمذي بما تقاصر عن الصحيح وهو الحسن لذاته، بل يبقى على ظاهر تعريف الترمذي ، وهو في نهاية الأمر الحديث الضعيف الذي انجبر بوروده من طريق أخرى فارتقى إلى الحسن، وهذا هو الحق والصواب . وانظر مزيداً من التحقيق في تعريف الترمذي للحديث الحسن ورد ما أثير عليه من نقد في أطروحتنا ص ١٦١-١٧١ .

وذكر أن الحسن نوعان :

أحدهما : ماذكره الترمذي : وهو : أن يكون راويه غير متهم ، ولا مغفل كثير الخطأ ولا صاحب فسق ، ويكون متن الحديث قد اعتضد بشاهد آخر له ، فيخرج بـــذلك عن أن يكون شاذاً ومنكراً .

والثاني :وهو قول الخطابي: ان يكون رواته من المشهورين بالصدق والأمانة غير أنهم لم يبلغوا درجة رجال الصحيح لتقصيرهم عنهم في الإتقان والحفظ ، ولا يكون الحديث شاذاً ولا منكراً ولا معللا .

* تكملة شرح الاصطلاحات المركبة عند الترمذي *

وذكر [1] أن الترمذي إذا جمع بين الحسن والصحة فمراده أنه روي بإسنادين : أحدهما حسن ، والآخر صحيح .

وهذا فيه نظر ، لأنه يقول كثيراً : « حسن صحيح غريب لا نعرفه [2] إلا من هذا الوجه » .

وقد أجاب عن ذلك بعض أكابر المتأخرين : بأنه قد يكون أصل الحديث غريباً ، ثم تتعدد طرقه عن بعض رواته ، إما التابعي أو مَنْ بعده ، فإن كانت تلك الطرق كلها صحيحـــة فهو صحيح غريب، وإن كانت كلها حسنة فهو حسن غريب ، وإن كان بعضها

(١) أي ابن الصلاح .

(٢) « يعرف » ب .

صحيحاً وبعضها حسناً فهو صحيح حسن غريب [1]، إذ الحسن عند الترمذي ما تعددت طرقه ، وليس فيها متهم ، وليس شاذاً .

فإذا قال مع ذلك : « إنه غريب لا يعرف إلا من ذلك الوجه » حمل على أحد شيئين : إما أن تكون [2] طرقه قد تعددت إلى أحد رواته الأصليين فيكون أصله غريباً ثم صار حسناً . وإما أن يكون إسناده غريباً بحيث لا يعرف بذلك الإسناد إلا من هذا الوجه ، ومتنه حسناً بحيث روي من وجهين وأكثر [3] — كما يقول : وفي الباب عن فلان وفلان — فيكون لمعناه شواهد تبين أن متنه حسن ، وإن كان إسناده غريباً .

وفي بعض هذا نظر ، وهو بعيد من مراد الترمذي لمن تأمل كلامه [4] .

ومن المتأخرين [5] من قال : « إن الحسن الصحيح عند الترمذي دون الصحيح المفرد ، فإذا قال : صحيح فقد جزم بصحته ،

---

(١) قوله « وإن كانت كلها حسنة » إلى هنا سقط من ب ، وقوله « وإن كان بعضها .. » إلى هنا سقط من ظ .

(٢) قوله « تكون » ليس في ظ و ب .

(٣) في ب « واكثرها » وهو غلط .

(٤) ومن ذلك ماسيأتي في حديث حماد بن سلمة عن أبي العشراء عن أبيه، فقد تفرد به حماد عن أبي العشراء ، وتعدد رواته عن حماد ، فلم يجعله الترمذي من الحسن ، بل حكم عليه أنه « غريب لانعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة... » .

(٥) انظر هذا الرأي في اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير ص ٤٧ .

وإذا قال : حسن صحيح فمراده [أ - ٨٥] أنه جمع طرفاً من الصحة وطرفاً من الحسن ، وليس بصحيح محض ، بل حسن مشوب[١] بصحة ، كما يقال في المز : إنه حلو حامض ، باعتبار أن فيه حلاوة وحموضة » .

وهذا بعيد جداً ، فإن الترمذي يجمع بين الحسن والصحة في غالب الأحاديث الصحيحة المتفق على صحتها ، والتي أسانيدها في أعلى درجة الصحة ، كمالك عن نافع عن ابن عمر ، والزهري عن سالم عن أبيه ، ولا يكاد الترمذي يفرد الصحة إلا نادراً ، وليس ما أفرد فيه الصحة بأقوى مما جمع فيه بين الصحة والحسن[٢] .

---

(١) « مشرب » ظ و ب .

(٢) استشكل العلماء هذه الاصطلاحات المركبة في كتاب الإمام الترمذي وهي: «صحيح غريب» ، «حسن صحيح» ، «حسن غريب» ، « حسن صحيح غريب». وتعددت الأجوبة فيها كثيراً حتى بلغت في قوله «حسن صحيح» أكثر من عشرة آراء ، وعنينا بتحقيق شرح هذه العبارات في بحث موسع في أطروحتنا ص ١٨٥-١٩٩ اعتمدنا فيه على تحليل تعاريف الترمذي ، واستقراء كتابه حتى خلصنا الموضوع من هذا الخضم المختلف من الآراء ، فارجع إليها لزاماً . ونسوق هنا نتيجة التحقيق فنقول :

١ - قول الترمذي : « صحيح غريب » : معناه أن الحديث قد جمع بين الصحة والغرابة ، أي تفرد الراوي به ، والحديث الغريب قد يكون صحيحاً ، وقد يكون حسناً ، وقد يكون ضعيفاً .

٢ - قول الترمذي : «حسن صحيح» : معناه أنه تعددت أسانيد الحديث ، وبلغ درجة الصحة . فجمع الحسن الى الصحة ليبين أنه خرج عن حد الغرابة .

٣ - قول الترمذي : « حسن غريب » : إن كانت الغرابة في السند والمتن=

ومن المتأخرين أيضاً من قال : مراد الترمذي بالحسن [1] أن كلا من الأوصاف الثلاثة التي ذكرها في الحسن - وهي سلامة الإسناد من المتهم ، وسلامته من الشذوذ ، وتعدد طرقه ولو كانت واهية - موجب لحسن الحديث عنده .

وهذا بعيد جداً ! وكلام الترمذي إنما يدل على أنه لا يكون حسنا حتى يجتمع فيه الأوصاف الثلاثة ، وتسمية الحديث الواهي الذي تعددت طرقه حسنا ، لا أعلمه وقع في كلام الترمذي في شيء من أحاديث كتابه .

=وهو الذي لم يُرْوَ إلا باسناد واحد فهذا يعني أن الحديث حسن لذاته . وقد يحكم عليه بذلك لوجود شواهد تقوي معناه .

وإن كان الحديث غريباً في السند فقط - وهو الذي اشتهر من عدةأوجه، ثم جاء من طريق غير مشهورة - فهذا متفق مع تعريف الحسن عند الترمذي ، لأنه يصدق عليه أنه روي من غير وجه .

٤ - قول الترمذي : « حسن صحيح غريب » : إن كان غريباً سنداً فقط، فالمعنى على ماذكرنا في « حسن صحيح »، غاية الأمر أنه أفـــاد أن في الاسناد تفرداً عما أتت به الأسانيد الأخرى المشتهرة .

وإن كان غريباً سنداً ومتناً فيكون ذكر الحسن هنا لافــادة أنه ورد ما يوافق معنى الحديث ، كما ذكر الحافظ ابن رجب في حديث « إنما الأعمال بالنيات » .

أما أن يكون الحديث غريباً سنداً ومتناً ولايكون ثمة شيء يوافق معناه، فهذا التعبير يفيد التردد في الحديث بين الصحة والحسن ، للخلاف بين العلماء فيه ، أو لعدم الجزم من المجتهد ، على ما اتجه اليه الحافظ ابن حجر العسقلاني . لكن لم أجد بعد مثالاً من الترمذي يصلح لهذه الصورة الأخيرة .

(١) في الأصل « في الحسن » . والمثبت من ظ و ب أولى .

☆ فصل في شرط الترمذي وأنواع الحديث ☆

من حيث تفرد الراوي به

واعلم أن الترمذي رحمه الله خرج في كتابه الحديث الصحيح والحديث الحسن – وهو ما نزل عن درجة الصحيح وكان فيه بعض ضعف – والحديثَ الغريب ، كما سيأتي .

والغرائب التي خَرَّجها فيها بعض المناكير – ولا سيما في كتاب الفضائل – ولكنه يبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه ، ولا أعلمه خرج عن متهم بالكذب متفق على اتهامه حديثاً بإسناد منفرد ، إلا أنه قد يخرج حديثاً مرويا [ظ - ٦٢] من طرق ، أو مختلفاً [١] في إسناده ، وفي بعض طرقه متهم ، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب ، ومحمد بن [ب - ٦٧] السائب الكلبي [٢] .

---

(١) في ب « إلا أنه يخرج حديثاً مروياً من راو مختلفاً » . وهو تصحيف وسقط .

(٢) وهما من المتروكين المتهمين بالكذب ، ورواية الترمذي عنهما في جامعه أمر مشكل ، لما سبق من قوله في العلل ص ٧٨ : « فكل من كان متهماً في الحديث بالكذب أو كان مغفلاً يخطىء الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة ألا يشتغل بالرواية عنه » .

وهذه العبارة معناها أن لا يخرج الترمذي في الجامع حديثهم ، ولا يروي عنهم فكيف نجدهم في الجامع ؟

إذا ما نظرنا في رواية الترمذي عن هؤلاء ، نجدها قليلة نادرة ، وقد التزم بيان حالهم فلا يسكت عنهم ، وإنما يروي من حديثهم ما كان معروفاً من رواية =

....

=غيرهم . فيخرج حديثهم ليبين علته .

فمحمد بن السائب الكلبي مثلاً : روى الترمذي حديثه عن ابن عباس عن تميم الداري في قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت... » الآية في الوصية في السفر... ثم قال : « هذا حديث غريب ، وليس إسناده بصحيح . وأبو النضر الذي روى عنه محمد بن اسحاق هذا الحديث هو عندي محمد بن السائب الكلبي ، يكنى أبا النضر ، وقد تركه أهل الحديث . وهو صاحب التفسير » .

ثم أخرج الحديث من رواية ابن أبي زائدة عن ابن عباس مختصراً وقال : « هذا حديث حسن غريب وهو حديث ابن أبي زائدة » . انظر الموضوع تاماً بطوله في الجامع ج ٥ ص ٢٥٨-٢٥٩ .

وكذلك الأمر في روايته عن محمد بن سعيد الشامي روى عنه الحديث « عليكم بقيام الليل » . ثم قال : « هذا حديث غريب ، لانعرفه من حديث بلال إلا من هذا الوجه من قِبَلِ إسناده » .

قال : « وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : محمد القرشي هو محمد بن سعيد الشامي ، وهو ابن أبي قيس ، وهو محمد بن حسان ، وقد تُرِكَ حديثُه » .

« وقد روى هذا الحديث معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخَوْلاني عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال: عليكم بقيام الليل ، فإنه دأب الصالحين قبلكم ، وهو قربة إلى ربكم ، ومكفَرةٌ للسيئات ، ومَنْهاة عن الإثم » .

قال أبو عيسى : وهذا أصح من حديث أبي إدريس عن بلال » انتهى. انظر الجامع ج ٥ ص ٥٥٢-٥٥٣ .

وقد تبين بهذا ماقدمناه أن الترمذي إنما يخرج عن الراوي الشديد الضعف الحديث المعروف من رواية غيره ، وأنه يبين علته ، ويذكر الرواية المعروفة عن غيره .

نعم قد يخرج عن سيء الحفظ ، وعمن غلب على حديثه الوهم ، ويبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه ، وقد شاركه أبو داود في التخريج عن كثير من هذه الطبقة ، مع السكوت على حديثهم ، كاسحاق بن أبي فروة وغيره .

وقد قال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة [1] : « ليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل [2] متروك الحديث شيء ، وإذا كان فيه حديث منكر بيّنتُ أنه منكر » .

ومراده أنه لم يخرج لمتروك الحديث عنده على ما ظهر له ، أو لمتروك متفق على تركه ، فإنه قد خرج لمن [قد] قيل : إنه متروك ، ومن [قد] قيل : إنه متهم بالكذب ، وقد كان أحمد ابن صالح المصري وغيره لا يتركون إلا حديث من اجتمع [3] على ترك حديثه ، وحُكِيَ مثلُهُ عن النسائي .

والترمذي رحمه الله يخرج حديث الثقة الضابط ، ومن يهم قليلاً، ومن يهم كثيراً ، ومن يغلب عليه الوهم يخرج حديثه نادراً [4] ، ويبين ذلك ولا يسكت عنه .

وقد خرج حديث كَثِير بن عبد الله المُزَني ولم يُجْمَعْ على ترك حديثه بل قد قوّاه قوم ، وقدم بعضهم حديثه على مرسل ابن

---

(١) ص ٥ .

(٢) قوله «عن رجل» ليس في ظ و ب . والمثبت موافق لفظ أبي داود.

(٣) « اجمع » ظ و ب .

(٤) « قليلا » ظ و ب .

المسيب ، وقد ذكرنا ذلك في مواضع [1] .

وقد حكى الترمذي في العلل عن البخاري : أنه قال في حديثه في تكبير العيدين [2] : « هو أصح حديث في هذا الباب ، قال : وأنا أذهب إليه » .

وأبو داود : قريب من الترمذي في هذا بل هو أشد انتقاداً للرجال منه .

وأما النسائي : فشرطه أشد من ذلك ، ولا يكاد يخرج لمن يغلب عليه الوهم ، ولا لمن فحش خطؤه وكثر [3] .

وأما مسلم : فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط ، ومن في حفظه بعض شيء وتكلم فيه لحفظه ، لكنه يتحرى في التخريج عنه ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال : إنه مما وهم فيه .

وأما البخاري : فشرطه أشد من ذلك ، وهو أنه لا يخرج إلا للثقة الضابط ولمن ندر [4] وهمه ، وإن كان قد اعترض عليه في بعض من خرج عنه .

---

(١) قوله « في مواضع » ليس في ظ و ب .

(٢) « تكبيرة صلاة العيدين » ب .

(٣) في اعتبار النسائي أشد شرطاً نظر يأتيك بيانه إن شاء الله تعالى في ص ٤٠٠ .

(٤) في ب « ولم يذر » وهو غلط .

* فائدة هامة في أمثلة لطبقات الرواة عن الحفاظ *

ونذكر لذلك مثالاً ، وهو أنّ :

أصحاب الزهري خمس طبقات :

الطبقة الاولى : جمعت الحفظ والاتقان وطولَ الصحبة للزهري، والعلم بحديثه والضبط له ، كمالك ، وابن عيينة ، وعبيد الله بن عمر ، ومعمر ، ويونس ، وعُقيل ، وشعيب ، وغيرهم ، وهؤلاء متفق على تخريج حديثهم عن الزهري .

الطبقة الثانية : أهل حفظ وإتقان ، لكن لم تطـــل صحبتهم للزهري وإنما صحبوه مدة يسيرة ولم يمارسوا حديثه ، وهم في إتقانه دون الطبقة الأولى ، كالأوزاعي ، والليث ، وعبد الرحمن بن خالد بن [أ - ٨٦] مسافر ، والنعمان بـــن راشد ، ونحوهم ، وهؤلاء يخرج لهم مسلم عن الزهري .

الطبقة الثالثة : قوم [١] لازموا الزهري وصحبوه ورووا عنه ، ولكن تكلم في حفظهم ، كسفيان بن حسين ، ومحمد بن إسحاق ، وصالح ابن أبي الأخضر ، وزمعة بن صالح ، ونحوهم ، وهؤلاء يخرج لهم أبو داود والترمذي والنسائي ، وقد يخرج مسلم لبعضهم متابعة .

الطبقة الرابعة : قوم رووا عن الزهري من غير ملازمة ولا طول صحبة ، ومع ذلك تكلم فيهم، مثل إسحاق بن يحيى الكلبي ، ومعاوية بن يحيى الصدفي ، وإسحاق بن أبي فروة ، وإبراهيم بن

---

(١) قوله « قوم » ليس في ظ و ب .

يزيد المكي ، والمثنى بن الصباح ، ونحوهم ، وهؤلاء قـــد يخرج الترمذي لبعضهم [1] .

الطبقة الخامسة : قوم من المتروكين والمجهولـين ، كالحكم الأيلي[2] وعبد القدوس بن حبيب ، ومحمد بن سعيد المصلوب ، وبحر السقاء ، ونحوهم ، فلم يخرج لهم الترمذي ، ولا أبو داود ، ولا النسائي .

---

(١) هذا ما جعل الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى يقرر أن شرط النسائي أشد ، وسبق الحازمي فجعل كتاب الترمذي أحط من أبي داود لروايته عن هذه الطبقة، انظر شروط الأئمة الخمسة ص ٤٤ . وقد حققنا أن شرط الترمذي أبلغ من شروط سائر السنن ، وذلك لأنا وجدناه يشترك معهم في التخريج عن هذه الطبقة ، ولم ينفرد بها .

وقد سبق قول الحافظ ابن رجب: « وقد شاركه أبو داود في التخريج عن كثير من هذه الطبقة، مع السكوت على حديثهم، كإسحاق بن أبي فروة وغيره » .

وقال الحازمي في شروطه ص ٤١ : « وفي الحقيقة شرط الترمذي أبلغ من أبي داود ، لأن الحديث إذا كان ضعيفاً ، أو مطلعه من حديث أهل الطبقة الرابعة ، فإنه يبين ضعفه وينبه عليه ، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد والمتابعات ، ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة ، وعلى الجملة ، فكتابه مشتمل على هذا الفن ، فلهذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود » .

لكن حيث تساوى الترمذي مع غيره في الرواة يبقى امتيازه بأنه ينبه على هؤلاء الضعفاء ولا يسكت عنهم ، فوق أنه إنما يروي عنهم ما رواه غيرهم أيضاً كما سبق بيانه ص٣٩٥-٣٩٦ تعليقاً، فمن الانصاف إذن ألا ننزل رتبة كتاب الترمذي عن الثالثة ، فيكون تالياً للصحيحين . قال صاحب كشف الظنون ج ١ ص ٥٥٩ « وهو ثالث الكتب الستة في الحديث » .

(٢) في ب « الابلي » . والمثبت هو الصواب انظر المغني رقم ١٦٥٧ .

ويخرج لبعضهم ابن ماجه ، ومن هنا نزلت درجة كتابه عن بقية الكتب ، ولم يعده من الكتب المعتبرة سوى طائفة من المتأخرين [١] .

أصحاب نافع : قسمهم ابن المديني تسع طبقات :

الطبقة [٢] الأولى : أيوب ، وعبيد الله بن عمر ، ومالك ، وعمر ابن نافع . قال : « فهؤلاء أثبت أصحابه ، وأثبتهم عندي أيوب» . قال : وسمعت يحيى يقول : « ليس ابن جريج بدونهم فيما سمع من نافع » .

الطبقة الثانية : عبد الله بن عون ، ويحيى الأنصاري ، وابن جريج .

الطبقة الثالثة : أيوب بن موسى ، وإسماعيل بن أمية ، وسليمان ابن موسى ، وسعد بن إبراهيم .

الطبقة [ب - ٦٨] الرابعة : موسى بن عقبة ، ومحمد بن إسحاق ، وداود بن الحصين .

الطبقة الخامسة : محمد بن عجلان ، والضحاك بن عثمان ، وأسامة ابن زيد الليثي ، ومالك بن مِغْوَل .

الطبقة السادسة : ليث بن سعد ، وإسماعيل بن إبراهيم بن

---

(١) انظر هذا المثال في الطبقات في شروط الأئمة الخمسة للامام الحازمي ص ٤٣ - ٤٧ ففيه مزيد بيان مفيد .

(٢) قوله « الطبقة » اختصر هذا اللفظ في ظ هنا وفيما يلي ، سوى الطبقة الثانية والسابعة وما بعدها فقد ثبت فيها لفظ « الطبقة » .

عقبة ، وسليمان بن مساحق ، وابن عَنْج[1] المصري .

الطبقة السابعة : عبد الرحمن[2] السراج ، وسعيد بن عبد الله ابن حرب ، وسلمة بن علقمة ، وعلي بن الحكم ، والوليد بن أبي هشام .

الطبقة الثامنة : أبو بكر بن نافع ، وخليفة بن غلاب[3] [ظ-١٦٣] ، ويونس بن يزيد ، وجويرية[4] بن أسماء ، وعبد العزيز بن أبي رَوّاد ، ومحمد بن ثابت العبدي ، وأبو علقمة الفَرْوِيّ ، وعطاف ابن خالد ، وعبد الله بن عمر ، وحجاج بن أرطاة ، وأشعث بن سوار ، وثور بن يزيد .

وطبقة تاسعة لا يكتب عنهم : عبد الله بن نافع ، وأبو أمية ابن يعلى ، وعثمان البُرّي ، وعمر بن قيس سندل . انتهى .

وقد خولف في بعض هذا الترتيب ، فمن ذلك تقديم سليمان بن موسى على موسى بن عقبة ، والليث والضحاك بن عثمان ومالك بن مِغوَل وجويرية ، ويونس .

---

(١) بالعين المهملة المفتوحة والنون الساكنة . وكذا ضبطه الذهبي بالقلم في المغني في الضعفاء رقم ٥٧٢٨ . وضبطه الحافظ في التقريب « بفتح الغين المعجمة والنون ، بعدها جيم » .

(٢) عبد الرحمن بن السراج ظ . وهو عبد الرحمن بن عبد الله السراج البصري « ثقة ، من الثامنة م س » .

(٣) « علان » ب .

(٤) « جويرية » ، رسم هنا في الأصل وفيما يلي « جويرة » ورسم على الدقة في سائر المواضع ، فأثبتناه على الصواب في كل المواضع . وكذا اضطربت النسخة ظ في رسمه .

وحديث جويرية والليث بن سعد عن نافع مخرج في الصحيحين. وسليمان بن موسى قد تكلم فيه غير واحد ولم يخرجا له شيئاً.

وقد قسم النسائي أصحاب نافع تسع طبقات أيضاً ، وخالف ابن المديني في بعض ما ذكره ، ووافقه في بعضه.

فوافقه في ذكر الطبقة الأولى .

وزاد في الطبقة الثانية : صالح بن كيسان .

وزاد في الثالثة: موسى بن عقبة، وكثير بن فرقد ، وأسقط منها سعد بن إبراهيم [وسليمان بن موسى] .

وذكر : الطبقة الرابعة : الليث بن سعد ، وجويرية بن أسماء ، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة ، ويونس بن يزيد . لم يذكر غيرهم.

وزاد في الخامسة: ابن أبي ذئب ، وحنظلة بن أبي سفيان[1]، وابن عنج ، وأسقط ذكر أسامة وابن مغول .

وذكر الطبقة السادسة : سليمان بن موسى ، وبُرْد بن سنان ، وهشام بن الغاز ، وابن أبي رَوَّاد .

وزاد في السابعة : عبيد الله بن الأخنس ،وأسقط منها سعيداً وعلي بن الحكم .

وقال : الطبقة الثامنة : عمر بن محمد بن زيد ، وأسامة بن زيد ،

---

(١) في ظ « حنظلة بن سفيان » وعليها ضبة . إشارة إلى أنها هكذا في الأصل ، لكنها مشكلة . وانظر معنى « ضبة » و « تضبيب » وصورة الضبة في كتابنا « معجم المصطلحات الحديثية » .

ومحمد بن إسحاق [1] ، وصخر بن جويرية ، وهمام بن يحيى ، وهشام [آ - ٨٧] بن سعد .

قال : والتاسعة: الضعفاء : عبد الكريم أبو أمية ، وليث بن أبي سُلَيم ، وحجاج بن أرطاة ، وأشعث بن سَوّار ، وعبد الله ابن عمر .

وذكر طبقة عاشرة ، وقال : هم المتروك حديثهم : إسحاق بن أبي فروة ، وعبد الله بن نافع ، وعمر بن قيس ، ونجيح أبو معشر ، وعثمان البُرّي ، وأبو أمية بن يعلى ، ومحمد بن عبد الرحمن بن مُجَبّر [2] ، وعبد العزيز بن عبيد الله .

أصحاب الاعمش : قال النسائي: هم سبع طبقات :

الأولى : يحيى القطان ، والثوري ، وشعبة .

الثانية : زائدة ، وابن أبي زائدة ، وحفص بن غياث .

الثالثة : أبو معاوية ، وجرير بن عبد الحميد ، وأبو عوانة .

الرابعة : قُطْبَة بن عبد العزيز ، ومفضل بن مهلهل ، وداود الطائي ، وفُضَيْل بن عِياض ، وابن المبارك .

الخامسة : ابن إدريس ، وعيسى بن يونس ، ووكيع ، وحُمَيد

---

(١) في ظ و ب « وابن إسحاق » .

(٢) بفتح الموحدة الثقيلة . كما ضبط في المغني رقم ٥٧٣٥ ونص عليه في اللسان ج ٥ ص ٢٤٦ فانظر ترجمته .

الرّؤاسي ، وعبد الله بن داود ، والفضل بن موسى ، وزهير بن معاوية .

السادسة : أبو أسامة ، وابن نُمير ، وعبد الواحد بن زياد .

السابعة : عَبيدة بن حميد ، وعبدة بن سليمان .

* * *

* فصل في الحديث الغريب وأنواع الحديث *

من حيث تفـرد الراوي بـه

وأما الحديث الغريب : فهو ضد المشهور [1] .

وقد كان السلف يمدحون المشهور من الحديث ويذمون الغريب منه في الجملة :

---

(١) الغريب: لغة هو المنفرد أو البعيد عن أقاربه . وفي اصطلاح المحدثين: «هو الحديث الذي تفرد راو بروايته مطلقاً، سواء تفرد به عن إمام يجمع حديثه، أو عن راو غير إمام، أو انفرد بزيادة في متنه أو إسناده». سمي بذلك لأنـــه كالغريب الوحيد الذي لا أهل عنده ، أو لبعده عن مرتبة الشهرة فضـلاً عن التواتر. قواعد التحديث ص١٢٥ وانظر علوم الحديث ص٢٤٣-٢٤٤ وشرح العراقي على ألفيته ج ٤ ص ٢ - ٣ وفتح المغيث للسخاوي ص ٣٤٣ .

وقد قسم العلماء الحديث الغريب بحسب موضع الغرابة فيه أقساماً بلغ بها الحافظ ابن سيد الناس خمسة أقسام نذكرها باختصار، لتطبيق تقسيم الترمذي والحافظ ابن رجب عليها ، وهي :

١ - غريب سنداً ومتناً

٢ - غريب متناً لا سنداً

٣ - غريب سنداً لا متناً

٤ - غريب بعض السند فقط

ومنه قول ابن المبارك : « العلم هو الذي يجيئك من ههنا ومن ههنا » يعني المشهور . خرجه البيهقي من طريق الترمذي عن أحمد ابن عَبدة عن أبي وهب[1] عنه .

وخرج أيضاً من طريق الزهري عن علي بن حسين قال : « ليس من العلم ما لا يعرف ، إنما العلم ما عرف وتواطأت عليه الألسن » .

وبإسناده عن مالك قال : « شر العلم الغريب ، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس » .

وروى محمد بن جابر عن الأعمش عن إبراهيم قال : « كانوا يكرهون غريب الحديث، وغريب الكلام » .

وعن [ب - ٦٩] أبي يوسف قال : « من طلب غرائب الحديث كَذّبَ » .

وقال أبو نعيم : « كان عندنا رجل يصلي كل يوم خمسمائة ركعة، سقط حديثه في الغرائب » .

وقال عمرو[2] بن خالد سمعت زهير بن معاوية يقول لعيسى ابن يونس[3] : « ينبغي للرجل أن يتوقى رواية غريب الحديث فإني

= ٥ - غريب بعض المتن فقط

وهذه الأقسام الخمسة داخلة في كلام الترمذي ، لا تخرج عنه ، كما يظهر للمتأمل . وانظر بيان ذلك في كتابنا الامام الترمذي ص ١٨٢ - ١٨٤ .

(١) « عن ابن وهب » ظ ، وهو سهو .

(٢) « عمر » ظ و ب . والمثبت هو الصواب .

(٣) « ابن يونس » ليس في ظ

أعرف رجلاً كان يصلي في اليوم مئتي ركعة ما أفسده عند الناس إلا رواية غريب الحديث ».

وذكر مسلم في مقدمة كتابه[1] من طريق حماد بن زيد أن أيوب قال لرجل: « لزمتَ عمراً ؟ قال: نعم، إنه يجيئنا بأشياء غرائب !! قال: يقول له أيوب: إنما نَفِرُّ أو نَفْرَقُ من تلك الغرائب ».

وقال رجل لخالد بن الحارث: « أخرج لي حديث الأشعث[2] لعلّي أجد فيه شيئاً غريباً ». فقال: « لو كان فيه شيء غريب لمحوته ».

ونقل علي بن عثمان النُّفَيلي عن أحمد قال: « شر الحديث الغرائب التي لا يُعمل بها ولا يُعتمد عليها ».

وقال المروذي سمعت أحمد يقول: « تركوا الحديث وأقبلوا على الغرائب، ما أقل الفقه فيهم ؟ ! ».

ونقل محمد بن سهل بن عسكر عن أحمد قال: « إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: هذا الحديث غريب أو فائدة، فاعلم أنه خطأ أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة، وسفيان. وإذا سمعتهم يقولون: لاشيء فاعلم أنه حديث صحيح ».

وقال أحمد بن يحيى سمعت أحمد غير مرة يقول: « لاتكتبوا

---

(١) ص ١٧ – ١٨ وعمرو هو ابن عبيد، من رؤوس الاعتزال. انظر المغني ٤ ٦٧٨.

(٢) في ب « في حديث حديث الأشعث » وهو تصحيف وسقط.

هذه الأحاديث الغرائب [1] فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء » .

قال أبو بكر الخطيب [2] : « أكثر طالبي الحديث [ظ - ١٦٤] في هذا الزمان يغلب عليهم كَتْبُ الغريب دون المشهور ، وسماع المنكر دون المعروف ، والاشتغال بما وقع فيه السهو والخطأ من رواية المجروحين والضعفاء ، حتى لقد صار الصحيح عند أكثرهم مجتنباً ، والثابت مَصدُوفاً عنه مُطَّرحاً ، وذلك لعدم معرفتهم بأحوال الرواة ومحلهم ، ونقصان علمهم بالتمييز ، وزهدهم في تعلمه [3] ، وهذا خلاف ما كان عليه الأئمة من المحدثين ، والأعلام من أسلافنا الماضين » .

وهذا الذي ذكره الخطيب حق ، ونجد كثيراً ممن ينتسب إلى الحديث لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها ، ويعتني بالأجزاء الغريبة وبمثل مسند [آ - ٨٨] البزار ، ومعاجم الطبراني ، أو أفراد الدارقطني ، وهي مجمع الغرائب والمناكير [4] .

---

(١) « والغرائب » ظ بزيادة الواو ، ولا محل لها فيما يبدو .

(٢) في الكفاية ص ١٤١ . وانظر فيه ما سبق أن أورده الشارح من الآثار أيضاً .

(٣) « ونقله » ظ و ب .

(٤) وهذا عبرة عظيمة لمن أراد سبيل العلم وكأن هذا التنبيه من أكابر العلماء في مختلف العصور لم يقع في علم أو قناعة بعض من نصب نفسه للحديث في زماننا حتى إنه ليهجر الفتوى المجمع عليها من جماعة أئمة الإسلام المتمدين والمدعمة بصريح الكتاب أو السنة المتواترة أو الصحيحة يهجر مثل هذا، ليفتي بقول شاذ مستند إلى حديث شاذ أو شبه شاذ ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ومن جملة الغرائب المنكرة الأحاديث الشاذة المطرحة

وهي نوعان :

ما هو شاذ الاسناد، وسيذكر الترمذي فيا بعدُ بعضَ أمثلته .

وما هو شاذ المتن : كالأحاديث التي صحت الأحاديث بخلافها ، أو أجمعت أئمة العلماء على القول بغيرها .

وهذا كما قاله أحمد - في حديث أسماء بنت عميس : « تسلبي ثلاثا ثم اصنعي ما بدا لك » - : « إنه من الشاذ المطرح » . مع أنه قد قال به شذوذ من العلماء : إن المتوفى عنها لا إحداد عليها بالكلية ، كما سبق ذكره في موضعه [1] .

وكذلك حديث طاوس عن ابن عباس في الطلاق الثلاث ، وقد تقدم في كتاب الطلاق كلام أحمد وغيره من الأئمة فيه وأنه شاذٌ مُطَّرَحٌ [2] .

قال إبراهيم بن أبي عبلة : « من حمل شاذّ العلماء [3] حمل شرا كثيراً » . وقال معاوية بن قُرَّة : « إياك والشاذ من العلم » .

وقال شعبة : « لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ » .

قال صالح بن محمد الحافظ : « الشاذ الحديث المنكر الذي لا

---

(١) انظر ص ١٧ وتعليقنا عليها .

(٢) انظر تعليقنا على ص ١٦

(٣) في ظ و ب « العلم » . وفي ظ « كبيراً » .

يُعرف [1] » . وقد تقدم قول ابن مهدي : « لا يكون إماما في العلم من يحدث بالشاذ من العلم» .

وقد اعتُرض على الترمذي رحمه الله :

بأنه في غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الاسناد غالباً ؟

وليس ذلك بعيب ، فإنه رحمه الله يبين مافيها من العلل ، ثم يبين الصحيح في الإسناد ، وكان قصدُه رحمه الله ذكر العلل ، ولهـــذا تجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط ، ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له .

* خطة أبي داود في سننه : *

وأما أبو داود رحمه الله فكانت عنايته بالمتون أكثر :

ولهذا يذكر الطرق واختلاف ألفاظها ، والزيادات [ب - ٧٠] المذكورة في بعضها دون بعض ، فكانت عنايته بفقه الحديث أكثر من عنايته بالأسانيد ، فلهذا يبدأ بالصحيح من الأسانيد ، وربما لم يذكر الإسناد المعلل بالكلية .

ولهذا قال في رسالته إلى أهل مكة [2] : « سألتم أن أذكر لكم الاحاديث التي في كتاب السنن أهي أصح ما عرفت في الباب ؟

فاعلموا أنه كذلك ، إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين ،

---

(١) انظر هذه الآثار في الكفاية ص ١٤٠ و ١٤١ .

(٢) انظر النصوص في مطلعها ص ٤ وص ٦ و ٧ . وهي زبدة الرسالة .

وأحدهما أقوى إسناداً، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ، فربما كتبتُ ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث ، ولم أكتب في الباب إلا حديثاً أو حديثين ، وإن كان في الباب أحاديث صحاح ، فإنه يكثر» .

« وإذا أعدتُ الحديثَ في الباب من وجهين أو ثلاثة فإنما هو من زيادة كلام فيه ، وربما فيه كلمة زائدة على الأحاديث ، وربما اختصرت الحديث الطويل ، لأني لو كتبته بطوله لم يعلم بعضُ من سمعه ، ولا يفهم موضع الفقه منه ، فاختصرته لذلك » .

إلى أن قال : « وما كان في كتابي من حديث فيه وهنٌ شديد فقد بيَّنْتُه ومنه مالا [1] يصح مسنداً ، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح ، وبعضها أصح من بعض » .

إلى أن قال : « والأحاديث التي وضعتُها في كتاب السنن أكثرها مشاهير ، وهو عند كلِّ مَنْ كتب شيئاً من الأحاديث ، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس ، والفخرُ بها أنها مشاهير ، فإنه لا يُحتج بحديث غريب ، ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم » .

« ولو احْتُجَّ بحديث غريب وجدتَ [2] من يطعن فيه ، ولا يحتج بالحديث الذي قد احْتُجَّ به إذا كان الحديث غريباً شاذاً » .

« فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يرده علينا أحد » .

---

(١) في ظ وب « ما لم » . ولفظ الرسالة « وفيه مالا يصح سنده » .

(٢) في ب « ولم احتج بحديث وجدت » وفيه سقط وتصحيف .

وقال إبراهيم النخعي : « كانوا [أ - ٨٩] يكرهون الغريب من الحديث » .

وقال يزيد بن أبي حبيب : إذا سمعتَ الحديث فانشُدْه كما تنشد الضالّة ، فإن عُرِفَ وإلا فدعه » . وذكر بقية الرسالة .

وخرج البيهقي باسناده عن ابـــن وهب قال : « لولا مالك بن أنس والليث بن سعد لهلكت ، كنت أظن أن كل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم يعمل به » .

وقال ابن أبي خيثمة ثنا ابـــن الأصبهاني ثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم قال : « إني لأسمع الحديث فآخذ منه مايؤخذ به ، وأدع سائره » .

* الغريب سنداً ومتناً عند الترمذي : *

ثم لنرجع إلى ما ذكره الترمذي رحمه الله فنقول :

ذكر الترمذي رحمه الله : « ان الغريب عند أهل الحديث يطلق بمعانٍ : أحدها: أن يكون الحديث لا يُرْوَى إلا من وجه واحد[1] » .

ثم مَثّله بمثالين ، وهما في الحقيقة نوعان :

---

(١) ويسميه علماء أصول الحديث : «الغريب متنا وإسناداً»، وسماه الحافظ ابن حجر « الفرد المطلق ». انظر علوم الحديث ص ٢٤٤ وشرح الألفية ج ٤ ص ٤ والتدريب ص ٣٧٦ وشرح النخبة بشرحه للقاري ص ٤٨ . وحكم هذا القسم أنه يحتج به إذا توفرت فيه شروط الصحيح .ويقول فيه الترمذي : « صحيح غريب ». أو كان حسناً ويعبر عنه الترمذي بقوله :«حسن غريب». وإلا فهو مردود ، وهو الغالب على الغرائب ، كما عرفت من تحذير العلماء منها ص ٤٠٦ — ٤١٠ .

أحدهما : أن يكون ذلك الإسناد لا يُرْوَى به إلا ذلك الحديث أيضاً .

وهذا [1] مثل حديث حماد بن سلمة عن أبي العُشَراءِ الدارمي عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذكاة .

فهذا حديث غريب ، لا يُعْرَفُ إلا من حديث حماد بن سلمة عن أبي العُشَراء ثم اشتهر عن حماد ، ورواه عنه خَلْقٌ ، فهو في أصل إسناده غريب ، ثم صار [ظ - ١٦٥] مشهوراً عن حماد .

قال الترمذي : « ولا يُعرف لأبي العُشراء عن أبيه غير هذا الحديث » .

وقد خَرّج الترمذي [2] في كتاب الصيد والذبائح هذا الحديث [3] وقال : « غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ، ولا يُعْرَفُ لأبي العُشَراء عن أبيه غيرُه » .

ولم يقل : إنه حسن، لما ذكر ههنا أن شرطه في الحسن أن يروى نحوه من غير وجه ، وهذا ليس كذلك ، فإنه لم يُرْوَ في الذكاة

---

(١) قوله « وهذا » ليس في ظ .

(٢) قوله « ولا يعرف . . » إلى هنا سقط من ظ .

(٣) ج ٤ ص ٧٥ ووقع فيه قوله « ولا نعرف لأبي العشراء . . » .
وأخرجه أبو داود في الأضاحي (ذبيحة المتردية) ج ٣ ص ١٠٣ والنسائي في الأضاحي (ذكر المتردية . .) ج ٧ ص ٢٢٨ وابن ماجه في الذبائح ص١٠٦٣ .
وقد اتفقوا على تأويل الحديث بحال الضرورة ، أو فيما كان متوحشاً ، كما تفيده عباراتهم صراحة، وتفيده إشارة تراجمهم للحديث . وانظر التلخيص الحبير ص ٣٨٢ .

في غير الحلق واللبة إلا في حال الضرورة غيره [1] .

وحكى أيضاً في كتاب العلل عن البخاري أنه قال : « لا نعرف لأبي العشراء شيئاً غير هذا » .

وقد ذكرنا هناك أن بعضهم ذكر لحماد بن سلمة عن أبي العشراء عن أبيه نحو عشرة أحاديث ، لكن كل أسانيدها إلى حماد ضعيفة لا يكاد يصح منها شيء عنه، و وَهّن احمد حديث أبي العُشراء في الذكاة أيضاً .

النوع الثاني : أن يكون الإسناد مشهوراً يُرْوى به أحاديث كثيرة ، لكن هذا المتن لم تصح روايته إلا بهذا الإسناد .

ومَثّله الترمذي بحديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم [ب - ٧١] في النهي عن بيع الولاء وهبته ، فإنه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه ، ومَنْ رواه من غيره فقد وهم وغلط .

وقد خرجه الترمذي في كتاب البيوع . وسبق الكلام عليه هناك مستوفىً ، وهو معدود من غرائب الصحيح ، فإن الشيخين خرجاه [2] ، ومع هذا فتكلم فيه الإمام أحمد ، وقال : « لم يتابَعْ

---

(١) « غيره » زيادة من ظ . والمعنى يقتضيها .

(٢) البخاري في العتق ج ٣ ص ١٤٧ ومسلم ج ٤ص ٢١٦ وقال: « الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث». والترمذي ج ٣ ص ٥٣٧-٥٣٨ وفيه تنبيه على خطأ غير طريق ابن دينار، وأبو داود في الفرائض ج٣ص١٣٧ والنسائي في البيوع ج٧ص٢٦٩ وانظر شرح القسطلاني على البخاري ج ٤ ص٣٧٨.

عبد الله بن دينار عليه » ، وأشار إلى أن الصحيح ما روى نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الولاء لمن أعتق » . لم يذكر النهي عن بيع الولاء وهبته .

قلت : وروى نافع عن ابن عمر من قوله النهيَ عن بيع الولاء وعن هبته، غير[1] مرفوع ، وهذا مما يعلل به حديث عبد الله ابن دينار . والله أعلم .

ومن غرائب الصحيح أيضاً حديث عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما الأعمال بالنيات . . » الحديث . وقد خرجه الترمذي في الجهاد ، وسبق الكلام عليه هناك مستوفى ، فانه لم يصح إلا من حديث يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص عن عمر[2] .

ومنها [أيضاً] حديث أنس « دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة وعلى رأسه المِغْفَر »[3] ، فانه لم[4] يصح إلا من حديث

---

(١) قوله « غير » ليس في ب وهو سقط مخل بالمعنى .

(٢) وقد أشار القسطلاني إلى تعدد طرقه ، ثم قال : « وقد اتفق على أنه لا يصح مسنداً إلا من رواية عمر » ج ١ ص ٧٥ - ٧٦ . وانظر تخريجه فيما سبق ص ٣٨٦ .

(٣) البخاري في الحج (باب دخول مكة والحرم بغير إحرام) ج ٣ ص١٧ وفي المغازي (أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح) ج ٤ ص ١٤٨ ، ومسلم في الحج ج ٤ ص ١١١ ، والترمذي (باب المغفر) ج ٤ ص ٢٠٢ ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرف كبير أحد رواه غير مالك عن الزهري » ، ومالك في الموطأ ج ١ ص ٢٩٢ . =

مالك عن ابن شهاب عن أنس ، وقد سبق ذكره في الجهاد أيضاً ، وأمثلة ذلك كثيرة (١) .

= وكان ذلك يوم فتح مكة في الساعة التي أُحِلَّتْ فيها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، كما هو صريح لفظ الحديث. فلا يشكل على دليل وجوب دخول مكة بإحرام . انظر كتابنا «الحج والعمرة في الفقه الاسلامي» ص ٤٩ – ٥٠ .

(٤) « لا يصح » ظ و ب .

---

(١) « وأمثلته كثيرة » ظ و ب .

* زيادات الثقات وتحقيق حكمها *

قال أبو عيسى رحمه الله : (ورب حديث إنما[1] استُغْرِبَ لزيادة تكون في الحديث ، وإنمـــا يصح إذا كانت الزيادة ممن يُعْتَمَدُ على حفظه .

مثل ما روى مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال : « فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير » .

فزاد مالك في هذا الحديث « من المسلمين » .

وروى أيوب السختياني ، وعبيد الله بن عمر ، وغير واحد [آ - ٩] من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ، ولم يذكر فيه « من المسلمين » .

وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه .

---

(١) « إنما » ليس في ظ و ب .

وقد أخذ غير واحد من الأئمة بحديث مالك ، واحتجوا به ، منهم الشافعي وأحمد بن حنبل قالا : إذا كان الرجل عبيد غير مسلمين لم يؤد زكاة الفطر [عنهم] ، واحتجا بحديث مالك .

فإذا زاد حافظ ممن يعتمد على حفظه قُبِلَ ذلك عنه) .

هذا أيضاً نوع من الغريب ، وهو أن يكون الحديث في نفسه مشهوراً لكن يزيد بعض الرواة في متنه زيادة تُستغرب[1] .

وقد ذكر الترمذي ، أن الزيادة إن كانت من حافظ يُعْتَمدُ على حفظه فإنها تُقْبَلُ ، يعني وإن كان الذي زاد ثقة لا يعتمد على حفظه لا تقبل زيادته .

وهذا أيضاً ظاهر كلام الإمام أحمد ، قال في رواية صالح : « قد أنكر على مالك هذا الحديث - يعني زيادته من المسلمين - ومالك إذا انفرد بحديث هو ثقة ، وما قال أحد ممن قال بالراي أثبت منه » . يعني في الحديث .

وقال : « قد رواه العمري الصغير والجُمحي ومالك » .

فذكر أحمد أن مالكاً يقبل تفرده ، وعلل بزيادته في الثبت على غيره ، وبأنه قد توبع على هذه الزيادة - وقد ذكرنا هذه الزيادة ومن تابع مالكاً عليها في كتاب الزكاة - ولا يخرج بالمتابعة عن أن يكون زيادة من بعض الرواة ، لأن عامة أصحاب نافع لم يذكروها .

---

(١) وهو القسم الذي سماه ابن سيد الناس : « غريب بعض المتن » . وبحثه العلماء في فن « زيادات الثقات » .

و[قد] قال أحمد في رواية عنه : «كنت أتهيب حديث مالك: «من المسلمين» . يعني حتى وجده من حديث العمريين [1] . قيل له : «أمحفوظ [2] هو عندك «من المسلمين» ؟ قال نعم» .

وهذه الرواية تدل على توقفه في زيادة واحد من الثقات ، ولو كان مثل مالك حتى يُتابع على تلك الزيادة ، وتدل على أن متابعة مثل العمري لمالك مما يقوي رواية مالك ويزيل عن حديثه الشذوذ والانكار [3] .

وسيأتي فيما بعد إن شاء الله عن يحيى القطان نحو ذلك أيضاً .

وكلام الترمذي هنا يدل على خلاف ذلك ، وأن العبرة برواية مالك، وأنه لاعبرة بمن تابعه ممن لايُعتمَدُ على حفظه .

---

(١) «العمري» ظ و ب . والعمريان هما عبد الله العمري ، وعبيد الله العمري . انظر تخريج روايتها في الفتح ج ٣ ص ٢٢٨ .

(٢) «أمحفوظ» ظ و ب .

(٣) الحديث أخرجه الشيخان من طريق عبيد الله قال : حدثني نافع عن ابن عمر .. وأخرجاه أيضاً من رواية أيوب عن نافع عن ابن عمر ، وأخرجه مسلم من طريق الليث عن نافع عن ابن عمر كلهم بدون زيادة «من المسلمين» .

وأخرجاه عن مالك عن نافع عن ابن عمر بزيادة «من المسلمين» .

وتابع مالكاً على هذه الزيادة عمر بن نافع عن أبيه عند البخاري ، والضحاك عن نافع عند مسلم . البخاري ج٢ ص ١٣٠ — ١٣٢ ومسلم ج ٣ ص ٦٨ —٦٩ .

وعمر بن نافع وثقه بعض الأئمة ، وبعضهم نزل به إلى منزلة «صدوق» و «لابأس به» . وأما الضحاك فهو «صدوق يهم» ، لذلك قال الترمذي : «وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد على حفظه» . فجعل الاعتماد في الزيادة على الامام مالك .

وفي حديث ابن عمر في صدقة الفطر زيادات أخر لا تثبت ، منها ذكر القمح [1] [ظ - ١٦٦] ، وكذلك في [ب - ٧٢] حديث أبي سعيد في صدقة الفِطر زيادات [2] وقد ذكرنا ذلك كله مستوفى في كتاب الزكاة .

وقال أحمد أيضاً - في حديث ابن فُضَيْل عن الأعمش عن عُمارة بن عُمير عن أبي عطية عن عائشة في تلبية النبي صلى الله عليه وسلم وذكر فيها : « والملك لك [3] ، لا شريك لك » - قال أحمد : « وهم ابْن فضيل في هذه الزيادة ، ولا تُعرف هذه عن عائشة ، انما تعرف عن ابن عمر » . وذكر أن أبا معاوية روى الحديث عن الأعمش بدونها ، وخرجه البخاري بدونها أيضاً من طريق الثوري

---

(١) اخرجها الحاكم في المعرفة ص ١٣١-١٣٢ . بسنده عن نصر بن حماد اخبرنا ابو معشر عن نافع عن ابن عمر .. الحديث .. وفي المستدرك ج ١ ص ٤١٠ من حديث أبي هريرة وصححه .

وقال الحاكم في المعرفة : « هذا حديث رواه جماعة من أئمة الحديث عن نافع فلم يذكروا صاع القمح فيه ، إلا حديث عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ، يتفرد به عن عبيد الله بن عمر عن نافع .

وصحح في المستدرك حديث أبي هريرة ، وتعقبه الذهبي بأن فيه بكر بن الأسود « ليس بحجة » . قال نور الدين : وفيه أيضاً سفيان بن حسين عن الزهري ، وهو ضعيف في الزهري . قال في التقريب : « ثقة في غير الزهري باتفاقهم » . وانظر التهذيب للتوسع ج ٤ ص ١٠٧ - ١٠٩ .

(٢) انظر ألفاظه في الصحيحين الموضعين السابقين .

(٣) قوله « لك » ليس في ظ و ب .

عن الأعمش ، وقال : « تابعه أبو معاوية » [1] .

قال الخلال : « أبو عبد الله لا يعبأ بمن خالف أبا معاوية في الأعمش ، إلا أن يكون الثوري » ، وذكر أن هذه الزيادة رواها ابن نمير وغيره أيضاً عن الأعمش .

وكذلك قال أحمد في رواية الميموني : « حديث أبي هريرة في الاستسعاء [2] يرويه ابن أبي عروبة ، وأما شعبة وهمام فلم يذكراه ، ولا أذهب إلى الاستسعاء [3] » .

---

(١) البخاري (باب التلبية) ج ٢ ص ١٣٨ وذكر متابعة أبي معاوية ، وهي متابعة تامة ، ومتابعةً قاصرة لشعبة ، لكن ليس في المتابعة لشعبة لفظ « لا شريك لك » وحديث ابن عمر متفق عليه البخاري ، ومسلم ج٤ص٧-٨. وانظر فتح الباري ج ٣ ص ٢٦٥ .

(٢) « الاستسعار » ب وهو تصحيف شنيع ، وقد تكرر فيما يلي أيضاً .

(٣) الحديث متفق عليه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أعتق شِقْصاً في عبد أُعتِقَ كلُّه إن كان له مال ، وإلا يُسْتَسعَى غيرَ مَشْقوقٍ عليه » . البخاري بلفظه في الشركة ج ٣ ص ١٤١ وفي العتق أيضاً ، ومسلم في العتق ج ٤ ص ٢١٢ - ٢١٣ وفي الأيمان ج ٥ ص ٩٦ .

ومعنى يُسْتَسْعى : يُكلفُ بالكسب لتحصيل قيمة حصص شركاء المعتق ودفعها إليهم .

قوله « وإلا يُستسعى . . . إلخ » رواه عن قتادة جريرُ بن حازم وسعيد بن أبي عروبة . وخالفهما شعبة وهشام . فرّجح الامام أحمد شعبة وهشاما وأعلّ بهما رواية الزيادة ، لجلالة شعبة . انظر تفصيل ذلك بتوسع في نصب الراية ج ٣ ص ٢٨٢ - ٢٨٤ .

=

فالذي يدل عليه كلام الإمام أحمد في هذا الباب أن زيادة الثقة للفظة في حديث من بين الثقات إن لم يكن مبرزاً في الحفظ والتثبت على غيره ممن لم يذكر الزيادة ولم يتابع عليها فلا يقبل تفرده .

وإن كان ثقة مبرزاً في الحفظ على من لم يذكرها ففيه عنه روايتان : لأنه قال مرة في زياده مالك « من المسلمين » : « كنت أتهيبه حتى وجدته من حديث العمريين »[1] .

وقال مرة : « إذا انفرد مالك بحديث هو ثقة ، وما قال أحد بالرأي أثبت منه » .

وقال – في حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر المرفوع : « مَنْ حلف فقال : إن شاء الله فلا حِنْثَ عليه » – : « خالفه الناس : عبيدالله وغيره فوقفوه »[2] .

= واعتمد الإمام البخاري هذه الزيادة ، فذكرها من طريق جرير وسعيد، ثم قال ج٣ص١٤٥ : «تابعه حجاج بن حجاج ، وأبان ، وموسى بن خلف عن قتادة ، اختصره شعبة » . فأشار بذلك إلى ترجيح رواية الزيادة لتقويتها بالمتابعات ، وعدم منافاة رواية شعبة لها ، لأن رواية شعبة من قبيل اختصار الحديث .

وانظر مزيداً من التفصيل والاستدلال لما ذهب إليه البخاري في فتح الباري ج ٥ ص ٩٦ – ٩٨ .

(١) في ظ و ب « العمري » .

(٢) أخرجه الأربعة أبو داود ج ٣ ص ٢٢٥ ، والترمذي ج ٤ ص١٠٨ ، والنسائي ج٧ ص١٢و٢٥ ، وابن ماجه ص ٦٨٠ كلهم من طريق أيوب .

وأخرجه النسائي من رواية كثير بن فرقد عن نافع ، وهي متابعه تامة لأيوب ، وحسنه الترمذي ، مع أنه ذكر مخالفة أصحاب نافع لأيوب ، مما يدل=

وأما أصحابنا الفقهاء فذكروا في كتب أصول الفقه في هذه المسألة روايتين عن أحمد : بالقبول مطلقاً ، وعدمه مطلقاً ، ولم يذكروا نصاً [1] له بالقبول مطلقاً ، مع أنهم رجحوا هذا القول، ولم يذكروا به [آ - ٩١] نصاً عن أحمد ، وإنما اعتمدوا على كلام له لايدل على ذلك ، مثل قوله في فوات الحج : « جاء فيه روايتان : إحداهما فيه زيادة دم . قال : والزائد أولى أن يؤخذ به » .

وهذا ليس بما [2] نحن فيه ، فإن مراده أن الصحابة روي عن بعضهم فيمن يفوته الحج أن عليه القضاء ، وعن بعضهم : أن عليه القضاء مع الدم ، فأخذ بقول من زاد الدم ، فإذا روي حديثان مستقلان في حادثة في أحدهما زيادة فإنها تقبل من الثقة ، كما لو انفرد الثقة بأصل الحديث .

وليس هذا من باب زيادة الثقة ، [ولاسيما إذا كان الحديثان موقوفين عن صحابيين] وإنما قد يكون أحياناً من باب المطلق والمقيد .

= على أنه اعتبر هذه الزيادة حجة .

ونص كلام الترمذي في الجامع : « قـال أبو عيسى : حديث ابن عمر حديث حسن، وقد رواه عبيد الله بن عمر، وغيره عن نافع عن ابن عمر موقوفاً.

وهكذا روي عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما موقوفاً .ولا نعلم أحداً رفعه غير أيوب السختياني . وقال إسماعيل بن إبراهيم : وكان أيوب أحياناً يرفعه ، وأحياناً لا يرفعه » . انتهى .

وقد سبقت ترجمة أيوب في صفحة ١٦٨ـ١٧٠ بما يشهد أنه من كبار الحفاظ. وانظر نصب الراية ج ٣ ص ١٠٣ - ١٠٤ ففيه فوائد أخر .

(١) « أيضاً » ب ، تصحيف .

(٢) « مما ليس » ظ .

وأما مسألة زيادة الثقة التي نتكلم فيها هاهنا فصورتها أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد ومتن واحد ، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة .

ومن الأصحاب من قال في هذه المسألة : « إنْ تعدَّدَ المجلسُ الذي نُقِلَ فيه الحديث قُبلت الزيادة ، وإن كان المجلس واحداً وكان الذي ترك الزيادة جماعة لايجوز عليهم الوهم لم تقبل الزيادة ، وإن كان ناقل الزيادة جماعة كثيرة قُبِلتْ ، وإن كان راوي الزيادة واحداً والنقصان واحداً قُدِّم أشهرهما [وأوثقهما] في الحفظ والضبط » .

قالوا : « وإن خالفت الزيادة ظاهر المزيد عليه لم تقبل »[1] .
وحملوا كلام أحمد في حديث السعاية على ذلك ، وليس في كلام أحمد تعرُّض لشيء من هذا التفصيل ، وإنمـــا يدل كلامه [على] ما ذكرناه أولاً .

وأما الفرق بين أن يكون المجلس متحداً أو متعدداً فإنه مأخوذ مما ذكره بعضهم في حديث أبي موسى في النكاح بلا ولي ، فإن شعبة وسفيان أرسلاه عن أبي إسحاق عن أبي بردة ، وإسرائيل وصله ، ويقال : إن سماع شعبة وسفيان كان واحداً ، والذين وصلوه جماعة ، فالظاهر أنهم سمعوه في مجالس متعددة .

---

(١) هذا التفصيل طريقة المتكلمين والأصوليين ، ويمكن أن نقول : إنه لا ينافي ما سنذكره من آراء المحدثين والفقهاء ، لأن هذا التفصيل نوع من الارشاد إلى قرائن قد تفيد في كشف وهم وقع لراوي الزيادة في الحديث .

وقد أشار الترمذي إلى هذا في كتاب النكاح ، كما تقدم [1] .

وحكى أصحابنا الفقهاء [2] [ب - ٧٣] عن أكثر الفقهاء والمتكلمين قبول الزيادة إذا كانت من ثقة ولم تخالف المزيد ، وهو قول الشافعي ، وعن أبي حنيفة أنها [3] لا تقبل ، وعن أصحاب مالك في ذلك وجهين [4] .

ولا فرق في الزيادة بين الإسناد والمتن كما ذكرنا في حديث النكاح بلا ولي .

٭ الزيادة في السند والمزيد في متصل الأسانيد ٭

وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الوصل والإرسال ،

---

(١) حديث : « لا نكاح إلا بولي » سبق تخريجه في ص ٣٠٧ مع الاحالة إلى مراجع للتوسع . وقد ذكر الترمذي ترجيح رواية الوصل بتحقيق مطول - كما ذكرناه هناك - بمعنى ما ذكره الحافظ ابن رجب هنا . وانظر تعليق ابن القيم على سنن أبي داود ج ٣ ص ٢٩ - ٣١ ففيه فوائد هامة .

(٢) كذا في ظ ، وفي الأصل « وحكى الفقهاء » ، وفي ب « وحكى عن أكثر الفقهاء » .

(٣) في ظ « إلا أنها » وهو سهو قلم ؟

(٤) وقع في ظ و ب هنا هذه الزيادة : « وفي حكاية ذلك عن الشافعي نظر ، فإنه قال في الشاذ : «هو أن يروي ما يخالف الثقات » . وهذا يدل على أن الثقة إذا انفرد عن الثقات بشيء أنه يكون ما تفرد به عنهم شاذاً غير مقبول . والله أعلم» . انتهى . وهي عبارة غير سديدة ، لذلك حذفت من الأصل .

وقد وقع للحافظ خلل في نقل آراء الفقهاء في زيادة الثقة نوضح حقيقة الأمر فيه بعد يسير إن شاء الله تعالى .

والوقف والرفع ، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك والأحفظ أيضاً .

وقد[1] قال احمد في حديث أسنده حماد بن سلمة : « أي شيء ينفع وغيره يرسله » .

وذكر الحاكم أن أئمة الحديث على أن القول قول الأكثرين الذين أرسلوا[2] [ظ - ١٦٧] الحديث ، وهذا يخالف تصرفه في المستدرك[3] .

وقد صنف في ذلك الحافظ أبو بكر الخطيب مصنفاً حسناً سماه « تمييز

---

(١) قوله « وقد » ليس في ظ .

(٢) قوله « أرسلوا » سقط من ظ .

(٣) لا إشكال في هذا ، لأن الحاكم عندما ذكر أن أئمة الحديث يرجحون رواية الأكثر، أراد من قوله « أئمة الحديث » أكثر أئمة الحديث - ثم اختار هو رأياً آخر هو الذي انتهى إليه المحققون في مسألة زيادة الثقة في السند ، وعمل عليه في المستدرك ، نحو صنيعه في حديث يحيى بن أيوب في التحذير من الرياء في طلب العلم ج١ ص٨٦ وانظر منهج النقد ص ٤٠٠-٤٠٢ .

وهذا هو الذي سلكه الخطيب البغدادي في الكفاية (ص ٤١١ - ٤١٢) فقد ذكر أن الجمهور على ترجيح رواية الأكثر الذين لم يرووا الزيادة في السند ، ثم رجح قبول زيادة الثقة ، وأنها مقدمة على من لم يرو الزيادة باستدلال قوي جداً.

وهذا يرجح ما ذهب إليه الترمذي في هذه المسألة ، ويلقـي الضـوء على تصرفه في كتابه ، وتصرف غيره من المحدثين ، ولماذا تقبـل هـذه الزيادة في مواضع ، ولا تقبل في أخرى .

انظر مزيد بيان لذلك وإزاحة الاشكالات عن الموضوع في أطروحتنـا « الامام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين » ص ١٣٣ - ١٣٧ .

المزيد في متصل الأسانيد » ، وقسمه قسمين :

أحدهما : ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الاسناد وتركها ،

والثاني : ما حكم فيه برد الزيادة وعدم قبولها .

ثم إن الخطيب تناقض ، فذكر في كتاب الكفاية [1] للناس مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله ، كلها لا تعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ ، إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين .

ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقاً كما نصره المتكلمون وكثير من الفقهاء ، وهذا يخالف تصرفه في كتاب تمييز المزيد ، وقد عاب تصرفه في كتاب تمييز المزيد بعض محدثي الفقهاء ، وطمع فيه لموافقته لهم في كتاب الكفاية [2] .

---

(١) ص ٤١١

(٢) لاعيب على الخطيب في تصرفه في كتاب « تميز المزيد في متصل الأسانيد » ، وذلك لأنه كتاب خاص بنوع من زيادة الثقة في السند لها حكم خاص . وهو أن يروي ثقة حديثاً بسند متصل سمع رجاله من بعضهم البعض ، ثم يروي ثقة آخر فيزيد في السند المتصل رجلا ، فهذا قد يكون صحيحاً ، حيث يقع للثقة أن يسمع من راو مباشرة ، ويسمع عنه حيناً آخر بواسطة ، وقد يكون خطأ . فصنف الخطيب كتابه القيم « تميز المزيد » لبيان ما يحكم له بصحة الزيادة من هذه الأسانيد المتصلة ، وما يحكم عليه بالوهم .

وقد شرحنا هذا النوع بتحقيق جيد وبينا رأينا في صلته بالمدرج والتفريق بينه وبين المرسل الخفي في كتابنا منهج النقد ص ٣٤١ ـ ٣٤٢ . فارجع إليه لزيادة استيضاح تصرف الخطيب .

وذكر في الكفاية[1] حكاية عن البخاري : أنه سئل عن حديث أبي إسحاق في النكاح بلاولي ؟ قال : الزيادة من الثقة مقبولة ، وإسرائيل ثقة .

وهذه الحكاية - إن صحت - فإنما مراده الزيادة في هذا الحديث ، وإلا فمن تأمل كتاب تاريخ البخاري تبين له قطعاً أنه لم يكن يرى أن زيادة كل ثقة[2] في الاسناد مقبولة .

وهكذا الدارقطني ، يذكر في بعض المواضع أن الزيادة من الثقة مقبولة[3]، ثم يردّ في أكثر المواضع زيادات كثيرة من الثقات ، ويرجح الارسال [آ - ٩٢] على الاسناد ، فدل على أن مرادهم زيادة الثقة في مثل تلك المواضع الخاصة ؛ وهي إذا كان الثقة مبرزاً في الحفظ[4].

وقال الدارقطني في حديث[5] زاد في إسناده رجلان ثقتان رجلاً[5]، وخالفهما الثوري فلم يذكره قال : « لولا أن الثوري خالف لكان القول قول من زاد فيه ، لأن زيادة الثقة مقبولة » . وهذا تصريح بأنه إنما يقبل زيادة الثقة إذا لم يخالفه من هو أحفظ منه .

---

(١) ص ٤١٣

(٢) في ظ و ب « أن كل زيادة ثقة » .

(٣) قوله « وهكذا ... » إلى هنا سقط من ب .

(٤) فكان على الخطيب أن يقيد قبول زيادة الثقة في السند بأن يكون راويها مبرزاً في الحفظ . وماذكره الحافظ بعد هذا عن الدارقطني جاء على مذهب الجمهور من تقديم رواية الأكثر عدداً . وقد سبق بيان ذلك فلا تغفل .

(٥) قوله « في حديث » و « رجلاً » سقط من ب .

وأما الزيادة في المتون وألفاظ الحديث :

فأبو داود رحمه الله في كتاب السنن أكثر الناس اعتناء بذلك، وهو مما يعتني به محدثوا الفقهاء.

قال الحاكم[1] : « هذا مما يعز وجوده، ويقل في أهل الصنعة من يحفظه، وقد كان أبو بكر بن زياد النيسابوري الفقيه ببغداد يُذْكَرُ بذلك، وأبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني بخراسان، وبعدهما شيخنا أبو الوليد يعني حسان بن محمد القرشي».

وذكر الحاكم لذلك أمثلة :

منها : حديث [الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن] ابن مسعود : سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل؟ قال : « الصلاة لأول وقتها »[2] . وقال : « هذه الزيادة لم يذكرها غير بُنْدار والحسن بن مكْرَم، وهما ثقتان عن عثمان بن عمر عن

---

(١) في معرفة علوم الحديث ص ١٣٠، وفيه الامثلة التي ذكرها الحافظ ابن رجب مخرجة بأسانيدها.

(٢) الحديث متفق عليه بلفظ « الصلاة على وقتها »، البخاري ج ١ ص ١٠٨ ومسلم في الإيمان ج ١ ص ٦٢ - ٦٣ وله روايات أخرى بنحوها.

ورواية: « في أول وقتها» أخرجها الحاكم في المستدرك ج١ ص ١٨٨-١٨٩، وفي المعرفة ص١٣٠-١٣١، والدارقطني ج١ ص٢٤٦. وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

قال نور الدين لكن لحظنا أن مدار الروايات كلها على أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود، مما يدل على أن بعضهم روى الحديث عنه بلفظه، وبعضهم رواه عنه على المعنى، مما يرجح رواية الصحيحين.

. . . .

= ولعله بسبب ذلك قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ٢ ص ٧ :

« تنبيه : اتفق أصحاب شعبة على اللفظ المذكور في الباب ، وهو قوله : « على وقتها » . وخالفهم علي بن حفص ، وهو شيخ صدوق من رجال مسلم، فقال : « الصلاة في أول وقتها » اخرجه الحاكم والدارقطني والبيهقي من طريقه . قال الدارقطني : « ما أحسبه حفظه ، لأنه كبر وتغيّر حفظه » .

« قلت : رواه الحسن بن علي المعمري في اليوم والليلة عن أبي موسى محمد بن المثنى عن غُندَر عن شعبة كذلك » .

قال الدارقطني : تفرد به المعمري ، فقد رواه أصحاب أبي موسى عنه بلفظ : « على وقتها » . ثم أخرجه الدارقطني عن المحاملي عن أبي موسى كرواية الجماعة . وهكذا رواه أصحاب غندر عنه .

والظاهر أن المعمري وهم فيه ، لأنه كان يحدث من حفظه .

وقد أطلق النووي في شرح المهذب أن رواية « في أول وقتها ضعيفة » اه.

لكن لها طريق أخرى أخرجها ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم، وغيرهما، من طريق عثمان بن عمر عن مالك بن مغول عن الوليد ، وتفرد عثمان بذلك ، والمعروف عن مالك بن مِغْوَل كرواية الجماعة ، كذا أخرجه المصنف [يعني البخاري] وغيره .

وكأنّ من رواها كذلك ظن أن المعنى واحد، ويمكن أن يكون أخذه من لفظة « على » ، لأنها تقتضي الاستعلاء على جميع الوقت ، فيتعين أوله .

قال القرطبي وغيره : « قوله : « لوقتها » : اللام للاستقبال ، مثل قوله تعالى : «فطلقوهن لعدتهن » ، أي مستقبلات عدتهن ، وقيل : اللام للابتداء كقوله تعالى : « أقم الصلاة لدلوك الشمس » . وقيل : بمعنى في أي وقتها .

وقوله : « على وقتها » قيل على بمعنى اللام ، ففيه ما تقدم [يعني من أوجه التفسير] ، وقيل لارادة الاستعلاء على الوقت ، وفائدته تحقق دخول الوقت ، ليقع الأداء فيه » . انتهى .

مالك بن مِغْوَل عن الوليد بن العَيْزار عن أبي عمرو الشيباني .

وقال الدارقطني : « ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن زياد كان يعرف زيادات الألفاظ في المتون » .

قال : « وكنا في مجلس فيه أبو طالب الحافظ والجعابي وغيرهما فجاء فقيه فسأل : من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « وجعل تربتها طهورا » ؟ فلم يجيبوه ، ثم قاموا وسألوا أبا بكر بن زياد ؟ فقال : نعم ثنا فلان ، وسرد الحديث .

والحديث خرجه مسلم في صحيحه[1] من حديث حُذيفة ، وخرجه ابن خزيمة في صحيحه[2] ، ولفظه : « وجعل ترابها لنا طهورا » . وقد تقدم الحديث [ب - ٧٤] في كتاب الصلاة في باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد .

وهذا أيضاً ليس مما نحن فيه لأن حديث حذيفة لم يُرْوَ[3] بإسقاط هذه اللفظة وإثباتها ، وإنما وردت هذه اللفظة فيه ، وأكثر الأحاديث

---

(١) في المساجد ج ٢ ص ٦٣ - ٦٤ ، ولفظه : « وجعلت تُرْبَتُها لنا طهوراً » . واللفظ المشهور للحديث « وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » . متفق عليه من حديث جابر : البخاري في أول باب التيمم ج ١ ص ٧٠ ومواضع أخرى ، ومسلم في المساجد أيضاً ج ٢ ص ٦٣ و ٦٤

(٢) قوله « في صحيحه » ليس في ب . وانظر الحديث في صحيح ابن خزيمة ج ١ ص ١٣٣

(٣) « لم يرد » ظ و ب ، وكانت كذلك في النسخة الأصل ثم أصلحت .

فيها : « وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً »[1] .

وليس هذا من باب المطلق والمقيد كما ظنه بعضهم ، وإنما هو من باب تخصيص بعض أفراد العموم بالذكر ، ولا يقتضي ذلك التخصيص إلا عند من يرى التخصيص بالمفهوم، ويرى أن لِلَّقَبِ[2] مفهوماً معتبراً[3] .

---

(١) يعني ليس فيها « وتربتها » أو ما شابه ذلك .

وقال الترمذي في جامعه في (باب ماجاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام) ج٢ ص ١٣١ : « وفي الباب عن علي، وعبد الله بن عمرو، وأبي هريرة، وجابر ، وابن عباس ، وحذيفة ، وأنس ، وأبي أمامة ، وأبي ذر ، قالوا : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » .

وقال الخطيب في الكفاية ص ٤٢٨ : « قوله : وجعلت تربتها لنا طهوراً، زيادة لم يروها فيها أعلم غير سعد بن طارق عن ربعي بن حراش، فكل الأحاديث لفظها : « وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً » انتهى .

قال نور الدين : بلى ، رويت من غير طريقه ، فأخرج أحمد من حديث علي رضي الله عنه بلفظ « وجعل التراب لي طهوراً » المسند ج ٢ رقم ٧٦٣ و ١٣٦١ من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل ، وقد سبقت ترجمته ص ٣٢٩ .

(٢) في نسخة الأصل « للقلب » وهو سهو .

(٣) « اللقب » هنا اصطلاح من اصطلاحات علم أصول الفقه . يريدون به الاسم الموضوع لمسمى ، مثل زيد ، أو تراب . والجماهير على أنه ليس للقب مفهوم أي مفهوم مخالف ، والمراد بالمفهوم المخالف : إثبات حكم مخالف لحكم النص لغير المنصوص عليه .

فاللقب ليس له مفهوم مخالف ، أي إنه إذا أثبت للقب ما حكم، كالتراب، فلا يدل ذلك على أن غير المذكور حكمه يخالف حكم المذكور . فذكر التراب في حديث التيمم لاينفي طهورية غير التراب من أجزاء الأرض، ولا يبطل مشروعية التيمم بغير التراب .

ومن الزيادات الغريبـــة في المتون :

زيادة من زاد في حديث صفوان بن عسّال في المسح على الخفين [1] « ثم يحدث بعد ذلك وضوءاً » [2].

وزيادة من زاد في حديث : « إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة [3] » ، « قالوا يا رسول الله ولا ركعتي الفجر ؟ قال : ولا ركعتي الفجر » .

وقد ذكرنا الحديثين في موضعهما من الكتاب ، وهما زيادتان ضعيفتان .

وقد ذكر مسلم في كتاب التمييز حـــديث أيمن بن نابل [4] عن

---

(١) حديث صفوان بن عسال قال : « كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا سفراً ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة، ولكن من غائط، وبول ، ونوم » . أخرجه الترمذي وصححه ج ١ ص ١٥٩-١٦٠ والنسائي ج ١ ص ٨٣-٨٤ ، والحديث طويل فيه قصة رحلة زرّ بن حُبَيْش إلى صفوان لسماع الحديث منه . أخرجه بتمامه أحمد ج ٤ ص ٢٤٠ والحميدي في مسنده برقم ٨٨١ . وبينا صحته بتحقيق ضاف، في تعليقنا على كتاب الرحلة في طلب الحديث ص ٨٣ - ٨٥ وناقشنا ماطعن به على الحديث، فانظره هناك .

(٢) « وصورا » ب ، وهو تصحيف .

(٣) أخرجه مسلم ج ٢ ص ١٥٣ - ١٥٤ ، وغيره . والزيادة أخرجها الحاكم في المعرفة ص ١٢٣ وقال : « هذا حديث نخرج في الصحيح من حديث عمرو بن دينار باسناده ، إلا الزيادة فيه ، فإنه يتفرد بها نصر بن حاجب عن مسلم بن خالد » .

(٤) في ب «نايل» . وهو تصحيف، وقد تكرر فيها . وضبط في ظ بكتب كلمة «لام» صغيرة في آخر الكلمة.

أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في التشهد : « باسم الله وبالله ، والتحيات لله. . الحديث [1] » ، وذكر أن زيادة التسمية في التشهد تفرد بها أيمن بن نابل ، وزاد في آخر التشهد: « وأسألُ الله الجنة وأعوذُ به من النار » . وذكر أن الحفاظ رووه عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس بدون هاتين الزيادتين .

قال : « والزيادة في الأخبار لاتلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يكثر عليهم الوهم في حفظهم » .

وذكر مسلم أيضاً في هذا الكتاب رواية من روى من الكوفيين ممن روى حديث ابن عمر في سؤال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم عن شرائع الإسلام ، فأسقطوا من الإسناد [ظـ١٦٨] عمر ، وزادوا في المتن ذكر الشرائع [2] .

قال مسلم في هذه الزيادة : « هي غير مقبولة لمخالفة من هو أحفظ منهم من الكوفيين سفيان ، ولمخالفة أهل البصرة لهم قاطبة ، فلم يذكروا هذه الزيادة ، وإنما ذكرها طائفة من المرجئة ليشيدوا بها مذهبهم » .

---

(١) أخرجه النسائي ج ٢ ص ٣٩ وابن ماجه ٢٩٢ ، والمستدرك ج ١ ص ٢٦٦ ـ ٢٦٧ صححه على شرط البخاري .

(٢) الحديث متفق عليه عن ابن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب: البخاري ج ١ ص ١٥ ومسلم ج ١ ص ٢٨ ـ ٢٩ .

والرواية التي أشار إليها أخرجها مسلم في كتاب التميز عن ابن عمر ، وعزاها الحافظ في الفتح ج ١ ص ٨٥ إلى أحمد والطبراني . لكن لم نجد فيهما لفظ « شرائع الاسلام » . انظر المسند رقم ٥٨٥٦ وتخريج مجمع الزوائد عن الطبراني ج ١ ص ٤٠ ـ ٤١

واما زيادة عمر في الاسناد فقال : « أهل البصرة أثبت ، وهم له أحفظ من أهل الكوفة ، إذ هم الزائدون في الاسناد عمر ، ولم يحفظه الكوفيون ، والحديث [آ - ٩٣] للزائد الحافظ [1] ، لأنه في معنى الشاهد الذي حفظ في شهادته ما لم يحفظه صاحبه » .

وهذا القياس الذي ذكره ليس بجيد ، لأنه لو كان كذلك لقبلت زيادة كل ثقة زاد في روايته ، كما يقبل ذلك في الشهادة، وليس ذلك قول مسلم ولا قول أئمة الحفاظ ، والله أعلم .

وإنما قبل زيادة أهل البصرة في الاسناد لعمر لأنهم أحفظ وأوثق ممن تركه من الكوفيين ، وفي كلامه ما يدل على أن صاحب الهوى إذا روى ما يعضد هواه فإنه لايقبل منه ، لا سيما إذا تفرد بذلك [2] .

---

(١) في الأصل « للزائد وا نافظ » وفي ب « الزائد للحافظ » . والمثبت من ظ أولى .

(٢) زيادة الثقة علم خطير ، احتل لدى المحدثين مكانة كبيرة ، وتعبوا في تحصيله كثيراً ، حتى صار البارع فيه يُخص بالذكر والثناء ، وقد اختلفوا في حكم رواية الزيادة التي يرويها الثقة اختلافاً كثيراً متشعباً ، حتى أخل ببحثه بعض الباحثين في القديم والحديث ، خصوصاً الزيادة في المتن ، مما يجعل المسألة بحاجة إلى تحرير يتبين به الأمر للمستفيد ، وطريق ذلك ما سلكه الإمام أبو عمرو بن الصلاح في كتابه « علوم الحديث » ص ٧٧ - ٧٩ حيث قسم ما يرويه الراوي الثقة من زيادة في متن الحديث إلى ثلاثة أقسام ، نذكرها ونبـين أحكامها بايجاز فيما يلي :

القسم الأول : أن تخالف الزيادة ما رواه الثقات ، فهذه حكمها الرد ، لانطباق قانون الحديث الشاذ عليها .

القسم الثاني : ان لا يكون في الزيادة منافاة أو مخالفة لما رواه غيره ،=

= فهذه تقبل مطلقاً لأنها بمثابة خبر منفصل تفرد به الراوي ، فيقبل منه ، مثل زيادة: «والملك لا شريك لك» في حديث عائشة السابق في ص٤٢١.

القسم الثالث : ما يقع بين هاتين المرتبتين ، كزيادة لفظة معنويـــة ، لم يذكرها سائر رواة الحديث ، فيخالف اللفظ الزائد إطلاقَ الحديث ، أو شيئاً من وصفه .

مثاله : زيادة « من المسلمين » في حديث صدقة الفطر السابق في ص٤١٨-٤٢٠

وجه تردد هذا القسم بين القسمين أنه يشبه الأول من حيث إن ما رواه الجماعة عام لشموله جميع الأفراد ، وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص بالمسلمين ، وفي ذلك مغايرة في الصفة ، ونوع مخالفة يختلف به الحكم . ويشبـه القسم الثاني من حيث إنه لا منافاة بينهما .

ولم يصرح ابن الصلاح بحكم هذا القسم المتوسط بين المرتبتين ، وقـــد اختلف فيه العلماء ، فقبله مالك والشافعي لما عرفت من عدم المنافاة ، ولم يقبله أبو حنيفة ومن وافقه ، لأن الزيادة لما كانت تقتضي تغييراً للحكم فقـد أصبحت من قبيل الزيادة المعارضة ، فلا تكون مقبولة . وانظر التقرير والتحبير شرح التحرير ج ٢ ص ٢٩٤ ــ ٢٩٥ والعضد على مختصر ابن الحاجب ج ٢ ص ٧٢ .

وقد خلط بعض من كتب في هذا الفن من العصريين ، وزعم قبول زيادة الثقة مطلقاً تبعاً لميله مع ابن حزم الظاهري . انظر : لمحات في أصول الحديث للدكتور محمد أديب صالح ص٢٩٧ ، وفي ذلك لمحة إلى قبول زيادة الثقة ولو كانت مخالفة ، وهو غلط فاحش في أصول هذا الفن ، أزلنا عنه اللبس في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث رقم عام ٧٦ ص ٤٠٤ . فارجع إليه لزاماً وانظر شرح النخبة ص ٨٠ ــ ٨١ بشرحه للقاري .

* الغريب إسناداً لامتنا عند الترمذي : *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(ورب حديث يُرْوَى من أوجه كثيرة ، وإنما يُستغرَبُ لحال الإسناد :

حدثنا أبو كريب وأبو هشام الرفاعي وأبو السائب والحسين الأسود ، قالوا : نا أبو أسامة عن بُرَيْد[1] بن عبد الله بن أبي بردة عن جده أبي بُرْدَة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «الكافرُ يأكلُ في سبعةِ أمعاء ، والمؤمنُ يأكلُ في مِعىً واحد».

هذا حديث غريب من هذا الوجه من قِبَلِ إسناده ، وقد روي[2] من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما يستغرب من حديث أبي موسى .

وسألت محمود بن غيلان عن هذا الحديث فقال : هذا حديث أبي كريب عن أبي أسامة .

---

(١) في ب « يزيد » ، وهو تصحيف ، وقد تكرر فيما يلي .

(٢) « وروي » ظ . ليس فيها « قد » .

وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث[1] فقال : « هذا حديث أبي كريب عن أبي أسامة ، لم يعرفه إلا من حديث أبي كريب عن أبي أسامة .

فقلت : « حدثنا غير واحد عن أبي أسامة بهذا » . فجعل يتعجب ويقول : « ما علمتُ أن أحداً حدث بهذا غير أبي كريب». قال محمد[2] : « وكنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة في المذاكرة » .

حدثنا عبد الله بن أبي زياد وغير واحد قالوا نا شَبَابةُ بن سَوَّار نا شعبة عن بكير[3] بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر : « أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت » .

هذا حديث غريب من قِبَلِ إسناده ، لا نعلم أحداً حدث به عن شعبة غير شبابة ، [ب - ٧٥] وقد رُوِيَ عن النبي صلى الله عليه وسلم من أوجه كثيرة أنه نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت » .

وحديث شبابةَ إنما يُسْتَغْرَبُ لأنه تفرد به عن شعبة ، وقد

---

(١) قوله « فقال . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٢) « محمود » ب وهو غلط .

(٣) « بكر » ظ و ب وكذا في الموضع التالي في ظ وهو تصحيف .

روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بُكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الحج عرفة » . فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث بهذا الإسناد) .

هذا نوع آخر من الغريب[1] :

وهو أن يكون الحديث يُروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من طرق معروفة، ويُروى عن بعض الصحابة من وجه يستغرب عنه، بحيث لا يعرف حديثه إلا من ذلك الوجه .

وقد ذكر الترمذي لهذا النوع مثالين :

أحدهما : حديث أبي كريب عن أبي أسامة عن بُرَيْد بن عبد الله ابن أبي بُرْدَةَ عن جده عن أبيه أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « المؤمن يأكل في مِعىً واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء » .

فهذا المتن معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة ، وقد خرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة ومن

---

(١) هو الحديث الغريب إسناداً لا متناً . وهو الحديث الذي اشتهر بوروده من عدة طرق عن راو أو صحابي، أو عن عدة رواة ،ثم تفرد به راو فرواه من وجه آخر غير ما اشتهر به الحديث . وقد ذكر الترمذي لهذا النوع من الغريب ضربين ، يتكلم الحافظ ابن رجب هاهنا على الأول منها .

حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم [1] .

وأما حديث أبي موسى هذا فخرجه مسلم عن أبي كريب ، وقد استغربه غير واحد من هذا الوجه ، وذكروا أن أبا كريب تفرد به ، منهم البخاري ، وأبو زرعة . وذكر لأبي زرعة من رواه عن أبي أسامة غير أبي كريب ؟ فكأنه أشار إلى أنهم أخذوه [2] منه .

وحسين بن الأسود كان يُتَّهم بسرقة الحديث ، وأبو هشام فيه ضعف أيضاً ، وقد ذكرنا كلام أبي زرعة في هذا في كتاب الأطعمة وإنكارَه على أبي السائب [أ - ٩٤] وأبي هشام روايته .

وظاهر كلام أحمد يدل على استنكار هذا الحديث أيضاً .

قال أبو داود : « سمعت أحمد - وذُكِر له حديثُ بُرَيْدٍ هذا - فقال أحمد : يطلبون حديثاً من ثلاثين وجهـــا : أحاديث ضعيفة. وجعل ينكر طلب الطرق نحو هذا ، قال: شيء [3] لا ينتفعون به. أو نحو هذا الكلام » .

وإنما كره أحمد تطلب الطرق الغريبة الشاذة المنكرة ، وأما الطرق الصحيحة المحفوظة فإنه كان يحث على طلبها كما ذكرناه عنه في أول الكتاب .

---

(١) البخاري في الأطعمة ج ٧ ص ٧١ - ٧٢ ومسلم ج ٦ ص ١٣٢ - ١٣٣. وفيه حديث أبي كريب الآتي . وقد بينا سبب تخريج الشيخين لمثل هـــذه الرواية في فصل الفوائد الاسنادية من اطروحتنا ، فارجع إليها .

(٢) « أنه أخذه » ب ، وهو لا يوافق المراد من الكلام .

(٣) « قال : هذا شيء . . » ب .

وما حكاه الترمذي عن البخاري هاهنا أنه قال : «كنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا عن أبي أسامة في المذاكرة» فهو تعليل للحديث ، فإن أبا أسامة لم يرو هذا الحديث عنه أحد من الثقات غير أبي كريب ، والمذاكرة يحصل فيها تسامح ، بخلاف حال السماع أو الاملاء ، ولذلك [1] لم يروه عن بُرَيْدٍ غيرُ أبي أسامة .

المثال الثاني : حديث شبابة عن شعبة عن بُكَير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه نهى عن الدباء والمزفت » ، فإنَّ نَهْيَ النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ في الدباء والمزفت [ظ - ٦٩] صحيح ثابت عنه ، رواه عنه جماعة كثيرون من أصحابه [2] .

وأما رواية عبد الرحمن بن يعمر عنه فغريبة جداً ، ولا يعرف إلا بهذ الاسناد ، تفرد بها شبابة عن شعبة عن بكير بن عطاء عنه .

وعند شعبة بهذا الاسناد عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الحج عرفة » في حديث ذكره ، فهذا المتن هو الذي يُعْرَفُ بهذا الاسناد .

وأما حديث النهي عن الدُّبَّاء والمزَفَّت فهو بهذا الاسناد غريب جداً ، وقد أنكره على شبابة طوائف من الأئمة ، منهم الامام أحمد ،

---

(١) في نسخة الأصل « وكذلك » والمثبت أولى .

(٢) منه في الصحيحين حديث وفد عبد القيس ، البخاري ج ١ ص ١٦ ومسلم ج ١ ص ٣٥ ، أما حديث عبد الرحمن بن يعمر فقد أشار إليه الترمذي في قوله « وفي الباب عن فلان . . . » ج ٤ ص ٢٩٥ .

والبخاري ، وأبو حاتم ، وابن عدي .

وأما ابن المديني فإنه سئل عنه فقال : « لا يُنكَرُ لمن سمع من شعبة ـ يعني حديثاً كثيراً ـ أن ينفرد بحديث غريب » .

وقال أحمد : « إنما روى شعبة بهذا الاسناد حديث الحج [1] » .
يشير الى أنه لا يعرف بهذا الاسناد غير حديث الحج [2] .

وقد سبق ذكر هذا الحديث مع الكلام عليه في كتاب الأشربة ، والله أعلم [3] .

* * *

---

(١) قوله « الحج » ليس في ب .

(٢) هو قوله صلى الله عليه وسلم : « الحج عرفة . . » أخرجه أصحاب السنن والحاكم وغيره، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي. انظر تخريجه والاستنباط منه في كتابنا « الحج والعمرة في الفقه الاسلامي » فقرة ٤٢ و ١٠٢ .

(٣) قوله « والله أعلم » ليس في ظ وب .

قال أبو عيسى رحمه الله تعالى :

(حدثنا محمد بن بشار ، ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن يحيى ابن أبي كثير قال حدثني أبو مزاحم أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تبع جنازة فصلى عليها فله قيراط ، ومن تبعها حتى يُقضَى قضاؤُها فله قيراطان » .

قالوا : « يا رسول الله ، وما القيراطان ؟ » قال : « أصغرهما مثل أحد! » . [ب - ٧٦] .

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انا مروان بن محمد عن معاوية بن سلاَّم قال حدثني يحيى[1] بن أبي كثير عن أبي مزاحم سمع أبا هريرة يقول : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من تبع جنازة فله قيراط » فذكر[2] بمعناه .

قال عبد الله بن عبد الرحمن : وانا مروان عن معاوية بن سلام قال قال يحيى ، وحدثني أبو سعيد مولى المَهْري[3] عن حمزة بن سفينة

---

(١) قوله « يحيى » ليس في ظ وب .
(٢) « فذكره » ب .
(٣) « المهدي » ب وهو تصحيف ، وقد تكرر بعد .

عن السائب سمع عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

قلت لأبي محمد عبدِ الله بن عبد الرحمن : « ما الذي استغربوا من حديثك بالعراق ؟ » فقال : « حديث السائب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم » فذكر الحديث .

وسمعت محمد بن إسماعيل يحدث بهذا الحديث عن عبد الله بن عبد الرحمن .

قال[1] : وهذا حديث قد رُوِيَ من غير وجه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما يستغرب هذا الحديث لحال إسناده ، لرواية السائب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم) .

هذا نوع آخر من الغريب[2] :

وهو أن يكون الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم معروفاً من رواية صحابي عنه من طريق أو من طرق ، ثم يُرْوَى عن ذلك الصحابي من وجه آخر يُسْتَغْرَبُ من ذلك الوجه خاصة عنه.

---

(١) القائل هو أبو عيسى الترمذي، كما صرح به في طبعة بولاق وطبعة الشرح الهندية .

(٢) أي من الحديث الغريب إسناداً لا متناً .وقد سبق لنا تعريفــــه في ص٤٤٠. وهذا هو الضرب الثاني منه.

مثل ما ذكره الترمذي هاهنا [آ - ٩٥] من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سعيد مولى المَهْري عن حمزة بن سفينة عن السائب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وهذا الحديث إنما يعرف من رواية عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي الحافظ الذي خرجه الترمذي هنا عنه ، وذكر أن البخاري كان يحدث به عنه . وقد ذكره البخاري[1] في تاريخه عنه فقال : « قال عبد الله انا مروان بن[2] معاوية » فذكره .

وخرجه بَقِيُّ بن مَخْلد في مسنده عن عبد الله الدارمي أيضاً ، وذكر الترمذي عن الدارمي أن أهل العراق كانوا يستغربون من حديثه هذا الحديث .

وحمزة بن سفينة الذي يرويه عن السائب بن يزيد شيخ بصري ذكره ابن حبان في ثقاته .

وهذا الحديث مَرْويٌّ من وجوه متعددة عن عائشة أنها صدقت أبا هريرة بما حدث به عن النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الحديث[3] ، وأما من حديث السائب بن يزيد عنها فلا يعرف إلا من هذا الوجه[4] .

---

(١) في ظ « وذكره البخاري » . وفي ب « وذكر البخاري » .
(٢) « عن » ب وهو خطأ .
(٣) في ب « من هذا الوجه » . وفي ظ « من غير هذا الوجه » .
(٤) البخاري (فضل اتباع الجنائز) ج ٢ ص ٨٧ ومسلم ج ٣ ص ٥١-٥٢ ، والترمذي ج ٣ ص ٣٥٨ ، وقد خرج الترمذي هذا الاسناد الغريب . وعندهم كما ذكر الشارح : « ان ابن عمر أرسل إلى عائشة فسألها عن ذلك فقالت : صدق أبو هريرة » .

ومما كان يستغرب من حديث الدارمي أيضاً بالعراق حديثه عن يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال عن هشام عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « نِعْمَ الإدام الخل». وقد خرجه الترمذي في كتاب الاطعمة من كتابه هـذا ، ومسلم في صحيحه كلاهما عن الدارمي به .

و[قد] سبق الكلام عليه في موضعه ، وذكرنا أن كثيراً من الحفاظ استنكروه على سليمان بن بلال ، منهم أحمد ، وأبو حاتم ، وأحمد بن صالح ، وغيرهم [1] .

وكذلك قال جماعة منهم في حديث : « بيت لا تمر فيه جياع أهله » بهذا الاسناد ، ولكن هذا من نوع الغريب المذكور قبل هذا ، فانه غريب من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، على أنه قد روي من وجه آخر عنها وهو ضعيف . والحديث معروف من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم [2] .

---

(1) الحديث عند مسلم ج ٦ ص ١٢٥ - ١٢٦ من حديث عائشة وجابر ، والترمذي كذلك ج ٤ ص ٢٧٨ - ٢٧٩ ، وذكر غرابة حديث عائشة فقال فيه : « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث هشام بن عروة إلا من حديث سليمان بن بلال » انتهى .

وأما ما ذكره الحافظ ابن رجب من استنكار الحديث فلا يضر ، لما ستعرف أن كثيراً من المتقدمين يطلقون « المنكر » على ما تفرد به الراوي ولو كان ثقة .

(2) مسلم ج ٦ ص ١٢٣ وأبو داود ج ٣ ص ٣٦٢ ، والترمذي ج ٤ ص ٢٦٤ - ٢٦٥ وابن ماجه ص ١١٠٤ كلهم بالسند المذكور عن عائشة .

* الحديث المنكر وموازنته بالشاذ : *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(حدثنا أبو حفص عمرو بن علي ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا المغيرة بن أبي قرة السدوسي قال سمعت أنس بن مالك يقول : قال رجل : يا رسول الله أعقِلُها وأتوكّلُ أو أُطلِقُها وأتوكل ؟ قال : « اعقِلْها وتوكلْ » .

قال عَمرو بن علي قال يحيى بن سعيد : « وهــذا عندي حديث منكر » .

قال أبو عيسى : هذا غريب[1] من هذا الوجه لا نعرفه[2] من حديث أنس بن مالك إلا من هذا الوجه ، وقد رُوِيَ عن عَمرو ابن أمية الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا) .

---

(١) في ظ « وهذا غريب » . في ب « هذا حديث غريب » .

(٢) « إلا من » ظ ، وهو سهو قلم .

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد وضعنا هذا الكتاب على الاختصار ، لما رجونا فيه من المنفعة ، ونسأل الله عز وجل النفع بما فيه ، وأن لا يجعله وبالاً علينا [ب - ٧٧] برحمته[1]) .

آخر الكتاب والحمد لله وحده .

حديث أنس هذا قد خرجه الترمذي فيما تقدم في أواخر كتاب الزهد ، وسبق هناك ذكره ، وذكر حديث عمرو بن أمية الضمري أيضاً ، وحديث أنس قد رواه غير واحد عن المغيرة بن أبي قُرَّةَ عن أنس ، وقد تفرد به المغيرة عنه ، ولهذا غَرَّبَه الترمذي[2] [ظ - ١٧٠] .

---

(١) « ترجمة » ب ، وهو تصحيف .

(٢) انظر آخر كتاب الزهد في سنن الترمذي ج ٤ ص ٦٦٨ ، وفيه قول الترمذي : « وهذا حديث غريب من حديث أنس ... » إلى آخره بنحو كلامه هنا في العلل .

وأخرجه أيضاً ابن حبان في صحيحه عن عمرو بن أمية الضمري ، وإسناده صحيح .

وقال الزين العراقي : « رواه ابن خزيمة والطبراني من حديث عمرو بن أمية الضمري بإسناد جيد ، بلفظ : « قيدها وتوكل » ، وبه يتقوى حديث الترمذي كما قال المناوي في فيض القدير ج٦ ص ٨ .

لكن جعل هذا اللفظ في المقاصد الحسنة ص ٦٦ و كشف الخفاء ص ١٤٤ من حديث أبي هريرة عند الطبراني .

وقد قال يحيى القطان[1] : « هو عندي منكر » ، فهذا الحديث من الغرائب المنكرة .

ولم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر من الحديث وتعريفه[2] ، إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ ، وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل : « أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة لا يُعْرَفُ ذلك الحديث ، وهو متن الحديث إلا من طريق الذي رواه، فيكون منكراً » .

ذكر هذا الكلام في سياق ما إذا انفرد شعبة ، أو سعيد بن أبي عَروبة ، أو هشام الدَّسْتَوانيّ بحديث عن قتادة عن أنس عن

---

(١) « وقال القطان » ظ .

(٢) بلى ، قد وقع في مقدمة صحيح مسلم ص ٥ ما يبين تعريف الحديث المنكر حيث قال :

« وكذلك مَنِ الغالبُ على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضاً عن حديثهم .

وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايتُه روايتهم أو لم تكدْ توافقُها ، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله » . انتهى .

فقد دل على أن الحديث المنكر هو ما تفرد به الرواي الذي لم تثبت ثقته.

قال النووي في شرح مسلم ص ٥٧ : « هذا الذي ذكر رحمه الله هو معنى المنكر عند المحدثين،يعني به المنكر المردود،فانهم قد يطلقون المنكر على انفراد الثقة بحديث ، وهذا ليس بمنكر مردود إذا كان الثقة ضابطاً متقناً » .

النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا كالتصريح بأنه[1] كل ما ينفرد به ثقة عن ثقة ، ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر ، كما قاله الإمام أحمد في حديث عبد الله بن دينار عن ابن [آ - ٩٦] عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في النبي « عن بيع الولاء و(عن) هبته »[2] .

وكذا قال أحمد في حديث مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة « أن الذين جمعوا الحج والعمرة طافوا حين قدموا لعمرتهم، وطافوا لحجهم حين رجعوا من منى[3] » ، قال : « لم يقل[4] هذا أحد إلا مالك ، وقال : ما أظن مالكاً إلا غلط فيه ، ولم يجيء به أحد غيره » ، وقال مرة : « لم يروه إلا مالك ، ومالك ثقة » .

ولعل أحمد إنما استنكره لمخالفته الأحاديث في أن القارن يطوف طوافاً واحداً .

(ثم) قال البرديجي بعد ذلك : « فأما أحاديث قتادة الذي يرويها[5] الشيوخ مثل حماد بن سلمة ، وهمام ، وأبان ، والأوزاعي ، ينظر

---

(١) « كالصريح بأن » ظ و ب .

(٢) متفق عليه سبق تخريجه في ص ٤١٥ .

(٣) الذي في موطأ مالك (ج ١ ص ٢٨٦) : « فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ، ثم حلوا منها، ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من مِنًى لحجهم . وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً» . ونحوه في الصحيحين البخاري ج ٢ ص ١٤٢ ومسلم ج ٤ ص ٢٧ .

(٤) « لم يفعل » ب .

(٥) كذا في الأصل و ظ . وفي ب « الذي يرويه » .

في الحديث ، فإن كان الحديثُ يُحفَظُ من غير طريقهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو عن أنس بن مالك من وجه آخر لم يُدْفَع ، وإن كان لا يُعرَفُ عن أحد عن النبي صلي الله عليه وسلم ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرتُ لك ، كان منكراً » .

وقال أيضاً : « إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً لا يُصاب إلا عند الرجل الواحد - لم يضره أن لا يرويه غيره إذا كان متن الحديث معروفاً ، ولا يكون منكراً ولا معلولاً » .

وقال في حديث رواه عمرو بن عاصم عن همام عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم : « إني أصبت حداً فأقمه علي . . الحديث » : « هذا عندي حديث منكر ، وهو عندي وهم من عمرو بن عاصم » .

ونقل ابن أبي حاتم[1] عن أبيه أنه قال : « هذا حديث باطل بهذا الاسناد » .

وهذا الحديث مخرج في الصحيحين من هذا الوجه ، وخرج مسلم معناه أيضاً من حديث أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فهذا شاهد لحديث أنس[2] .

---

(١) في كتابه « علل الحديث » بعد أن ساق الحديث بسنده من طريق عمرو بن عاصم ج ١ ص ٤٥٤ - ٤٥٥ .

(٢) البخاري في المحاربين ج٨ ص ١٦٧ ومسلم في التوبة ج ٨ ص ١٠٢- =

ولعل أبا حاتم والبرديجي إنما أنكرا الحديث لأن عمرو بن عاصم ليس هو عندهما في محل من يُحتمل تفرده بمثل هذا الإسناد ، والله أعلـــم .

وقال إسحاق بن هانيء : قال لي أبو عبد الله [يعني أحمد] قال لي يحيى بن سعيد : لا أعلم عبيد الله يعني ابن عمر أخطأ إلا[1]

= ١٠٣ ولفظه: «عن أنس قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله أصبت حداً فأقمه عليَّ ! . قال: وحضرتِ الصلاة، فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما قضى الصلاة قال: يا رسول الله إني أصبت حداً فأقم فيَّ كتاب الله . قال : « هل حضرتَ الصلاة معنا ؟ » قال : نعم قال : « قد غُفِرَ لك » .

وفي مسلم هنا حديث أبي أمامة الذي أشار إليه الشارح ، بمعناه ، وفيه طول .

ولا يخفى أن ثبوت حديث أبي أمامة يدفع الوهم عن عمرو بـن عاصم كما هو ظاهر .

قال الإمام النووي في شرحه ج ١٥ ص ٨١ : « هذا الحد معناه معصية من المعاصي الموجبة للتعزير ، وهي هنا من الصغائر ، لأنها كفرتها الصلاة ، ولو كانت كبيرة موجبة لحد أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاة ، فقد أجمع العلماء على أن المعاصي الموجبة للحدود لا تسقط حدودها بالصلاة .

هذا هو الصحيح في تفسير هذا الحديث .

وحكى القاضي عياض عن بعضهم أن المراد بالحـــد المعروفُ . قال : وإنما لم يَحُدَّه لأنه لم يفسر موجب الحد ، ولم يستفسره النبي صلى الله عليه وسلم عنه إيثاراً للستر ، بل استحب تلقين الرجوع عن الاقرار بموجب الحد صريحاً» .

(١) قوله « إلا » سقط من ب .

في حديث واحد لنافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام . . » الحديث[1] ، قال أبو عبد الله : « فأنكره يحيى بن سعيد عليه ! » .

قال أبو عبد الله فقال[2] لي يحيى بن سعيد : « فوجدته قد حدث به العمري الصغير عن نافع عن ابن عمر مثله » .

قال أبو عبد الله . « لم يسمعه إلا من عبيد الله ، فلما بلغه عن العمري صححه» .

وهذا الكلام يدل على أن النكارة عند يحيى القطان لا تزول إلا بمعرفة الحديث من وجه آخر .

وكلام أحمد قريب من ذلك[3] [ب - ٧٨] قال عبد الله : سألت أبي عن حسين بن علي الذي يروي حديث المواقيت[4] ؟ فقال : « هو أخو أبي جعفر محمد بن علي ، وحديثه الذي روى في المواقيت

---

(١) في الصحيحين : « لا تسافر المرأة ثلاثا إلا ومعها ذو مَحْرَم » البخاري في أبواب تقصير الصلاة (باب في كم يقصر الصلاة) من أوجه عن عبيد الله ج ٢ ص٤٣، ومسلم في الحج ج ٤ ص ١٠٢ .

ولفظ « فوق ثلاث » في نسخة البخاري للكشميهني ، ورواية عند مسلم. وانظر شرح القسطلاني ج ٢ ص ٣٥٣ .

(٢) في ب « قال » وكذا في ظ ، لكن ليس في ظ « قال أبو عبد الله».

(٣) « من هذا » ظ و ب .

(٤) هو حديث إمامة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم يومين لبيان مواقيت الصلاة ، بيَّن في اليوم الأول أول وقتها ، وفي الثاني آخر وقت الصلاة . أخرجه الترمذي ج ١ ص ٢٨١ ، والنسائي ج ١ ص ٢٦٣ ، وابن حبان : موارد الظمآن ص ٩٢، والحاكم ج ١ ص ١٩٥ - ١٩٦ . وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح غريب » .

ليس بمنكر ، لأنه قد وافقه على بعض صفاته غيره » .

وقال أحمد في بُرَيْد بن عبد الله بن أبي بردة : « يروي أحاديث مناكير ! » .

وقال [أحمد] في محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي وهو المنفرد برواية حديث : « الأعمال بالنيات[1] » : « في حديثه شيء ، يروي أحاديث مناكير أو قال منكرة ؟ » .

وقال في زيد بن أبي أُنَيْسَةَ : « إن حديثه لحسن مقارب ، وإن فيها لبعض النكارة ، قال : وهو على ذلك حسن الحديث » . قال الأثرم قلت لأحمد : « إن له أحاديث إن لم تكن مناكير فهي غرائب ! قال : نعم » .

= ثم قال : « وقال محمد - يعني الإمام البخاري - أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

قال الترمذي : « وحديث جابر في المواقيت قد رواه عطاء بن أبي رباح وعمرو بن دينار وأبو الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم، نحو حديث وهب بن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

وهذه متابعات ذكرها الترمذي لرواية حسين بن علي عن وهب بن كيسان عن جابر .

وصحح حديث جابر أيضاً الحاكم ، ووافقه الذهبي .

انظر روايات حديث جبريل في المراجع المذكورة ، وفي أبي داود ج ١ ص ١٠٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ٣٦١ و ٣٦٩ ، وانظر تخريجها عن ثمانية من الصحابة في نصب الراية ج ١ ص ٢٢١ - ٢٢٨ .

(١) متفق عليه ، سبق تخريجه في ص ٣٨٦ وانظر ص ٤١٦ .

وهؤلاء الثلاثة متفق على الاحتجاج بحديثهم في الصحيح ، وقد استنكر أحمد ما تفردوا به .

وكذلك قال في عمرو بن الحارث : « له مناكير » ، وفي الحسين بن واقد ، وخالد بن مخلد ، و[في] جماعة خرج لهم في الصحيح بعض ما يتفردون به .

وأما تصرف الشيخين والأكثرين فيدل على خلاف هذا ، وأن ما رواه الثقة عن الثقة إلى منتهاه ـ وليس له علة ـ فليس بمنكر ،

وقد قال مسلم في أول كتابه[1] : « حكم أهل [آ ٩٧] العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد[2] به المحدث من الحديث ، أن يكون قد شارك الثقات من أهل الحفظ في بعض ما رووا ، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم ، فإذا وُجِدَ كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قُبِلَتْ زيادته[3] » .

---

(١) ص ٥ ـ بعد بيانه للمنكر الذي نقلناه عنه في ص ٤٥٠ .

(٢) وفي الاصل و ب « ينفرد » ، والمثبت من ظ موافق لصحيح مسلم .

(٣) كلام مسلم هذا وكـــذا ما سبق ذكره عن الصحيحين والأكثرين لا يصلح للاعتراض على ما سبق أن ذكره الشارح عن الامام أحمد وأمثاله من أئمة المتقدمين أنهم يطلقون « المنكر » على ما تفرد به الثقة ولو كان صحيحاً ، فقد كان هذا اصطلاحاً درج عليه كثير من المتقدمين ، وليس حكماً برد ماقالوا فيه منكر ، كانوا يطلقون المنكر على حديث تفرد به الراوي ، ولو كان الراوي ثقة والحديث صحيحاً . =

« فأما من نراه يعمد لمثل[1] الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره ، أو لمثل هشام بن عروة ، وحديثُهما عند أهل العلم مبسوط مشتَركٌ قد نَقَل أصحابهما عنهما حديثهما [ظ - ١٧١] على اتفاق منهم في أكثره ، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه أحد من أصحابهما ، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح الذي عندهم ، فغير جائز قبول حديث هذا الضَّرْبِ من الناس » والله أعلم .

[فصرح بأن الثقة إذا أمعن في موافقة الثقات في حديثهم ، ثم تفرد عنهم بحديث قُبِلَ ما تفرد به ، وحكاه عن أهل العلم][2] .

وقد ذكرنا فيما تقدم[3] قول الشافعي في الشاذ ، وأنه قال : « ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف الناس » ، وكذا قال أبو بكر الأثرم .

= ومنهم من خصه بتفرد الضعيف كما وقع في كلام مسلم الذي نقلناه آنفاً في ص ٤٥٥ وعليه جرى الترمذي كما أوضحناه في اطروحتنا ص ٢١٢ .

ثم استقر الاصطلاح عند المتأخرين على اطلاق المنكر على الحديث الذي رواه الضعيف مخالفاً لمن هو أولى منه .

وبسبب تعدد اطلاقاتهم لهذا الاصطلاح وقع الاشتباه في الحديث المنكر، وقد نبهنا على ذلك وحققنا دراسته موضحة بالأمثلة في كتابنا منهج النقد رقم ٧٩ - ٨٠ ص ٤٠٧ - ٤٠٨ فارجع إليه .

(١) « إلى مثل » ظ ، « يراه تعمد إلي مثل » ب ، ! .

(٢) قوله « فصرح » إلى هنا زيادة من ظ و ب .

(٣) في أثناء تعريف الحديث الصحيح ص ٣٥٢ .

وحكى أبو يعلى الخليلي[1] هذا القول عن الشافعي وجماعة من أهل الحجاز ، ثم قال : « الذي عليه حفاظ الحديث : أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ، ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به » .

وكذلك ذكر الحاكم : أن الشاذ هو الحديث الذي «ينفرد به ثقة من الثقات وليس له أصل بمتابع[2] لذلك الثقة » ، ولم يوقف له على علة[3] .

---

(١) في كتابه « الارشاد » ورقة ٧ وجه ١ - ٢ .

(٢) « يتابع » ظ . « يتابع عليه » ب .

(٣) معرفة علوم الحديث ص ١١٩ . وفي ب « على علمه » وهو تصحيف.
وهذا نص كلام الحاكم نسوقه هنا لأهميته :
« هذا النوع منه - يعني من الحديث - معرفة الشاذ من الروايات ، وهو غير المعلول ، فان المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث ، أو وهم فيه راو ، أو أرسله واحد فوصله واهم .
فأما الشاذ : فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات ، وليس للحديث أصل بمتابع لذلك الثقة » . انتهى .
وقد جعل الامام ابن الصلاح في علوم الحديث (ص ٣٧٨) مراد الحاكم بالشاذ ما تفرد به راويه . وبذلك يلتقي اصطلاح الحاكم في الشاذ باصطلاح الخليلي ، ويتفق معه . وعلى ذلك درج علماء المصطلح بعد ابن الصلاح ، ومنهم الشارح الحافظ ابن رجب الحنبلي .
ورأى الباحث الفاضل الاستاذ الدكتور صبحي الصالح رأياً آخر ، هو أن مذهب الحاكم موافق للشافعي في تعريف الحديث الشاذ . واستدل لذلك=

. . . .

=بالاستنباط من كلام الحاكم ، فقال في كتابه « علوم الحـــديث ومصطلحه » ص ١٩٧ ــ ١٩٨ شارحاً تعريف الحاكم ما نصــه : « وأما الحاكم فيرى أن « الشاذ حديث ينفرد به ثقة من الثقات ، وليس للحــديث أصل متابع لذلك الثقة » . فهو يعتبر قيد التفرد بلفظ صريح ، أما قيـــد المخالفة فيعتبره أيضاً ـ في نظرنا ـ ولكن بلفظ غير صريح ، فلو كان للحديث أصل متابع للراوي الثقة لما كان مخالفا الناس أو الثقات ، والحاكم ـ كما رأينا ـ يشترط في الشاذ فقدان الأصل المتابع ، فكأنه يشترط المخالفة ويعتبرها ، وما لنا نذهب بعيداً وقــد كفانا بنفسه التخبط في فهم تعريفه ،فأزال كل لبس حين عقب على ذلك مباشرة بتعريف الشافعي للشاذ ، قاصداً إلى اظهار التماثل بين رأيه ورأي هذا الامام العظيم » انتهى كلامه بحروفه .

لكن هذا لا يصلح ـ في نظرنا ـ لإثبات الموافقة من الحاكم لتعريف الشاذ عند الشافعي ،وذلك لأن فقدان الأصل المتابع الذي ذكره الحاكم في تعريف الشاذ إنما يعني تفرد الراوي بالحديث ، كما هو مقرر في هذا الفن ، وبدهي أن التفرد لا يستلزم المخالفة ، فكم من أحاديث تفرد بها رواتها لم يرد ما يخالفها قط . فثمة فرق واضح بين التفرد الذي ذكره الحاكم ، وبين المخالفة لما رواه الناس الذي ذكره الامام الشافعي .

وأما ذكرُ الحاكم كلام الشافعي بعد كلامه فلا يدل على أن مرادهما واحد ، والعبرة ـ كما هو مقرر ـ باطلاق اللفـظ وظاهره ، لا بخصوص السبب أو المناسبة . ولو كان مراد الحاكم ما ذكر ، لأشار إلى ذلك ، بأن يقول ، مثلاً : وكما سمعت عن الشافعي ، أو كما حدثناه فلان . . لكن لم يشر بشيء من ذلك .

وثمة تحقيق جديد في مراد الحاكم بالشاذ ، هو أنه نوع دقيق من العلل ، قد أعل بأمر دقيق من التفرد ، هو أعمق من ظاهر معنى التفرد . فهو نوع من العلل ينقدح في نفس الناقد تعليله ، وقد تقصر عبارته عن الافصاح به ، لكون=

. . . .

=علته ليست من نوع العلل المعروفة ، كوصل حديث مرسل ، أو وهم راو ، أو دخول حديث في حديث .

وهذا ما تفيده عبارة الحاكم ، وتدل عليه الأمثلة التي ذكرها للشاذ ، وهو أن الشاذ نوع من الحديث الفرد ، يقع رجاله في السند على نَسق فريد لم يعرف في سياق أسانيد الأحاديث غير سياق الحديث المحكوم عليه بالشذوذ ، وكذلك المتن. وذلك يشعر بوقوع خلل في الحديث وإن كنا لا نستطيع بيان هذا الخلل وتعيينه ما هو ؟

يدل على ذلك مثال مما ذكره الحاكم وشرحه أيضاً نسوقه لك مع تعليق الحاكم عليه ، قال الحاكم :

« ومثاله : ما حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه قال ثنا موسى بن هارون قال ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخّر الظهر حتى يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعاً ، وإذا ارتحل بعد زيْغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم سار . وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء ، وإذا ارتحل بعد المغرب عجّل العشاء فصلاها مع المغرب .

قال أبو عبد الله : هذا حديث رواته أئمة ثقات ، وهو شاذ الاسناد والمتن ، لا نعرف له علة نعلله بها ، ولو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل لعللنا به الحديث ، ولو كان عند يزيد بن أبي حبيب عن أبي الزبير لعللنا به ، فلما لم نجد له العلتين خَرَجَ عن أن يكون معلولاً ، ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية ، ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عند أحد من أصحاب أبي الطفيل ، ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل عن أبي الطفيل ، فقلنا : الحديث شاذ » . انتهى . =

ولكن كلام الخليلي في تفرد الشيوخ ، والشيوخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عمن دون الأئمة والحفاظ [1] ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره .

فأما ما انفرد به الأئمة والحفاظ فقد سماه الخليلي فرداً ، وذكر أن أفراد الحفاظ المشهورين الثقات ، أو أفراد إمام من الحفاظ الأئمة [2] صحيح متفق عليه ، [3] ومثّله بحديث مالك في

= وقد بين الحاكم في كلامه هنا تفرد السند ، بأنه وقع تسلسل الرواة فيه متفردا عن المعروف من وقوع رواته في الأسانيد ، مما ينبه إلى علة خفية فيه ، وإن كانت هذه العلة يصعب تعيينها ، وهذا أمر جليل ، لا يدرك إلا بالحفظ التام ، والتيقظ الدقيق ، وسرعة الاستحضار الخاطف لجل الأسانيد في الدنيا .

وقد أفدت في هذا التحقيق من المذاكرات مع فضيلة استاذنا الشيخ العلامة محمد السماحي فسح الله في مدته أيام المذاكرات المطولة معه ، في أبحاث أطروحتي ، ثم تابعت البحث والنظر في المسألة وجلوتها بهذا العرض ولله الحمد .

(١) « الأئمة الحفاظ » ظ و ب .

(٢) « عن الحفاظ والأئمة » ظ و ب وكانت كذلك في الأصل ثم عُدّلت .

(٣) لكن كلام الخليلي واضح أنه يدخل في الشاذ ما تفرد به الثقة ، غير أنه لا يكون مردوداً ، وعبارته صريحة في ذلك .

وقد انتقد العلماء رأي الخليلي ـ ومن وافقه ـ في الشاذ بالأحاديث الغرائب والأفراد الصحيحة التي اتفق العلماء على تصحيح عدد كثير منها ، كما سبق من أمثلتها في هذا الكتاب .

وذلك يبين كما قال ابن الصلاح (ص ٣٧٨) : « انه ليس الأمر في ذلك على الاطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم » .

وبهذا يثبت كما أوضحنا في كتابنا منهج النقد (ص ٤٠٦) أن الأليق في تعريف الشاذ هو ما عرفه الامام الشافعي رضي الله عنه .

المغفر[1] ، [فتلخص من هذا أن النكارة لا تزول عند يحيى القطـــان والامام أحمد والبرديجي وغيرهم من المتقدمين إلا بالمتابعة، وكذلك الشذوذ ، كما حكاه الحاكم .

وأما الشافعي وغيره فيرون ان ما تفرد به ثقة مقبول الرواية ولم يخالفه غيره فليس بشاذ ، وتصرف الشيخين يدل على مثل هذا المعنى .

وفرق الخليـــلي بين ما ينفرد به شيخ من الشيوخ الثقات ، وبين ما ينفرد به إمام أو حافظ . فما انفرد به إمام أو حافظ قُبِلَ واحتُجَّ به ، بخلاف ما تفرد به شيخ من الشيوخ . وحكى ذلك [ب - ٧٩] عن حفاظ الحديث والله أعلم][2] .

* * *

وقد ذكر الترمذي رحمه الله : أنه[3] إنما وضع كتابه هذا على الاختصار ، لما رجا فيه من المنفعة ، وهو تقريبه على طلبة العلم ، وكان قد وعد بكتاب أكبر منه يستوعب فيه الأحاديث والآثار ، ثم سأل الله عند فراغ كتابه – النفع بما فيه ، وأن لا يجعله وبالاً عليه برحمته .

---

(١) متفق عليه سبق تخريجه في ص ٤١٦ .
(٢) من قوله « فتلخص . . » إلى هنا زيادة من ظ و ب .
(٣) « أنه » زيادة من ظ .

وقد ظهرت آثار إجابة دعائه الأول ، وحصل النفع بهـــذا الكتاب نفعاً عامّاً .

قال محمد بن طاهر المقدسي : سمعت أبا إسماعيل عبد الله[1] بن محمد الأنصاري يقول :

« كتاب أبي عيسى الترمذي عندي أفيد من كتاب البخاري ومسلم .

قلت : لم ؟ !

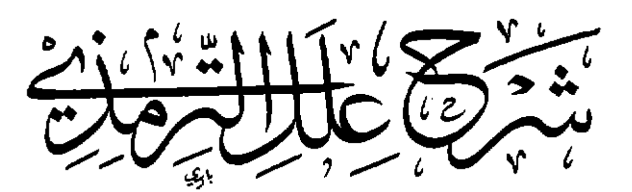
قال : لأن كتاب البخاري ومسلم لا يصل إلى الفائدة منهما إلا من يكون من أهل المعرفة التامة . وهذا كتاب قـد شرح أحاديثه وبيّنها ، فيصل الى فائدته كل واحد من الناس، من الفقهاء والمحدثين، وغيرهم »[2] .



(١) في ظ « سمعت اسماعيل بن عبد الله » وهو خطأ .

(٢) «شروط الأئمة الستة» للامام أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي ص١٦، وانظر البداية لابن كثير ج ١١ ص ٦٧ . وفي نصه هنا اختصار وتصرف .

وثناء العلماء على جامع الترمذي وكتابه « العلل » مستفيض ، انتخبنا منه نبَذاً قيمة في أطروحتنا .



شرح علل الترمذي

لِلإمامِ العالِمِ العلّامة الحافِظ عبدِ الرحمن بن أحمدَ بنِ رجب الحنبلي
ولد سنة ٧٣٦ وتوفي سنة ٧٩٥ هـ
رحمه الله تعالى

حَقَّقَهُ
وكمّل فوائده بتعليقات حافلة

نور الدين عتر

أستاذ التفسير وعلومه والحديث وعلومه
في جامعة دمشق

الجزء الثاني
في أصول علل الحديث

دار الملاح للطباعة والنشر

شرح علل الترمذي

للإمام العالم العلامة الحافظ عبد الرحمن بن احمد
ابن رجب الحنبلي
ولد سنة ٧٣٦ وتوفي سنة ٧٩٥ هجرية
رحمه الله تعالى

حققه وكمل فوائده بتعليقات حافلة
نور الدين عتر

الجزء الثاني
في أصول علل الحديث



قال الإمام العلامة الحافظ
عبد الرحمن بن رجب
رحمه الله تعالى ورضي عنه:

---

* هذه الصحيفة إضافة ألحقناها لمناسبة تمييز قسمي كتاب الحافظ ابن رجب: قسم شرح علل الترمذي، الذي جعلناه جزءاً أول، وقسم أصول العلل الذي أتبعه الحافظ ابن رجب لشرح علل الترمذي، وجعلناه جزءاً ثانياً.

ولمـــا انتهى الكلام على ما ذكره الحافظ أبو عيسى الترمذي - رحمةالله عليه - في كتاب الجامع ، وآخره كتاب العلل،أحببت أن اتبع كتاب العلل بفوائد[1] أخَر مهمة ، وقواعد كلية ، تـكون للكتاب تتمة ، وأردت بذلك تقريب علم العلل على من ينظر فيه ، فإنه علم قد ُهجِرَ في هذا الزمان .

وقد ذكرنا في كتاب العلم أنه علم جليل ، َقلَّ من يعرفه من أهل هذا الشأن ، وأن بساطه قد طوي منذ أزمان ، وبالله المستعان ، وعليه التُّكْلان ، فان التوفيق كله بيديه ، ومرجع الأمور كلها إليه .

اعلم أن

معرفة صحة الحديث وسقمه

تحصل من وجهين :

أحدهما : معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم .

ومعرفة هذا هَيِّن ، لأن الثقات والضعفاء قد دُوِّنوا في كثير من التصانيف ، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف .

والوجه الثاني : معرفـة [آ - ٩٨] مراتب الثقات ،

وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف ، إما في الإسناد ، وإما في الوصل والإرسال ، وإما في الوقف والرفع ، ونحو ذلك .

---

(١) في ب « أحييت كتاب العلل بفوائد » . وهي عبارة عظيمة الوقع المناسب هنا - لو صحت ! -

وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته [1] الوقوف على دقائق علل الحديث [2] .

---

(١) قوله « وكثرة ممارسته » ليس في ظ و ب .

(٢) اقتصر الشارح ـ رحمه الله ـ على هذين الوجهين في معرفة علل الحديث . وهناك أوجه أخرى في غاية الأهمية ، بل قد يتوقف عليها الانتفاع بهذا الوجه الثاني نفسه ، الذي نوه الشارح بأهميته .

قال الحاكم النيسابوري : « وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل ، فان حديث المجروح ساقط واهٍ . وعلة الأحاديث يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة ، فيخفى عليهم علمه ، فيصير الحديث معلولاً . والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير » . معرفة علوم الحديث ص ١١٢ - ١١٣ .

وقد تتبعنا هذه الأوجه لاكتشاف علل الحديث في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث واستنبطناها من النظر في صنيع أئمة هذا الشأن، نسردها لك فيما يلي :

١ ـ أن يجمع المحدث اليقظ روايات الحديث الواحد ، ويوازن بينها سنداً ومتناً، فيرشده اختلافها واتفاقها على موطن العلة مع قرائن تنضم لذلك تنبه العارف . وهذا الطريق هو الأكثر اتباعاً وهو أيسرها . وقد يحتاج إلى جمع أحاديث الباب كله وجمع كل ماله علاقة بمضمون الحديث ، وذلك يحتاج لحفظ غزير سريع الاستحضار .

٢ ـ موازنة نسق الرواة في الاسناد بمواقعهم في عامة الأسانيد ، فيتبين منه أن تسلسل هذا الاسناد تفرد عن المعروف من وقوع رواته في الأسانيد مما ينبه إلى علة خفية فيه ، وإن كانت هذه العلة يصعب تعيينها ، وهذا أمر لا يُدْرَكُ إلا بالحفظ التام والتيقظ الدقيق ، وسرعة الاستحضار الخاطف لجل=

ونحن نذكر إن شاء الله [تعالى] من هذا العلم كلمات جامعة مختصرة يسهل بها معرفته وفهمه لمن أراد الله تعالى[1] به ذلك .

ولا بد في هذا العلم من طول الممارسة وكثرة المـــذاكرة ، فإذا عُدِمَ المذاكِرُ به فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به ، كيحيى القطان ، ومن تلقى عنه ، كأحمد ، وابن المديني ، وغيرهما ، فمن رزق مطالعة ذلك وفهمه وفَقُهَتْ نفسه فيه[2] ، وصارت له فيه قوة نفس ومَلَكة صلَح له أن يتكلم فيه .

قال الحاكم أبو عبد الله[3] : « الحجة في هذا العلـــم عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لاغير » .

=الأسانيد. وهذا قد أدخله الحاكم في الشاذ الذي تعرضنا له في ص٤٥٩–٤٦١ ، ومثّل له بحديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ في الجمع بـــين الصلاتين للمسافر (المعرفة ص ١١٩ – ١٢٠) .

ولولا أن لما ذكرنا أثراً في إعلال الحديث لما ذكره الحاكم .

٣ – قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في أواخر كتابه هذا ص ٧٥٦ :

«قاعدة مهمة : حذّاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم للرجال وأحاديث كل واحد منهم لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ، ولا يشبه حديث فلان ، فيعللون الأحاديث بذلك . . . وإنما يرجع فيه إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خُصُّوا بها عن سائر أهل العلم » .

٤ – أن ينص على علة الحديث، أو القدح فيه أنه معلل إمام من أئمة الحديث المعروفين بالغوص في هذا الشأن ، فإنهم الاطباء الخبيرون بهذه الامور الدقيقة .

(١) في ظ « لمن أراد به ذلك » وهو سقط .

(٢) « فيه » ليس في ظ .

(٣) في معرفة علوم الحديث ص ١١٣ .

وذكر قول ابن مهدي : « معرفة الحديث إلهام ، فلو [1] قلت [ظ - ١٧٢] للعالم بعلل الحديث : من أين قلت هذا ؟ لم يكن له حجة [2] » .

---

(١) « فإذا » ظ و ب . وسقط فيما يلي قوله « للعالم » من ظ .

(٢) أورد كلمة ابن مهدي هذه بعض الكاتبين العصريين إيراداً قد يوهم أن الحكم في العلل ليس له مسوغ علمي في لغة العلم . فقال مالفظه : « ولقد تقصر عبارة العالم عن إقامة الحجة على دعواه فيما ذهب إليه ، إذ قد يصل إلى اكتشاف العلة مع غموضها وخفائها بضرب من الإلهام ، حتى قال عبد الرحمن ابن مهدي : « معرفة علل الحديث إلهام ، فلو قلت للعالم بعلل الحديث : من أين قلت هذا ؟ لم يكن له حجة ، وكم من شخص لا يهتدي لذلك » . ويرى ابن مهدي أن شأن العالم في هذا شأن الصيرفي في نقده الدراهم والدنانير قيل له : إنك تقول للشيء هذا صحيح ، وهذا لم يثبت ، فعمن تقول ذلك ؟ فقال : أرأيت لو أتيت الناقد فأريته دراهمك ، فقال هذا جيد ، وهذا بهرج ، أكنت تسأل عن ذلك ، أو تسلم له الامر ؟ قال : فهذا كذلك ، بطول المجالسة والخبرة والمناظرة » .

لمحات في أصول الحديث للاستاذ الدكتور محمد أديب صالح ص ٢٦٦ الطبعة الأولى والثانية .

فقد جعل إدراك العلة الخفية في أول كلامه حاصلا « بضرب من الإلهام » ، ثم عطف على هذا رأي ابن مهدي الآخر وقال : « ويرى ابن مهدي . . . »

ولكن هذا ليس مقصوداً للإمام ابن مهدي ولا لغيره أبداً ، فما زالت أحكام المحدثين واضحة الحجة نيرة المحجة ، لكن لما كان شأن العلل الدقة والخفاء ، توقف المحدثون كثيراً عن التصريح بما يعل به الحديث . إما لعدم استحضار عبارة يعبرون بها ، أو لعدم قابلية السامع أن يتفهم . وهذا دأب=

وقد قسمته قسمين :

القسم الأول : في معرفة مراتب كثير من أعيان الثقات وتفاوتهم ، وحكم اختلافهم ، وقول من يرجح منهم عند الاختلاف .

والقسم الثاني: معرفة قوم من الثقات لا يوجد ذكر كثير منهم أو أكثرهم في كتب الجرح قد ضعف حديثهم ، إما في بعض الأماكن، أو في بعض الأزمان[1] أو عن بعض الشيوخ دون بعض .

* * *

كل ذي اختصاص، أنه يحكم بخبرته التي صارت له سجية . لذلك عقب السخاوي على كلمة ابن مهدي « لم يكن له حجة ! » فقال : « يعني يعبر بها غالباً ، وإلا ففي نفسه حجج للقبول والرفض » فتح المغيث ص ٩٨ .

(١) في الأصل « وإما في الأزمان » . والمثبت من ظ و ب أولى .

القسم الأول

في معرفة مراتب أعيان الثقات الذين تدور غالب الأحاديث الصحيحة عليهم وبيان مراتبهم في الحفظ وذكر من يرجح قوله منهم عند الاختلاف

أصحاب ابن عمر[1] :

أشهرهم سالم ابنه ، ونافع مولاه ، وقد اختلفـا في أحاديث ذكرناها في باب رفع اليدين في الصلاة ، وقفها نافع ، ورفعها سالم .

وسئل أحمد إذا اختلفا فلأيهما تقضي ؟ [ف] قال : « كلاهما ثبت » ولم ير أن يقضي لأحدهما على الآخر ، نقله عنه المروذي .

ونقل عثمان الدارمي عن ابن معين نحوه ، مع أن المروذي نقل عن أحمد أنه مال [ب - ٨٠] إلى قول نافع في حديث : « من

---

(١) عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي ، ولد بعد المبعث بيسير ، وحرص على تتبع سنة النبي صلى الله عليه وسلم واتباعها حتى لم يدع من الاستقصاء شيئاً ، وكان أحد المكثرين للرواية ، ومن أعلام العلم والعمل ، قال ابن شهاب الزهري : « لا تعدلنّ برأي ابن عمر ، فانه أقام ستين سنة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يخف عليه شيء من أمره وأمر أصحابه » .

وأخرج ابن سعد في الطبقات عن أبي جعفر محمد بن علي : « لم يكن أحد من الصحابة إذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً أحذر أن لا يزيد فيه ولا ينقص منه ، ولا ... ولا ... ، من ابن عمر » .

توفي ابـن عمر آخر سنة ٧٣ . . وأخرج له الجماعة .

باع عبداً له مال » ، وهو وقفه ، وكذلك نقل غيره عن أحمد أنه رجح قول نافع في وقف حديث : « فـيما سقت السماء العُشْر » ورجح النسائي والدارقطني قول نافع في وقف ثلاثـة أحاديث : حديث « فيما سقت السماء العشر». وحديث « من باع عبداً له مال» . وحديث : « تخرج نار من قِبَلِ اليمن » .

وكذا حكى الأثرم عن غير أحمد أنه رجح قول نافع في هـذه الأحاديث ، وفي حديث : « الناس كابلٍ مائة » أيضاً .

وذكر ابن عبد البر أن الناس رجحوا قول سالم في رفعها[1] .

---

(١) ورفعها هو الصحيح المعتمد .

وقد أخرج الحديث الأول « فيما سقت السماء العشر » البخاري ج ٢ ص١٢٦ وأبو داود ج ٢ ص ١٠٨ والترمذي ج ٣ ص ٣١ ، والنسائي ج ٥ ص ٣١ وابن ماجه ص ٥٨١ .

والثاني تمامه « . . .فماله للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع » ، البخـاري في الشرب والمساقاة ج ٣ ص ١١٥ ومسلم ج ٥ ص ١٧ .

والحديث الثالث أخرجه الترمذي في الفتن ج ٤ ص ٤٩٨ بلفظ « ستخرج نار من حضرموت أو من قبل حضرموت قبل يوم القيامة تحشر الناس . قالوا يا رسول الله فما تأمرنا ؟ قال : عليكم بالشام » . قال الترمذي « حديث حسن غريب صحيح من حديث ابن عمر » ، وقوله : « اليمن » ليس في ظ و ب .

وأخيراً حديث: «الناس كابل مائة لايجد الرجل فيها راحلة» اخرجه مسلم في آخر كتاب الصحابة ج ٧ ص ١٩٢ .

وقد اعتمد الأئمة رفع هذه الأحاديث كما رأيت ، لما سبق من قاعدة زيادة الثقة في السند عند المحققين ص ٤٢٦ ــ ٤٢٩ . وسالم ثقة حافظ إمام .

أصحاب نافع[1] مولى ابن عمر[2] :

قد تقدم عن علي بن المديني أنه قسمهم تسع طبقات ، وذكر أن أعلاهم أيوب السختياني ، وعبيد الله[3] بن عمر ، ومالك ، وعمر ابن نافع .

وأن بعدهم ابن عون ، ويحيى الأنصاري ، وابن جريج .

وبعدهم أيوب بن موسى ، وإسماعيل بن أمية .

وبعدهم موسى بن عقبة .

وذكر ان أثبت أصحاب نافع ـ عنده ـ أيوب السختياني .

وروي نحو ذلك عن ابن عيينة ووهيب .

وخالفهم في ذلك يحيى بن معين ، وقال : « أثبت أصحاب نافع مالك ، هو أثبت من أيوب ، وعبيد الله بن عمر ، والليث بن سعد » .

وقال يحيى القطان : « أثبت أصحاب نافع أيوب ، وعبيد الله ابن عمر ، ومالك . وابن جريج أثبت في نافع من مالك » .

وعن أحمد روايتان :

إحداهما : قال : « أثبت أصحاب نافع[4] عبيد الله » . نقلها عنه المروذي وابن هانيء .

---

(١) ابو عبد الله الامام العلم ، واسطة سلسلة الذهب ، التي قال فيها البخاري : « أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر » . من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة / ع » .

(٢) قوله « مولى ابن عمر » ليس في ظ و ب . وانظر ماتقدم ص ٤٠١ـ٤٠٤ .

(٣) في الأصل « عبد الله » وهو سهو قلم .

(٤) في ظ هنا « أثبتهم عندي » . وفي الثانيه « أوثقهم عندي » .

والثانية : قال : « أوثق أصحاب نافع عندي أيوب ، ثم مالك ، ثم عبيد الله » . نقلها ابن هانيء أيضاً ، وزاد في روايته قال : « ومحمد بن إسحاق ليس بذلك القوي ، وموسى بن عقبة صالح الحديث ، وصخر بن جويريه صالح أيضاً » .

قال : « والعمري الصغير – يعني عبد الله بن عمر – أحب إلي من عبد الله بن نافع » .

وقال ابن معين : « موسى بن عقبة ثقة ، وكانوا يقولون : ليس هو في نافع مثل مالك » .

ورُوِيَ عن يحيى بن معين انه لم يفضل من أصحاب نافع [الكبار] احداً .

قال عثمان بن سعيد : « قلت ليحيى : أيوب أحب إليك عن نافع أو عبيد الله ؟ قال : كلاهما ، ولم يفضل ، قلت : فمالك أحب إليك عن نافع أو عبيد الله ؟ قال كلاهما ولم يفضل ، قلت : عبد الله العمري ما حاله في نافع ؟ قال : صالح ، قلت : فالليث ابن سعد كيف حديثه عن نافع ؟ قال صالح ثقة » .

ومما اختلف فيه أصحاب نافع حديث : « من حلف فقال : إن شاء الله فلا حنث عليه » . رفعه أيوب ، ووقفه مالك وعبيد الله ، واختلف الحفاظ في الترجيح ، وأكثرهم رجح قول مالك[1] .

---

(١) بل المعتمد رفع الحديث ، وسبق لنا بيان قوة ذلك في ص ٤٢٣–٤٢٤ .

أصحاب عبد الله بن دينار [1] :

مولى [أ - ٩٩] ابن عمر .

قال أبو جعفر العقيلي [2] : « روى شعبة ، والثوري ، ومالك ، وابن عيينة ، عن عبد الله بن دينار أحاديث متقاربة ، عند شعبة عنه نحو عشرين حديثاً ، وعند الثوري نحو الثلاثين حديثاً ، وعند مالك نحوها ، وعند ابن عيينة بضعة عشر حديثا .

فأما رواية المشايخ عنه ففيها اضطراب » .

ثم ذكر منهم : يحيى بن سعيد ، وعبد العزيز بن الماجشون ، وسهيلا ، وابن عجلان ، ويزيد بن الهاد .

وهؤلاء الثلاثة [3] رووا عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة حديث : « الإيمان بضع وسبعون شعبة » . قال : « ولم يتابعهم أحد ممن سمّينا من الأثبات ، ولم يتابع عبد الله بن دينار عن أبي صالح عليه أحد » .

قال : « وقد روى موسى بن عبيدة ونظراؤه عن عبد الله بن دينار أحاديث مناكير إلا أن الحمل فيها عليهم » انتهى ماذكره [4] .

---

(١) الحافظ الفقيه ، أبو عبد الرحمن المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين - ومائة - / ع ، .

(٢) في كتاب الضعفاء ورقة ١٠٢/وجه ١ ، ص ٢٠٣ وفيه قوله: «حلف عبد الله بن دينار انه سمع من ابن عمر حديث النهي عن بيع الولاء ».

(٣) يعني سهيل بن أبي صالح ، ومحمد بن عجلان ، ويزيد بن الهاد . كما في الضعفاء نفس الصفحة .

(٤) قوله « ما ذكره » ليس في ظ .

وحديث « الايمان بضع وستون[1] شعبة » مخرج في الصحيحين ، خرجه البخاري من طريق سليمان بن بلال ، وخرجه مسلم من طريق سهيل كلاهما عن عبد الله بن دينار به[2] .

وقول العقيلي : « لم يتابع عليه » يشبه كلام القطان وأحمد والبرديجي الذي سبق ذكره في أن الحديث إذا لم يُتابَعْ راويه عليه - فإنه يتوقف [ب - ٨١] فيه ، أو يكون منكراً .

وقد سبق أيضا كلام أحمد في حديث النهي ، « عن بيع الولاء وعن هبته[3] » .

وقال البرديجي : « أحاديث عبد الله بن دينار صحاح من حديث شعبة ، ومالك ، وسفيان الثوري » ، ولم يزد على هذا ، ولم يذكر ابن عيينة معهم كما ذكره العقيلي .

أصحاب سعيد بن أبي سعيد المقبري[4] :

قال عبد الله بن أحمد قال أبي : «أصح الناس حديثا عن سعيد

---

(١) « وسبعون » ظ و ب وهو تصحيف .وسقط قوله «شعبة» من ب.

(٢) البخاري ج ١ ص ٧ ومسلم ج ١ ص ٤٦ ، هكذا الأكثرون على رواية « بضع وستون » .

وروي «بضع وسبعون» ، لكن الراوي تردد فيها ، لذلك لم يرتض الحافظ ابن حجر عدها من زيادة الثقة . انظر فتح الباري ج ١ ص ٣٩ - ٤٠ .

(٣) ص ٤١٥-٤١٦ .

(٤) سعيد بن أبي سعيد كيسان أبو سعد المدني الحافظ ، «ثقة» من الثالثة ، تغير قبل موته بأربع سنين. وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلة ، مات سنة ١٢٥ ، وحديثه في جميع الصحاح ، كما في التذكرة ص ١١٧ .

المقبري ، ليث بن سعد ، وعبيد الله [ظ - ١٧٣] بن عمر يقدم في سعيد » .

وقال يحيى بن سعيد : « ابن عجلان لم يقف على حديث سعيد المقبري ما كان عن أبيه عن أبي هريرة ، وما روى هو عن أبي هريرة . أضعفهم عنه - يعني عن المقبري - حديثاً أبو معشر [١] » .

وقال عبد الله أيضاً قال أبي : « بلغني عن يحيى بن سعيد قال : لم يقف ابن عجلان على حديث سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة فترك اباه ، فكان يقول: سعيد المقبري عن أبي هريرة [٢]، واصح الناس حديثاً عن سعيد المقبري ليث بن سعد ، يَفصِلُ ما رَوَى عن أبي هريرة ، وما عن [٣] أبيه عن أبي هريرة هو ثبت في حديثه جداً » .

وقال ابن المديني : « الليث وابن أبي ذئب ثبتان في حديث سعيد المقبري » .

أصحاب الزهري [٤] :

قد سبق انهم خمس طبقات [٥] ، وهم خلق كثير يطول عددهم . واختلفوا في أثبتهم وأوثقهم :

---

(١) « أبو معمر » ب ، وهو تصحيف .
(٢) في ب « عن أبيه عن أبي هريرة » وهو خطأ .
(٣) في ظ « يفصل ما روى عن أبيه » وهو سقط واضح.
(٤) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري سبقت ترجمته في ص ١٦٥ - ١٦٧ .
(٥) في ص ٣٩٩ - ٤٠١ .

فقالت طائفة : « مالك » ، قاله أحمد في رواية ، وابن معين [1].
وذكر الفلاس انه لا يُختلَف في ذلك .

(و) قال أحمد في رواية ابنه عبد الله [2] : « أثبتهم مالك ، ثم ابن عيينة . قال : وأكثرهم روايةعنه يونس، وعقيل ، ومعمر» ، وقال: « يونس وعقيل يؤديان الألفاظ » .

وقال يحيى بن إسماعيل الواسطي سمعت يحيى بن سعيد القطان وذكر يوماً أصحاب الزهري ، فبدأ بمالك في أولهم ، ثم ثنّى بسفيان [ابن عيينة]، ثم ثلّث بمعمر ، وذكر يونس بعده .

[وقال أبو حاتم الرازي : « مالك أثبت أصحاب الزهري ، فإذا خالفوا مالكاً من أهل الحجاز حكم لمالك — وهو أقوى في الزهري من ابن عيينة ، وأقل خطأ منه ، وأقوى من معمر وابن أبي ذئب »] [3] .

وقالت طائفة : أثبتهم ابن عيينة ، قاله ابن المديني ، وتناظر هو وأحمد في ذلك ، وبيّن أحمد أن ابن عيينة أخطأ في أكثر من عشرين حديثاً عن الزهري [4] .

---

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص ١٥ — ١٦ .

(٢) في حوار علمي طويل مفيد بين عبد الله وأبيه الامام أحمد ، انظره في كتاب العلل ومعرفة الرجال ص ٣٧٠ . وقوله «أثبتهم» ليس في ظ و ب .

(٣) ما بين المعكوفين مقدم في ظ و ب قبل قوله « وقال يحيى بن اسماعيل . . . » . وانظر كلمة أبي حاتم هذه في تقدمة الجرح والتعديل ص ١٧ ، وانظر ما سبق في ترجمة الامام مالك ص ١٨٣

(٤) وهذا نص المناظرة يرويها عبد الله بن الامام أحمد كما في كتاب العلل =

وأما مالك فذكر له مسلم في كتاب التمييز[1] عن الزهري ثلاثة أوهام .

وذكر أبو بكر الخطيب له وهمين عن الزهري ، وأحدهما [2] ذكره مسلم .

وقال يحيى بن سعيد : « ابن عيينـة أحبُّ إليَّ في الزهريّ من معمر » . ونقل عثمان الدارمي عن ابن معين عكس ذلك .

وقالت طائفة : «أثبتهم معمر وأصحهم حديثاً ، وبعده مالك» . قاله أحمد في رواية ابن هانيء عنه .

و[3]قال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « أثبت أصحاب الزهري مالك ، ومعمر ، ويونس ، كانوا عالمين به » .

قال : ونا إبراهيم بن المنذر قال سمعت ابن عيينة يقول : « أخذ مالك ومعمر عن الزهري عرضا ، وأخذْت سماعاً ، فقال يحيى ابن معين : لو أخذا كتابا لكانا أثبت منه - يعني من ابن عيينة » .

=ومعرفة الرجال » ج ١ ص ٣٧٠ . نذكرها لفائدتها الجليلة :

« سمعت أبي يقول : كنت أنا وعلي بن المديني فذكرنا أثبت مَنْ يروي عن الزهري ، فقال علي : سفيان بن عيينة . وقلت أنا : مالك بن أنس . وقلت : مالك أقل خطأ عن الزهري ، وابن عيينة يخطىء في نحو من عشرين حـديثا عن الزهري : في حديث كذا ، وحديث كذا ، فذكرت منها ثمانيـــة عشر حديثاً . وقلت : هات ما أخطأ فيه مالك ؟ فجاء بحديثين أو ثلاثة . فرجعت فنظرت فيما أخطأ فيه ابن عيينة ، فإذا هي أكثر من عشرين حديثاً » .

(١) ورقة ١٣ ومابعد .

(٢) في ب « واحد فيما » . وهو تصحيف شنيع .

(٣) الواو من ظ .

قال : وسمعت يحيى يقول : « ما أحدٌ أحبُّ إليَّ من سفيانَ ، ويونسَ ، ومعمرٍ ، وعُقَيْلٍ - يعني في الزهري - وقد كان يونس وعقيل عالمَيْن به » . وسمعت يحيى يقول : « معمر أثبت في الزهري من سفيان » [آ - ١٠٠] .

وذكر بإسناده عن يونس قال : « كان عُقَيل يصحب الزهري في حضره وسفره » .

وقال ابراهيم بن الجنيد : « سئل يحيى بن معين - وأنا اسمع - من أثبت الناس في الزهري ؟ قال : مالك ، ثم معمر ، ثم عقيل ، ثم يونس ، ثم شعيب ، والأوزاعي ، والزُبيدي ، وابن عيينة ، وكل هؤلاء ثقات » .

قيل له : أيما أثبت سفيان أو الأوزاعي ؟ فقال : الأوزاعي اثبت والزُبيدي أثبت منه يعني من ابن عيينة . قال : ومحمد بن أبي حفصة ضعيف الحديث » .

قال : « وسمعت يحيى بن معين يقول : « يونس شهد الإملاء من الزهري للسلطان ، وشعيب شهده أيضاً ، قال : وعبد الرحمن ابن نمر[1] عن الزهري ضعيف الحديث » .

وقال عبد الله بن الامام أحمد [ب - ٨٢] عن يحيى بن معين قال : « ابنُ أبي ذئب عرَضَ على الزهري ، وحديثه عن الزهري ضعيف . ثم قال : يضعفونه في الزهري » .

وسئل الجوزجاني : مَنِ الثبتُ في الزهري ؟ قال : مالك من

---

(١) في ظ « نمير » .

أثبت الناس فيه ، وكذلك أبو أُوَيْس ، وكان سماعهما من الزهري قريباً من السواء ، إذ كانا يختلفان إليه جميعاً ، ومعمر ، إلا أنه يهم في أحاديث ».

«وتختلف الثقات من أصحاب الزهري ، فإذا صحت الرواية عن الزبيدي فهو من أثبت الناس فيه ، وكذلك شعيب ، وعقيل . ويونس بعدهم ، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، والليث بن سعد .

فأما الأوزاعي فربما يهم عن الزهري».

« وسفيان بن عيينة كان غلاماً صغيراً حين قدم عليهم الزهري ، وإنما أقام - يعني الزهري - تلك الأيام مع بعض ملوك بني أمية بمكة أياماً يسيرة ، وفي حديثه يعني ابن عيينة عن الزهري اضطراب شديد ، وسفيان بن حسين وصالح بن أبي الأخضر وسليمان بن كثير متقاربون في الزهري - يعني في الضعف » .

«فأما ابن أبي ذئب ، فقد كان له معه صحبة ، إلا أنه يُحكى عنه أنه لم يسمع من الزهري . ولكن عرض عليه » .

«والزبيدي وشعيب لزماه لزوماً طويلاً إذ كانوا معه في الشام[1] في قديم الدهر ، وعقيل قد سأله عن مسائل كثيرة تدل على خُبْرٍ به[2] ، وكذا أبو أُوَيْس قد لزمه سنة وسنتين . فما وجدتَ من حديث يُحكى عن الزهري ليس له أصل عند بعض[3] هؤلاء ، فَتَأَنَّ في أمره » .

---

(١) « بالشام معه » ظ و ب .

(٢) « خبرته » ظ و ب .

(٣) قوله « بعض » ليس في ظ و ب .

« وابن إسحاق روى عن الزهري إلا أنه يمضغ حديث الزهري بمنطقه حتى يعرف من رسخ في علمه أنه خلاف رواية أصحابه عنه » . [ظ - ١٧٤] .

« وإبراهيم بن سعد صحيح الرواية عن الزهري » .

« وذكر قوماً رووا عن الزهري قليلاً أشياء يقع في قلب المتوسع في حديث الزهري أنها غير محفوظة . منهم : برْد بن سنان ، ورَوْح بنَ جَناح ، وغيرهما » . انتهى كلام الجوزجاني .

وكان الامام أحمد سيء الرأي في يونس بن يزيد جداً ، وقدَّم عليه معمراً وعقيلاً وشعيب بن أبي حمزة .

وقال : « عقيل وإبراهيم بن سعد عن الزهري أقل خطأ من يونس » .

وقال : « إسماعيل بن أمية ثبت في الحديث ، وهو أحب إلي حديثاً من أيوب [1] بن موسى ، وكان ابن عمه » .

وقال : « الذي صح لهُشَيْم [2] عن الزهري أربعة أحاديث ، ذكر منها حديث الافك » .

وسنذكر كلام أحمد في يونس في موضع آخر إن شاء الله تعالى .

---

(١) في ظ « وهو أحب إلينا من أيوب . » .

(٢) هو هُشَيْم بن بشير الواسطي ، حافظ كبير ثقة ، لكنه تلقى من الزهري أحاديث لم يحفظها ، فتُكُلِّم في حديثه عن الزهري خاصه بسببها . انظر التهذيب ج ١١ ص ٦٠ .

وأما ابن إسحاق [1] وابن أخي الزهري [2] فتكلم أحمد في حديثهما عن الزهري ولينه . وقال : « موسى بن عقبة ما أراه سمع من ابن شهاب ، إنما هو كتاب نظر فيه » .

وقال ابن معين : « الأوزاعي في الزهري ليس بذاك ، أخذ كتاب الزهري من الزبيدي » . ذكره يعقوب بن شيبة من طريق أبي داود عنه ، ثم قال يعقوب : « الأوزاعي ثقة ثبت إلا روايته عن الزهري خاصة فإن فيها شيئاً [3] » .

وقال يعقوب بن شيبة أيضاً : « ابن أبي ذئب ثقة ، وفي

---

(١) لعل الكلام في رواية ابن إسحاق عن الزهري جزء من الكلام في حفظه بشكل عام ، حتى انه يحتج به في الفضائل والمغازي وينظر فيه في الأحكام عند كثير من المحدثين . وقال الحاكم قال محمد بن يحيى : « هو حسن الحديث عنده غرائب ، وروى عن الزهري فأحسن الرواية » تهذيب ج ٩ ص ٤٦ .

(٢) ابن أخي الزهري : محمد بن عبد الله بن مسلم ، من أهل الصدق ، وروايته عن عمه فيها مأخذ ، قال الساجي : « صدوق ، تفرد عن عمه بأحاديث لم يتابع عليها » تهذيب ج ٩ ص ٢٨٠ .

(٣) الاوزاعي روى عن الزهري ، وروى عنه من شيوخه الزهري . قال الاوزاعي : « دفع إلي الزهري صحيفة وقال : اروها عني » . وقال يعقوب بن شيبة عن ابن معين : « الاوزاعي في الزهري ليس بذاك » . قال يعقوب : « والأوزاعي ثقة ثبت ، وفي روايته عن الزهري خاصة شيء » . تهذيب ج ٦ ص ٢٣٩ و ٢٤١ . فاتضح من ذلك أن سبب الكلام كون الأوزاعي أخذ حديث الزهري مناولة مع الاجازة ، وقد تقرر من قبل حجيتها وصحة الرواية بها انظر ص ٢٦١-٢٦٦ . وانظر ترجمة الأوزاعي فيما سبق ص ١٨٦ واشارة في ص ٣٩٩ ، وسيأتي ذكر آخر للاوزاعي .

روايته عن الزهري خاصة شيء » .

وقال أبو حاتم الرازي : « الزبيدي أثبت من معمر في الزهري خاصة لأنه سمع منه مرتين » . وقال ابن المبارك وابن مهدي في يونس بن يزيد [آ - ١٠١] : « كتابه صحيح » .

وقال نُعيم بن حماد سمعت ابن عيينة يقول : « كان زياد بن سعد عالماً بحديث الزهري » . وقال عبد الله بن أحمد : نا إسحاق بن موسى الأنصاري ثنا الوليـــد بن مسلم قال : « سمعت الأوزاعي يفضّل محمد بن الوليد الزبيدي على جميع من سمع من الزهري .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « ابن أبي ذئب سمع من الزهري[1]، ويزيد بن أبي حبيب لم يسمع من الزهري إنما هو كتاب» .

ونقل عثمان بن سعيد عن يحيى بن معين قال : « معمر أحبُّ إلي من صالح بن كيسان - يعني في الزهري - . قال : وابن جريج ليس بشيء في الزهري[2] ، وابن إسحاق ليس بـــه بأس ، وهو ضعيف الحديث عن الزهري ، و لماجشون ليس به بأس ، ومحمد بن أبي حفصة صويلح ليس بالقوي، وأسامة بن زيد [ب-٨٣] في الزهري ليس

---

(١) من قوله : « وقال أحمد . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٢) قال قريش بن أنس عن ابن جريج : « ما سمعت من الزهري شيئاً، إنما أعطاني الزهري جزءاً فكتبته وأجازه لي » الجرح والتعديـل ج ٢ / ٢ ص٣٥٧ - ٣٥٨ وقارن بالتهذيب ج٦ ص ٤٠٥ - ٤٠٦ وهذا يوضح سبب كلام ابن معين في رواية ابن جريج عن الزهري ، وهو أنه تلقى عنـــه بالمناولة والاجازة . وقد سبق حكمها في ص ٢٦١-٢٦٦ ، وأنها مقبولة . وانظر أيضاً بحثها في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث رقم عام ٣٣ ص١٩٢-١٩٣ .

به بأس ، وابن أخي الزهري ضعيف . وزياد بن سعد في الزهري ثقة . وسليمان بن موسى في الزهري ثقة » .

وقال الدارقطني : « أبو أويس في بعض حديثه عن الزهري شيء » .

أصحاب يحيى بن أبي كثير [1] :

قال اسحاق بن هاني قلت لأبي عبد الله يعني أحمد : « أيما أحب إليك في حديث يحيى بن أبي كثير ؟ قال هشام أحب إلي من روى عن يحيى بن أبي كثير ، قلت : فحسين المعلم وحرب بن شداد وشيبان ؟ قال : هؤلاء ثقات . قلت له : فهمام ؟ قال : ليس منهم أصح حديثا ولا أحب إلي من هشام ، قلت : فأبان العطار ، قال : هو مثل همام وشيبان » .

ونقل الأثرم عن أحمد قال : « هشام الدستوائي أثبت في حديث يحيى من معمر » .

وقال أبو زرعة الدمشقي : « سألت أحمد عن أصحاب يحيى بن أبي كثير ؟ فقال : هشام ، قلت ثم مَنْ ؟ قال : أبان ، قلت : ثم من؟ فذكر آخر ، قلت له : فالأوزاعي ؟ قال : الأوزاعي إمام » .

وذكر أحمد في رواية غير واحد من أصحابه : « أن الأوزاعي كان لا يقيم حديث يحيى بن أبي كثير ، ولم يكن عنده في كتاب ، إنما كان يحدث به من حفظه ويهم فيه ، ويروي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهاجر ، وإنما هو أبو المهلب » .

---

(١) سبقت ترجمته في ص ١٦٧ .

وقال البرديجي : « أبان العطار أمثلُ من همام. وعكرمة بن عمار حديثه عن يحيى بن أبي كثير مضطرب لم يكن عنده كتاب . قاله الإمام أحمد والبخاري وغيرهما » .

قال ابو حاتم الرازي : « سألت عليّ بن المديني مَنْ أثبتُ أصحاب يحيى بن أبي كثير ؟ قال هشام الدستوائي ، قلت : ثم من ؟ قال : ثم الأوزاعي ، وحجاج الصواف ، وحسين المعلم » .

ونقل إبراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين قال : ما روى أيوب - يعني السختياني - عن يحيى بن أبي كثير شيئاً فيه خير ، ولكن هشام الدستوائي » . يعني أن هشاماً هو الثبت في يحيى بن أبي كثير[1] .

أصحاب هشام بن عُروَة[2] :

قال أحمد في رواية الأثرم: « كانّ رواية أهل المدينة عنه أحسن ، أو قال : أصح .

وقال : كان يحيى بن سعيد يرسل الأحاديث التي يسندونها - يعني أنه كان يرسل عن هشام كثيراً - قال فقلت له : هذا الاختلاف عن هشام ، منهم من يرسل، ومنهم من يسند عنه ، مِن قِبَلِهِ كان ؟ فقال نعم .

وذكر أن عيسى بن يونس أسند عنه ما كان يرسله الناس كحديث الهدية وغيره » .

---

(١) قوله « ابن أبي كثير » ليس في ظ .

(٢) أبو المنذر القرشي ، الامام الحافظ الحجة ، ثقة فقيه. يأتي مزيد ترجمة له ان شاء الله .

وقيل له : علي بن مسهر ؟ قال : « كان علي بن مسهر قد ذهب بصره فكان يحدثهم من حفظه » .

وقال الأثرم أيضاً قال أبو عبد الله : « ما أحسن حديث الكوفيين عن هشام بن عروة ، أسندوا عنه أشياء ، قال : وما أرى ذاك إلا على النشاط - يعني أن هشاماً ينشط تارة فيسنده ، ثم يرسله مرة[1] أخرى ، قلت لأبي عبد الله : كان هشام تغير ؟ قال : ما بلغنا عنه تغيُّر » .

وقال أبو عبد الله : « ما كان أروى أبا أسامة - يعني[2] عن هشام - روى عنه أحاديث [ظ-١٧٥] غرائب . قال : ومالك يرسل أشياء كثيرة يسندها غيره » .

وقال أيضاً : « ما رأيت أحداً أكثر رواية عن هشام بن عروة من أبي أسامة ، ولا أحسن روايـــة منه ، ثم ذكر حديث تَركة الزبير ، فقال : ما أحسن ما جاء بذلك الحديث[3] وأتمّه ، قال : وحديث الإفك حسنه وجوّده » .

قال الأثرم قلت لأبي عبد الله : « أبو معاوية صحيح الحديث[4] عن هشام ؟ قال : لا ، ما هو بصحيح الحديث عنه » .

وقال الدارقطني : « أثبت الرواة عن هشام بن عروة الثوري

---

(١) في ظ و ب « فيسند ثم يرسل مرة » . وقوله « أخرى » ليس في ظ .
(٢) قوله « يعني » ليس في ظ و ب .
(٣) في ظ و ب « ما بذاك الحديث » سقط منها قوله « جاء » .
(٤) « صحيح الاسناد » ب .

ومالك ويحيي القطان وابن نمير والليث بن سعد » .

وقال ابن خراش في تاريخه : « هشام بن عروة كان مالك لا يرضاه » .

« وكان هشام صدوقاً تدخل أخبـاره في الصحاح ، بلغني أن مالكاً نقم عليه حديثه لأهل العراق ، قدم الكوفة ثلاث قـَدَمات[1]:

قـَدْمة [ب ـ ٨٤] كان يقول : حدثني أبي قال سمعت عائشة .

وقدم الثانية فكان يقول : حدثني أبي عن عائشة [أ ـ ١٠٢].

وقدم الثالثة فكان يقول : أبي عن عائشة[2] يعني لا يذكر السماع.

قال : وسمع منه بأخَرَةٍ وكيع وابن نمير ومحاضر » انتهى .

وهنا مما يؤيد ما ذكره الامام احمد أن حديث أهل المدينة كمالك وغيره عنه أصح من حديث أهل العراق عنه .

وذكر العقيلي بإسناده عن ابن لهيعة قال : « كان أبو الأسود يَعجب من حديث هشام بن عروة عن أبيه ، وربما مكث سنة لا يكلمه » .

وعن ابن[3] لهيعة عن أبي الأسود قال : « لم يكن عروة يرفع حديث أم زرع أن النبي صلى الله عليه وسلم . إنما كان يقطع به الطريق » .

---

(١) أي ثلاث مرات ،وفي ب«قلت قد مات» . موضع «ثلاث قدمات» وهو تحريف شنيع .

(٢) قوله « وقدم الثالثة . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٣) قوله « يعجب » إلى هنا سقط من ب .

قال العُقَيلي : « لم يأت بحـــديث أم زَرْعٍ غيرُ هشام ، وأبو الأسود يتيم عروة أوثق من هشام[1] » .

وقال ابن أبي خيثمة : ثنا موسى بن إسماعيل ثنا العوام بن أبي العوام الأعلم ، قال كنت مع الزهري فقال : « أنا أعلم بعروة من هشام ».

---

(١) قال يعقوب بن شيبة : « هشام بن عروة ثقة ثبت لم ينكر عليه شيء، إلا بعد ما صار إلى العراق، فإنه انبسط في الرواية فأنكر ذلك عليه أهل بلده، فإنه كان لا يحدث عن أبيه إلا ما سمعه منه، ثم تسهل فكان يرسل عن أبيه ». تذكرة الحفاظ ص ١٤٤ - ١٤٥ والتهذيب ج ١١ ص ٥٠ وهذا النص مفيد جداً في بيان ما طعن به على هشام . وسيأتي تفسيره للحافظ ابن رجب في موضع آخر ان شاء الله تعالى .

على أن هشاماً احتاط فكان يقول: أبي عن فلان ولم يقل حدثني ولا عن.

وأما كلام أبي الأسود يتيم عروة فناقله هو ابن لهيعة ، وهو ضعيف سيء الحفظ، ولعل غاية ما كان منه إنكاره عليه رفع حديث أم زرع الطويل كما في رواية أخرى أوردها الحافظ ابن حجر في التهذيب ج ١١ ص ٥١ .

والحديث روي عن عروة موقوفاً على عائشة أنها حدثت بـه النبي صلى الله عليه وسلم فأقره وقال في خاتمته : « كنت لك كأبي زرع لأم زرع » . هكذا أخرجـــه البخاري ج٧ ص ٢٧ - ٢٨ ومسلم ج ٧ ص ١٣٩ - ١٤٠ ، وأخرجه النسائي وغيره عن عروة كله مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم . انظر فتح الباري ج ٩ ص ٢٠٢ - ٢٠٣ .

ومن دقة هشام وتحريه أنه مع كثرة روايته عن أبيه فقد حدث بهذا عن أخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة .

ويأتي لذلك مزيد بيان لمناسبة ذكره فيمن ضعف حديثـــه في بعض الأماكن دون بعض .

قال : ورأيت في كتاب علي بن المـــديني[1] قال قال يحيى ابن سعيد : « رأيت مالك بن أنس في النوم فسألته عن هشام بن عروة ؟ فقال: أما ما حدث به وهو عندنا فهو اي كأنه صححه ، وما حدث به بعدما خرج من عندنا ـ فكأنه يوهنه ـ » .

وذكر ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين قال : « حديث معمر عن هشام بن عروة مضطرب كثير الأوهام » .

قال القاضي إسماعيل المالكي : بلغني عن علي بن المـديني أن يحيى القطان كان يضعف أشياء حدث بها هشام بن عروة في آخر عمره لاضطراب حفظه بعدما أسن والله أعلم . وسمعت عليّ بن نصر وغيره يذكرون نحو هذا عن يحيى[2] (بن سعيد) .

أصحاب ابن جُرَيْج[3] :

قال يحيى بن معين قال لي المعلى الرازي : « قـــد رأيت أصحاب ابن جريج بالبصرة ما رأيت فيهم أثبت من حجاج بن محمد».

---

(١) هو كتاب العلل .

(٢) الأئمة على توثيق هشام باطلاق ، لم يتكلم أحد في حديثه آخر عمره ، لذلك تعقب الحافظ ابن حجر كلام القطان هذا فقال : « ولم نر له في ذلك سلفاً » . التهذيب ج ١١ ص ٥١ .

(٣) « عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج الأمـــوي مولاهم ، المكي ، الحافظ ، العابد ، فقيه الحرم ، ثقة فاضل ، أدرك صغار الصحابة ولم يحفظ عنهم، وكان يدلس ويرسل ، من السادسة ، مات سنه خمسين ومائة أو بعدها وقد جاوز السبعين / ع » .

قال يحيى : وكنت أتعجب منه ، فلما تبينت ذلك إذا هو كما قال : كان أثبتهم في ابن جريج » .

وقد قوّى أحمد رواية يحيى بن سعيد عنه ، وضعف رواية أبي عاصم عنه . قال الأثرم ، قال أبو عبد الله : كان يحيى بن سعيد يقول : [١] « كان ابن جريج يحدثهم بما لا يحفظ ، يشير إلى أنه كان يحدث من كتب غيره ، قال : وما كنا نحن نسمع من ابن جريج إلا من حفظه ، قال : فقال له إنسان : فلعل ابن جريج حدثكم شيئاً حفِظه من كتب الناس » .

ثم قال أبو عبد الله : « كان ابن جريج يحدثهم من كتب الناس سماع أبي عاصم ، وذكر غيره ، قال : إلا أيام الحج فإنه كان يخرج كتاب المناسك فيحدثهم به من كتابه » .

ونقل ابن أبي مريم عن يحيى بن معين ، قال : « عبد المجيد ابن عبد العزيز بن أبي رَوّاد ثقة ، وكان أعلم الناس بحديث ابن جريج » .

ونقل عبد الله بن أحمد الدورقي عن ابن معين قال : « عبد الله ابن وهب ليس بذاك في ابن جريج ، كان يستَصْغَرُ » . يعني انه[٢] سمع منه وهو صغير .

وقال الحسن بن محمد بن الصباح : « سئل يحيى بن معين عن حجاج بن محمد وأبي عاصم : أيهما أحب إليك في ابن جريج ؟ قال : حجاج » .

---

(١) في ظ « قال يحيى بن سعيد » . (٢) « لأنه » ظ .

و[1] قال مسلم في كتاب التمييز : «عبد الرزاق وهشام بن سليمان أكبر في ابن جريج من ابن عيينة» .

وعبد الله بن فروخ قال الجوزجاني : «يروي عن ابن جريج عن عطاء غير حديث لم نجده عند الناس ، أحاديثه معضلة ، ووثقه غيره ، وأثنى عليه ابن أبي مريم ثناء عظيماً» .

أصحاب عَمْرو بن دينار : [2]

قال أحمد في رواية الأثرم : «أعلم الناس بعمرو بن دينار ابن عيينة، ما أعلم أحداً أعلم به من ابن عيينة ، قيل له : كان ابن عيينة صغيراً! قال : وإن كان صغيراً فقد يكون صغيراً كيّساً» .

وقال عبد الله بن أحمد قال أبي : «سفيان أثبت الناس في عمرو بن دينار وأحسنه حديثاً» .

و[3] قال عباس الدوري : «سألت يحيى بن معين عن حديث شعبة عن عمرو بن دينار، والثوري عن عمر بن دينار ، وسفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار ؟ قال : سفيان بن عيينة أعلمهم بحديث عمرو بن دينار ، وهو أعلم بعمرو بن دينار من حماد بن زيد» .

ونقل عثمان الدارمي [آ-١٠٣] عن ابن معين أن ابن عيينة أعلم بعمرو بن دينار [4] من (سفيان) الثوري وحماد بن زيد ، قيل

---

(١) و (٣) الواو زيادة من ظ . وانظر تقدمة الجرح والتعديل ص ٣٦ .

(٢) الحافظ الامام الفقيه عالم الحرم ، «ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين - ومائة -/ ع» .

(٤) قوله «من حماد بن زيد» إلى هنا سقط من ظ .

[ب - ٨٥] (له) . فشعبة ؟ قال : وأي شيء روى عنه شعبة؟ إنما روى عنه نحواً من مائة حديث » .

وقال ابن المديني : « ابن جريج وابن عيينة من أعلم الناس بعمرو ابن دينار » .

وقال أيضاً : « ابن عيينة أعلم بعمرو من حماد بن زيد » .

وقال أبو حاتم : « ابن عيينة أعلم بحديث عمرو بن دينار من شعبة [1] » .

وقيل لابن عيينة في حديث لعمرو بن دينار ، اختلف فيه ابن جريج وهشيم ؟ فقال ابن عيينة : « أنا أحفظ لهذا منهما » .

وقال الدارقطني : « أرفع الرواة عن عمرو بن دينار ابن جريج وابن عيينة وشعبة وحماد بن زيد » .

وذكر مسلم في كتاب التمييز [2] : « أن حماد بن سلمة يخطىء في روايته عن عمرو بن دينار كثيراً » .

* * *

---

(١) « شعيب » ب تصحيف . وانظر تقدمة الجرح والتعديل ص ٥٢ . وبقية كلام أبي حاتم هناك : « وكان ابن عيينة إماماً ثقة » .

(٢) ص ٢٦ وكلام مسلم جاء في جملة رواة وهذا لفظه :
« وحماد يُعَدُّ عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه عن قتادة، وأيوب، ويونس ، وداود بن أبي هند ، والجُرَيْري ، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار ، وأشباههم ، فإنه يخطىء في حديثهم » .

ذكر أهل البصرة :

أصحاب الحسن بن أبي الحسن رضي الله عنه[1] :

ذكر ابن البَرَّاء في تاريخه [ظ-١٧٦] عن علي بن المديني : « يونس أثبت في الحسن من ابن عوف ويزيد بن إبراهيم ثبت في الحسن ، وابنُ سيرين وهشام عن الحسن عامتها تدور على حوشب ، يعني هشام بن حسّان » .

وروى صالح بن احمد عن علي بن المديني : سمعت عرعرة بن البِرِنْد[2] قال قال لي عباد بن منصور : « مارأيت هشام بن حسان عند الحسن قط » . قال : « وسألت جرير بن حازم ؟ فقال :

---

(١) الحسن البصري الامام شيخ الاسلام رأس الطبقة الثالثة ، اسم أبيه يسار . قال ابن سعد « كان جامعاً عالماً رفيعاً ثقة حجة مأموناً ، عابداً ناسكاً كثير العلم ... » . وقال في التقريب : كان يرسل كثيراً ويدلس ، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين » .

قال نور الدين : ما وقع من وصف هذا الامام بالتدليس قد تطاول به بعض المصريين على هذا الإمام ، وهو إنما كان إرسالاً . لأنه ما كان يقصد الايهام في الرواية . قال الحاكم في المعرفة ص ١٠٤ : « ففي هؤلاء الأئمة المذكورين بالتدليس من التابعين جماعة وأتباعهم ، غير أني لم أذكرهم ، فإن غرضهم من ذكر الرواية أن يدعوا إلى الله عز وجل ، فكانوا يقولون : « قال فلان » لبعض الصحابة. فأما غير التابعين فأغراضهم فيه مختلفة » .

(٢) « البريد » ب ، وهو تصحيف لاينبغي أن يقع من حديثي ، لأن العلماء نبهوا عليه في علوم الحديث . وفي المشتبه أيضاً .

قاعدت الحسنَ سبع سنين ما رأيت هشاماً عنده قط ، فقلت له : يا أبا النضر قد حدثنا عن الحسن بأشياء ، ورويناها عنه ، فعمن تُراه أخذها ؟ قال : أراه أخذها عن حوشب [1] » .

وقال يعقوب بن سفيان قال ابن المديني : « أصحاب الحسن : حفص المنقري ، ثم قتادة ، وحفص فوقه ، ثم قتادة بعده ، و[2] يونس وزياد الأعلم . وكان حفص في الحسن مثل ابن جريج في عطاء ، وبعد هؤلاء أشعث بن عبد الملك ، ويزيد بن إبراهيم ، وقُرَّة طبقة ، وأبو الأشهب ، وجرير بن حازم طبقة ، وأبو حرة ، وهشام بن حسان في الحسن [3] طبقـــة ، وسلام بن مسكين ، والسَّريّ بن يحيى طبقة ، وأبو هلال فوق مبارك ، ومبارك أحبُّ إليَّ من الربيع يعني ابن صَبيح » .

وقال أحمد : « مافي أصحاب الحسن أثبت من يونس ، ولا أسند عن الحسن من قتادة » .

---

(١) قال ابن عيينة في هشام بن حسَّان : « كان أعلم الناس بحـــديث الحسن ، وكان حماد بن سلمة لايختار عليـــه أحداً في حديث ابن سيرين » التذكرة ص ١٦٣ . وفي التقريب : « ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين . وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل كان يرسل عنهما » .

قلت : تكلم غير واحد في حديث هشام عن الحسن (التهذيب ج ١١ ص ٣٤ — ٣٥) والظاهر أنه تلقى علم الحسن بواسطة عنه ، وعني بتحصيله حتى تمكن فيه ، ثم رواه عن الحسن مرسلاً ، أي بإسقاط الواسطة بينه وبين الحسن.

(٢) الواو ليست في ظ .

(٣) « في الحسن » ليس في ظ ، و «الحسن» ليس في ب، وقوله «طبقة» إلى « يحيى » مكشوط في نسخة الأصل ، اعتمدنا فيه على النسختين ظ و ب .

وقال حرب : سئل أحمد عن أصحاب الحسن ؟ فقال : « لايَعدل أحد يونسَ ، قال : وأيوب، وابن عون ، وهشام هؤلاء أصحاب محمد يعني ابن سيرين » .

وقال عثمان بن سعيد الدارمي قلت ليحيى بن معين : « فيونس ابن عُبَيْد أحب إليك في الحسن أو حُمَيْد ؟ قال : كلاهما. قال عثمان: يونس أكبر بكثير. قلت ليحيى : « فحميد أحب إليك فيه أو حبيب بن الشهيد ؟ قال : كلاهما » . قال عثمان : وحبيب أحب إلينا . قال قلت : سلاّم بن مسكين ؟ قال : ثقة ، قلت : سلام أحب إليك في الحسن أو المبارك ؟ قال : سلام » .

أصحاب محمد بن سيرين رحمه الله تعالى [1] :

قال ابن المديني : « أحاديث هشام بن حسان عن محمد صحاح » .

قال : ونسخت من كتاب : « ليس أحد أثبت في ابن سيرين من أيوب وابن عون إذا اتفقا ، وإذا اختلفا فأيوب أثبت ، وهشام [2] أثبت من خالد الحذّاء في ابن سيرين ، وكلهم ثبت ، وكذلك سلمة ابن علقمة وعاصم الأحول ، وليس في القوم مثل أيوب وابن عون . وهشام الدستوائي ثبت » وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « إذا اختلف ابن عون وأيوب في الحديث فأيوب أثبت منه » .

---

(١) هو الامام الرباني الفقيه الثقة ، ذو الأثر البالغ في تحرير أصول الحديث في عصره ، « وكان لايرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة/ع» .

(٢) « وأيوب » نسخة بهامش الأصل . والمثبت موافق لعلل ابن المديني ص ٦٨ .

وقوله في صدر الكلام : « قال ونسخت » القائل هو ابن البراق ، الراوي عن ابن المديني ، يقول هذا فيما نسخه من كتاب ابن المديني من غير سماع

وقال البرديجي : « أحاديث هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثرها صحاح ، غير أن هشام ابن حسان دون أيوب ويونس وابن عون وسلمة بن علقمة وعوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة فيها صحاح وفيها منكرة ومعلولة. وعوف صدوق ، ويزيد بن إبراهيم عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة صحيح إذا لم يكن الحديث منكراً أو مضطرباً أو معلولاً » انتهى.

وقد تكلم قوم في رواية هشام بن حسان عن[1] محمد بن سيرين :

قال ابن معين زعم معاذ بن معاذ قال : « كان شعبة يتقي حديث هشام بن حسان عن عطاء ومحمد والحسن » .

وقال وهيب : « سألني سفيان أن أفيده عن هشام بن حسان ؟ قلت : لا أستحله ، فأفدته عن أيوب عن محمد ، فسأل عنها هشاماً ».

قال المروذي [2] : سألت أبا عبد الله عن هشام بن حسان ؟ فقال : « أيوب وابن عون أحبُّ إليَّ وحسَّن أمر هشام . وقال : قد روى أحاديث رفعها أوقفوها ، وقد كان مذهبهم أن يقصروا بالحديث ويوقفوه » .

وقال عثمان الدارمي قلت ليحيى : « هشام أحب إليك في ابن سيرين أو يزيد بن إبراهيم ؟ قال كلاهما ثبتان [3] » .

قال عثمان : « وسمعت أبا الوليد الطيالسي يقول : « يزيد بن إبراهيم أثبت عندنا من هشام بن حسان » .

---

(١) « عنه » ظ . وسقط من ب قوله « عن محمد » إلى قوله فيما يلي « حسان » .

(٢) « الماوردي » ب .

(٣) « ثقتان » ظ و ب .

قال عثمان : « وسألت يحيى عن يحيى [1] بن عتيق ؟ قال : ثقة ، قلت : هو أحب إليك في ابن سيرين أو هشام بن حسان ؟

فقال : ثقة وثقة . ـ قال عثمان : يحيى خير ـ قلت : هشام بن حسان أحب إليك أو جرير بن حازم ؟ قال : هشام أحب إلي ، قلت : فيزيد بن إبراهيم أحب إليك أو جعفر بن حيان قال : يزيد أحب إلي . قلت : داود أحب إليك أو خالد الحذّاء ؟ قال : داود أحب إلي » .

وقال الدارقطني : « أثبت أصحاب ابن سيرين أيوبُ وابن عون وسلمة بن علقمة ويونس بن عبيد » .

أصحاب ثابت البُناني [2] :

وفيهم كثرة ، وهم ثلاث طبقات :

الطبقة الاولى : الثقات :

كشعبة ، وحماد بن زيد ، وسليمان بن المغيرة ، وحماد بن سلمة ، ومعمر . وأثبت هؤلاء كلهم في ثابت حماد بن سلمة ، كذا قال أحمد

---

(١) « عثمان » ب . وفي ظ « وسألت يحيى بن عتيق » ، وهو سقط ، وقد كتب في الحاشية : « لعله عن يحيى بن عتيق » . فتنبه الحافظ ابن زريق لعلة الأصل الذي ينسخ عنه .

(٢) ثابت بن أسلم البُناني ، بضم الباء الموحدة ، أبو محمد البصري ، الامام الحجة القدوة الناسك ، « ثقة حافظ ، من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين ـ ومائة ـ وله ست وثمانون / ع » .

في رواية ابن هانىء : « ما أحد روى عن ثابت أثبت من حماد بن سلمة».
وقال ابن معين : « حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت البناني ».

وقال أيضاً : « حماد بن سلمة أعلم الناس بثابت ، ومن خالف حماد ابن سلمة في ثابت فالقول قول حماد » .

وقال ابن المديني : « لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد ابن سلمة ، ثم من بعده سليمان بن المغيرة ، ثم من بعده حماد بن زيد ، وهي صحاح » يعني أحاديث هؤلاء الثلاثة عن ثابت .

وقال أبو حاتم الرازي : « حماد بن سلمة في ثابت وعلي بن زيد أحب إليّ من همام ، وهو أحفظ الناس ، وأعلم بحديثهما ، بَيَّنَ خطأ الناس ». يعني أن من خالف حماداً في حديث ثابت وعلي ابن زيد قُدّم قول حمادٍ عليه ، وحُكِمَ بالخطأ على مخالفه .

وحكى مسلم في كتاب التمييز[1] : « إجماع أهل المعرفة على أن حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت » ، وحكى ذلك عن يحيى القطان وابن معين وأحمد وغيرهم من أهل المعرفة .

وقال الدارقطني : « حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت » .

قال ابن المديني : « وروى حميد عن ثابت شيئاً ، وأما جعفر يعني ابن سليمان فأكثر عن ثابت ، وكتب مراسيل ، وكان فيها أحاديث مناكير عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ليسأل أحدكم ربه حتى يسأله شِسْعَ نعله والملح[2] » .

---

(١) ص ٢٦ ورقة ١٤ ، وانظر نصه في اطروحتنا ص ٥٩ — ٦٠ .
(٢) أخرجه الترمذي في الدعوات ، مرسلا ، وموصولا . انظر للتوسع فيض القدير ج ٥ ص ٣٥٣ ـ ٣٥٤ . وذكره ابن المديني في علله ص ٧٧ معلقاً .

قال علي : « وفي أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة، وذكر علي أنها تشبه أحاديث أبان بن أبي عياش»[1] .

وقال العقيلي : « أنكرهم رواية [ظ - ١٧٧] عن ثابت معمر » .

وذكر ابن أبي خيثمة عن [يحيى] ابن معين قال : « حديث معمر عن ثابت مضطرب كثير الأوهام » .

الطبقة الثانية : الشيوخ :

مثل الحَكَم بن عطية وقد ذكر أحمد الحَكَمَ بن عطية فقال : «هؤلاء الشيوخ يخطئون على ثابت » ، وذكر للحكم بن عطية [2] عن ثابت عن أنس أحاديث مناكير .

وقال أيضا [3] : « سهيلُ بن أبي حزم يروي عن ثابت منكرات » .

وقال في عمارة بن زاذان : « يروي عن ثابت أحاديث مناكير ، ثم قال : هؤلاء الشيوخ رووا عن ثابت ، وكان ثابت [4] جل حديثه عن أنس ، فحملوا أحاديثه عن أنس ، قال : ويوسف ابن عبدة يروي عن حميد وثابت أحاديث مناكير بالتوهم، ليس هي عندي من حديث حميد ولاثابت » انتهى .

ومنهم حماد بن يحيى الأبَحّ : له أوهام عن ثابت ، منها حديثه عنه عن أنس مرفوعا حديث : « مَثَلُ أمّتي مَثَلُ المطر » . والصواب عن ثابت عن الحسن مرسلاً ، كذا رواه حماد بن سلمة

---

(١) العلل لابن المديني ص ٧٧ ، لكن فيه : « إنما هذا حديث أبان ابن أبي عياش عن أنس » . (٢) قوله « فقال . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٣) قوله « أيضاً » زيادة من ظ .

(٤) قوله « وكان ثابت » سقط من ظ .

عن ثابت ، وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الأمثال [1] .

الطبقة الثالثة : الضعفاء والمتروكون :

وفيهم كثرة ، كيوسف بن عطية الصفّار .

قال ابن هاني : قال أحمد : « كان حماد [2] ثبتاً في حديث ثابت [ب - ٨٧] البناني ، وبعده سليمان بن المغيرة ، وكان ثابت يحيلون عليه في حديث أنس ، [آ - ١٠٥] وكل شيء لثابت روي عنه يقولون : ثابت عن أنس » .

وقال أحمد في رواية أبي طالب : « أهل المدينة إذا كان الحديث غلطاً يقولون : ابن المنكدر عن جابر ، وأهل البصرة يقولون : ثابت عن أنس ، يحيلون عليهما » .

ومراد أحمد بهذا كثرة من يروي عن ابن المنكدر من ضعفاء أهل المدينة ، وكثرة من يروي عن ثابت من ضعفاء أهل البصرة ، وسيء الحفظ والمجهولين منهم ، فإنه كثرت الرواية عن ثابت من هذا الضرب فوقعت المنكرات في حديثه ، وإنما أُتِيَ من جهة من روى عنه من هؤلاء [3] ، ذكر هذا المعنى ابن عدي وغيره .

---

(١) ج ٥ ص ١٥٢ ولفظه بتمامه : « مَثَلُ أمتي مثَلُ المطر ، لا يُدرَى أوله خير أم آخره » . قال الترمذي : « حسن غريب من هذا الوجه ، قال : وروي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه كان يثبِّتُ حماد بن يحيى الأبح . . » .

قلت : والحديث له شواهد عن عدد من الصحابة كما في المقاصد الحسنة ص ٣٧٥ وكشف الخفاء ج٢ ص ١٩٧ .

(٢) « حمد » ب ، وهو تصحيف .

(٣) في ظ موضع هذه الجملة « وإنما أتي من جهتهم » .

ولما اشتهرت رواية ابن المنكدر عن جابر ورواية ثابت عن أنس صار كل ضعيف وسيء الحفظ إذا روى حديثاً عن ابن المنكدر يجعله عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإن رواه عن ثابت جعله عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، هذا معنى كلام الإمام أحمد رحمه الله ورضي الله عنه والله أعلم[1] .

أصحاب قَتادة بن دِعامة السدوسي[2] :

قال ابراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين : « سعيد بن أبي عَروبة أثبت الناس في قتادة » .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « أثبت الناس في قتادةَ ابنُ أبي عروبة » .

وسمعته يقول : « همام في قتادة أحب إلي من أبي عوانة » .

وسئل يحيى بن معين عن أبان وهمام : أيهما أحب إليك ؟ فقال: « كان يحيى القطان يروي عن أبان وكان أحب إليه ، وأما همام فهو أحب إليّ » .

وقال أحمد في رواية الأثرم : « إذا خالف أبو عوانة وأبان العطار[3] سعيداً أعجبني ذاك ، يعني حديثهما ، قال : لأنه يكون

---

(١) قوله « رحمه الله ورضي عنه » زيادة من ظ . وقوله « والله أعلم » من ب .

(٢) أبو الخطاب البصري ، الحافظ العلامة ، أحفظ أهل البصرة سبق ص ١٦٤ .

(٣) في ظ و ب « وأبان القطان » . وفي هامش ظ بخط ابن زريق : « صوابه العطار » .

بما قد حفظاه » .

قال أحمد قال عفان قال أبو عوانة : « كان قتادة يقول [لي] : لاتكتب عني شيئاً ، فسمعت منه وحفظت ، ثم نسيت بعد ، فجلست إلى سعيد فجعل يحدث عن قتادة بما أعرف أو نحو هذا » .

وقال إسحاق بن هانيء : سألت أبا عبد الله قلت : أيما أحب إليك في حديث قتادة : سعيد بن أبي عروبة أو همام أو شعبة أو الدستوائي[1]؟ فسمعته يقول : « قال عبد الرحمن بن مهدي : سعيد عندي في الصدق مثل قتادة ، وشعبة ثبت ، ثم همام » . قلت : والدستوائي ؟ قال : « والدستوائي أيضاً » .

وقال عثمان بن سعيد قلت ليحيى بن معين : « شعبة أحب إليك في قتادة أو هشام ؟ قال : كلاهما » .

قال عثمان بن سعيد : « هشام في قتادة أكبر [2] من شعبة » .

وقال البرديجي : « شعبة وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس صحيح ، فإذا ورد عليك حديث لسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً ، وخالفه هشام وشعبة ، حكم لشعبة وهشام على سعيد ، وإذا روى حماد بن سلمة وهمام وأبان

---

(١) في ب : « سعيد بن أبي عروة أو هشام أو الدستوائي » . وفيه سقط وتحريف .

(٢) في الأصل : « أكثر » والمثبت من ظ و ب .

وقد قال شعبة بنحو ذلك ولفظه : « كان هشام أحفظ عني عن قتادة » . وقال شعبة أيضاً : « كان أعلم بحديث قتادة مني » التهذيب ج ١١ ص ٤٤ .

ونحوهم من الشيوخ عن قتادة عن أنس[١] عن النبي صلى الله عليه وسلم وخالف سعيد أو هشام أو شعبة ـ فإن القول قول هشام[١] وسعيد وشعبة على الانفراد . فإذا اتفق هـؤلاء الأولون وهم همام وأبان وحماد [١] على حديث مرفوع وخالفهم شعبة وهشام وسعيد، أو شعبة وحده أو هشام وحده [٢] أو سعيد وحده - توقف عن الحديث، لأن هؤلاء الثلاثة : شعبة وسعيد وهشام [٣] أثبت من همام و أبان وحمـــاد » .

قلت : مراده أن الحفاظ من أصحاب قتادة ثلاثة [٤] : شعبة وسعيد وهشام، والشيوخ من أصحابه مثل حماد بن سلمة وهمـــام وأبان ونحوهم .

فأما الحفاظ الثلاثة : فإذا روى سعيد حديثاً عن قتادة وخالفه فيه شعبة وهشام فالقول قولهما، وسيأتي فيما بعد قوله : « إن القول قول رجلين من الثلاثة من غير تعيين »، وقوله أيضاً : « إنـــه إذا روى هشام وسعيد بن أبي عروبة[٥] شيئاً وخالفهما شعبة فالقول قولهما ».

وأما إذا اختلف الثلاثة فسيأتي قوله : « إنه يتوقف عن الحديث».

---

(١) قوله « عن أنس » و « هشام و » و « وهم همام وأبان وحمـــاد» سقط من ب .

(٢) قوله « أو هشام وحده » سقط من ب .

(٣) قوله « شعبة وسعيد وهشام » سقط من ب ، وبيض موضعه في ظ .

(٤) قوله : « الحفاظ من أصحاب قتادة ثلاثة » سقط من ب ووقع في ظ هكذا : « ان اختلاف الحفاظ من أصحاب قتادة مثل شعبة . . »

(٥) «ابن أبي عروبة » ليس في ظ و ب .

وإن خالف هشام شعبة ، فقد حكي فيا بعد فيه قولين : أحدهما : القول قول شعبة، والثاني : التوقف .

وأما الشيوخ : فإذا روى أحدهم حديثاً ـ وخالفه واحد من الحفاظ الثلاثة — فالقول قول ذلك الحافظ ، فإذا اتفق الشيوخ الثلاثة على حديث ـ وخالفهم الحفاظ الثلاثة أو أحدهم [ب ـ ٨٨] توقف عن الحديث .

ففرق بين أن ينفرد شيخ بحديث يخالفه فيه حافظ فإنه حكم بأن القول قول الحافظ ، وبين أن [ظ ـ ١٧٨] يجتمع الشيوخ على حديث ويخالفهم الحفاظ أو بعضهم ، فقال يتوقف فيه .

وهذا بخلاف قول أحمد إنه إذا اختلف [آ ـ ١٠٦] سعيد بن أبي عروبة مع أبي عوانة وأبان إنه يعجبه قول الشيخين كما سبق عنه .

وقال[1] البرديجي أيضاً : « أصح الناس رواية عن قتادة شعبة ، كان يوقف قتادة على الحديث » .

قلت : كأنه يعني بذلك اتصال حديث قتادة ، لأن شعبة كان لايكتب عن قتادة إلا ما يقول فيه : ثنا ، ويسأله عن سماعه .

فأما حفظ[2] حديثه فقد تقدم عن أحمد وغيره أن سعيد بن أبي عروبة أحفظ له ، ولكن ظاهر كلام البرديجي خلاف هذا ، وأن شعبة أثبت في قتادة ، وسيأتي من كلامه مايبينه .

ثم قال البرديجي : « فإذا أردت أن تعلم صحيح حديث قتادة فانظر إلى

(١) في ظ و ب « ثم قال » .

(٢) في ظ « فاحفظ » وهو سهو سقطت به « ما » .

رواية شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي، فاذا اتفقوا فهو صحيح ، وإذا خالف هشام شعبة فالقول قول شعبة . وقال بعضهم يتوقف عنه ، وإذا اتفق هشام وسعيد بن أبي عروبة من رواية أهل الثبت [1] عنهما وخالفهما شعبة كان القول (قول هشام وسعيد، غير [2]) أن شعبة من أثبت الناس في قتادة ، ولايلتفت (إلى رواية الفرد عن شعبة [2]) من ليس له حفظ ولا تقدم في الحديث (من أهل الاتقان) .

وقال البرديجي أيضاً : «أحاديث» [2]) شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها صحاح ، وكذلك سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي ، إذا اتفق هؤلاء الثلاثة على الحديث فهو صحيح ، وإذا اختلفوا في حديث واحد فإن القول فيه قول رجلين من الثلاثة ، فإذا اختلف الثلاثة توقف عن الحديث ، وإن انفرد واحد من الثلاثة في حديث نُظِرَ فيه ، فإن كان لايُعْرَفُ متن الحديث إلا من طريق الذي رواه ـ كان منكراً .

وأما أحاديث قتادة الذي يرويها [3] الشيوخ مثل حماد بن سلمة ، وهمام [4] ، وأبان [5] ، والأوزاعي ، فينظر في الحديث : فإن

---

(١) «التثبت» ظ و ب ، ووقع في ب من قوله «قول شعبة» إلى هنا بياض واضطراب .

(٢) بياض في ظ و ب مواضع ما بين القوسين .

(٣) كذا في الأصل . وفي ظ و ب «الذي يرويه» .

(٤) همام هنا هو «همام بن يحيى بن دينار العَوْذي» «ثقة ربما وهم» . ويأتي ذكره أيضاً .

(٥) أبان هذا ليس ابن أبي عياش السابق ص ٩٧ بل هو «أبان بن يزيد =

كان [1] الحديث يحفظ من غير طريقهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن أنس بن مالك من وجه آخر لم يُدْفَعْ ، وإن كان لايعرف عن أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرتُ لك كان منكراً » انتهى .

وقد سبق [2] ذكر ذلك في الكلام على المنكر ، ومافيه من اختلاف الحفاظ في ذلك .

وقال ابن معين قال شعبة : « هشام الدستوائي أعلم بقتادة وأكثر مجالسة له مني ».

قال أحمد في رواية حرب : « أصحاب قتادة : شعبة وسعيد وهشام ، إلا أن شعبة لم يبلغ علم هؤلاء ، كان سعيد يكتب كل شيء . قال أحمد : وقال عفان وذكر حديثاً فقال : أصاب همام وأخطأ هشام وسعيد » .

وذكر مسلم في كتاب التمييز [3] : « ان حماد بن سلمة عندهم يخطىء في حديث قتادة كثيراً ». وقال الدارقطني في العلل : « معمر سيء الحفظ لحديث [4] قتادة والأعمش » .

=العطار البصري، أبو يزيد ، ثقة ، له أفراد ، من السابعة ، مات في حدود الستين ــ ومائة ــ ، خ م د ت س » .

(١) « كان » سقط من ب .

(٢) « سبق » ليس في ظ وب . وانظر ص٤٥١-٤٥٢ .

(٣) في أواخر القطعة المحفوظة في الظاهرية ورقة ١٤ وجه ٢ ، ص ٢٦ وقد سبق ذكر نص كلام مسلم تعليقاً في ص ٤٩٤ .

(٤) « الحديث » ب ، وهو سهو ، وبيض فيها موضع قوله : « الحفظ » .

وقال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى بن معين [١] يقول قـــال معمر : « جلست إلى قتادة وأنا صغير فلم أحفظ عنه الأسانيد [٢] ».

ونقل الأثرم عن أحمد قال : « عمرو بن الحارث روى عـن قتادة مناكير » .

وقال في جرير [٣] بن حازم : « كان يحدث بالتوهم أشياء عن قتادة يسندها بواطيل [٤] » .

وكذلك ضعف يحيى وغيره حديث جرير عن قتادة خاصة .

وسليمان التيمي قال الأثرم [٥] : « حديثه عن قتادة مضطرب » .

وفي تاريخ الغَلاَبي [٦] : « يزيد بن إبراهيم عن قتادة : ليس بذاك» والظاهر أنه حكاه عن ابن معين .

---

(١) بيض موضع « ابن معين» في ظ و ب ، ولفظ « يقول » من ظ .

(٢) « الاسانيد » سقط من ظ وبيض له في ب .

(٣) قوله « مناكير وقال في جرير » بياض في ظ و ب ، لكن في ظ : « وجرير بن حازم كان . . . »

(٤) قوله « يسندها بواطيل » بياض في ظ و ب .

(٥) بياض في ب ، وسقط إلى آخر العبارة من ظ .

(٦) الغلابي : نسبة لجماعة من الرواة والعلماء كما بين الحافظ ابن حجر في « تبصير المنتبه بتحرير المشتبه » ص ١٠٣٥ .

والغلابي المذكور هنا بتخفيف اللام كما ضبطه الحافظ في التبصير ، وهو المفضل بن غسان الغَلابي تلميذ يحيى بن معين ، كما يظهر من التهذيب ج ١١ ص ٢٨١ ومن المجروحين لابن حبان ج ٢ ص ٧٦ و ١١٧ طبع حلب . وقال الخطيب : « كان ثقة » . انظر تاريخ بغداد ج ١٣ ص ١٢٤ .

أصحاب أيوب السختياني :[1]

قال الإمام أحمد : « ماعندي أعلم بحديث أيوب من حماد بن زيد، وقد أخطأ في غير شيء » .

وقال ابن معين : « ليس أحد اثبت في أيوب من حماد بن زيد » .

وقـــال : سليمان بن حرب وحماد بن زيد في أيوب أكثر من[2] [آ ـ ١٠٧] كل من روى عن أيوب[3] .

وقال ابن معين : « إذا اختلف إسماعيل بن عُلَـيَّة وحماد بن زيد في أيوب ـ كان القول قول حماد ، قيل ليحيى : فإن خالفه سفيان الثوري قال : فالقول قول حماد بن زيد في أيوب. [ب ـ ٨٩] قال يحيى : ومَنْ خالفه من الناس جميعاً في أيوب فالقول قوله » .

وهذا القول اختيار ابن عدي وغيره .

وقال النسائي : « أثبت أصحاب أيوب حماد بن زيد ، وبعده عبد الوارث وابن عُلَـيَّة » .

ورجحت طائفة ابن عُلَـيَّة على حماد :

قال البرديجي : « ابن علية أثبت مَنْ روى عن أيوب» .

« وقال بعضهم : حماد بن زيد ، قال : ولم يختلفا إلا في حديث أوقفه ابن علية ، ورفعه حماد ، وهو حديث أيوب عن ابن سيرين

---

(١) سبقت ترجمته في ص ١٦٨ .

(٢) في ظ « حماد بن زيد في أيوب أكبر » وعليه يكون الكلام من قول سليمان لا ابن معين .

(٣) من قوله « وقال : سليمان » إلى هنا سقط من ب .

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ليس أحد منكم ينجيه عمله ! قالوا : ولا أنت ؟! قال ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل[١] » انتهى .

وليس وقف هذا الحديث[٢] مما يضره ، فإن ابن سيرين كان يقف الأحاديث كثيراً ولايرفعها ، والناس كلهم يخالفونه ويرفعونها .

قلت : وقد اختلفا أيضاً في أحاديث أُخر ، منها حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر : « أن عمر قبَّل الحجَر »[٣] كذا[٤] رواه حماد بن زيد عن أيوب. ورواه ابن علية عن أيوب قال : نبِّئتُ[٥] أنّ عمر قبَّل الحجر » .

وذكر شعيب بن حرب حماد بن زيد وابن علية ، فَقَدَّم ابن علية ، وقال[٦] : « هو أثبتهم في الحديث » .

---

(١) الحديث متفق عليه : البخاري في الرقاق (القصد والمداومة على العمل) من طرق عن عائشة وأبي هريرة ج ٨ ص ٩٨ - ٩٩ ، ومسلم في صفة الجنة من طرق عن أبي هريرة وجابر وعائشة ج ٨ ص ١٣٩ - ١٤١ .

(٢) قوله « الحديث » زيادة من ظ .

(٣) متفق عليه : البخاري ج ٢ ص ١٥١ ومسلم ج ٤ ص ٦٦ - ٦٧ من طرق عديدة . ولفظه عنده من طريق حماد : « أن عمر قبل الحجر ، وقال : إني لأقبلك ، وإني لأعلم أنك حجر ولكني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك » .

(٤) قوله « كذا » سقط من ب .

(٥) قوله « قال : نبئت » بياض في ب ووقع في ظ مكان قوله « عن أيوب . . » الخ : « عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قبل الحجر »

(٦) بياض في ظ و ب موضع «فقدم ابن علية وقال » .

وقال غندر : « نشأتُ في (الحديث يوم نشأت وليس)[1] ؛ أحد يُقَدّم في الحديث على إسماعيل بن علية[2] .

(وقال عيسى بن يونس : «إسماعيل»[1]) أثبت عندنا من حماد ، وحماد ، [3] وأبي عوانة ، وسمى قوماً ». خرج ذلك كله يعقوب ابن شيبة .

وقال : أخبرني الهيثم بن خالد قال : « اجتمع حفاظ أهل البصرة، فقال أهل الكوفة لأهل البصرة : نَحُّوا عنا إسماعيل ، وهاتوا من شئتم» .

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل قال أبي : « كان حماد بن زيد لايعبأ إذا خالفه الثقفي ووهيب ، وكان يهاب أو يتهيب إسماعيل بن علية إذا خالفه » .

(و)قال يزيد بن الهيثم : سمعت يحيى بن معين سئل عن أحاديث أيوب اختلاف ابن علية وحماد بن زيد ؟ فقال : « إن أيوب كان يحفظ [ظ - ١٧٩] وربما نسي الشيء » انتهى . فنسب الاختلاف الى أيوب .

وقال أحمد في رواية الميموني : « عبد الوارث قد غلط في غير شيء، روى عن أيوب[4] أحاديث لم يروها أحد من أصحابه » . وهو عنده مع هذا ثبت ضابط .

---

(١) بياض في ظ و ب .
(٢) زاد هنا في ظ « أحد » ، ولا معنى لهذه الكلمة هنا .
(٣) « من حماد ، وحماد » يعني حماد بن زيد وحماد بن سلمة .
(٤) في ب « عن أبي أيوب » وهو خطأ .

وقال الأثرم عن أحمد : « جرير بن حازم يروي عن أيوب عجائب».

وذكر القواريري عن يحيى بن سعيد : أنه كان يثبّت عبد الوارث، وإذا خالفه أحد من أصحابه يقول ما قال عبد الوارث انتهى .

ولم يكتب عبد الوارث ولا ابن عُلَيَّة حديث أيوب حتى مات أيوب .

وأما حماد بن زيد ، وكان ضريراً[1] ، وكان يحفظ ، ولم يكن عنده كتاب لأيوب بالكلية .

ونقل عثمان الدارمي عن ابن معين قال : « عبد الوارث مثل حماد ، قال : وهو أحب إليّ في أيوب من الثقفي وابن عيينة » .

أصحاب شعبة[2] :

قال أحمد في رواية ابن هاني : « مافي أصحاب شعبة[3] أقل خطأ من محمد بن جعفر ، ولا يقاس بيحيى بن سعيد[4] في العلم أحد » .

وقال صالح بن أحمد ثنا علي بن المديني قال : ذكرت (ليحيى أصحاب)[5] شعبة فقال : « أنا لا أسمي لك أحداً ، كان عامتهم يمليها عليهم (رجل إلا خالداً)[5] ومعاذاً ، فإنا كنا إذا قمنا من عند شعبة جلس خالد ناحية، (ومعاذ ناحية)[5] فكتب[6] كل واحد منهما بحفظه.

---

(١) قارن بما سبق في ترجمته ص ١٨٩-١٩٢ .

(٢) شعبة بن الحجاج سبقت ترجمته في ص ١٧٢ .

(٣) من «قال أحمد» إلى هنا سقط من ب وسقط إلى قوله « وقال صالح » من ظ.

(٤) « بيحيى بن معين » ب وهو تصحيف .

(٥) مواضع بين القوسين بياض في ظ و ب .

(٦) « يكتب » ظ و ب . وفي ظ « يكتب كل واحد منهما مايحفظه » .

وأما أنا فكنت لا (أكتب حتى أجيء إلى البيت) [1] » .

قال ابن أبي حاتم [2] : ثنا أحمد بن منصور المروزي سمعت سلمة بن سليمان يقول قال عبد الله بن المبارك : « إذا اختلف النـاس في حديث شعبة فكتاب غُنْدَر [3] [آ - ١٠٨] حكَمٌ فيما بينهم » .

وذكر ابن خراش عن الفلاس قال : « كان يحيى وعبد الرحمن ومعاذ وخالد وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث عن شعبة رجعوا إلى كتاب غندر فحكم عليهم » .

وقال العجلي : « غُنْدَر من أثبت الناس في حديث شعبة » .

وقال يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين : « لم أر في أصحـاب شعبة أحسن حديثاً من أبي الوليد ، قيل له : من كان أحب إليك أبو داود أو بهز ؟ قال : أبو داود ثقة ، وكان بهز أتقن منـــه في كل شيء » .

---

(١) قوله : « أكتب حتى أجيء إلى البيت » بياض في ظ و ب .

(٢) في تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٧١ وفيه « نا أحمد بن منصور بن راشد المروزي ..» وسقط قوله « ثنا » من ظ و ب .

(٣) غُنْدَر : بضم الغين المعجمة وسكون النون لقب محمد بن جعفر صاحب شعبة ، الذي سبق في أول الترجمة . وسبب تلقيبه بهذا أن ابن جريج قدم البصرة فحدثهم بحديث عن الحسن البصري ، فأنكروه عليه وشغّبوا ، وأكثر محمد بن جعفر من الشغب عليه ، فقال له ابن جريج : اسكت ياغُنْدَر ! . وأهل الحجاز يسمون المشغب غندراً . علوم الحديث لابن الصلاح ص ٣٠٦

وقال عثمان بن سعيد : « سألت يحيى بن معين عن أصحاب شعبة؟ قلت : يحيى القطان أحب إليك في شعبة أو يزيد بن زريع ؟ قال: ثقتان ، قلت فغندر أحب إليك أو محمد بن أبي عدي ؟ [ب - ٩٠] قال : ثقتان ، قلت: فأبو داود أحب إليك أو حرمي ؟ قال : أبو داود أحب إلي. قلت : فأبو داود أحب إليك فيه أو ابن مهدي ؟ قال : أبو داود أعلم به » .

قال عثمان : « عبد الرحمن بن مهدي أحب إلينا في كل شيء ، وأبو داود أكثر رواية عن شعبة » .

قال : « وسألت يحيى عن أبي عامر العقدي ؟ قال : ثقة ، قلت فشبابة ؟ قال : ثقة ، قلت : فمعاذ أثبت في شعبة أو غندر ؟ قال : ثقة وثقة [1] » .

وقال أبو مسعود بن الفرات : « ما رأيت أحداً أكبر في شعبة من أبي داود » . وقال أحمد : « مسكين بن بُكَيْر يخطيء عن شعبة » .

وقال ابن عدي: «أصحاب شعبة معاذ بن معاذ وخالد بن الحارث ويحيى القطان وغندر وأبو داود خامسهم » .

ونقل ابن البرّاء [2] عن ابن المديني قال : « عبد الصمد في شعبة ثبت » .

---

(١) في ظ « ثقة ثقة » ، وهو سهو من الناسخ عن واو العطف .

(٢) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن البرّاء تلميذ ابن المديني وراوية علله ثقة ، مات سنة ٢٩١ .وثقه الخطيب في تاريخه ج ١ ص ٢٨١ ، ٢٨٢ ، وذكره الذهبي في التذكرة ص ٦٥٩ . وقوله « ابن » سقط من ب .

أصحاب مَعْمَر بن راشد[1] :

قال أحمد في رواية إبراهيم الحربي : « إذا اختلف أصحاب معمر في شيء فالقول قول ابن المبارك » .

وقال ابن عسكر : سمعت (أحمد بن حنبل يقول)[2] : إذا اختلف أصحاب معمر فالحديث لعبد الرزاق » .

قال (يعقوب بن شيبة)[2] : عبد الرزاق متثبت في معمر ، جيد الإتقان » .

وسنذكر فيما بعد إن شاء الله أن من سمع[3] باليمن منه فهو أصح ممن سمع منه بالبصرة .

وقال ابن معين : « أبو سفيان المَعْمَري : محمد بن حميد صاحب معمر ثقة ، وعبد الرزاق أحب إليّ منه » .

قال الدارقطني : « أثبت أصحاب معمر هشام بن يوسف وابن المبارك » .

---

(١) الحافظ الحجة ، عالم اليمن . أبو عروة الأزدي ، مولاهم ، « ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ـ ومائة ـ وهو ابن ثمان وخمسين سنة /ع » .

من كتبه : « الجامع » ، وهو من مصادر عبد الرزاق في مصنفه . وسيأتي له ذكر أيضاً .

(٢) بين الأقواس بياض في ظ و ب .

(٣) قوله « فيما بعد » إلى هنا بياض في ب . وقوله : « فيما بعد إن شاء الله » ليس في ظ .

أصحاب حماد بن سَلَمة [1] :

قال عبد الله بن أحمد : سمعت يحيى بن معين يقول : « من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة فعليه بعفان بن مسلم » .

وقال النسائي : « أثبت أصحاب حماد بن سلمة ابن مهدي وابن المبارك وعبد الوهاب الثقفي » .

ذكر أهل الكوفة :

أصحاب عامر بن شَراحيل الشعبي [2] :

قال إسحاق بن هانيء قلت لأبي عبد الله يعني أحمد : « من أحب إليك من أصحاب الشعبي [3] ؟ قال : إسماعيل أحبهم إليّ وأحسنهم حديثاً ، قلت : أيما أحب إليك بيان أو فراس ؟ قال : ما فيهما إلا ثقة ، (قلت : أيما أحب إليك زكريا أو فراس قال : مافيهما إلا ثقة) [4]

---

(١) سبقت ترجمته في ص ١١٨ تعليقاً ، وتوسع فيه الحافظ ابن رجب في ص ١٢٧ — ١٢٩ .

(٢) الامام الشعبي : « أبو عمرو » ثقة مشهور ، فقيه ، فاضل ، من الثالثة ، مات بعد المائة ، وله نحو من الثمانين / ع » .

وقال العجلي : « مرسل الشعبي صحيح لايكاد يرسل إلا صحيحاً » تذكرة الحفاظ ص ٧٩ ـ ٨٠ ووقع في ظ و ب « عامر بن شرحبيل » وهو تصحيف ، الصواب « شراحيل » .

(٣) في ب « يعني من أصحاب الشعبي » بزيادة « يعني » .

(٤) بين القوسين سقط من ب .

وزكريا حسن الحديث »[1] .

وقال عبد الله بن أحمد [2] : قال أبي : « أصح الناس حديثاً عن الشعبي إسماعيل بن أبي خالد ، قلت : فزكريا وفراس وابن أبي السَّفَر [3] ؟ قال : ابن أبي خالد يشرب العلم شرباً ، ابن أبي خالد أحفظهم . وقال : ابن أبي السَّفَر وزكريا كلاهما كانا يختلفان إلى الشعبي جميعاً » .

وحكى عثمان بن سعيد عن يحيى بن معين قال : « إسماعيل ابن أبي خالد أحب إليّ في الشعبي من الشيباني [4] ، وإسماعيل أعلم بالشعبي من ابن عون [5] . قيل له : فراس أحب إليك أو بيان؟ (قال : كلاهما ثقة) [6] .

وقال ابن المديني سألت يحيى بن سعيد عن زكريا عن الشعبي ؟ (فقال : ليس هو عندي مثل إسماعيل) [6] وليس به بأس » .

---

(١) قوله زكريا هو ابن أبي زائدة الثقة ، وفراس هو ابن يحيى الهمداني الثقة .

(٢) في كتاب العلل ومعرفة الرجال ج١ ص ٩٩ ، وقارن بـ ٢٣٩.

(٣) هو عبد الله بن أبي السَّفَر ثقة .

(٤) الشيباني : سليمان بن أبي سليمان ، أبو إسحاق الكوفي، ثقة .

(٥) ابن عون : عبد الله بن عون الثقة الحافظ .

(٦) بياض في ظ و ب ، إلا قوله « مثل إسماعيل » فقد ثبت في ظ .

أصحاب أبي اسحاق السَّبِيعي :

واسمه عمرو بن عبد الله[1] .

قد ذكر الترمذي في كتابه هذا أن الثوري وشعبه أحفظ [آ - ١٠٩ ، ظ - ١٨٠] واثبت من جميع من روى عن أبي إسحاق .

وقال ابن المديني : سمعت معاذ بن معاذ وقيل له : أي أصحاب أبي إسحاق أثبت ؟ قال : شعبة وسفيان ، ثم سكت . وقال ابن أبي خيثمة سمعت ابن معين يقول : « أثبت أصحاب أبي إسحاق الثوري وشعبة وهما أثبت من زهير[2] وإسرائيل[3] ، وهما قرينان . قال : وسمعت ابن معين يقول : لم يكن أحد أعلم بحديث أبي إسحاق من الثوري » .

وقال عثمان الدارمي : « سألت يحيى : شعبة أحب إليك في أبي إسحاق أو سفيان ؟ قال : سفيان » .

وقال أبو زرعة : « أثبت أصحاب أبي إسحاق الثوري وشعبة. وإسرائيل وشعبة أحبُّ إليَّ من إسرائيل » .

---

(١) أبو إسحاق السَّبِيعيّ عمرو بن عبد الله الهَمْداني ، الكوفي ، الحافظ المكثر ، التابعي « ثقة ، عابد ، من الثالثة ، اختلط بآخرة . مات سنة تسع وعشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك/ع » .

(٢) زهير هو زهير بن معاوية ، كما سيأتي ذكره وهو « ثقة ثبت، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بآخرة / ع » .

(٣) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي . كنيته أبو يوسف: « ثقة ، تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة . مات سنة ستين — ومائة — وقيل بعدها / ع » .

وقال أبو حاتم الرازي [1] : « سفيان أتقن أصحاب أبي إسحاق، وهو أحفظ من شعبة ، وإذا اختلف الثوري وشعبة فالثوري » .

وقال أبو عثمان البرذعي : سمعت أبا زرعة يقول سمعت ابن نمير يقول : « سماع يونس وزكريا وزهير من أبي إسحاق بعد الاختلاط » .

وقال أبو زرعة : « إذا فات شعبة وسفيان فزهير [ب - ٩١] خلف ، ثم زائدة [2] » .

وقال البرديجي : « حديث أبي إسحاق من حديث شعبة وسفيان الثوري إذا اتفقا لم يختلفا صحيح . فإذا اختلفا كان القول قول سفيان لأنه أحفظ الرجلين».

وقد روي عن أحمد أنه يقدم قول شعبة في أبي إسحاق » .

قال الميموني قلت لأبي عبد الله : « مَنْ أكبر في أبي إسحاق ؟ قال : ما أجد [3] في نفسي أكبر من شعبة [فيه] ثم الثوري ، قال : وشعبة أقدم سماعاً من سفيان ، قلت : وكان أبو إسحاق قد تأخر، قال : أي والله! هؤلاء الصغار زهير وإسرائيل يزيدون [4] في الإسناد وفي الكلام » .

---

(١) تقدمة الجرح والتعديل ص ٦٦

(٢) « زائدة بن قُدامة الثقفي ، أبو الصَّلْت الكوفي ، ثقة ثبت ، صاحب سنّة ، من السابعة ، مات سنة ستين — ومائة — وقيل بعدها ع».

(٣) « ما أحدث » ب . وهو تصحيف .

(٤) قوله « وإسرائيل يزيدون » بياض في ب ، وبيض في ظ موضع « يزيدون » فقط .

ونقل جماعة عن أحمد تقديم شريك على إسرائيل في أبي إسحاق [1] ، وقال : « إنه أضبط عنه وأقدم سماعاً » ، قال : « ويختلف [2] على إسرائيل في حديث أبي إسحاق » ، وقدم شريكاً في أبي إسحاق على يونس وأبي الأحوص أيضاً [3] .

وقال في زهير وإسرائيل [4] وزكريا : « ليس حديثهم بالقوي عن أبي إسحاق » .

وقال : « إذا اختلف زكريا وإسرائيل في أبي إسحاق - فإن زكريا أحب إلي في أبي إسحاق [5] من اسرائيل ، ثم قال : ما أقربهما » .

ونقل الأثرم عن أحمد قال : « ما أقرب حديث زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق ، ولكن سماعه عندي مع هؤلاء الذين سمعوا بآخرة » .

---

(١) في ب « تقديم أبي إسحاق » وهو سقط واضح .

(٢) في ظ « ويختلفون » . وبيّض في ب لقوله « ويختلف على إسرائيل »

(٣) أبو الأحوص : « سلاّم بن سُلَيم، الحنفي مولاهم، الكوفي، ثقة ، متقن ، من السابعة . مات سنة تسع وسبعين - ومائة - ع » . وقوله : « أيضاً » ليس في ظ .

(٤) هكذا قدرنا قراءة النسخة الأصل ، حيث وقع في المصورة في موضع « زهير وإسرائيل » بياض لم يظهر منه إلا طيف ضئيل جداً لبعض حروف ، وفي ظ بياض تام ، وسقط من ب من قوله « يونس » إلى « وزكريا » ووقع فيها مكانه : « وقدم شريكاً في أبي إسحاق على ثور وزكريا ... »

(٥) قوله : « في أبي إسحاق » ليس في ظ .

قال : « وضعف حديث يونس بن أبي إسحاق عن أبيه وقال : حديث إسرائيل أحبُّ إليَّ منه » .

ونقل عثمان بن سعيد عن يحيى قال : « شريك أحب إلي في أبي إسحاق من إسرائيل وهو أقدم » .

ونقل الدوري عنه قال : « زكريا وزهير وإسرائيل حديثهم عن أبي إسحاق قريب من السواء ، سمعوا منه بآخرة ، إنما صحب أبا إسحاق سفيان وشعبة » .

وقال العجلي : « رواية زكريا بن أبي زائدة وزهير بن معاوية وإسرائيل عن أبي إسحاق قريب من السواء ، قال : ويقال : إن شريكاً أقدم سماعاً منهم » .

وقال ابن المديني : « الأعمش يضطرب في حديث أبي إسحاق » .

وذكر عثمان بن سعيد عن ابن معين قال : « شريكٌ أحبُّ إليَّ في أبي إسحاق من إسرائيل وهو أقدم ، قيل له : أبو الأحوص أحب إليك فيه أو أبو بكر بن عياش ؟ قال : ما أقربهما » .

ونقل يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين قال : « شعبة وسفيان في أبي إسحاق جميعاً واحد » ، يعني [1] لا يرجح أحدهما على الآخر » .

قال : «وزهير وإسرائيل وشريك وأبو عوانة في أبي إسحاق واحد ، وإسرائيل أقدم من عيسى ليس به بأس » .

وقد رجحت طائفة إسرائيل في أبي إسحاق خاصة على الثوري وشعبة ، منهم ابن مهدي ، ورُوي عن [2] شعبة أنه كان يقول في

---

(١) قوله « يعني » ليس في ط .

(٢) في ظ « وذكر عن » وبيض موضعها في ب .

أحاديث أبي إسحاق : « سلوا عنها إسرائيل ؟ فإنه [1] أثبت فيها مني » .

وقد سبق ذكر هذا مستوفى أيضاً [آ ـ ١١٠] في أول الكتاب [2] في الكلام على حديث ابن مسعود في الاستنجاء بالحجرين ، وإلقاء الروثة [3] .

---

(١) قوله « إسرائيل ، فإنه » بيض موضعه في ب .

(٢) قوله « في أول الكتاب » ليس في ظ وبيض مكانه في ب .

(٣) أخرجه الترمذي ج ١ ص ٢٥ ـ ٢٨ : حدثنا هنّاد وقتيبة قالا حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبدالله قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته .. إلى آخر الحديث

وهذا الاسناد منقطع ، لأن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله ابن مسعود كما ذكره الترمذي نفسه .

وأخرجه البخاري ج ١ ص ٣٩ والنسائي ج ١ ص ٣٩ ـ ٤٠ من طريق أبي نعيم وابن ماجه ج ١ ص ١٣٢ بحاشية السندي من طريق يحيى بن سعيد القطان كلاهما ـ أي كلا من أبي نعيم ويحيى بن سعيد القطان ـ عن زهير عن أبي إسحاق وقال : ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبد الله يقول : « أتى النبيُّ صلى الله عليه وسلم الغائطَ فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار ، فوجدت حجرين ، والتمَسْتُ الثالث فلم أجده ، فأخذت روثة فأتيته بها ، فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال : « هذا رِكْسٌ » . انتهى ، والسياق للبخاري.

وقد يشكل قول أبي إسحاق هنا : « ليس أبو عبيدة ... » مع ثبوت حديثه عنه ؟! =

. . . .

= والجواب عن ذلك أن مراده بهذه الكلمة : «ليس أبو عبيدة ذكره» أي لست أرويه الآن عن أبي عبيدة ، وإنما أرويه عن عبد الرحمن » . انظر فتح الباري فقد توسع في الكلام على الحديث ج ١ ص ١٨١-١٨٢ وعنه باختصار شديد السيوطي في حاشيته على النسائي ، وكذا السندي في حاشيته على النسائي وابن ماجه الصفحات السابقة .

وقد تكلم الترمذي على اختلاف الرواة في الحديث ، وذكر طرق الحديث وقال : « هذا حديث فيه اضطراب »

ثم بيَّن رأي إمامه البخاري ورأيه في هذا الاختلاف فقال :

« سألت عبد الله بن عبد الرحمن - يعني الدارمي المترجم في ص ٢٢٨ - أيُّ الروايات في هذا الحديث عن أبي إسحاق أصحُّ ؟ فلم يقض فيه بشيء ؟

وسألت محمدا - يعني البخاري - عن هذا ؟ فلم يقض فيه بشيء. وكأنه رأى حديث زهير عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله : "أشبَهَ" ، ووضعه في كتاب « الجامع » .

قال أبو عيسى : وأصح شيء في هذا عندي حديث إسرائيلَ وقيس عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله، لأن اسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق من هؤلاء . وتابعه على ذلك قيس بن الربيع .

قال أبو عيسى : وسمعت أبا موسى محمد بن المثنى يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : « ما فاتني الذي فاتني من حديث سفيان الثوري عن أبي إسحاق إلا لِما اتكلت به على إسرائيل ، لأنه كان يأتي به أتم » .

قال أبو عيسى : وزهير في أبي إسحاق ليس بذاك ، لأن سماعه منه بآخرة .

=

وفي كتاب النكاح في الكلام على حديث النكاح بلا ولي[1].

أصحاب إبراهيم بن يزيد النَّخَعي[2]:

= قال: وسمعتُ أحمد بن الحسن الترمذي يقول سمعت أحمد بن حنبل يقول: «إذا سمعتَ الحديث عن زائدة وزهير فلا تبالي أن لاتسمعه من غيرهما إلا حديث أبي إسحاق. وأبو إسحاق اسمه: عمرو ابن عبد الله السبيعي الهمْداني. وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه. ولايعرف اسمه». انتهى.

فقد رأى الترمذي معارضة رواية إسرائيل عن أبي إسحاق لرواية زهير عن أبي إسحاق، لكون إسرائيل أرجح.

وهذا الرجحان صواب، لكن لا معارضة بين الروايتين. والجمع بينها ظاهر السبيل، وهو مادلت عليه الروايات أن هذا الحديث كان عند أبي إسحاق من عدة أوجه عن عبد الله بن مسعود. وإليه تشير عبارته في رواية زهير «ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن».

وقد توسع الحافظ ابن حجر في بيان طرق الحديث والترجيح بينها، وتوصل به التحقيق إلى صحة ماذهب إليه البخاري في بحث طويل محقق قيم عقده في كتابه هدي الساري مقدمة فتح الباري في الفصل الثامن في الأحاديث التي انتقدها الدارقطني: الحديث الأول من كتاب الطهارة. لانطيل بسرده، فانظره لزاما.

(1) «بغير ولي» ظ و ب.

والحديث سبق تخريجه وبحثه في ص ٣٠٧ وفي ص ٤٢٦.

(2) إبراهيم بن يزيد النَّخَعي: أبو عمرو الكوفي، فقيه العراق: «ثقة، إلا أنه كان يرسل كثيراً، مات سنة ست وتسعين، وهو ابن خمسين، أو نحوها / ع».

ذكر علي بن المديني عن يحيى بن سعيد قال . « ما أحد أثبت عن مجاهد وإبراهيم من منصور [1] ، فقلت ليحيى : منصور أحسن حديثاً عن مجاهد من ابن أبي نجيح ؟ قال : نعم ، وأثبت ، وقال : منصور أثبت الناس » .

وقال أحمد حدثني يحيى قال قال سفيان : « كنت إذا حدثت الأعمش [2] عن بعض أصحاب إبراهيم قال، فإذا قلت : منصور سكت».

وقال ابن المديني عن يحيى عن سفيان قال : « كنت لا أحدث الأعمش عن أحد إلا رده ، فإذا قلت : منصور ، سكت » .

وذكر ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين قال : « لم يكن أحد أعلم بحديث منصور من سفيان [3] الثوري » .

ورجحت طائفة الأعمش على منصور في حفظ إسناد حديث النخعـــي :

قال وكيع : « الأعمش أحفظ لإسناد إبراهيم من منصور » .

وقد ذكره الترمذي في باب التشديد في البول من كتاب الطهارة ، واستدل به على ترجيح قول الأعمش في حديث ابن عباس في القبرين: « سمعت مجاهداً يحدث عن طاوس عن ابن عباس » .

---

(١) هو منصور بن المعتمر ، تأتي ترجمته ، وطبقات رواته .

(٢) « عن الأعمش » ظ . وقد ضرب في الأصـــل على « عن » وهو الصواب .

(٣) « من الثوري » ظ و ب .

وأما منصور فرواه [ب ٩٢] عن مجاهد عن ابن عباس [١] .

وكذلك ذكره أيضاً في كتاب الصيام في باب صيام العشر ، واستدل [ظ - ١٨١] به على ترجيح رواية الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة : « ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صائماً في العشر

---

(١) لفظ الحديث عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ بقبرين فقال : « إنهما يعذبان ، وما يعذبان في كبير . بلى ، كان أحدهما لايستتر من بوله وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة » .

أخرجه البخاري على الوجهين (باب من الكبائر ألا يستتر من بوله) والباب الذي يليه ج ١ ص ٤٩ ومسلم من طريق الأعمش ج ١ ص ١٦٦ وكذا الترمذي من طريق الأعمش أيضاً ج ١ ص ١٠٢ - ١٠٣ واللفظ المذكور للبخاري .

وقد أشار الترمذي إلى رواية منصور ورجح رواية الأعمش ، فقال: « وروى منصور هذا الحديث عن مجاهد عن ابن عباس ، ولم يذكر فيه « عن طاوس » . ورواية الأعمش أصح » .

وأجاب الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١ ص ٢٢٠ بصحة الطريقين، وأن مجاهداً سمعه على الوجهين : سمعه من طاوس عن ابن عباس، وسمعه من ابن عباس . ويتأيد هذا كما ذكر بعضهم بأنه رواه أبو داود الطيالسي في مسنده رقم ٢٦٤٦ عن شعبة بمثل رواية منصور .

وقد عرفت اتجاه الحافظ ابن رجب في هذا .

وعليه نقول : إن البخاري أخرج الحديث على الوجهين اشارة الى أنه لامطعن على الحديث بسبب هذا الاختلاف ، خصوصاً وأن الحديث كيفما دار دار على ثقة ، كما ذكر القسطلاني في ارشاد الساري ج ١ ص ٣٧٥ .

قط ، على قول منصور ، فإنه أرسله [1] .

ورجحت طائفة الحكَم [2] ، قال عبد الله بن أحمد : سألت أبي : « من أثبت الناس في إبراهيم ؟ قال : الحكَمُ ، ثم منصور » .

وقال أيضاً : قلت لأبي : أي أصحاب إبراهيم أحب إليك ؟ قال : الحكم ثم منصور ، ما أقربهما ، ثم قال : كانوا [3] يرون أن عامة حديث أبي معشر إنما هو عن حماد ـ يعني (ابن أبي سليمان) .

وقال [4] حرب عن أحمد : « كان يحيى بن سعيد يقدم منصوراً والحكَم على الأعمش » [5] .

---

(١) أخرجه الترمذي ج ٣ ص ١٢٩-١٣٠ وأبو داود من طريق الأعمش (فطر العشر) ج ٢ ص ٣٢٥ وابن ماجه ص ٥٥١ من طريق منصور عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة بنحوه . فوافق حديث الأعمش .

وهذا الإسناد عند ابن ماجه لم يذكره الترمذي .

قال الترمذي : « وقد اختلفوا على منصور في هذا الحديث ورواية الأعمش أصح وأوصل إسناداً » .

ثم ذكر قول وكيع : « الأعمش أحفظ لإسناد ابراهيم من منصور » .

(٢) هو الحكَم بن عُتَيْبَة بالمثناة ثم الموحدة ، مصغراً : « ثقة ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلّس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة ـ ومائة ـ أو بعدها وله نيف وستون / ع » .

(٣) من قوله « وقال أيضاً » إلى هنا بياض في ب ، وبيض في ظ موضع : « أقربهما ثم قال كانوا » .

(٤) « ابن أبي سليمان وقال » ليس في ب ، وبيض في ظ موضع « ابن أبي سليمان » .

(٥) « والحكم على الأعمش » ليس في ب ، وبيض موضعه في ظ .

وقال ابن المديني : قلت ليحيى بن سعيد : « أي أصحاب إبراهيم أحب إليك ؟ قال [1] : الحكَم ومنصور ، قلت : أيهما أحب إليك ؟ قال : ما أقربهما » .

وقال عثمان الدارمي قلت ليحيى بن معين : « الحكم أحب إليك [2] في ابراهيم أو فُضَيْل بن عمرو ؟ قال : الحكم أعلم » .

أصحاب الأعمش :

وهو سليمان بن مِهْرانَ الكاهلي [3] .

قال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « لم يكن أحد أعلم بحديث الأعمش من سفيان الثوري » .

قال وسمعت يحيى بن معين يقول : « أبو معاوية [4] كنا إذا ذاكرناه حديث الأعمش فكأنا لم نسمع الحديث ، يشير إلى كثرة حديثه وسعة حفظه » .

---

(١) في ظ : « أي أصحاب أثبت ؟ قال » وهو سقط وتحريف . وفي ب بياض .

(٢) قوله « قال ما أقربهما » إلى هنا سقط من ظ .

(٣) كنيته أبو محمد ، وهو كوفي ، إمام شهير : « ثقة حافظ ، عارف بالقراءة ، ورع ، لكنه يدلس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين ، أو ثمان ـ وأربعين ومائة ـ وكان مولده أول إحدى وستين / ع » .

(٤) أبو معاوية هو : « محمد بن خازم ، بمعجمتين ، أبو معاوية ، الضرير، الكوفي ، عمي وهو صغير ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يَهِمُ في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، وله اثنان وثمانون سنة ، وقد رمي بالإرجاء / ع » .

قال ابن أبي حاتم[١] ثنا أحمد بن سنان الواسطي سمعت عبد الرحمن ابن مهدي يقول : « ما رأيت سفيان لشيء[٢] من حديثه أحفظ منه لحديث الأعمش » .

قال وثنا أبي نا أبو بكر الأعين قال سمعت أحمد بن حنبل وقلت له : « من أحب الناس إليك في حديث الأعمش ؟ قال : سفيان ، قلت: شعبة ؟ قال : سفيان » .

ثنا محمد بن إبراهيم أنا عمرو بن علي قال : سمعت أبا معاوية يقول : « كان سفيان يأتيني ههنا فيذاكرني بحديث الأعمش [ف] ما رأيت احداً أعلم بحديث الأعمش منه » .

وقال علي قال يحيى بن سعيد : « سماعي من سفيان عن الأعمش أحب إلي من سماعي من الأعمش » .

قال ابن أبي حاتم [٣] وسمعت أبي يقول : أحفظ أصحاب الأعمش الثوري » .

وقال يعقوب بن شيبة : « سفيان الثوري وأبو معاوية مقدمان في الأعمش على جميع من روى عن الأعمش » .

وذكر عن علي بن المديني قال : « كان أبو معاوية حسن[٤] الحديث عن الاعمش حافظاً عنه[٤] » .

---

(١) في تقدمة الجرح والتعديل ص ٦٣ .

(٢) « بشي » ب ، وهو تصحيف .

(٣) المرجع السابق ص ٦٤ .

(٤) قوله « حسن » بيض موضعه في ب . و « عنه » ليس في ب .

وذكر بإسناده [أ - ١١١] عن جرير بن عبد الحميد قال [١] : أبو معاوية حفظ حديث الاعمش ، ونحن أخذناها من الرقاع [٢] ».

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه [٣] : « قال أبو معاوية : « كنا إذا قمنا من عند الاعمش كنت أمليها عليهم [٤] » .

قال أبي : « أبو معاوية من أحفظ أصحاب الاعمش . قلت له : مثل سفيان ؟ قال : لا ، سفيان في طبقة أخرى ، مع أن أبا معاوية يخطىء في أحاديث من أحاديث الاعمش » .

وقال عبد الله أيضاً [٥] : قال أبي في أصحاب الاعمش : « سفيان أحبهم إليّ ، ثم أبو معاوية في الكثرة والعلم بالاعمش » .

ونقل عثمان بن سعيد عن يحيى بن معين قال : « سفيان أحب

---

(١) في ب « وذكر عن علي بن المديني عن جرير قال » . وبيض في ظ موضع « بن عبد الحميد » .

(٢) « من الرقاع » ليس في ب ، وبيض موضعه في ظ .

(٣) هنا حذف معلوم من طريقة المحدثين في الكتابة : والتقدير : قال : قال أبو معاوية .

وانظر الشطر الأول من هذا النقل في العلل ومعرفة الرجال بنحوه ج ١ ص ١٧٩ ، والشطر الثاني في ص ٣٨٨ . في ضمن كلمة في الموازنة بين أبي معاوية وبين شعبة ، وتفضيل شعبة .

(٤) قوله : « الأعمش » إلى هنا بيض موضعه في ظ . وسقط من ب إلا « عليهم » .

(٥) في العلل ج ١ ص ٣٧٠ بنحوه ، في ضمن سؤالات من عبد الله لأبيه . وهو حوار علمي قيم جداً ، في أثبت أصحاب الزهري .

اليّ في الاعمش من شعبة . قال : وأبو عوانة [1] أحب اليّ فيه من عبد الواحد [2] . وأبو شهاب [3] أحب اليّ من أبي بكر بن عياش في كل شيء » يعني في الاعمش وغيره .

وقال : « وأبو بكر وأبو الاحوَص ما أقربهما ، وقطبة [4] وحفص ثقتان » .

وقال حرب عن أحمد : « أبو معاوية أثبت في الاعمش من جرير » .

[وقيل لاحمد : « أبو معاوية فوق شعبة يعني في الاعمش ؟ » . قال : « أبو معاوية في الكثرة وعلمه بالاعمش . وشعبة صاحب حديث يؤدي الالفاظ والاخبار ، وأبو معاوية عن عن » .

---

(١) أبو عوانة هو وضاح بن عبد الله اليشكري الثقة الشهير ، وتأتي له ترجمة .

(٢) هو « عبد الواحد بن زياد العبدى ، مولاهم ، البصري ، ثقة ، ـ لكن ـ في حديثه عن الأعمش وحده مقال ، من الثامنة ، مات سنة ست وسبعين ـ ومائة ـ وقيل بعدها/ع » .

(٣) أبو شهاب هذا هو « عبد ربه بن نافع الكناني ، الحنّاط : بمهملة ونون ، نزيل المدائن ، أبو شهاب الأصغر، صدوق يهم ، من الثامنة ، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ـ ومائة ـ/خ م د س ق » .

(٤) هو : « قطبة بن عبد العزيز بن سياه ، بكسر المهملة بعدها تحتانية خفيفة ، الأسدي الكوفي ، صدوق ، من الثامنة / عه » كذا في التقريب ، لكن الأكثر على توثيقه كما يستدل من التهذيب ، وقال الترمذي : « هو ثقة عند أهل الحديث » انظر التهذيب ج ٢ ص ٣٧٨-٣٧٩ .

وقيل له : « بعد أبي معاوية شعبة أثبت ؟ » قال : « شعبة أثبت في كل شيء ، وقد غلط شعبة في بعض ما روى عن الاعمش ، وكان زائدة من أصح الناس حديثاً عن الاعمش ، [ب - ٩٢] ماخـلا الثوري » .

قال : « وجرير لم يكن بالضابط عن الاعمش » .

وقال : « أبو معاوية عنده أحاديث يقلبها عن الاعمش »] .

وقال أبو بكر الخلال : « أحمد لايعبأ بمن خالف أبا معاوية في حديث الاعمش إلا أن يكون الثوري» .

وقال يعقوب بن شيبة : « عبيد الله بن موسى ، ومُحاضر [1] ومِندل [2] وأبو معاوية، ووَكيع ، وابن نُمَيْر [3] ، ويحيى بن عيسى [4] ، كل هؤلاء ثقة في الأعمش » .

---

(١) هو محاضر بن المُوَرِّع الكوفي : « صدوق له أوهام ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين / خت م د س » .

(٢) مِنْدل مثلث الميم ساكن الثاني ، ابن علي العَنَزي ، أبو عبد الله الكوفي ، ويقال : اسمه عَمْرو ، ومندل لقب . ضعيف ، من السابعة ، ولد سنة ثلاث ومائة ، ومات سنة سبع أو ثمان وستين / د ق » .

(٣) ابن نُمَيْر هو : « عبد الله بن نمير الهمْداني ، أبو هشام ، الكوفي ، ثقة ، صاحب حديث ، من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين - ومائة - وله أربع وثمانون/ع » .

(٤) هو « يحيى بن عيسى التميمي ، النهشلي ، الفاخوري ، الجرّار ، الكوفي ، نزيل الرملة ، صدوق يخطىء ، ورمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين/بخ م د ت ق » .

[قال :] «وقد تكلم في رواية وكيع عن الاعمش بشيء دفعه عيسى بن يونس.

حدثني أحمد بن داود الحدّاني [1] قال : قيل لعيسى بن يونس - وانا أسمع - إن وكيعاً سمع من الاعمش وهو صغير قال : لاتقولوا [2] ذاك ، إنه كان ينتقيها ويعرفها ، او قال : ينقّيها».

قال ابن ابي حاتم [3] : ثنا محمد بن سعيد المقريء قال : «سئل عبد الرحمن مَنْ أثبت في الاعمش بعد الثوري؟ قال ما اعدل بوكيع أحداً. قال له رجل يقولون [4] : أبو معاوية ؟ قال : فنفر من ذلك . وقال : أبو معاوية عنده كذا وكذا وهماً».

وأما حفص بن غياث : فقد كان أحمد وغيره يتكلمون في حديثه، لأن حفظه كان فيه شيء [5] ، وقدمه غيرهم .

قال أبو عبيد الآجري عن أبي داود : «كان عبد الرحمن بن مهدي لايقدم بعد الكبار من أصحاب الأعمش غير حفص بن غياث».

---

(١) في ب «الحدامي» .

(٢) «فقال : لاتقولون ذاك» ظ و ب ، وليس فيها «أوقال ينقيها».

(٣) في تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٠ . وبيض في ظ و ب موضع قوله: «عبدالرحمن مَن أثبت». ووقع في ظ «محمد بن سعيد المقبري» وهو تصحيف.

(٤) «قال له رجل يقولون» ليس في ب. وفي ظ: «قيل له : أبو معاوية؟»

(٥) تغير حفظ حفص بن غياث قليلاً في الآخر ، كما ذكر في التقريب . وهذا لاينافي تقديمه في حديثه عن الأعمش خاصة ، لما يأتي من وصف يحيى بن سعيد لكتاب حفص عن الأعمش . وهذه الخصوصية بالأعمش تشير إليها عباراتهم ، كقولهم «أوثق أصحاب الأعمش» وانظر تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٤١٦ والميزان ج ١ ص ٥٦٧ .

قال أبو داود : « سمعت عيسى بن شاذان يقدم حفصاً ، وكان بعضهم يقدم أبا معاوية » .

وقال ابن خِراش بلغني عن علي بن المديني قال سمعت يحيى بن سعيد يقول : « أوثق أصحاب الأعمش حفص بن غياث ، قال علي : فأنكرت [ظ - ١٨٢] ذلك ، ثم قدمت الكوفة بآخرة ، فأخرج اليَّ عمر بن حفص كتاب أبيه عن الأعمش ، فجعلت أترحم على يحيى ، وقلت لعمر : سمعت يحيى يقول : حفص أوثق أصحاب الأعمش ، ولم أعلم حتى رأيت كتابه » .

وروى محمد بن عبد الرحيم البزاز عن علي بن المديني قال : « كان يحيى يقول : حفص ثبت » . ثم ذكر معنى حكاية ابن خِراش. وهذه أصح ، وتلك منقطعة .

وقال ابن معين : « حفص أثبت من عبد الواحد بن زياد ، وهو أثبت من عبد الله بن إدريس .

وقال الدارقطني : « أرفع الرواة عن الأعمش : الثوري ، وأبو معاوية ، ووكيع ، ويحيى القطان ، وابن فُضَيل [1] ، وقد غلط عليه في شيء » .

وقال ابن عمار قال أبو معاوية : « كان أهل خراسان يجيئون إلى الأعمش ليسمعوا منه فلا يقدرون ، فكانوا يجيئون فيسمعون من شعبة عن الأعمش ، فكان شعبة لايحدثهم حتى يقعدني معه فيقول :

---

(١) هو « محمد بن فضيل بن غَزْوَان الضبي ، مولاهم ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف ، رمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين - ومائة - / ع » .

يا أبا معاوية أليس هو كذا وكذا ؟ فإن قلت : نعم حدثهم [1] » .

قال ابن عمار : « إنما يراد من هذا أن أبا معاوية كان أثبت في الأعمش من شعبة [2] » .

وسئل أحمد بن الحسن السكري الحافظ : من أحب إليك في أصحاب الأعمش [3] ؟

قال : « أبو معاوية أعرف به ، وأما معمر في الاعمش فهو سيء الحفظ جداً [4] » . كذا ذكره [آ - ١١٢] ابن معين والأثرم والدارقطني .

وقال ابن عسكر سمعت أحمد يقول : « أحاديث معمر عن الاعمش التي يغلط فيها ليس هو من عبد الرزاق ، إنما هو من معمر » يعني الغلط .

أصحاب منصور بن المعتمر [5]

قال عثمان بن سعيد قلت ليحيى بن معين : « جرير أحب إليك

---

(١) بيض موضع « حدثهم » في ظ و ب .

(٢) بيض موضع « من شعبة » في ب .

(٣) كذا في الأصل على تأويل « في » بمعنى من . وفي ظ و ب « في الأعمش » .

(٤) بياض في ظ و ب موضع « فهو سيء الحفظ جداً » .

(٥) منصور بن المعتمر السلمي الكوفي ، أبو عتاب ، الامام ، الحافظ الحجة ، العابد الورع أحد الأعلام : « ثقة ثبت ، وكان لايدلس ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة/ع » .

وانظر مايأتي انه إذا نزل إلى المشايخ اضطرب .

في منصور أم شريك ؟ قال : جرير أعلم به . قلت : فشريك أحب إليك في منصور أو أبو الأحوص ؟ قال : شريك أعلم به .

قال عثمان : وأراه [1] قال : وكم روى [1] أبو الاحوص عن منصور » .

وروى أبو يعلى الموصلي عن يحيى بن معين معناه إلا أنه قال : « أحب إلي » بدل [قوله :] « أعلم به » . وكذا روى يزيد بن الهيثم عن يحيى [2] ، وليس في روايتهما التخصيص بمنصور ، وكذا قال أبو حاتم : « شريك أحب إلي من أبي الاحوص » انتهى .

ومعمر في منصور كأنه ليس بالقوي ، فإن معمراً روى عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر : « أن [ب - ٩٤] النبي صلى الله عليه وسلم . كان إذا سجد جافى [3] » ، ورواه سفيان عن منصور عن إبراهيم مرسلاً .

---

(١) « وازه » ب ، تصحيف ! وفي ظ « وكم يروي » .

(٢) « عن يحيى » ليس في ظ .

(٣) الحديث بتمامه عن جابر « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد جافى ، حتى يُرى بياض إبطيه » أحمد في المسند ج ٣ ص ٢٩٤-٢٩٥ .

وهو متفق عليه من حديث عبد الله بن بُحَيْنَةَ « ان النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى فَرَّج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه » . البخاري ج ١ ص ١٥٧-١٥٨ . ومسلم ج ٢ ص ٥٣ . وأخرجه عن ميمونة مسلم ، وأبو داود (صفة السجود) ج ١ ص ٢٣٦ والنسائي ج ٢ ص ٢١٣ وابن ماجه ص ٢٨٥ .

وانظر فتح الباري ج ٢ ص ١٩٩ - ٢٠٠ وجامع الاصول ج ٥ ص ٣٧١ وما بعد .

والصحيح عند أحمد وابن معين قولُ سفيان في هذا ، وحديث معمر عندهما [1] خطأ .

وقال الدارقطني : « أثبت أصحاب منصور : الثوري ، وشعبة، وجرير الضبّي » .

أصحاب سفيان بن سعيد الثوري[2]:

قال ابن أبي خيثمة [3] سمعت يحيى بن معين وسئل عن أصحاب الثوري أيهم أثبت ؟ قال : « هم خمسة : يحيى بن سعيد ، ووكيع بن الجراح ، وعبد الله بن المبارك ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وأبو نُعيم الفضل بن دُكَيْن . فأما الفِرْيابي [4] ، وأبو حُذَيفة [5] ،

---

(١) « عندهم » ظ و ب . قلت « لم أجد من حكم على معمر أنه في منصور ليس بالقوي سوى ماذكره هنا الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى وهذا لايدل على ما ذكره ، لأن خطأ الثقة في الشيء القليل اليسير لايزيل ثقته فلينظر مرجع ذلك .

(٢) زاد في ب « رحمه الله » . وقد سبقت ترجمة سفيان الثوري ص ١٧٧

(٣) « ابن أبي خيثم » ب وهو تصحيف وقد تكرر في هذه النسخة .

(٤) الفرْيابي : محمد بن يوسف كان ملازماً للثوري : « ثقة فاضل، يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان ، وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبد الرزاق ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ـ ومائتين ـ / ع» . تقريب ، وانظر التهذيب ج ٩ ص ٥٣٥

(٥) أبو حذيفة هو موسى بن مسعود النَّهْدي : « صدوق سيء =

وقبيصة[1] ، وعُبَيْد الله[2] ، وأبو عاصم[3] ، وأبو أحمد الزُّبيري[4] ،

= الحفظ ، وكان يصحِّف ، من صغار التاسعة ، مات سنة عشرين - ومائتين - أو بعدها ، وقد جاوز التسعين ، وحديثه عند البخاري في المتابعات/خ د ت ق » تقريب وانظر التهذيب ج ١٠ ص ٣٧٠ - ٣٧١ .

(١) قَبِيصَةُ بن عقبة السُّوائي : المعتمد فيه عندي قول ابن معين : « هو ثقة إلا في حديث الثوري ». ووثقه الذهبي أيضاً روى له الجماعة ، المغني في الضعفاء رقم ٥٠٢٦ . وانظر التهذيب ج ٢ ص ٣٤٨ ففيه تفصيل بيان ضعف روايته عن الثوري .

(٢) عبيد الله بن موسى العبسي : « ثقة ، كان يتشيع ، من التاسعة. قال أبو حاتم : « كان أثبت في إسرائيل من أبي نُعَيم ، واستصغر في سفيان الثوري » ، مات سنة ثلاث عشرة - ومائتين - على الصحيح/ع ، تقريب . وقال عثمان بن أبي شيبة : « صدوق ثقة ، وكان يضطرب في حديث سفيان اضطراباً قبيحاً » ، تهذيب ج ٧ ص ١٥٣ .

(٣) هو أبو عاصم النبيل : الضحاك بن مخلد الشيباني : « ثقة ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة - ومائتين - أوبعدها/ع » .

قلت : وثقوه بإطلاق ، لم يتكلم أحد في حديثه عن سفيان بشيء وقال الذهبي : « أجمعوا على توثيق أبي عاصم » . وقال عمر بن شبة : « والله ما رأيت مثله » .

(٤) هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي : « ثقة ثبت ، إلا أنه قد يخطىء في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين/ع » تقريب . وقد توسط ابن حجر في عبارته مع مراعاة تقديم الجرح ، على ماورد من تعديله في حديث سفيان . انظر التفصيل في الميزان ج ٣ ص ٥٩٥ - ٥٩٦ والتهذيب ج ٩ ص ٢٥٥ .

وعبد الرزاق[1]، وطبقتهم، فهم كلهم في سفيان بعضهم قريب من بعض، وهم ثقات كلهم، دون أولئك في الضبط والمعرفة».

وقال عثمان بن سعيد: سألت يحيى[2] بن معين عن أصحاب سفيان، قلت: «يحيى[3] احب إليك في سفيان او عبد الرحمن[4]؟». قال: «يحيى».

قلت: «فعبد الرحمن احب إليك أو وكيع؟» قال: «وكيع»[4].

قلت: «فوكيع احب إليك أو أبو نعيم؟» قال: «وكيع[5]».

قلت: «فالاشجعي؟». قال: «صالح ثقة».

قلت: «فمعاوية بن هشام؟» قال: «صالح وليس بذاك».

قلت: «فالزبيري؟» - يعني ابا أحمد - قال: «ليس به باس».

قلت: «فأبو إسحاق الفَزاري[6]؟» قال: «ثقة ثقة».

---

(١) عبد الرزاق بن همام، الحافظ الامام الشهير، يأتي. لم يذكروا في ترجمته نقداً لحديثه عن سفيان، إلا حديثاً ذكره في التهذيب ج ٦ ص ٣١٥ وقال: «وهو مما وهم فيه عن الثوري». وانظر ما تقدم في ترجمة الفريابي ص ٥٣٨.

(٢) بيض في ب موضع «سألت يحيى» وموضع «في سفيان أو عبد الرحمن».

(٣) قوله «يحيى» سقط من ظ.

(٤) في ظ: «قال عبد الرحمن»؟

(٥) قوله «قلت فوكيع» إلى هنا سقط من ب.

(٦) هو الإمام ابراهيم بن محمد بن الحارث «ثقة حافظ، له تصانيف، من الثامنة، مات سنة خمس وثمانين - ومائة - وقيل بعدها / ع».

قلت : « فأبو داود الحَفَريّ »[1] قال : « ثقة » .

قلت : « فيحيى بن يمان ؟ » . قال : « أرجو أن يكون صدوقاً »

قلت : « فكيف هو في حديثه ؟ » قال : « ليس[2] بالقوي » .

قلت : « فعبيد الله ؟ » . قال : « ثقة ، ما أقربه من ابن اليمان » .

قلت : « فقَبيصَة ؟ » قال : « مثل عبيد الله » .

قلت : « فالفريابي ؟ » قال : « مثلهم » .

قلت : « فعبد الرزاق عن سفيان ؟ » قال : « مثلهم » .

قلت : « فأبو حذيفة ؟ » قال : « مثلهم » .

قلت : « ما حال المؤمل[3] في سفيان ؟ » قال : « هو ثقة » .

قلت : « هو أحب إليك أو عبيد الله ؟ » فلم يفضل أحدهما على الآخر .

قلت : « ابن المبارك أعجب إليك أم وكيع ؟ » فلم يفضل .

قلت : « يحيى بن آدم ما حاله في سفيان ؟ » قال « ثقة » .

وقال أبو حاتم الرازي[4] : سألت علي بن المديني من أوثق

---

(١) هو عمر بن سعد بن عبيد : « ثقة عابد ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين / م عه » .

(٢) في ظ « ليس هو بالقوي » .

(٣) هو المؤمل بن إسماعيل « صدوق سيء الحفظ ، من صغار التاسعة ، مات سنة ست ومائتين / خت قدت س ق » .

(٤) في تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٥٣ .

أصحاب الثوري . قال : يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي ».

وذكر صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه [1] قال : « عبد الرحمن بن مهدي أقل سقطاً من وكيع في سفيان، قد خالفه وكيع في ستين حديثاً من حديث سفيان . وكان عبد الرحمن يجيء [2] بها على ألفاظهـــا » .

قيل له : « فأبو نعيم ؟ » . قال : أين يقع أبو نعيم من هؤلاء»

وقال عبـــد الله بن أحمد [3] سمعت أبي يقول : « خالف وكيعٌ ابنَ مهدي في نحو من ستين حديثاً من حديث سفيان . ثم سمعت أبي يقول بعد ذلك : هي أكثر من ستين وأكثر من ستين وأكثر من ستين. قال : وكان عبد الرحمن بن مهدي عند أبي أكثر إصابة [4] من وكيـع ، يعني في حديث سفيان خاصة » .

وقال حرب عن أحمد : « ليس من أصحاب سفيان [5] أعلى من يحيى » . وقال : « ما أثبت أبا نعيم وأكيسه ! ولا نقدمـــه على

---

(١) المرجع السابق .

(٢) قوله « عبد الرحمن » ليس في ظ . وفي ب « وكان يجيء يأتي بها » وهو من فساد قراءة الأصل .

(٣) العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٤٠ ، وفيه تكرار « أكثر من ستين » ثلاث مرات متعاطفة . كما هنا . وقد سقطت الثالثة من ظ . وتصحفت في ب أكثر إلى أكبر في المرة الثانية . وسقط مـن ب قوله « خالف » إلى « يقول » .

(٤) في ظ « أكبر » . تصحيف . وبيض موضع « إصابة » فيها وفي ب

(٥) قوله « أصحاب سفيان » بيض موضعه في ب .

ابن مهدي »[1] .

[قلت لأحمد : « أيهما [ظ - ١٨٣] أثبت : يحيى بن سعيد أو عبد الرحمن بن مهدي ؟ » .

قال : « كانا ثبتاً [2] ، ولكن عبد الرحمن أعلم بعلم الثوري » .

قلت : « أيهما أثبت : عبد الرحمن أو أبو نعيم ؟ » . قال : « ما منهما إلا ثبت »] .

وقال ابن [آ - ١١٣] أبي حاتم [3] : قيل لأبي : « قال يحيى ابن معين : وكيع أحب إليَّ في سفيان من ابن مهدي ، فأيهما أحب إليك ؟ » . قال : عبد الرحمن ثبت ، ووكيع ثقة » .

وهذا الكلام يدل على ترجيح عبد الرحمن عند أبي حاتم .

وقال إسحاق بن هانىء : قلت لأبي عبد الله : « أيما أثبت في سفيان الثوري : أبو نعيم أو وكيع ؟ » قال : « لايقاس بوكيع » .

قلت أنا له : « في الصلاح [4] لايقاس بوكيع ، فأيّما أصح حديثاً؟ » فقال : « أبو نعيم أصح حديثاً » .

ثم ابتدأ فذكر الفريابي فقال : « ما رأيت أكثر خطأ في الثوري من الفريابي » .

وقال العجلي قال لي بعض البغداديين : « أخطأ الفريابي في

---

(١) بيض في ظ و ب موضع «مهدي». وفي ب «ولا نقدمه عن ابن».

(٢) كذا في ب ، وبيض في ظ موضع « قال كانا » .

(٣) تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣١ .

(٤) « في الصلا » ظ و ب بسقوط حرف الحاء . وفوق الصلا ضبة في ظ.

خمسين ومائة حديث من حديث سفيان [ب - ٩٥] .

وضعف ابن معين قبيصة في سفيان .

وقال في محمد بن عُبيد الطنافسي : « هو كثير الخطأ عن سفيان الثوري » .

وأما أبو حذيفة فضعفه جماعة في سفيان .

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه (١) : « قبيصة أثبت حديثاً في سفيان من أبي حذيفة ، أبو حذيفة شبه لاشيء » .

وقال الجوزجاني سمعت أحمد يقول : « كأنَّ سفيانَ الذي يحدث عنه أبو حذيفة ليس هو سفيان الثوري الذي يحدث عنه الناس » .

قال العقيلي (٢) : « جاء عن سفيان بأحاديث بواطيل لم يحدث بها عن سفيان غيره » .

وقال ابن معين : « أبو داود الحَفَري ، والفريابي ، وقبيصة ، وأبو حذيفة ، حديثهم بعضه قريب من بعض في الضعف » .

وضعف أحمد سماع عبد الرزاق من سفيان بمكة ، دون ما سمع منه باليمن .

وقال العجلي : « الفريابي ، ويحيى بن آدم ، وأبو أحمد الزبيري ، وقبيصة بن عقبة ، ومعاوية بن هشام ، ثقات ، وهم في الرواية

---

(١) العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٢٤ ولفظه : « قبيصة أثبت منه جداً - يعني في حديث سفيان ... » .

(٢) لم نجد هذه العبارة في الضعفاء للعقيلي في ترجمة أبي حذيفة ورقة ٢١٤ ص ٤٠٩ .

عن سفيان قريب بعضهم من بعض . وأبو نعيم ، ووكيع ، وعبيد الله الأشجعي ، ويحيى القطان ، وابن مهدي ، وأبو داود الحَفَري أثبت في سفيان من الفريابي وأصحابه ، يعني الذين سماهم معه

ذكر أهل الشام ومصر :

أصحاب مكحول [1] :

قال أبو زرعة الدمشقي [2] قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم ـ يعني دُحَيْماً ـ [3] وسألته عن ثابت بن ثوبان [4] والعلاء بن الحارث : « أيهما أثبت ؟ » قال : « العلاء أقله حديثاً ، وثابت بن ثوبان [5] قليل الحديث » .

---

(١) مكحول الدمشقي أبو عبد الله بن أبي مسلم ، الفقيه الحافظ، « ثقة ، كثير الارسال ، مشهور ، من الخامسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة / م عه » .

وانظر له منقبة هامة في كتاب الرحلة في طلب الحديث ص ١٩٨و١٩٩ .

(٢) أبو زرعة الدمشقي هو عبد الرحمن بن عمرو النَّصْري ، الثقة الحافظ المصنِّف توفي سنة ٢٨١ هـ . وهو غير أبي زرعة الرازي عبيد الله ابن عبد الكريم المترجم في ص ٢٢١-٢٢٤ ، فتنبه .

(٣) دُحَيْم : بدال مضمومة مهملة وحاء مهملة مفتوحة مصغر . هو لقب عبد الرحمن بن إبراهيم العثماني الدمشقي ، الثقة الحافظ المتقن، المتوفى سنة ٢٤٥ هـ روى له/خ د س ق .

(٤) قوله « وسألته » وقوله « ابن ثوبان » ليسا في ب .

(٥) بيض في ظ و ب موضع « وثابت بن ثوبان » .

قلت له : إن أبا مسهر قال : « أنبَلُ أصحاب مكحول ثابت بن ثوبان ، والعلاء بن الحارث » ، وأعَدْتُ عليه تقَدُّمَ سِنّ ثابت بن ثوبان ولُقِيِّه سعيد بن المسيب فلم يدفعه عن ثقة وتقدمٍ ، وقدم العلاء بن الحارث عليه لفقهه .

قلت له : ؟ فيزيد بن يزيد بن جابر فوق العلاء بن الحارث ؟ » قال : « نعم » .

قلت : « فسليمان بن موسى فوق يزيد ؟ » قال : نعم .

قلت : « وهو المقدم من أصحاب مكحول ؟ » قال : « نعم » .

قلت : « فمن بعد[1] العلاء بن الحارث ؟ » قال : « زيد بن واقد » .

قلت : « فعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ؟ » قال : « بعده » .

قلت : « فما تقول في أبي مُعَيْدٍ[2] حفص بن غيلان ؟ » قال : « ثقة » .

قلت : « فما تقول في الوضين بن عطاء ؟ » . قال : « ثقة » .

قلت : « فأين هو من أبي مُعَيْد[2] ؟ » قال : « فوقه ، لِسِنّه ولُقِيِّه » .

قلت : « فمن بعد عبد الرحمن بن يزيد بن جابر من أصحاب مكحول ؟ » قال : « الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز » .

قلت له[3] : « سعيد أكثر مجالسة لمكحول من الأوزاعي » .

---

(١) في ظ و ب « فمن بعده العلاء بن الحارث » . والمثبت من الأصل أولى .

(٢) « أبي معبد » ب . وهو تصحيف .

(٣) « له » ليس في ظ و ب .

قال : « ذاك بيّنٌ في حديثه ، كان الأوزاعي ربما غاب » .

قال أبو زرعة : « وكنت أرى أبا مسهر يقدم كل التقديم من أصحاب مكحول ثلاثة [1] سليمان بن موسى ، ويزيد بن يزيد بن جابر ، والعلاء بن الحارث » .

وثنا أبو مسهر أن سعيد بن عبد العزيز حدثه « أن كتاب مكحول في الحج أخذه [آ - ١١٤] من العلاء بن الحارث » .

وذكر أبو زرعة أسماء جماعة من الرواة عن مكحول سأل عنهم منهم : محمد بن راشد الذي يقال له : المكحولي ، وذكر أنه سأل دحيماً عنه فقال : ثقة ، وكان يميل إلى [2] هوى ، وقدّم سعيد ابن بشير عليه .

[و] قال أبو زُرْعَة : « أعلم أهل دمشق بحديث مكحول وأجمعه لأصحابه الهيثم بن حَمَيْد ويحيى بن حمزة [3] » .

وقال الإمام أحمد : « يزيد بن يزيد بن جابر هو أخو عبدالرحمن بن جابر ، قال [4] : وعبد الرحمن أقدم موتاً وأثبت منه إن شاء الله تعالى » .

---

(١) في ظ و ب « ثم يليه » موضع « ثلاثة » . وكأنه من تحريف أصلها.

(٢) « وكان إلى » ظ و ب ، ليس فيها « يميل » وضبب فوق « إلى » في ظ .

(٣) « يحيى بن ضمرة » ظ و ب . وهو تصحيف .

(٤) في ظ « عبد الرحمن بن يزيد » . وليس «بن جابر قال» في ب .

أصحاب الاوزاعي [1] :

قال أبو زرعة الدمشقي سألت أبا مُسْهِر الدمشقي [2] : مَنْ أنبَل [3] أصحاب الأوزاعي ؟ قال: « هِقْلٌ [4] وابن سماعة [5] بعده ».

وقال إبراهيم (بن الجنيد عن يحيى بن) [6] معين : قلت لأبي مسهر : ابنُ سماعة عَرَض على الأوزاعي ؟ قال : « أحسن أحواله إن كان عرض ، ثم قال : قال لي أبو مسهر : لم يكن ههنا بدمشق أثبت في [ب - ٩٦] الأوزاعي من هِقْل » .

قال : « وسئل يحيى عن عبد الحميد بن أبي العشرين ؟ فقال : ليس به بأس » .

---

(١) سبقت ترجمته في ص ١٨٦-١٨٩ ، وانظر ص ٣٤٩ و ٣٩٩ .

(٢) أبو مُسْهِر الدمشقي هو «عبد الأعلى بن مُسْهِر ، الغساني ، ثقة فاضل ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثمان عشرة - ومائتين - وله ثمان وسبعون سنة/ع » .

(٣) « أثبت » ب . وبيض في ظ موضع « من أنبل أصحاب » .

(٤) « هِقْل : بكسر أوله وسكون القاف ، ثم لام ، ابن زياد السكسكي ، بمهملتين مفتوحتين بينهما كاف ساكنة ، الدمشقي ، نزيل بيروت . قيل هو لقب ، واسمه محمد أو عبد الله . وكان كاتب الأوزاعي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسع وسبعين - ومائة - أو بعدها/م عه » .

(٥) ابن سماعة : هو إسماعيل بن عبد الله بن سماعة العدوي ، مولى آل عمر . أصله من الرملة « وقد ينسب إلى جده ، ثقة ، قديم الموت ، من الثامنة/دت س » .

(٦) سقط من ب ، وبيض في ظ موضع « بن الجنيد عن »

وروى من وجه آخر عن أبي مُسهر قال: « أثبت من صحب الأوزاعي وسمع منه: يزيد بن السمط، وسلمة بن العيار، واصح وأحفظ ».

وعن هشام بن عمار « أوثق أصحاب الأوزاعي عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين ».

قال أبو زرعة الدمشقي حدثني أحمد بن أبي الحواري قال قال لي مروان بن محمد: « إذا كتبت حديث الأوزاعي عن الوليد بن مسلم فما تبالي مَنْ فاتك ».

[قال:] وحدثنا أبو مُسْهر قال قيل للأوزاعي: « ابن السَّفْر يحدث عنك؟ ». قال: « كيف ولم يجالسني؟!».

[و] ابن السفر هو يوسف وهو ضعيف.

وقال مهنا قلت لأحمد: «أيما أثبت الوليد بن مسلم أو القُرْقُساني[1]، يعني محمد بن مصعب؟» قال: « الوليد، كان القرقساني[1] صغيراً في الأوزاعي ».

وقال النسائي: « أثبت أصحاب الأوزاعي عبد الله بن المبارك، قال: والوليد بن مزيد[2] أحب إلينا في الأوزاعي من الوليد بن مسلم، لايخطىء ولايدلس ».

[وقال الحاكم: « أثبت أصحاب الأوزاعي أبو إسحاق الفَزاري»]

---

(١) ضبط في اللباب بضم القافين. وفي ب « الفرقساني »، بالفاء، وهو تصحيف. وقال في التقريب: « صدوق كثير الغلط، من صغار التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين / ت ق ».

(٢) في ب « يزيد » تصحيف.

أصحاب بُكَيْر بن عبد الله بن الأَشَجّ :

أحد علماء المدينة، نزل مصر [1].

قال الأثرم [ظ - ١٨٤] سمعت أبا عبد الله يقول : « لا أعلم أحداً أحسن حديثاً عن بكير بن عبد الله من ليث بن سعد » .

وقال : « هو أحسن حديثاً عندي من عمرو بن الحارث ومن ابن لهيعة » .

قلت له : « ومن ابن عجلان ؟ » قال : « وكم يروي ابن عجلان عن بكير ؟ ! ما أيسرها ؟ » . قلت : « إن أبا الوليد يتكلم في روايته ويقول : مناولة ، أعني ليث بن سعد ؟ » فقال : « ما أدري أي شيء هذا ، وأنكر قوله ، وقال : أي شيء ينكر [2] من حديث ليث ، وليث حسن الحديث صحيحه » .

أصحاب يزيد بن أبي حبيب [3] :

قال عبد الله بن أحمد : سئل أبي عن حَيْوة بن شُرَيْح وسعيد [4]

---

(١) « مولى بني مخزوم ، أبو عبد الله ، أو أبو يوسف ، المدني ، نزيل مصر ، ثقة . من الخامسة ، مات سنة عشرين - ومائة - وقيل بعدها / ع » .

(٢) « نقل من حديث ليث ليث » . ب . وفيه تصحيف لقوله « ينكر »

(٣) الامام الحافظ ، أبو رجاء ، واسم أبيه سويد ، « ثقة ، فقيه ، وكان يرسل ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين - ومائة - وقد قارب الثمانين/ع » .

(٤) في ب « وشعبة » وهو تصحيف . وسقط من ب باقي العبارة حتى « فقال » . وبيض في ظ موضع « ويحيى بن أيوب » .

ابن أبي أيوب ويحيى بن أيوب؟

فقال: «حَيْوَةُ أعلى القوم ثقةً، وسعيد بن أبي أيوب ليس به باس، ويحيى بن أيوب[1] دونهم في الحديث، وكان سيء الحفظ، وهو دون هؤلاء، وحيوة بن شريح أعلاهم».

* * *

(١) قوله «ليس» إلى هنا سقط من ب وبيض مكانه في ظ.

القسم الثاني

في ذكر قوم من الثقات لا يذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب الجرح، وقد ضعف حديثهم إما في بعض الأوقات، أو في بعض الأماكن، أو عن بعض الشيوخ (١)

فهذا القسم تحته ثلاثة أنواع كما ذكرنا :

النوع الأول

من ضُعِّف حديثه في بعض الأوقات دون بعض

وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم ، وهم متفاوتون

---

(١) هذا القسم مهم جداً ، يكشف دقة بحث المحدثين في تاريخ الرواة وأحوالهم، حتى ميزوا أحاديث الراوي الواحد بعضها عن بعض. وأعطوا كلا منها حكمه الملائم وفق الميزان العلمي .

وقد وفى الحافظ ابن رجب البحث حقه بما لاتجده في مراجع علوم الحديث المطولة ، فعرض لأقسام لم تتعرض لها ، فقسم المختلط إلى ثلاثة أنواع :

النوع الأول : من ضعف حديثه في بعض الأزمان دون بعض ، وهذا هو المعروف في مصادر علوم الحديث بعنوان : « من اختلط في آخر عمره من الثقات » .

النوع الثاني : من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض .

النوع الثالث : من ضعف حديثه عن بعض الشيوخ دون بعض .

وقد أوضحت مصادر علوم الحديث حكم النوع الأول ، وهو حكم قائم =

. . . .

= على الدقة المنهجية والحيطة البالغة . فقد قرر المحدثون حكم من اختلط في آخر عمره من الثقات على التفصيل :

فما سمع منهم قبل الاختلاط يقبل ويحتج به .

وأما ما سمع بعد الاختلاط فلا يحتج به .

بقي ما إذا اشكل أمره فلم يُدْرَ هل أخذ عن المختلط قبل الاختلاط أو بعده ، فهذا يُرَدُّ أيضاً ولا يُقبل . علوم الحديث ص ٣٥٢ والاغتباط ص ٣ .

ويتميز ذلك بالراوي عنه ، حسبا يقرره علم التاريخ في بيان وقت سماعه منه .

ومن القرائن التي تتميز بها الرواية قبل الاختلاط : أن يكون الحديث من رواية الكبار من أصحاب الراوي المختلط ، أي الذين عُلِم أنهم سمعوا منه في وقت مبكر ، وإن لم ينص على تاريخ سماعهم .

وقد وجدناهم يصرحون بصحة رواية هؤلاء مطلقاً .

مثل : عطاء بن السائب : قال الخطيب في الكفاية ص ١٣٧ : « قد اختلط في آخر عمره ، فاحتج أهل العلم برواية الأكابر عنه ، مثل سفيان الثوري وشعبة ، لأن سماعهم منه كان في الصحة ، وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه أخيراً » .

ومثل سعيد بن أبي سعيد المقبري : قيل : إنه اختلط قبل وفاته بأربع سنين ، فأخرج له البخاري من حديث مالك ، وإسماعيل بن أبي أمية ، وعبيد الله بن عمر العمري ، وغيرهم من الكبار ، كما في هدي الساري .

قال العلامة التهانوي في إنهاء السكن ص ٩٨ : « قلت فرواية الكبار من أصحاب المختلط محمولة على الصحة » .

وأما حكم النوعين الباقيين الثاني والثالث : =

....

= فنقول تطبيقاً للأصل الذي عرفناه فيمن خلط في آخر عمره :

إن مَنْ ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض ينظر فيه :
فما سمع منه في الأماكن التي لم يخلط فيها قُبِلَ ، ومالم يكن كذلك أوجُهِلَ أمره لايُقبل .

ومن القرائن التي يتميز بها : أن يكون رواة الحديث عن الشيخ متعددون من غير البلد الذي وقع فيه التخليط .

أو يرويه عنه راو ليس له رحلة إلى البلد الذي وقع فيه التخليط.

وأما من خلط في بعض الشيوخ دون بعض : فسبيل الباحث فيه إحصاء من خلط في روايته عنهم ، ممن لم يخلط ، فما كان عمن لم يخلط في الرواية عنهم قبل ، وإلا فهو مردود .

بقي نوع رابع ، واقع في كلامهم لم يذكره الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى ، وهو نوع : من ضعف في بعض الموضوعات دون بعض .

ويقع ذلك في الرواة الذين تخصصوا وأفرغوا عنايتهم لنوع معين من أبواب الحديث ، أو العلوم الأخرى ، ثم تعرضوا لغير ماتخصصوا به.

وذلك كمن يتخصص بالقراءة دون السنن : مثل عاصم بن أبي النجود إمام القراءة المشهور ، الذي يروي عنه حفص ، قال الحافظ ابن حجر : «صدوق ، له أوهام ، حجة في القراءة ، وحديثه في الصحيحين مقرون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين ـ ومائة ـ/ع » .

أو كمن يتخصص في السيرة أو التاريخ : مثل محمد بن إسحاق صاحب المغازي . قال الحافظ ابن حجر : « إمام المغازي ، صدوق ، يدلس ، ورمي بالتشيع والقدر ، من صغار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة ، ويقال بعدها / خت م عه » . =

في تخليطهم [آ - ١١٥] فمنهم من خلط[1] تخليطاً فاحشاً ، ومنهم من خلط تخليطاً يسيراً .

ومن أعيان هؤلاء :

عطاء بن السائب[2] :

الثقفي الكوفي ، يكنى أبا زيد .

= ومثل سيف بن عمر التميمي فإنه : « ضعيف في الحديث ، عمدة في التاريخ /ت » . كما في التقريب .

أو كمن يتخصص في الفقه وروايته عن إمام المذهب : كما وقع لبعض رجال الترمذي الذين عوّل عليهم في نقل المذاهب الفقهية ، وهو دون درجة الثقة في الحديث ، كما بيناه في كتابنا الامام الترمذي ، وأشرنا إليه في مطلع هذا الكتاب .

وأما من روى له الشيخان أو أحدهما ممن تكلم فيه بالاختلاط مما قد يستشكل ، فقد قال فيه ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٣٥٧ : « وأعلم أن مَنْ كان من هذا القبيل محتجاً به في الصحيحين أو أحدهما فإنا نعرف على الجملة أن ذلك مما تميز وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط » .

وهذا جواب سديد أيده العلماء وقرروه في مصنفاتهم ، يشهد له إجماع العلماء على تلقي أحاديث الكتابين بالقبول . انظر تأييدهم في شرح الألفية ج ٤ ص ١٦١ ، والاغتباط ص ٣ وفتح المغيث ص ٤٨٦، والتدريب ص ٥٢٨ ، وغيرها .

(١) قوله : « فمنهم من خلط » سقط من ب .

(٢) « عطاء بن السائب ، أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، الثقفي ، الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة » .

كذا قال في التقريب « صدوق اختلط » . والأولى والله أعلم أنه =

ذكر الترمذي في باب كراهية التزعفر والخلوق [1] للرجال من كتاب الأدب من جامعه هذا [2] ، قال : يقال : « إن عطاء بن السائب كان في آخر عمره قد ساء حفظه » .

وذكر عن علي بن المديني عن يحيى بن سعيد قال : « من سمع من عطاء بن السائب قديماً فسماعه صحيح ، وسماع شعبة وسفيان من عطاء بن السائب صحيح إلا حديثين عن عطاء بن السائب عن زاذان ، قال شعبة : سمعتها منه بآخرة » .

وذكر العقيلي[3] من طريق عمرو الفلاس عن يحيى بن سعيد قال : « ما سمعت أحداً من الناس يقول في حديث عطاء بن السائب شيئاً في حديثه القديم » [ثم] قلت ليحيى : « ماحدث سفيان وشعبة صحيح هو ؟ » . قال : « نعم ، إلا حديثين كان شعبة يقول : سمعتها بآخرة » .

ومن طريق علي قال : « كان يحيى بن سعيد لايروي من حديث

=« ثقة اختلط » ، لما نص عليه الأئمة من توثيقه قبل الاختلاط .

روى له البخاري حديثاً واحداً في سورة الكوثر ، قرنه بأبي بشر جعفر بن أبي وحشية ، أحد الأثبات ، كما في هدي الساري ، وروى له مسلم متابعة كما في المغني في الضعفاء رقم ٤١٢١ ، وروى له أصحاب السنن .

(١) « والخلوف » ب تصحيف .

(٢) ج ٥ ص ١٢٢ .

(٣) في الضعفاء انظر النقول في ورقة ١٦٩ وجه ٢ ص ٢٣٩ .

عطاء بن السائب إلا عن شعبة وسفيان » .

ومن طريق أبي النعمان عن يحيي بن سعيد القطان قـال : « عطاء بن السائب تغير حفظه بعد ، وحماد - يعني ابن زيد - سمع منه قبل أن يتغير » .

ذكر من سمع منه قبل أن[1] يتغير :

سفيان وشعبة . وقد [ب - ٩٧] تقدم أن يحيى بن سعيد نقل عن شعبة (أنه سمع منه حديثين)[2] بعد أن تغير .

ومنهم : حماد بن زيد : كما ذكرناه عن يحيى وحكاه البخاري عن علي[3] .

ومنهم : حماد بن سلمة ، نقله ابن (الجنيد عن ابن معين)[3] ، ونقل عبد الله بن الدورقي عن ابن معين قال : « حديث سفيان وشعبة وحماد بن سلمة عن عطاء بن السائب مستقيم » .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى يقول : « شعبة وسفيان وحماد بن سلمة في عطاء خير من هؤلاء الذين بعدهم » .

ونقل ابن المديني عن يحيى بن سعيد : « أن أبا عَوانَة وحماد بن سلمة سمعا منه قبل الاختلاط وبعده ، وكانا لايَفْصلان هذا من هذا » . خرجه العقيلي[4] .

---

(١) قوله « قبل أن » بيض موضعه في ب . وتصحف فيها « يتغير » هكذا « نغير » .

(٢) بين الأقواس بيض له في ظ و ب .

(٣) قوله « ومنهم حماد » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٤) في الضعفاء ورقة ١٦٩ ص ٣٣٩ وانظر التهذيب ج ٧ ص ٢٠٦- ٢٠٧ ، وفيه تصريح الحافظ ابن حجر بأن سماع حماد وأبي عوانة من عطاء « في جملة مايدخل في الاختلاط » .

ومنهم: سفيان بن عيينة ، روى الحميدي عن سفيان قال : «[كنت] سمعت من عطاء بن السائب قديماً ، ثم قدم علينا قَدْمة فسمعته يحدث ببعض ما كنت سمعته منه فيخلط فيه ، فاتقيته واعتزلته » .

قال أبو داود قال أحمد : « سماع ابن عيينة مقارب - يعني من عطاء بن السائب - سمع بالكوفة » .

ومنهم: هشام الدَّسْتَوائي : ذكره أبو داود عن بعضهم ولم يُسَمِّه .

وممن سمع منه بآخرة بعد اضطرابه : جرير ، قاله أحمد ويحيى.

ومنهم : خالد بن عبد الله قاله أحمد وعلي .

ومنهم : ابن عُلَيَّة ، وعلي بن عاصم ، قاله أحمد .

ومنهم : محمد بن فضيل [1]، قاله يحيى .

ومنهم : وُهَيب ، وعبد الوارث ، ذكره أبو داود وغيره .

ومنهم : هشيم ، ذكره العجلي وغيره .

وقد اختلفوا في ضابط مَن سمعه منه قديماً ، ومن سمع منه بآخرة :

فمنهم من قال : « من سمع منه بالكوفة فسماعه صحيح ، ومن سمع منه بالبصرة فسماعه ضعيف » . كذا نقله أبو داود عن أحمد .

ومنهم من قال : « دخل عطاء البصرة مرتين فمن سمع منه في المرة الأولى فسماعه صحيح ، ومنهم الحمادان والدستوائي ، ومن سمع منه في القدمة الثانية فسماعه ضعيف ، منهم وهيب وإسماعيل بن

---

(١) « فضل » ب ، تصحيف .

عُليّة وعبد الوارث ، نقله أبو داود عن غير أحمد ، وقاله أيضاً النسائي في سننه إلا أنه لم يسم .

ومنهم من قال : إن حدث عطاء عن رجل واحد بعينه فحديثه جيد ، وإن حدث عن جماعة فحديثه ضعيف :

روى العقيلي [(١)] بإسناده عن ابن عُلَيّة قال قال لي شعبة : « ماحدثك عطاء بن السائب عن رجاله : عن زاذان [(٢)] وميسرة وأبي البَخْتَري فلا تكتبه ، وما [آ - ١١٦] « حدثك عن رجل بعينه [(٣)] فاكتبـــه » .

ومن طريق علي بن المديني عن ابن عُلَيّة قال : « قدم علينا عطاء بن السائب البصرة فكنا نسأله ؟ قال : فكان يتوهم ، قال : فيقول له : مَنْ ؟ فيقول : أشياخنا : ميسرة وزاذان وفلان وفلان» .

ومن طريق أبي بكر بن أبي [(٤)] الأسود [ظ - ١٨٥] سمعت ابن علية قال : كان عطاء بن السائب إذا سئل عن الشيء ؟ قال : كان أصحابنا يقولون ، فيقال [(٥)] له : مَن ؟ فيسكت ساعة ثم يقول : أبو البَخْتَري وزاذان وميسرة .

---

(١) في الضعفاء ورقة ١٦٩ وجه ٢ ص ٣٣٩ .

(٢) في ظ « عطاء بن السائب عن زاذان » وفي ب « عطاء عن زاذان » .

(٣) قوله « حدثك عن رجل بعينه » بياض في ظ . وبيض في ب بدءاً من « تكتبه » .

(٤) قوله «أبي» سقط من ظ و ب ، والمثبت من الأصل موافق للضعفاء .

(٥) في الأصل و ب « ويقال » والمثبت من ظ موافق للضعفاء .

قال : فكنت أخاف أن يجيء بهذا على التوهم فلم أحمل منها شيئاً ».

ومنهم من قال : إذا حدث عن أبيه فهو صحيح ، وإذا حدث عن الشيوخ مثل ميسرة وزاذان بعد التغير فهو مضطرب :

قال أبو داود سمعت أحمد قال : « كان فلان ـ بعض المحدثين سماه أحمد ـ عند عطاء بن السائب وكان إذا حدث عن أبيه أحاديثه المشهورة ، كتبها وإذا حدث بأحاديث ميسرة وزاذان يعني والشيوخ[1]، يعني لايكتب. يعني حين أنكر عطاء .

واتفقوا على أن سفيان وشعبة أصح حديثاً عنه من غيرهما :

قال أبو داود قلت لأحمد : « يشاكل أحد سفيان وشعبة في عطاء؟ قال : لا ، قلَّ ما يختلف عنه سفيان وشعبة » .

وقال أحمد بن أبي يحيى عن ابن معين: « جميع من روى عن عطاء ابن السائب روى عنه في الاختلاط إلا شعبة وسفيان » .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى [ب - ٩٨] بن معين يقول : « كل شيء من حديث عطاء بن السائب ضعيف إلا ماكان عن شعبة وسفيان [2] » .

---

(١) « يعني الشيوخ » ظ و ب ، بدون عطف . وكلمة « يعني التالية » ليست في ب .

(٢) هذا الحصر في شعبة وسفيان فيه نظر لما عرفت من قبل ، ولعل المراد الأصح الأكمل . .

ومنهم : حُصَيْن بن عبد الرحمن السُّلَمي الكوفي[1] :

يُكنى أبا الهُذَيْل ، أحد الثقات الأعيان المحتج بهم في الصحيحين :

قال ابن معين : « اختلط باخره » .

قال أبو حاتم الرازي[2] : « في آخر عمره ساء حفظه » .

قال يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين : « ماروى هُشَيم وسفيان عن حُصين صحيح ، ثم انه اختلط » .

وقال أيضاً يزيد قلت ليحيى بن معين : « عطـــاء بن السائب وحصين اختلطا ؟ قال : نعم ، قلت : مَنْ أصحهم سماعاً ؟ قال : سفيان أصحهم - يعني الثوري - وهشيم في حصين ، قلت : فجرير فكأنه لم يلتفت إليه » .

وقال أحمد في رواية الأثرم : « هشيم لايكاد يسقط عليه شيء من

---

(١) « أبو الهذيل ، ثقة ، تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة ، وله ثلاث وتسعون / ع » .

قال نور الدين : حصين من القدماء السابقين لأهل طبقتهم في السماع ، وله حادثة طريفة أوردها الخطيب في كتاب الرحلة ص ١٧٣-١٧٥ . وذكرها الحافظ في ترجمته في التهذيب ج ٢ ص ٣٨٢-٣٨٣ .

وأما الخلاف فيه ، فكأنما هو في درجة تغير حفظه ، هل بلغ درجة الخلط أو لا ؟ . وعلى هذا نستطيع أن نعتبر كلام ابن المديني مفسراً لقول من قال في حصين : « اختلط بآخرة » ، يفسره بأنه تغير حفظه فنزل عن الثقة من الدرجة الأولى ، لكن لم يضعف ، والله أعلم .

(٢) في الجرح والتعديل ج ١ / ٢ / ص ١٩٣ ، ولفظه : « حصين بن عبدالرحمن ثقة في الحديث ، وفي آخر عمره ساء حفظه ، صدوق » .

حديث حصين ولايكاد يدلس عن حصين ».

وقد خرجا في الصحيحين حديث حصين بن عبد الرحمن من رواية جماعة من[1] أصحابه : منهم شعبة، وسفيان ، وخالد الواسطي ، وعبثر بن القاسم ، وهشيم ، وأبو عوانة ، ومحمد بن فضيل[2].

وخرج البخاري حديثه أيضاً من رواية زائدة ، وحصين بن نمير ، وسليان بن كثير العبدي ، وعبد العزيز بن مسلم [3] وعبد العزيز العمّي [4] ، وأبي بكر بن عيّاش ، وأبي كُديْنَة [5].

وخرجه مسلم أيضاً من رواية أبي الأحوص سلاّم بن سُلَيم ، وزياد البكّائي ، وابن إدريس ، وعباد بن العوّام ».

وقد أنكر ابن المديني وغيره أن يكون حصين اختلط ، قالوا : « ولكن ساء حفظه ، كما قاله أبو حاتم ».

---

(١) قوله « من » ليس في ب.

(٢) « محمد بن فضل » ب.

(٣) في ظ « عبد الرحمن بن مسلم » وهو تصحيف ، ليس في رواة البخاري عبد الرحمن بن مسلم . وعبد العزيز بن مسلم هذا هو القَسْمَلي « ثقة ، عابد ، ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين – ومائة –/خ م س د ت ».

(٤) عبد العزيز هذا هو ابن عبد الصمد العمّي ، وهو غير سابقه القَسْملي ، فتنبه ، والعمي هذا « ثقة حافظ ، من كبار التاسعة مات سنة سبع وثمانين – ومائة – ، ويقال بعد ذلك/ع ».

(٥) في ب « وابي كديثة » وهو تصحيف ، واسم أبي كُدَيْنة : يحيى ابن المهلب البَجَلي « صدوق ، من السابعة / خ ت س ».

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه سمعت يزيد بن هارون يقول : « طلبتُ الحديثَ وحصين حي بالمبارك[1] يُقرأ عليه ، وكان قدنسي»

وقال الحسن قلت لعلي بن المديني : « حصين » ؟ قال : « حصين حديثه واحد وهو صحيح » .

قلت[2] : « فاختلط ؟ » قال : « لا ، ساء حفظه ، وهو على ذاك ثقة » . قال الحسَن[3] وسمعت يزيد يقول : « اختلط » .

وقد ذكر العقيلي وابن عدي حصين بن عبد الرحمن هذا في كتابيهما ، وقال ابن عدي[4] : « أرجو أنه لا بأس به » .

وذكره البخاري أيضاً في كتاب [أ - ١١٧] الضعفاء ، وذكر حكاية أحمد[5] عن يزيد بن هارون المتقدمة .

ومنهم : سعيد بن إياس الجُرَيري البصري[6] :

---

(١) في ظ و ب « بالمنازل » والكلمة من أصلها ليست في الضعفاء للعقيلي ص ١٢ . ورقة ٦١ وجه ١ .

(٢) « قال » ظ ، وهو سهو قلم .

(٣) في الأصل «الحسين» والمثبت من ظ و ب والضعفاء للعقيلي وقد أخرج هذا الحوار كله بين الحسن وعلي بن المديني .

(٤) « ابن عدي » ليس في ظ و ب وانظر الكامل لابن عدي ورقة ١٠٣ وجه ١ . والضعفاء للعقيلي ورقة ٦١ وجه ١ ص ١١٢ .

(٥) « حكاية عن أحمد ... » ظ .

(٦) « ثقة من الخامسة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة أربع وأربعين ـ ومائة ـ / ع » . والجُريري : بضم الجيم . ووقع في ب « الحريري » بالحاء المهملة في كل الترجمة ، وهو تصحيف .

يُكْنى أبا مسعود ، أحد الثقات الأعيان ، اختلط بآخرة ، فكان يلَقَّنُ فيتلقن ، وقد حدث عنه الأئمة[1] بالكثير قبل الاختلاط ، وحديثه مخرج في الصحيحين من رواية جماعة عنه .

وقد سمع منه قوم بعد الاختلاط :

منهم عيسى بن يونس ، قاله يحيى بن معين وغيره[2] ، وامتنع عيسى أن يحدث عنه ، حيث نهاه يحيى بن سعيد أن يحدث عنه .

قال ابن معين : « وسمع يزيد بن هارون من الجُرَيْري وهو مختلط » .

وذكر الفلاس عن يحيى القطان قال : « أتيت الجُرَيْري فسمعته يقول : ثنا عبد الله بن بُرَيْدَة عن عبد الله بن عمرو قال : « بين كل أذانين صلاة » . فلما خرجت قال لي رجل : إنما هو عن عبد الله بن مغفل ، فرجعت إليه فقلت له فقال : عن عبد الله بن مغفل » [3] .

---

(١) « الأئمة عنه » ظ. وسقط « عنه » من ب . وفي ظ « قبل اختلاطه » .

(٢) « وغيره » ليس في ظ .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في الأذان (باب كم بين الأذان والإقامة) ج ١ ص ١٢٣ من طريق الجريري عن ابن بريدة عن عبد الله بن مغفل المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بين كل أذانين صلاة – ثلاثاً – لمن شاء » . ثم أخرجه (باب بين كل أذانين صلاة لمن شاء) من طريق كَهْمَس ابن الحسن عن عبد الله بن بريدة إلى آخره .

وهذه متابعة من كهمس لسعيد بن إياس .

وأخرجه مسلم ج ٢ ص ٢١٢ من طريق سعيد بن إياس ، ومن طريق=

ومن سمع منه بعد الاختلاط : محمد بن أبي عدي ، وكان يقول : « لا أكذب الله [1] ، ما سمعت من الجريري إلا بعد ما اختلط » .

ومن سمع منه قبل أن يختلط الثوري وابن عُليّة وبشر بن المفضّل .

وكان ابن عُليّة ينكر أن يكون الجريري اختلط .

قال عبد الله بن أحمد حدثني أبي قال : سألت يحيى عن الجريري أكان اختلط ؟ قال : « لا ، كَبِر الشيخ فرَقّ » .

ومنهم : سعيد بن أبي عَروبة [2]

واسمه [3] مِهْران البصري ، يكنى أبا النضر ، أحد الحفاظ الأعلام ، اختلط في آخر عمره .

وقد أكثر الأئمة السماع منه قبل الاختلاط :

منهم : يزيد بن زُرَيع ، قاله الإمام أحمد .

وقال ابن معين : « يزيد بن [ب - ٩٩] هارون صحيح السماع

= كَهْمَس عن عبد الله بن بريدة ، فهما متابعتان لسعيد بن إياس عند مسلم.
لكن لفظ الحديث عند مسلم من طريق سعيد: « قال في الرابعة لمن شاء ».
وانظر لمزيد من المتابعات والفائدة فتح الباري ج ٢ ص ٧٢ .

(١) لفظ الجلالة ليس في ب .

(٢) «ثقة ، حافظ له تصانيف ، لكنه كثير التدليس ، واختلط . وكان من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة ، مات سنة ست ، وقيل سبع وخمسين - ومائة - / ع ».

(٣) أي اسم أبي عروبة : مِهْران .

منه ، قال : وأثبت الناس سماعا منه عَبْدة [1] بن أبي سليان » .

وقال ابن عدي [2] : أثبت الناس عنه [3] يزيد بن زُرَيْع ، وخالد بن الحارث ، ويحيى بن سعيد » .

وقال أحمد : « سماع محمد بن بشر وعبدة [4] منه جيد ومحمد بن بكر البُرْساني ، قال : وسماع عيسى يعني ابن يونس منه جيد ، سمع منه بالكوفة » .

وقال في السهمي : « هو فوق هؤلاء ، - يعني فوق محمد بن بكر وغيره في سماعه من سعيد - قال ورَوْح حديثه عنه [5] صالح » .

قيل لأحمد : فالخفاف [6] ؟ قال : ما أقربه منهم ، إلا أنه كان

---

(١) « منه » ليس في ظ و ب . وتصحف « عبدة » في ب إلى « عنده » . وقوله « ابن أبي سليان » كذا في الأصول . وفي التقريب والتهذيب : عبدة بن سليان ، وهو الكلابي ثقة ثبت .

(٢) في الكامل ورقة ١٨١ وجه١ .

(٣) « عنه » ليس في ظ و ب . (٤) «وغيره» ب ، وهو تصحيف .

(٥) « وروح سماعه عنه ... » ظ و ب .

وروح هو ابن عُبادة القيسي : « ثقة ، فاضل، له تصانيف ، من التاسعة ، مات سنة خمس أو سبع ومائتين / ع » .

قال روح : « سمعت عن سعيد قبل الاختلاط ، ثم غبت وقدمت ، فقيل لي : إنه اختلط » . كذا في التهذيب ج ٣ ص ٢٩٥ .

(٦) الخفاف : عبد الوهاب بن عطاء : « أبو نصر العجلي .. صدوق ربما أخطأ ، أنكروا عليه حديثاً في فضل العباس ، يقال : دلسه عن ثور ، من التاسعة، مات سنة أربع ، ويقال سنة ست ومائتين / عخ م عه » .

قال محمد بن سعد : « لزم سعيد بن أبي عروبة ، وعرف بصحبته ، وكتب كتبه ... » تهذيب ج ٦ ص ٤٥١ .

عالماً بسعيد » . قيل له : يقولون سماع خالد [1] منه بعد الاختلاط ؟ قال : « لا أدري » .

وأما من سمع منه بعد الاختلاط فجماعة [ظ - ١٨٦] :

منهم : محمد بن جعفر غُنْدَر : نهى عبد الرحمن بن مهدي أن يُكتَبَ حديثه عن سعيد بن أبي عروبة وقال : « إنه سمع منه بعد [2] الاختلاط .

وأنكر ذلك عمرو الفلاس ، وقال سمعت غندراً يقول : « ما أتيت شعبة حتى فرغت من سعيد » ، يعني أنه سمع منه قديماً [3] .

ومنهم : أبو نُعيم الفضل بن دُكين . قال : « كتبت عن سعيد بن أبي عروبة حديثين ، ثم اختلط ، فقمتُ وتركته » .

ومنهم : ابن أبي عدي [4] ، قال أحمد [5] عن يحيى بن سعيد : « جاء ابن أبي عدي إلى ابن أبي عروبة بآخرة يعني وهو مختلط » .

وقال العجلي : « روى عن [6] ابن أبي عروبة في الاختلاط يزيد ابن هارون ، وابن المبارك ، وابن أبي عدي ، كل ما روى عنه مثل

---

(١) هو «خالد بن الحارث الهُجَيْمي ، أبو عثمان البصري ، ثقة ثبت ، من الثامنة ، مات سنة ست وثمانين ومائة ، ومولده سنة عشرين / ع » .

(٢) « بعد » سقط من ظ .

(٣) والظاهر أنه سمع بعد الاختلاط حيث إن الحافظ ابن حجر ذكر في في التهذيب ج ٤ ص ٦٥ ، كلام ابن مهدي فقط .

(٤) ابن أبي عدي هو «محمد بن ابراهيم بن أبي عدي ، أبو عمرو ، البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين - ومائة - على الصحيح / ع » .

(٥) في العلل ج ١ ص ١٠٨ .

(٦) قوله في السطر السابق : « ابن أبي عروبة » إلى هنا سقط من ب .

هؤلاء الصغار فهو مختلط ، إنما الصحيح حديث حماد بن سلمة ، وابن علية ، وعبد الأعلى عنه ، والثوري وشعبة صحيح » .

وقال أحمد : « شعيب بن إسحاق سمع من سعيد بآخر رمق ».

وحكى يزيد بن الهيثم عن ابن معين : أن يزيد سمع من ابن أبي عروبة بالكوفة قبل أن ينكر ، وقد روى عن يزيد[1] ما يشهد لذلك ، وأنه رآه بعد الاختلاط [آ - ١١٨] فأنكره ، وهذا يدل على أنه لم يسمع منه حينئذٍ .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « سماع يزيد بن هارون من ابن أبي عروبة في الصحة إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة » .

قال عبد الله : قلت لأبي : « أيما أحب إليك في سعيدٍ : الخفافُ أو أسباطُ بن محمد ؟ قال : أسباط أحب إليَّ لأنه سمع بالكوفة ، قلت : أيما أحب إليك : الخفاف أو أبو قطن[2] في سعيد ؟ قال : الخفاف أقدم سماعاً من أبي قَطن » .

ومما أنكِرَ على سعيد في حال اختلاطه أنه روى عن قتادة عن أنس أنه قال : « الأذنان من الرأس »[3] . أنكره يحيى القطان .

---

(١) « عن سعيد » ظ و ب ، وضبب على « سعيد » في ظ إشارة لإشكالها .

(٢) أبو قطن هو : عمرو بن الهيثم بن قَطَن ، القُطَعي « ثقة من صغار التاسعة ، مات على رأس المائتين / بخ م عه » .

(٣) الحديث رواه عدد كثير من الصحابة ، غير أنس ، منهم : أبو أمامة ، وأبو هريرة ، وعبد الله بن زيد ، وأبو موسى ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعائشة. انظره في الترمذي ج ١ ص ٥٣ ، وأبي داود ج ١ ص ٣٧ ، وابن ماجه ج ١ ص ١٥٢ ، والدارقطني ج ١ ص ٩٧ - ١٠٥ .

ونقل الأثرم عن أحمد أنه ذكر سماع يزيد بن هارون من سعيد ابن أبي عروبة فضعفه وقال : كذا كذا حديثاً خطأ »[1] .

قال : « وروايات عباد بن العوام عن سعيد بن أبي عروبة مضطربة » .

قيل لأحمد : روى الكوفيون عن سعيد غير شيء خلاف ما روى عنه البصريون ؟ قال : « هذا من حفظ سعيد ، كان يحدث من حفظه » .

قال محمد بن عبد الله بن نُمير في عبد الوهاب الخفاف : « كان أصحاب الحديث يقولون : إنه سمع منه[2] بآخرة ، كان شبه المتروك ، ووكيع سمع من سعيد بآخرة ، وأبو نعيم سمع من سعيد بآخرة ،[3] وزعم أبو أسامة أنه كتب عن سعيد بالكوفة » .

وقال ابن عمار الموصلي : « سمع وكيع والمعافى بن عمران من سعيد بعد الاختلاط ، قال : وليست روايتهما عنه بشيء » .

= ولم يخل شيء من طرق الحديث من قدح ، حتى ضعفه ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٣٠ ، وجعله مثالاً للحديث الضعيف الذي لا يرقى بتعدد السند إلى الحسن ، لتقاعد الجابر عن ذلك .

لكن تقويته بكثرة طرقه هنا ظاهرة ، لذلك جعله ابن القطان من الحسن أو الصحيح . انظر التفصيل في نصب الراية ج ١ ص ١٨ - ٢٠ ، وفيض القدير ج ٣ ص ١٧٣ ، وشرح العزيزي ج ٢ ص ١٢٨ .

(١) « كذا وكذا حديث أخطأ » ب .

(٢) « من سعيد » ظ و ب . والمعنى واحد .

(٣) قوله : « كان شبه المتروك ... » إلى هنا ليس في ظ و ب .

وقال جعفر الطيالسي سمعت يحيى بن معين يقول : « قلت لعبد الوهاب : سمعتَ من سعيد في الاختلاط ؟ قال سمعتُ منه في الاختلاط وغير الاختلاط ، فليس أميز بين هذا وهذا » .

ومنهم : عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة :

ابن مسعود المسعودي الكوفي [1] ، اختلط بآخرة .

قال عبد الله ابن أحمد : سمعت أبي يقول : « كل من سمع من المسعودي بالكوفة مثل وكيع وأبي نعيم .

وأما يزيد بن هارون وحجاج [2] ومن سمع منه ببغداد [ب - ١٠٠] في الاختلاط إلا من سمع منه بالكوفة » .

يعني أن سماع من سمع منه بالكوفة صحيح، ومن سمع منه ببغداد كيزيد بن هارون ، وحجاج فهو بعد الاختلاط .

قال عبد الله أيضاً قال أبي : « سماع وكيع والمسعودي [3] بالكوفة

---

(١) المسعودي : « صدوق اختلط قبل موته ، من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين ومائة ، وقيل : خمس وستين / خت عه » .

(٢) هو « حجاج بن نُصَير الفَساطيطي ، بفتح الفاء ، القيسي ، أبو محمد البصري ، ضعيف ، كان يقبل التلقين ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة أو أربع عشره - ومائتين - / ت » .

(٣) كذا في الأصل « سماع وكيع والمسعودي » بواو العطف . وفي ب « سماع وكيع من المسعودي » والمعنى يقتضيه . وفي ظ « سماع المسعودي » ، وفيه سقط ظاهر .

قديماً ، وأبو نعيم أيضاً ، وإنما اختلط المسعودي ببغداد ، ومن سمع منه بالبصرة والكوفة ، فسماعه جيد ، انتهى .

وممن كتب عنه قبل أن يختلط سَلم بن قتيبة ، وكتب عنه أبو داود بعد الاختلاط .

ونقل حنبل عن أحمد قال : « سماع عاصم بن علي وأبي النضر وهؤلاء من المسعودي بعد ما اختلط » .

وذكر معاذ بن معاذ أن المسعودي قدم عليهم الكوفة مرتين ، وهو صحيح . قال : « ثم لقيته ببغداد سنة أربع وخمسين ومائة وهو صحيح ، ثم لقيته ببغداد مرة أخرى سنة أحدى وستين وقد أنكروه » .

وقال محمد بن عبد الله بن نُمَير : « المسعودي كان ثقة ، اختلط بآخرة ، سمع منه[1] عبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون أحاديث مختلطة ، وما روى عنه[2] الشيوخ هو مستقيم » .

وليحيي بن معين في المسعودي تفصيل آخر ، ذكر محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن [يحيى] بن معين قال : «المسعودي ثقة ، وكان يغلط فيما يحدث عن عاصم بن بهدلة وسلمة يعني ابن كهيل ، وكان صحيح الرواية فيما يحدث عن القاسم ومَعْن » .

ونقل الغلابي عن ابن معين نحوه أيضاً .

---

(١) « من » ب ، تصحيف .

(٢) « عنه » ليس في ظ و ب .

ومنهم: عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري[1]:

أحد الحفاظ المشهورين، تغير حفظه في آخر عمره واختلط.

قال عقبة بن مكرَم: «كان عبد الوهاب الثقفي قد اختلط قبل موته بثلاث سنين أو اربع سنين».

وقال أبو داود: «جرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفي تغيرا [أ - ١١٩] فحجبَ الناس عنهما».

ومنهم: سفيان بن عُيَيْنَة[2]:

قال ابن عمار الموصلي عن يحيى القطان: «أشهد أن ابن عيينة

---

(١) «ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين، من الثامنة، مات سنة أربع وتسعين - ومائة - عن نحو من ثمانين سنة / ع».

قال نور الدين: لم يُحَدِّث بعد تغيره، فلا إشكال في روايته.

(٢) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد، الكوفي، ثم المكي، ثقة، حافظ، فقيه، إمام حجة، إلا أنه تغير حفظه بآخرة، وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة ثمان وتسعين - ومائة -، وله إحدى وتسعون سنة / ع».

كذا في التقريب، وأنه اختلط بآخرة.

وقد نازع الذهبي في دعوى اختلاط سفيان بن عيينة بحجة قوية، فقال في كتابه المغني في الضعفاء رقم ٢٤٨٥: «قلت: سمع منه فيها - يعني سنة سبع وتسعين - محمد بن عاصم الثقفي. فأما سنة ثمان وتسعين فلم يلقه أحد فيها، لأنه فيها توفي، قبل مجيء الحاج بأربعة أشهر.

وأنا أستبعد هذا الكلام من القطان، فإنه مات في صفر سنة ثمان، =

اختلط سنة سبع وتسعين ، فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها فسماعه لا شيء » .

ومنهم : صالح بن نبهان مولى التَّوْأمَة[1] :

[ظ - ١٨٧] اختلط بآخرة ، فمن سمع منه قديماً فسماعه صحيح ، قاله الإمام[2] أحمد وغيره .

ومن سمع منه قديماً ابن أبي ذئب ، قاله ابن معين .

قال : « وسماع الثوري منه بعد أن خرف[3] » .

قال أحمد : « روى عنه أكابر أهل المدينة ، قال : وقول مالك[4] : ليس بثقة ، لأنه إنما أدركه وقد كبر[5] واختلط » .

=وقت مجيء الحاج وإخبارهم ، فمن شهد على سفيان بأنه اختلط ؟ ! ، أو لعله علم ذلك في وسط السنة ، مع أن القطان متعنت جداً ، وابن عيينة ثقة مطلقاً » .

(١) « صدوق ، اختلط بآخرة ، فقال ابن عدي : لا بأس برواية القدماء عنه ، كابن أبي ذئب وابن جريج ، من الرابعة ، مات سنة خمس أو ست وعشرين ـ مائة ـ . وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له / د ت ق » . كذا في التقريب .

قلت : لكن في المغني رقم ٢٨٤٧ . « قال البخاري : ابن أبي ذئب سمع منه أخيراً ، له عنه مناكير » انتهى . لكن الأكثر على أنه سمع منه قبل الاختلاط : انظر التهذيب ج ٤ ص ٤٠٦ .

(٢) « الإمام » ليس في ظ و ب . وفي ب « قال أحمد » وهو تصحيف .

(٣) « بعدما خرف » ظ و ب .

(٤) « مالك بن أنس » ظ .

(٥) « وقد كبر » سقط من ظ و ب .

وقال البخاري : « موسى بن عقبة سمع من صالح قديماً »، نقله عنه الترمذي في علله .

وذكر ابن حبان [1] أن حديث صالح اختلط قديمه بحديثه ولم يتميز .

ومنهم: أبان بن صَمْعة [2]:

ذكر يحيى وابن مهدي وأحمد وغيرهم أنه اختلط بآخرة .

وذكر ابن عدي أنه مع ذلك لم يجد له حديثاً منكراً .

ومنهم: محمد بن الفضل السدوسي [3]:

أبو النعمان ، ولقبه عارم ، أحد الثقات المتفق على تخريج

---

(١) في المجروحين ج ١ ص ٣٦١ . وفيه تنبيه على فائدة مهمة دقيقة ، ولفظه : « تغير في سنة خمس وعشرين ومائة ، فاختلط حديثه الأخير بحديثه القديم ، ولم يتميز ، فاستحق الترك » . انتهى ،

قلنا : لكن إذا أمكن التمييز فإنه يعمل بما حدث به قبل اختلاطه ، كما نقله ابن حبان نفسه عن ابن معين ، واعتمده .

(٢) ثقـة ، كما قال الذهبي في المغني رقم ٧، تغير بأَخَرَةٍ . مات سنة ثلاث وخمسين ومائة . له حديث واحد عند مسلم في الأدب متابعة . . / م س ق بخ .

قال ابن عدي : « إنما عيب عليه الاختلاط لما كبر ، ولم ينسب إلى الضعف لأن ما يرويه مستقيم » تهذيب ج ١ ص ٩٥ .

(٣) « ثقة ، ثبت ، تغير في آخر عمره ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثلاث أو أربع وعشرين ومائتين / ع » . وكان من أخشع الناس في صلاته ، كما ذكر العقيلي من كلامهم عنه .

=

حديثهم[1] ، اختلط في آخر عمره .

قال العقيلي[2] : « سمع منه علي بن عبد العزيز البغوي بعد اختلاطه » .

ومما روى في اختلاطه عن حماد بن سلمة عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اتقوا النار ولو بشق تمرة » ورواه قبل اختلاطه عن حميد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ، وكذا رواه عفان عن حماد بن سلمة ، وهو الصواب[3] .

= قال الدارقطني : « ما ظهر له بعد اختلاطه حديث ، وهو ثقة » . وهذا توثيق مطلق لعارم .

وقد اعتمد الذهبي في الميزان ج ٤ ص ٨ توثيق الدارقطني ، ورد ادعاء ابن حبان المبالغ في اختلاطه فقال الذهبي - بعد أن ذكر توثيق الدارقطني - ما لفظه :

« قلت : فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله . فأين هذا القول من قول ابن حبان الخشاف المتهور في عارم ؛ فقال : « اختلط في آخر عمره وتغير ، حتى كان لا يدري ما يحدث به ، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة ، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون ، فإذا لم يعرف هذا من هذا تُرِك الكل ، ولا يُحتَجُّ بشيء منها ؟ ! » . قلت : ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثاً منكراً ، فأين ما زعم » . انتهى كلام الذهبي .

(١) « حديثه » ظ و ب .

(٢) في الضعفاء ورقة ١٩٥ وجه ٢ ص ٣٩٤ ولفظه عن أبي داود : « ان عارم أنكر سنة ثلاث عشرة ، ثم راجعه عقله ، واستحكم به الاختلاط سنة ست عشرة . قال أبو جعفر : وعلي بن عبد العزيز سمع منه سنة سبع عشرة ومائتين » .

(٣) الحديث أخرجه من حديث أنس الطبراني في الأوسط ، والضياء في المختارة ، كما رمز في الجامع الصغير . وهو مخرج في الصحيحين من حديث عدي بن حاتم ، =

ومنهم : أبو قِلابة الرُقاشي عبدُ الملك بن محمد[1] :
كان ابن خزيمة يقول : « ثنا أبو قِلابة بالبصرة قبل أن يختلط ويخرج الى بغداد » .
قلت : وهو مع هذا كثير الوهم قبل اختلاطه أيضا .

ويلتحق بهؤلاء من أضر في آخر عمره

وكان[2] لايحفظ جيداً ، فحدث من حفظه . أو كان يُلقَّنُ فيَتَلقَّن .

وقد ذكر أبو خيثمة : أن يزيد بن هارون[3] :

= في حديث طويل ، وفيه زيادة : « فمن لم يجد فبكلمة طيبة » .

والحديث رواه عدد كثير من الصحابة حتى حكم الامام السيوطي بأنه متواتر . انظر نظم المتناثر من الحديث المتواتر ص ٨٦ .

(١) « يكنى أبا محمد ، وأبو قلابة لقب . صدوق يخطىء ، تغير حفظه لما سكن بغداد ، من الحادية عشرة ، مات سنة ست وسبعين ومائتين ، وله ست وثمانون سنة / ق » .

(٢) « فكان » ب ا .

(٣) « أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ، وقد قارب التسعين / ع » .

وأما ماذكره أبو خيثمة فلا يخل بثقة يزيد ، والرجل كان من أهل الحفظ ، فيعينه هذا التقليب من جاريته على التذكر . وراجع ما سبق في ص ٢٤٥-٢٤٨ فيمن نظر في كتابه فتذكر . وقد ذكر هناك كلمة أبي خيثمة .

وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري : «قلت : كان المتقدمون يتحرزون عن الشيء اليسير من التساهل ، لأن هذا يلزم منه اعتماده على جاريته ، وليس عندها من الاتقان ما يميز بعض الأجزاء من بعض ، فمن هنا عابوا عليه هذا الفعل ، وهذا في الحقيقة لا يلزم منه الضعف ولا التليين ، وقد احتج به الجماعة كلهم » .

كان يُعاب عليه أنه لما أضِرَّ كان يأمر جارية لهأن تلقنه الأحاديث من كتابه فيحدث بها . [ب - ١٠١] وقد سبق ذكر ذلك .

فمنهم : عبد الرزاق بن همّام[1] الصنعاني[2] :

أحد أئمة الحديث المشهورين ، وإليه كانت الرحلة في زمانه في الحديث ، حتى قيل : إنه لم يُرْحَلْ إلى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رُحِل إلى عبد الرزاق .

قال الإمام أحمد في رواية إسحاق بن هانيء : « عبد الرزاق لايُعْبَأ بحديث مَن سمع منه وقد ذهب بصره ، كان يُلَقَّن أحاديث

---

(١) « ابن همام » ليس في ب . وفيها « الصفاني » وهو تصحيف .

(٢) عبد الرزاق من الأئمة الحفاظ الثقات : « ثقة حافظ ، مصنِّف ، شهير ، عمي في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة - ومائتين - وله خمس وثمانون سنة / ع » .

من كتبه : المصنف ، وهو جامع كبير طبع في ١١ مجلداً ، والتفسير ، مخطوط في مجلدين .

وأما اختلاطه فضابطه عام مائتين ، فمن سمع منه قبل المائتين فسماعه صحيح . وقد احتج به الشيخان في جملة من حديث من سمع منه قبل الاختلاط ، كما في هدي الساري .

وهذا التوقيت خاص بما سمع من عبد الرزاق من غير كتبه ، أما ما كان في كتبه فهو صحيح عنه ، كما تدل عليه عباراتهم .

وقد جانب الصواب ، وجانف التوفيق بعض من نصب نفسه محدثاً من المصريين حيث ضعف حديث عبد الرزاق في المصنف ج ٤ ص ٢٦٠ - ٢٦١ =

باطلة ، وقد حدث عن الزهري أحاديث [1] كتبناها من أصل كتابه وهو ينظر ، جاوزوا بخلافها » .

ونقل الأثرم عنه معنى ذلك .

: « ان عمر جمع الصحابة في رمضان على ابي بن كعب على تميم الداري على إحدى وعشرين ركعة » . فضعف المعاصر المشار إليه هذا الحديث قائلاً : « إن عبد الرزاق اختلط في آخر عمره حتى كان يُلقن فيتلقن . ولا ندري هذا الحديث رواه عبد الرزاق قبل الاختلاط أم بعده ، فيكون الحديث ضعيفاً » . انتهى كلامه بنصه .

وقد اجبنا في كتابنا « هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلوات الخاصة » ص ٩٤ على هذا الزعم ونسوقه فيما يلي بتصرف يسير جداً فنقول :

« وهذا الحكم حكم جائر ، أبطل فيه صاحبه أحاديث جامع عظيم من جوامع السنة ، وضحى به في سبيل فكرته التي يصر عليها أن الزيادة على ثمان ركعات في التراويح بدعة ! ! .

ولكن العلماء الذين علموا حال عبد الرزاق واختلاطه بينوا أن ما دخله الاختلاط من حديثه هو ما يحدث به من حفظه بعد المائتين ، أما حديثه قبل سنة مائتين ، وكذلك حديثه المدون في كتبه المعتبرة وعلى رأسها المصنف - فلا يزال حجة في روايتها ، لأنها صنفت قبل اختلاط مؤلفها الامام ، ونقلها عنه الأئمة ، فاختلاطه إنما يضر بما سُمع منه بعد المائتين من غير كتبه ، أما الكتاب فلا تختلط سطوره باختلاط صاحبه بعد تأليفه ، كما أنها لا تموت بموته » .

وهذه عبارات أئمة الحديث في كلام الحافظ ابن رجب ظاهرة الدلالة على ذلك ، حيث يجد القارىء فيها الكلام في اختلاط عبد الرزاق فيما ليس في كتبه .

(١) في ظ « حدث بأحاديث » . وليس في ظ « عن الزهري » وفي ب « حدث هن أحاديث » ؟ ! .

وقال في النيسابوري يعني محمد بن يحيى الذُّهْلِيَّ : « قدم على عبد الرزاق مرتين : إحداهما بعدما عمي » .

وذكر الأثرم أيضاً أن أحمد ذكر له حديث : « النارُ جُبار »[1]

---

(١) أخرجه ابن ماجه ص ٨٩١ من طريق عبد الرزاق . وأخرجه أبو داود ج ٤ ص ١٩٧ عن عبد الرزاق وعبد الملك الصنماني كلاهما عن معمر إلى آخره ..

قال الخطابي في معالم السنن ج ٤ ص ٤٠ – ٤١ : « لم أزل أسمع أصحاب الحديث يقولون : غلط فيه عبد الرزاق ، إنما هو « البئر جبار » حتى وجدته لأبي داود عن عبد الملك الصنماني عن معمر ، فدل على أن الحديث لم ينفرد به عبد الرزاق .

ومن قال : هو تصحيف «البئر» احتج في ذلك بأن أهل اليمن يسمون النار يكسرون النون منها ، فسمعه بعضهم على الإمالة فكتبه بالياء ، ثم نقله الرواة مصحفاً .

قلت : إن صح الحديث على ما روى فإنه متأوَّل على النار يوقدها الرجل في ملكه لأرب له فيها ، فتطير بها لريح فتشعلها في بناء أو متاع لغيره من حيث لا يملك ردها ، فيكون هدراً غير مضمون عليه . والله أعلم » . انتهى كلام الخطابي ، وفيما ذكره من دعوى التصحيف بعد ، والله أعلم .

واصل الحديث معروف عن أبي هريرة من وجه آخر بلفظ : « البئر جبار » . أخرجه الستة . انظر تخريجه في نصب الراية ج ٤ ص ٣٨٧ .

والبئر جبار : أي لا ضمان فيها ، وهو أن يحفر بئراً في ملك نفسه فيتردى فيها إنسان ، فإنه هدر لا ضمان عليه فيه . « وقد يتأول أيضاً على البئر أن تكون بالبوادي يحفرها الانسان فيحميها بالحفر والإنباط فيتردى فيها إنسان فيكون هدراً » . معالم السنن ج ٤ ص ٤٠ .

فقال : هذا باطل ، ليس من هذا شيء . ثم قال : ومن يحدث به عن عبد الرزاق [1] ؟ قلت : حدثني [به] أحمد بن شبويه ، قال : « هؤلاء سمعوا بعدما عمي ، كان يُلَقَّن فَلُقِّنَه ، وليس هو في كتابه ، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه كان يُلَقَّنها بعدما عمي » .

قال أبو عبد الله : « حكوا عنه[2] عن الحلواني أحاديث أسندها » .

وقد ذكر غير واحد أن عبد الرزاق حدث بأحاديث مناكير في فضل علي وأهل البيت ، فلعل تلك الأحاديث مما لُقِّنها بعد أن عمي[3] ، كما قاله الإمام أحمد ، والله أعلم ، وبعضها مما رواه عنه الضعفاء ولا يصح عنه .

وقال النسائي : « عبد الرزاق ما حُدِّث عنه بآخرة ففيه نظر » .

وذكر عبد الله بن أحمد أنه سمع يحيى بن معين قيل له : تحفظ عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضَمُرة [آ - ١٢٠] عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه مسح على الجبائر »[4] فقال يحيى : « باطل ، ما حدث به معمر قط » .

---

(١) « ومن حدث عن عبد الرزاق » ب .

(٢) « عنه » ليس في ظ و ب .

(٣) « بعد ما عمي » ظ و ب .

(٤) الحديث معروف من رواية عمرو بن خالد ، كما سيأتي في كلام =

ثم قال يحيى : « عليه مائة بدنة مقلدة مجللة إن كان معمر حدث بهذا قط ، هذا باطل ، ولو حدث بهذا عبـــد الرزاق كان حلال الدم ، مَنْ حدث بهذا عن عبد الرزاق؟ قالوا : فلان ، وفي بعض النسخ قالوا : محمد بن يحيى قال : لا والله ما حدث به معمر ، وعليه حجة من ههنا إلى مكة إن كان معمر يحدث بهذا .

قال عبد الله بن أحمد : « هذا الحديث يروونه عن اسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيـــد بن علي عن آبائه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعمرو بن خالد لا يساوي شيئاً » .

قال عبد الله وسمعت يحيى يقول : « ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً قط إلا من كتابه ، لا والله ما كتبت عنـــه حديثاً قط إلا من كتابه » .

وذكر بعضهم ان سماع الدبرَي من عبد الرزاق بآخره .

قال ابراهيم الحربي : « مات عبد الرزاق وللدبري ست سنين أو سبع سنين » .

=الحافظ ابن رجب ، أخرجه ابن ماجه ص ٢١٥ عن عبد الرزاق عن إسرائيل عن عمرو بن خالد .

وعمرو بن خالد ، لا يساوي شيئاً ، كما سيذكر الحافظ ابن رجب عن عبد الله ابن الإمام أحمد .

وقال الذهبي : « ق / عمرو بن خالد القرشـــي الواسطي ، عن زيد بن علي عن آبائه ؛ كذبه أحمد والدارقطني . وقال وكيع : « كان في جوارنا يضع الحديث ، ثم تحول إلى واسط » .

المغني برقم ٤٦٤٩ ، وانظر نصب الراية ج ١ ص ١٨٦ – ١٨٧ .

ومنهم: أبو حمزة السكري[1] واسمه محمد بن ميمون[2]؛

ثقة مشهور، من أهل مرو .

قال أحمد في رواية ابن هانيء : « كان قد ذهب بصره، وكان ابن شقيق[3] قد كتب عنه وهو بصير، قال : وابن شقيق أصح حديثاً ممن كتب عنه من غيره » .

وقال النسائي في سننه في أبي حمزة [4] : « هو مروزي لابأس به إلا أنه كان ذهب بصره في آخر عمره . فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد » .

ومنهم : علي بن مُسْهِر[5] :

---

(١) « السكري » ليس في ظ و ب . وتصحّف « محمد » في ظ إلى نصر !! .

(٢) أحد الأئمة ، كان مجاب الدعوة ، « ثقة فاضل ، من السابعة ، مات سنة سبع أو ثمان وستين - ومائة - / ع » .

احتج به الأئمة كلهم « والمعتمد فيه ما قاله النسائي . وقوله هـذا دليل على اعتبار المحدثين له في بحث أحاديثه كما لا يخفى .

(٣) ابن شقيق هـو « علي بن الحسن بن شقيق ، أبو عبد الرحمن المروزي ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة،مات سنة خمس عشرة -ومائتين- وقيل قبل ذلك / ع » .

(٤) قوله « في أبي حمزة » ليس في ظ و ب .

(٥) « علي بن مُسْهِر ، بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء ، القرشي ، الكوفي ، قاضي الموصل ، ثقة ، له غرائب بعدما أضر ، من الثامنة . مات سنة تسع وثمانين - ومائة - / ع » .

أحد الثقات المشهورين . قال أحمد في روايـة الأثرم : « كان ذهب بصره فكان[1] يحدثهم من حفظه » ، وأنكر عليه حديثه عن هشام عن أبيه عن عائشة « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع المؤذن قال : وأنا » . وقال : « إنما هـو عن هشام عن أبيه مرسل[2] » .

وعلي بن مسهر له مفاريد ، ومنها في حديـث : « إذا شرب الكلبُ في إناء أحدكم فَلْيُهْرِقْه » وقد خرجه مسلم[3] .

---

(١) « وكان » ظ .

(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة (باب ما يقول إذا سمع المؤذن) ج ١ ص ١٤٥ من طريق علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سمع المؤذن يتشهد قال : « وأنا وأنا » . وسكت عليه أبو داود .

والحديث مشهور من رواية سعد بن أبي وقاص أخرجه مسلم ج ٢ ص ٥ وأبو داود الموضـع السابق والترمـذي ج ١ ص ٤١١ – ٤١٢ والنسائي ج ٢ ص ٢٦ وابن ماجه (ما يقـــول إذا أذن المؤذن) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين يسمع المؤذن : وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله رضيت بالله رباً وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً غُفر له » .

(٣) صحيح مسلم ج ١ ص ١٦١ . وأصل الحديث متفق عليه بلفظ « فليغسله سبعاً » البخاري ج ١ ص ٤١ ومسلم الموضع السابق . لاتعرف زيادة « فليرقه » في الحديث بوجه من الوجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا عن علي بن مُسْهِر ، لكن لها شواهد موقوفة عن الصحابة ، كما نقل الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١ ص ١٩٣ . وكأن ابن مسهر رواها على المعنى المفهوم من الأمر بالغسل ، والله أعلم .

وذكر الأثرم أيضا عن أحمد أنه أنكر حديثا [فـ]قيل له : رواه علي بن مسهر ! فقال : « إن علي بن مسهر كانت كتبه قد ذهبت ، فكتب بعد ، فإن كان روى [ظ - ١٨٨] هذا [١] غيره والا [ب - ١٠٢] فليس بشيء يعتمد » .

ويلتحق بهؤلاء مَن احترقت كتبه فحدث من حفظه فوهم

كما قاله غير واحد في ابن لهيعة ، وقد سبق ذكر ذلك [٢] .

وكان أحمد يضعف حديث المتأخرين عنه .

وقال : « قتيبة ويحيى بن يحيى النيسابوري آخر من سمع منه » نقله عنه الأثرم .

وقال أبو حاتم الرازي : « مروان بن محمد تأخر سماعه من ابن لهيعة فهو يحدث عنه ، يعني بمناكير » .

ومن هذا النوع أيضاً قوم ثقات لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء .

فكانوا يحدثون من حفظهم أحياناً فيغلطون ، ويحدثون أحيانا من كتبهم [٣] فيضبطون .

---

(١) قوله « هذا » ليس في ظ .

(٢) ص ١٣٦ - ١٣٩ .

(٣) « كتابهم » ظ و ب وفي ب « فيصيبون » موضع « فيضبطون » .

فمنهم : عبد الرزاق بن همام:

وقد تقدم[1] انه لما كان بصيراً ويحدث من كتابه كان حديثه[2] جيداً ، ولما حدث من حفظه خلط .

قال أحمد في رواية الأثرم في حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عمر ثوباً جديداً[3] فقال : « هذا كان يحدث به من حفظه ، ولم يكن في الكتب » .

وقد تقدم ذكر هذا الحديث في كتاب اللباس .

وقال يحيى بن معين : « ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً واحداً إلا من كتابه كله[4] » .

---

(١) ص ٥٧٧ مع تعليق محقق فانظره .

(٢) « كان كتابه » ظ ، وهو سبق قلم .

(٣) أخرجه ابن ماجه أول اللباس ص ١١٧٨ بالسند المذكور عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عمر رضي الله عنه قميصاً أبيض ، فقال : « ثوبك هذا غسيل أم جديد ؟ » قال :لا ، بل غسيل . قال : « إلبس جديداً ، وعش حميداً، ومت شهيداً » وانظر الأذكار للامام النووي ص ١٧ فقد خرجه بنحوه وعزاه لابن السني أيضاً .

وقد رمز له الترمذي في (باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً) ج ٤ ص ٢٣٩ ، فقال : « وفي الباب عن عمر ، وابن عمر » .

(٤) « كله » ليس » في ظ .

ومما أنكر على عبد الرزاق حديثه عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً : « الخيل معقود في نواصيها الخير » [1] ، أنكره أحمد ومحمد بن يحيى . وقال : « لم يكن في أصل عبد الرزاق » ، وذكر الدارقطني أن الصواب إرساله .

وقال الدارقطني : « عبد الرزاق يخطىء عن معمر في أحاديث لم تكن في الكتاب » .

ومنهم : الدَّرَاوَرْدِي عبد العزيز بن محمد [2] :

أحد علماء [أهل] المدينة وثقاتهم :

قال الأثرم قال أبو عبد الله : « الدراوردي إذا حدث من

(1) الحديث أخرجه البخاري في الجهاد ج ٤ ص ٢٨ وفي الأنبياء ج ٤ ص٢٠٧-٢٠٨ ومسلم ج٦ص ٣١-٣٢ من طرق عن ابن عمر، وعروة البارقي، وجرير ابن عبد الله وأنس بن مالك . وإنما وقع الكلام بصورة خاصة في السند الذي ذكره الشارح رحمه الله، بل إن الحديث من المتواتر رواه عشرون صحابياً . انظر الكلام عليه في فتح الباري ج ٦ ص ٣٧ ونظم المتناثر ص ٩٣ .

(2) « أبو محمد الجهني ، مولاهم ، المدني ، صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطيء . قال النسائي : حديثه عن عبيد الله العمري منكر ، من الثامنة ، مات سنة ست أو سبع وثمانين ـ ومائة ـ / ع » .

كذا في التقريب . وقول الحافظ ابن حجر : « يحدث من كتب غيره فيخطيء » يشير إليه قول الإمام أحمد : « إن كان في كتابه » .

حفظه فليس بشيء » أو نحو هذا ، فقيل له [1] : في تصنيفه ؟ قال : « ليس الشأن في تصنيفه، إن كان في أصل كتابه، وإلا فلا شيء، كان يحدث بأحاديث ليس لها أصل في كتابه » .

قال : « ويقولون : إن حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُستَعذَب له الماء [2] »

---

(١) قوله « له » ليس في ظ و ب .

(٢) أخرجه أبو داود في آخر الأشربة ج ٣ ص ٣٤٠ وسكت عليه هو والمنذري في تهذيب السنن ج ٥ ص ٢٨٨ . ولفظ الحديث بتمامه « كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا » والسقيا : بضم المهملة وبالقاف بعدها تحتانية . قال قتيبة : هي عين بينها وبين المدينة يومان . كذا رواه عنه أبو داود بعد سياق الحديث .

قال الحافظ في الفتح في (باب استعذاب الماء) ج ١٠ ص ٥٩ « بسند جيد » وصححه الحاكم .

قال الحافظ : « وفي قصة أبي الهيثم بن التيِّهان ... أن امرأته قالت للنبي صلى الله عليه وسلم ـ لما جاءهم يسأل عن أبي الهيثم ـ : ذهب يستعذب لنا من الماء ، وهو عند مسلم كما سأبينه بعد .

وذكر الواقدي من حديث سلمى امرأة أبي رافع : كان أبو أيوب حين نزل عنده النبي صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بئر مالك بن النضر والد أنس ، ثم كان أنس وهند وحارثة أبناء أسماء يحملون الماء إلى بيوت نسائه من بيوت السقيا ، وكان رباح الأسود عبده يستقي له من بئر غرس مرة ، ومن بيوت السقيا مرة .

قال ابن بطال : « استعذاب الماء لا ينافي الزهد ولا يدخل في الترفه المذموم ، بخلاف تطييب الماء بالمسك ونحوه ، فقد كرهه مالك، =

ليس له أصل في كتابه[1] » . انتهى

وقد تقدم عن ابن معين أنه قال في حديثه عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « تقتل عماراً الفئة الباغية »[2] إنه لم يكن في كتابه أيضاً .

وقال يحيى بن معين : « الدراوردي ما روى من كتابه فهو أثبت من [آ - ١٢١] حفظه » .

ومنهم : هَمَّام بن يحيى العَوْذِي البصري[3] :

أحد الثقات المشهورين :

قال يزيد بن زُرَيْع وعبد الرحمن بن مهدي : « كتابه صحيح، وحفظه ليس بشيء » ، وكان يحيى بن سعيد لا يرضى كتابه ولا حفظه ، ثم بعد ذلك قدم معاذ بن هشام فرآه يحيى يوافق هماما في أشياء فكان يحيى يقول بعد ذلك : كيف قال همام ؟ .

=لما فيه من السَّرَف . وأما شرب الماء الحلو وطلبه فمباح ، فقد فعله الصالحون، وليس في شرب الماء الملح فضيلة » . انتهى من فتح الباري ج ١٠ ص ٥٩-٦٠ .

(١) قوله « وإلا فلا شيء » إلى هنا سقط من ظ .

(٢) سبق تخريجه موسعاً ، وأنه متواتر ص ٢٨٩ - ٢٩٠ . إنما الكلام في خصوص هذا السند .

(٣) « أبو عبد الله أو أبو بكر البصري ، ثقة ، ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة أربع أو خمس وستين - ومائة - / ع » . حديثه بأخرة ، أصح مما سمع منه قديماً ، احتج به الجماعة .

قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبي قال : « قال عفان : ثنا يوماً همام فقلت له : إن يزيـد بن زريع حدثنا عن سعيـد عن قتادة ذكر خلاف ذلك الحديث ، قال : فذهب فنظر في الكتاب ثم جاء فقال : يا عفان ألا تراني أخطىء وأنا لا [1] أعلم » .

قال عفان : « وكان همام إذا حدثنا بقرب عهده بالكتاب فَقَلّ ما كان يخطىء » .

قال عبد الله وقال أبي : « ومن سمع من همام بآخرة فهـو أجود ، لأن هماماً كان في آخر عمره أصابته زَمانة [2] ، فـكان يقرب عهده بالكتاب فقل ما كان يخطىء ! » .

ومنهم : شَرِيك بن عبد الله النَّخَعِي قاضي الكوفة [3] :

قال يعقوب بن شيبة وغيره : « كتبه صحاح ، وحفظه فيه اضطراب » .

وقال محمد بن عمار الموصلي الحافظ : « شريك ، كتبه صحاح [4]، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح، قال : ولم يسمع من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق » .

وقد قيل : إن أصوله كان فيها الخطأ ، فذكر محمد بن يحيى

---

(١) « ولا أعلم » ظ . بدون « أنا » .

(٢) زمِنَ زَمانة : مرض مرضاً يدوم طويلاً ، وضعف بكبر سن ومطاولة علة .

(٣) سبقت ترجمته في ص ١١٧ .

(٤) قوله : « وحفظه » إلى هنا سقط من ظ و ب .

ابن سعيد القطان عن أبيـــه قال : [ب - ١٠٣] « نظرت في أصول [١] شريك فإذا الخطأ في أصوله » .

وفرّق آخرون بين ما حدّث به في آخر عمره بعد ولايته القضاء ، فضعفوه ، لاشتغاله بالقضاء عن حفظ الحديث ، وبين ما حدّث به قبل ذلك فصححوه :

قال أحمد في رواية الأثرم وذكر سماع أبي نعيم من شريـــك فقال : سماع قديم وجعل [أحمد] يصححه [٢] » .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله ، قال لي حجاج بن محمد : « كتبتُ عن شريك نحواً من خمسين حديثاً عن سالم ، قبـــل القضاء » يعني قبل أن يلي القضاء .

قال أبو حاتم [٣] : « حدث شريك من حفظه بآخرة - وكان قد ساء حفظه - عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم فغلط فيه ، ورواه جماعة ولم يذكروا صائماً محرماً ، إنما قالوا : احتجم وأعطـــى الحجام [٤] أجره [٥] » .

---

(١) « كتب » ظ و ب .
(٢) « تصحيحه » ب . وهو تصحيف .
(٣) في علل الحديث ج ١ ص ٢٣٠ . وفيـــه تقديم وتأخير في سياقه هنا .
(٤) « الحاجم » ظ و ب .
(٥) الحديث روي من طرق عن ابن عباس : فأخرجه البخاري في الصوم (باب الحجامة والقيء للصائم) ج ٣ ص ٣٣ من طريق وهيب=

وأنكر ذلك يحيى القطان : قال عبد الجبار بن محمد الخطابي قلت ليحيى بن سعيد : « زعموا أن شريكاً إنما خلط بآخرة قال : مازال مخلطاً ، وبكل حال فهو سيء الحفظ كثير الوهم » .

=عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس « أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم ، واحتجم وهو صائم » . والترمذي ج ٣ ص ١٤٦ - ١٤٧ ، من طريق عبد الوارث بن سعيد ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس ... ، ومن طريق يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس ، ولفظها : « وهو محرم صائم » .

وأخرجه البخاري أيضاً من طريق عبد الوارث كذلك ، بلفظ « وهو صائم » .

وأخرجه مسلم في الحج ج ٤ ص ٢٢ من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاوس وعطاء عن ابن عباس « أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم ... هكذا ، لم يذكر فيه « صائم » .

قال الحافظ ابن حجر : « والحديث صحيح لا مرية فيه » وتوسع في تحقيق ذلك انظر الفتح ج ٤ ص ١٢٧ - ١٢٨ .

وكأن كلام أبي حاتم في خصوص رواية ، عاصم الأحول والله أعلم .

وقد تابع شريكاً عن عاصم معمر في المسند رقم ٣٤٥٧ ، وهذا سند صحيح ، فانتفى الطعن عن شريك في هذا .

وقد عزي هذا للمصنف لكن لم نجده فيه ج ٤ ص ٢٠٩ - ٢١٤ .

وأما حديث ابن عباس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وأعطى الحجام أجره » فهو مروي من طرق صحيحة ، انظر المسند برقم ٣٠٧٨ و ٣٠٨٥ و ٣٢٨٤ و ٣٢٨٦ .

ولا تعارض ، لأنه يكون من تعدد الواقعة .

قال ابراهيم بن سعيد الجوهري : « أخطأ شريك في أربعمائة حديث » .

ومنهم : حماد بن أبي سليمان [1] :

فقيه الكوفة ، وشيخ أبي حنيفة :

قال أبو داود سمعت أحمد يقول : « حماد مقارب الحديث ماروى عنه سفيان ، وشعبة ، والقدماء . قال : وهشام الدستوائي سمع منه قديماً ، سماعه صالح ، ولكن حماد بن سلمة عنده عنه تخليط » .

ونقل الأثرم عن أحمد قال : « رواية القدماء عن حماد مقاربة: شعبة [2] ، والثوري ، وهشام الدستوائي. وأما غيرهم فقد جاؤوا عنه باعاجيب . قلت له : حجاج وحماد بن سلمة ؟ قال : حماد على ذاك » ، أي لابأس به .

قال : « وقد سقط فيه غير واحد مثل محمد بن جابر ، وأشار بيده فظننت أنه سلمة الأحمر » . قال الأثرم : ولعله قد عنى غيره.

قوله : « سقط فيه » يعني رووا عنه ما لايُرتَضى .

ونقل أبو داود عن أحمد قال : « ماروى سفيان وشعبة عن

---

(١) هو حماد بن مسلم الأشعري ، مولاهم ، أبو اسماعيل الكوفي ، تابعي كبير ، فقيه ، وثقه ابن معين وغيره كثير من الأئمة ، تكلم فيه بأوهام وقعت له ، فهو « ثقة ربما وهم » . وانظر تهذيب التهذيب . مات سنة عشرين ومائة أو قبلها أخرج له الستة : البخاري تعليقاً وفي الأدب ، ومسلم في الصحيح ، وأصحاب السنن الأربعة .

(٢) « متقاربة والثوري » ب ، ليس فيها « شعبة » .

حماد عن إبراهيم أحب إليّ من رواية [ظ - ١٨٩] مغيرة عن إبراهيم، إلا أن في حديث الآخرين عن حماد تخليطاً ».

ومنهم : حفص بن غياث[1] :

النَّخَعيّ ، أبو عمر ، قاضي الكوفة .

قال أبو زرعة : « ساء حفظه بعدما استُقْضِي ، فمن كتب عنه

---

(١) الحافظ المكثر ، « ثقة ، فقيه ، تغير حفظه قليلاً في الآخر ، من الثامنة ، مات سنة أربع أو خمس وتسعين — ومائة — وقد قارب الثمانين/ ع » .

قال نور الدين: ما ذكره الشارح ابن رجب والحافظ ابن حجر رحمها الله تعالى لم يؤد - فيما نرى - إلى ضعف حديث حفص ، وقد أبان ذلك الحافظ ابن حجر في كتابه « هدي الساري مقدمة فتح الباري » فقال مانصه :

« من الأئمة الأثبات ، أجمعوا على توثيقه والاحتجاج به ، إلا أنه في الآخر ساء حفظه ، فمن سمع من كتابه أصح ممن سمع من حفظه .

قال أبو زرعة وقال ابن المديني : كان يحيى بن سعيد القطان يقول : حفص أوثق أصحاب الأعمش .

قال : فكنت أنكر ذلك ، فلما قدمت الكوفة بآخره أخرج إلى ابنه عمر كتاب أبيه عن الاعمش فجعلت أترحّم على القطان » .

قلت - القائل ابن حجر - : « اعتمد البخاري على حفص هذا في حديث الاعمش، لأنه كان يميز بين ماصرّح به الاعمش بالسماع وبين مادلسه ، نبه على ذلك أبو الفضل بن طاهر » انتهى .

وقول ابن حجر هنا : « إلا أنه في الآخر ساء حفظه » أي قليلاً كما يدل عليه كلامه التالي ، وكلامه في التقريب .

من كتابه فهو صالح ، وإلا فهو كذا وكذا » .

وقال ابن المديني : « حفص ثبت » . قيل له : « إنه يهم » قال: « كتابه صحيح » .

وقال يعقوب بن شيبة : « هو ثقة ثبت [1] [آ - ١٢٢] إذا حدث من كتابه . ويُتَّقى بعضُ حفظه » .

وقد تكلم في حفظه غير واحد ، منهم الإمام أحمد .

وقال [2] داود بن رُشَيْد : « كان كثير الغلط » . وذكر ذلك لمحمد ابن عمار فقال : « لا ، ولكن كان [3] لايحفظ حسناً ، ولكن كان إذا حفظ الحديث فكان ... أي [4] يقوم به حسناً - » .

وقد رُوِيَ عن ابن معين : « ان حفصاً لم يكن يحدث إلا من حفظه ببغداد والكوفة ، ولم يخرج كتاباً ، كتبوا عنه ثلاثة آلاف أو أربعة آلاف حديث من حفظه » .

ومنهم : شَبيب بن سعيد الحَبَطِي [5] البصري :

أبو أحمد بن شبيب [6] ، خرج حديثه البخاري .

---

(١) من قوله « فهو صالح » إلى هنا في نسخة الاصل مطموس ، اعتمدنا فيه على النسختين ظ و ب .

(٢) « وقال » ليس في ظ و ب ، وعلق في هامش ظ « لعله وقال » . فأصاب .

(٣) « كان » ليس في ظ و ب ، وليست « ولكن » التالية في ظ .

(٤) « أبي » ب ، تصحيف .

(٥) « شيت بن سعيد الحنظلي » ب ، وهو تصحيف .

(٦) « لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه ، لامن رواية ابن وهب . =

قال علي بن المديني : « ثقة ، كان من أصحاب يونس بن يزيد، كان يختلف في تجارة إلى مصر ، وكتابه كتاب صحيح . وقد كتبتها عن ابنه أحمد [1] » .

قال ابن عدي [2] : « له نسخة عن يونس بن يزيد عن الزهري يرويها عنه ابنه أحمد ، [3] وهي أحاديث مستقيمة . وروى [4] عنه ابن وهب أحاديث مناكير ، فلعل شبيبا حدث بمصر في تجارته إليها ، كتب عنه ابن وهب من حفظه ، فيغلط ويهم » .

ومنهم: ابراهيم بن سَعْد الزُهْري [5] :

أحد الأعيان الثقات المتفق على تخريج حديثهم [6] . قال أحمد: « كان [ب- ١٠٤] يحدث من حفظه فيخطىء ، وفي كتابه الصواب». وقد تكلم فيه يحيى القطان، روى من حفظه أحاديث أُنكِرَت عليه :

=من صغار الثامنة ، مات سنة ست وثمانين ـ ومائة ـ / خ خد س » .

إذا حدث عنه ابنه أحمد فكأنه شبيب آخر ، لأنه يجود عنه . أخرج البخاري له من رواية ابنه عنه ، كما في هدي الساري .

(١) « وقد كتبها عن أبيه أحمد » ب ! تصحيف .

(٢) في الكامل ورقة ١٩٥ وجه ٢ بمعنى كلامه هنا .

(٣) « عن أبيه أحمد » ب تصحيف . وقوله « قال ابن عدي » إلى هنا سقط من ظ .

(٤) « ويروي » ظ و ب .

(٥) « ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، أبو إسحاق المدني ، نزيل بغداد . ثقة ، حجة ، تكلم فيه بلاقادح ، من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين ـ ومائة ـ / ع » .

(٦) « حديثه » ظ و ب .

منها : روى عن ابيه عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الأئمة من قريش [1] » .

وسئل أحمد عنه فقال : « ليس هذا في كتب إبراهيم ، لاينبغي أن يكون له أصل » .

ومنهم: سليمان بن داود، أبو داود الطيالسي البصري [2] :

حدث من حفظه فوهم ، وكان حفظه كثيراً جداً ، يقال : إنه حدث من حفظه بأصبهان بأربعين ألف حديث ، فأخطأ فيها في مواضع وليس ذلك بعجيب منه . ويقال : إنه أخطأ في ألف حديث .

ومن جملة ما أخطأ فيه أنه روى عن شعبة عن

---

(١) اخرجه من طريق سعد بن ابراهيم أبو داود الطيالسي في مسنده برقم ٩٢٦ و ٢١٣٣ وانظر منحة المعبود ج ٢ ص ١٦٣ .

وأخرجه من غير طريقه أحمد والنسائي والضياء المقدسي عن أنس. كشف الخفاء ج ١ ص ٢٧١ ، والمسند ج ٣ ص ١٢٩ و ١٨٣ و ج ٤ ص ٤٢١ . وانظر فيض القدير ج ٣ ص ١٨٩ - ١٩٠ .

وأصل الحديث متواتر ، رواه عدد كثير من الصحابة ، جمع الحافظ ابن حجر طرقه في جزء عن أربعين صحابياً . نظم المتناثر ص ١٠٣ .

(٢) محدث حافظ شهير « ثقة ، حافظ ، غلط في أحاديث ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين / خت م عه » .

له تصانيف اشتهر منها كتابه « المسند » . والظاهر أن ادعاء الغلط عليه بألف حديث فيه مبالغة ، كما يشير له كلام الشارح رحمه الله .

سعيد [1] بن قطن عن أبي زيد الانصاري مرفوعاً : « من لم يرحم صغيرنا فليس منا [2] » .

ويقال : إنه نظر في كتابه فلم يجده ، وقد ذكرنا هذا الحديث والاختلاف فيه في كتاب البر والصلة .

ومنهم : يونس بن يزيد الأيلي صاحب الزُّهْري [3] :

---

(١) قوله « وليس ذلك بعجيب » إلى هنا كشط معظمه من النسخة الأصل.

(٢) أخرجه الترمذي ج ٤ ص ٣٢١ — ٣٢٢ بنحوه من طرق أخرى صحح بعضها ، وأبو داود (باب الرحمة) ج ٤ ص ٢٨٦ عن ابن عامر عن عبد الله بن عمرو ، والبخاري في الأدب المفرد ج ١ ص ٤٥٩ نسخة الشرح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا » وصححه الحاكم ج ٤ ص ١٧٨ ووافقه الذهبي . وانظر فيض القدير ج ٦ ص ٢٢٤ .

(٣) « أبو يزيد ، مولى آل أبي سفيان ، ثقة ، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً ، وفي غير الزهري خطأ . من كبار السابعة ، مات سنة تسع وخمسين — ومائة — على الصحيح ، وقيل سنة ستين / ع » .

وهذا الذي ذكره من الوهم والخطأ لا يخرجه عن ثقته ، قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري :

« قلت : وثقه الجمهور مطلقاً ، وإنما ضعفوا بعض روايته حيث يخالف أقرانه أو يحدث من حفظه ، فاذا حدث من كتابه فهو حجة .

قال ابن البرقي سمعت ابن المديني يقول : أثبت الناس في الزهري مالك ، وابن عيينة ، ومعمر ، وزياد بن سعد ، ويونس من كتابه .

وقد وثقه أحمد مطلقاً ، وابن معين ، والعجلي ، والنسائي ، ويعقوب بن شيبة ، والجمهور . واحتج به الجماعة » .

قال أحمد : « إذاحدث من حفظه يخطىء »

[و] قال أبو عثمان البرذعي : «سألت أبا زرعة عن يونس في غير الزهري؟ » فقال : « ليس بالحافظ ». قال وقال لي أبو حاتم وكان شاهداً سمعت عليَّ بن محمد الطنافسي يذكر عن وكيع ، قال : « لقيت يونس بن يزيد بمكة فجهدت به الجهد على أن يقيم حديثاً، فلم يقدر عليه » .

قال أبو زرعة : « كان صاحب كتاب ، فإذا حدث[1] من حفظه لم يكن عنده شيء » .

وكذا قال ابن المبارك وابن مهدي في يونس : « إن كتابه صحيح » .

[و]قال ابن مهدي : « لم أكتب حديث يونس بن يزيد إلا عن ابن المبارك ، فإنه أخبرني أنه كتبها عنه [2] من كتابه » .

ومنهم : عبد الصمد بن حسان[3] :

ذكر البخاري في تاريخه : « أنه يهم من حفظه ، قال : واصله صحيح » .

---

(١) « أخذ » ظ « أخذ في » ب وفي هامشها « لعله حدث من » .

(٢) « عنه » ليس في ظ .

(٣) صدوق إن شاء الله ، لم يصح أن أحمد تركه ، وقال البخاري « مقارب » . انظر ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦٢٠

وقد ذكر أحمد : أن أبا عوانة[1] كان يحدث من حفظه فيخطيء.

وكذلك يحيى بن أيوب المصري[2] :

قال أحمد : « كان إذا حدث من حفظه يخطيء ، وإذا حدث من كتابه فليس به بأس » .

وقد حدث يحيى من حفظه عن يحيى بن سعيد عن عَمْرَة عن عائشة في قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في الوتر[3] . فقال

---

(١) ابو عوانة : « وضّاح بتشديد المعجمة ثم مهمـــلة ، ابن عبد الله اليشكري ، بالمعجمـة ، الواسطي ، البزاز ، مشهور بكنيته ، ثقـة ، ثبت ، من السابعة ، مات سنة خمس أو ست وسبعين ـ ومائة ـ / ع » .

وتوثيقه باطلاق هو عمدة الجماهير ، وقد اعتمده الأئمة كلهم . لكن حديثه من كتابه أصح ، وكلامهم فيه غايته أن يكون في حديثه عن قتادة .

قال الذهبي في المغني رقم ٦٨٣٨ : « ثقة حجة ، ولا سيما إذا حدث من كتابه ، وروى حنبل عن علي قال : « هو في قتادة ضعيف ، لأنـه ذهب كتابه » .

(٢) هو الغافقي ، أبو العباس ، التحقيق فيه عندنا أنه ثقة ، ربمـا وهم . وقال ابن عدي : « ولا أرى في حديثه إذا روى عن ثقه حديثاً منكراً » . « من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ـ ومائة ـ / ع » .

(٣) الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الأولى بسبح اسم ربـك الأعلى ، وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون ، وفي الثالثة بقل هو الله أحـــد والمعوذتين . أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٦٣ والترمذي ج ٢ ص ٣٢٦ وقال : « حسن غريب » وابن ماجه ص ٣٧١ كلهم من طريـــق خصيف عـــن عبد العزيز بن جريـج عن عائشة .

أحمد : من يحتمل[1] هذا ؟! يعني أنه خطأ فاحش .

وقال أبو زرعة لي : سويد بن سعيد[2] :

«أما كتبه فصحاح ، كنتُ اتتبع أصوله واكتب منها ، فأما إذا حدث من حفظه فلا » .

وقال البخاري : «أبو أويس المدني[3] : ما روى من أصل كتابه فهو أصح » .

= وخالف يحيى بن أيوب فرواه عن يحيى بن سعيد عن عمرة ، أخرجه الدارقطني في سننه ج ٢ ص ٢٤ ـ ٢٥، لذلك تكلم فيه الإمام أحمد . لكن صححه من هذا الطريق ابن حبان : موارد الظمآن ص ١٧٥ والحاكم في المستدرك ج ١ ص ٣٠٥ وقال: صحيح على شرطهما ، ووافقه الذهبي . وذلك لثقة يحيى بن أيوب ، كما بيناه .

(١) « تحمل » ب ، تصحيف .

(٢) هو سويد بن سعيد بن سهل الهَرَوي الأصل ، ثم الحَدَثاني ، أبو محمد ، شيخ مسلم ، محدث نبيل ، له مناكير ، « صدوق في نفسه ، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه ، . . ، من قدماء العاشرة ، مات سنة أربعين ـ ومائتين ـ وله مائة سنة / م ق » .

أخرج له مسلم ما وافق غيره ، لعلو سنده ، كما في التهذيب .

(٣) أبو اويس المدني هو « عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي ، أبو أويس المدني ، قريب مالك ، وصهره ، صدوق يهم ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين ـ ومائة ـ / م عه » .

أخرج له مسلم متابعة ، كما ذكر الذهبي في المغني رقم ٣٢٣٠ .

وقال ابن المبارك في : ابراهيم بن طهمان[1]
وأبي حمزة السكري[2] : « كانا صحيحي الكتب » .
وهذا يدل على أن حفظهما كان فيه شيء عنده .

* * *

(١) « ابراهيم بن طهمان الخراساني ، أبو سعيد ، سكن نيسابور ، ثم مكة ، ثقة ـ مشهور ـ يُغْرِب ، تُكلِّم فيه للارجاء ، ويقال رجع عنه . من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ـ ومائة ـ / ع » .
(٢) سبقت ترجمته في ص ٥٨٢ .

النوع الثاني
من ضُعِّفَ حديثه في بعض الأماكن دون بعض

وهو على ثلاثة أضرب :

أحدها : من حدث في مكان لم يكن معه فيه [آ ـ ١٢٣] كتبه فخلط ، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط ، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه ، وسمع منه في موضع آخر فضبط .

فمنهم : معمر بن راشد[1] :

حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير ، وحديثه باليمن جيد .

قال أحمد في رواية الأثرم : « حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين ، كان يتعاهد كتبه وينظر - يعني باليمن - ، وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة » .

وقال يعقوب بن شيبة : « سماع أهل البصرة من معمر حين قدم عليهم فيه اضطراب ، لأن كتبه لم تكن معه » .

---

(١) سبقت ترجمته في ص ٥١٦ .

فما اختلف فيه باليمن والبصرة : حديث : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى[1] أسعد بن زُرارة من الشوكة[2] » .

رواه باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسلاً ، ورواه بالبصرة عن الزهري [ب - ١٠٥] عن أنس ، والصواب المرسل[3].

ومنه : حديث : « إنما الناس كإبل مائة »[4] .

رواه باليمن عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعاً ، [ظ - ١٩٠]

---

(١) « لوى » ب ، سهو .

(٢) «من السوكه » ب ، « في الشوكة » ظ ، وكلاهما تصحيف .

(٣) الحديث أخرجه الترمذي في الطب (الرخصة في ذلك) - يعني الكي - ج ٤ ص ٣٩٠ من طريق معمر عن الزهري عن أنس . وقال : « حسن غريب » .

أما حديثه المرسل فأخرجه عبد الرزاق في المصنف ج ١٠ ص ٤٠٧ .

والمراد بالشوكة : حمرة تعلو الوجه والجسد . النهاية .

(٤) لفظ الحديث : « إنما الناس كابل مائة ؛ لا يجد الرجل فيها راحلة » .

أخرجه مسلم بنحوه بالسند الأول في آخر المناقب ج ٧ ص ١٩٢ ، والترمذي واللفظ له ج ٥ ص ١٥٣ ، وأحمد برقم ٤٥١٦ كلهم من طريق معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه . وأورد له الترمذي متابعة من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري به .

ومعنى الحديث : أن الزاهد في الدنيا الكامل في الزهد فيها والرغبة في الآخرة قليل جداً ، كقلة الراحلة في الابل . والراحلة هي الابل التي تستعمل لحمل الاثقال وقطع مسافات الأسفار بها .

وقال الطبراني : « ويقع لي أن الذي يناسب التمثيل بالراحلة إنما هو الرجل الجواد الذي يتحمل أثقال الناس بما يتكلف من القيام بأمورهم ، والغرامات ، وكشف الكرب عنهم ، وإنه لقليل الوجود » .

ورواه بالبصرة مرة كذلك ، ومرة عن الزهري عن ابن المسيب [1] عن أبي هريرة .

ومنه حديثه عن الزهري عن سالم عن أبيه « أن غيلان أسلم وتحته عشر نسوة . . الحديث [2] » .

قال أحمد في رواية ابنه صالح : « معمر أخطـأ بالبصرة في إسناد حديث غيلان ، ورجع باليمن فجعله منقطعاً » .

ومنهم : هشام بن عُرْوَة [3] :

وقد سبق قول الإمام أحمد : « كأنَّ رواية أهل المدينة عنه

---

(١) « عن سعيد بن المسيب » ظ . وهو هو .

(٢) سبق تخريجه بتحقيق ضاف في بيان صحته ونقد إعلاله ص ٣١٣ - ٣١٧ .

(٣) هشام بن عُرْوة بن الزبير بن العوّام الأسدي الثقة الحافظ ،مجمع على تثبته ، فقيه مجتهد ، « من الخامسة ، مات سنة خمس أو ست وأربعين - ومائة - وله سبع وثمانون سنة / ع » .

وقد ذكر في هدي الساري عن حديثه في العراق أنه كبر فتغير حفظه ، فتغير حديث مَنْ سمع منه في قدمته الثالثة إلى العراق . فانه انبسط في الرواية عن أبيه . وقد سبق لنا بيان ما فيه في ص ٤٩٠ .

واما أنه انبسط في الروايةفقد فُسِّر ذلك كافي هدي الساري بانه ارسل عن أبيه ما كان يسمعه من غير أبيه عن أبيه ، لذلك قال الحافظ ابن حجر « ربما دلس » .

وفي هذا التفسير نظر ، والأولى تفسير الحافظ ابن رجب الذي يأتيك ، ويظهر أن الحاكم هو الذي وصف هشاماً بالتدليس ، وقد تعقبه الحافظ العلائي=

أحسن ، أو قال : أصح » .

وقال يعقوب بن شيبة : « هشام مع تثبته ربما جاء عنه بعض الاختلاف » .

وذلك فيما حدث بالعراق خاصة ، ولا يكاد يكون الاختلاف عنه فيما يفحش ، يُسْنِد الحديث أحياناً ، ويرسله أحياناً ، لا أنه يقلب إسنـــاده ، كأنه على ماتذكر من حفظه . يقول عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويقول عن أبيه عن عائشة عن النـــبي صلى الله عليه وسلم إذا أتقنه أسنده ، وإذا هابه أرسله .

وهذا فيما نرى[1] أن كتبه لم تكن معه بالعراق فيرجع [2] إليها . والله أعلم .

ومنهم : عبد الرحمن بن أبي الزِّناد[3] :

وقد وثقه قوم ، وضعفه آخرون ، منهم يحيى بن معين .

= بأنّ ما ذكره لهشام لايصلح لأن يحكم عليه بالتدليس بسببه . قال العلائي : « في جعل هشام بمجرد هذا مدلساً نظر ، ولم أر من وصفه به » . جامع التحصيل لأحكام المراسيل ص ١٤٧ ، طبع الالة الكاتبة تحقيق الدكتور زهير الناصر . وانظر لزاماً ما سبق بيانه ص ٤٨٧ ـ ٤٩٠ .

(١) « مما نرى » ظ ، « فيما يرى » ب .

(٢) « فرجع » ظ ، وهو سهو قلم .

(٣) « مولى قريش ، صدوق ، تغير حفظه لما قدم بغداد ، وكان فقيهاً ، من السابعة ، وَلِيَ خراج المدينة فَحُمِد . مات سنة أربع وسبعين ومائة ـ وله أربع وسبعون سنة / خت م عه » .

رمز في التهذيب ج ٦ ص ١٧٠ « مـق » أي أخرج له مسلم في مقدمـة صحيحه وقال في ص ١٧٣ : « وقال الترمذي والعجلي : ثقة ، وصحـــح الترمذي عدة من أحاديثه ، وقال في اللباس : « ثقة حافظ » .

وقال يعقوب بن شيبة : « سمعت علي بن المديني يضعف ماحدث به ابن أبي الزناد بالعراق[1] ، ويصحح ماحدث به بالمدينة » .

قال : وسمعت ابن المديني يقول : « ماروى سليمان الهاشمي عنه فهي حِسَانٌ ، نظرت فيها فإذا هي مقاربة ، وجعل عليٌّ يستحسنها » .

ومنهم : يزيد بن هارون[2] :

قال صالح بن أحمد قال أبي : « يزيد بن هارون من سمع منه بواسط هو أصح ممن سمع منه ببغداد ، لأنه كان بواسط يلقن فيرجع إلى ما في الكتب » .

ومنهم : عبد الرزاق بن هَمَّام الصنعاني :

وقد تقدم[3] ذكره . قال أحمد في رواية الأثرم : « سماع عبد الرزاق بمكة من سفيان مضطرب جداً ، روى عنه[4] عن عبيد الله أحاديث مناكير ، هي من حديث العمري . وأما سماعه باليمن فأحاديث صحاح » .

قال أبو عبد الله أحمد[5] : « قال عبد الرزاق : كان هشام بن يوسف القاضي يكتب بيده ـ وأنا أنظر ـ يعني عن سفيان باليمن ـ قال

---

(١) « بالعراق » سقط من ظ و ب .

(٢) سبقت ترجمته ـ تعليقاً ـ ، وإزالة هذه الشبهة عن نقته ص ٥٧٦ .

(٣) في ص ٥٤٠ و ٥٧٧ و ٥٨٥ وقوله « ذكره » ليس في ظ و ب .

(٤) « عنه » سقط من ظ و ب .

(٥) « أحمد » ليس في ظ و ب . انظر ص ٢٥٢

عبد الرزاق قال سفيان : إيتوني برجل خفيف اليد ، فجاؤوه بالقاضي ، وكان ثَمَّ جماعة يسمعون لاينظرون في الكتاب . قال عبد الرزاق : وكنت أنا أنظر ، فإذا قاموا ختم القاضي الكتاب » .

قال أبو عبد الله : « لا أعلم أني رأيت ثَمَّ خطأً إلا في حديث بشير بن سلمان عن سيار ، قال : أظن أني رأيته عن سيار عن أبي حمزة ، فأراهم أرادوا عن سيار أبي حمزة ، فغلطوا فكتبوا عن سيار عن أبي حمزة » .

هذا كله كلام أحمد [آ - ١٢٤] رحمه الله ليبين به صحة سماع عبد الرزاق باليمن من سفيان ، وضبط [١] الكتاب الذي كتب هناك عنه .

وذكر لأحمد حديث عبد الرزاق عن الثوري عن قيس عن الحسن ابن محمد عن عائشة قالت : « أُهْدِيَ للنبي صلى الله عليه وسلم وشيقة لحم وهو محرم فلم يأكله [٢] » ، فجعل أحمد ينكره إنكاراً شديداً . وقال : « هذا سماع مكة » .

---

(١) « وضبطه » ظ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ج ٤ ص ٤٢٧ . وأخرجه أحمد ج٦ ص ٤٠ من وجه آخر عن سفيان عن عبد الكريم عن قيس بن مسلم الجدلي عن الحسن بن محمد بن علي عن عائشة : « أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم وشيقة ظبي وهو محرم فردها » . قال سفيان : الوشيقة ما طُبِخ وقُدِّد . انتهى .

فقد خالف عبد الرزاق في سند الحديث فأسقط عبد الكريم الواسطة بين سفيان الثوري وبين قيس بن مسلم ، وقال « وشيقة لحم » موضع «وشيقة ظبي» لذلك قال الامام أحمد هذا سماع مكة .

ومنهم : عُبَيْد الله بن عمر العمري[1] :

ذكر يعقوب بن شيبة أن في سماع أهل الكوفة منه شيئاً .

ومنهم : الوليد بن مسلم[2] الدمشقي[3] :

صاحب الأوزاعي ، ظاهر كلام [الامام] أحمد أنه إذا[4] حدث بغير دمشق ففي حديثه شيء .

قال أبو داود : « سمعت أبا عبد الله سئل عن حديث الأوزاعي

---

(١) العمري ، المدني ، أبو عثمان ، الحافظ الجليل ، من رجال أصح الأسانيد في الدنيا ، وأحد الفقهاء السبعة .

«ثقة ، ثبت ، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع ، وقدمه ابن معين في القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها . من الخامسة ، مات سنة بضع وأربعين - ومائة - /ع » .

وما نقله الحافظ ابن رجب من قول يعقوب بن شيبة يخالف إطباق أئمة الفن على توثيقه بإطلاق ، مما ذخرت به المراجع . انظر التهذيب ج ٧ ص ٣٨-٤٠ وتذكرة الحفاظ ص ١٦٠-١٦١ .

(٢) القرشي مولاهم ، ابو العباس الدمشقي ، محدث مكثر حافظ ، ثقة ، «لكنه كثير التدليس والتسوية» ، ويدلس عن ضعفاء ، لاسيما في الاوزاعي ، فإذا قال ثنا الاوزاعي فهو ثقة . « من الثامنة ، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين - ومائة - / ع » .

(٣) « الدمشقي » ليس في ظ و ب .

(٤) إذا ليس في ظ و ب . وقال الإمام أحمد كما في التهذيب ج ١١ ص ١٥٢ : « ليس أحد أروى عن الشاميين من اسماعيل بن عياش والوليد » . فتأمل .

عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « عليكم[1] بالباءة » ؟ قال : هذا من الوليد يخاف أن يكون ليس بمحفوظ عن الأوزاعي ، لأنه حدث به الوليد بحمص ، ليس هو عند أهل دمشق » .

وتكلم أحمد أيضا فيما حدث به الوليد من حفظه بمكة .

ومنهم: **المسعودي** ، وقد [ب - ١٠٦] سبق[2] قول أحمد فيه: « أن من سمع منه بالكوفة فسماعه صحيح ، ومن سمع منه ببغداد فسماعه مختلط » .

الضرب الثاني

من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم وحدث عن غيرهم فلم يحفظ

فمنهم[3] : إسماعيل بن عيّاش الحمصي أبو عتبة[4] :

إذا حدث عن الشاميين فحديثه عنهم جيد[5] وإذا حدث عن غيرهم فحديثه مضطرب ، هذا مضمون ما قاله الأئمة فيه ، منهم أحمد ، ويحيى ، والبخاري ، وأبو زرعة .

---

(١) أخرجه الترمذي ج ٣ ص ٣٩٢ ، والنسائي ج ٤ ص ١٤١ كلاهما من حديث ابن مسعود ، وقوله « عليكم » سقط من ب .

(٢) في ص ٥٧٠ . (٣) في الأصل « منهم » الفاء من ظ و ب .

(٤) « صدوق في روايته عن أهل بلده ، مُخَلِّط في غيرهم » من الثامنة ، مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومائة ، وله بضع وتسعون سنة / ي ع ه » .

(٥) قوله « فحديثه عنهم جيد » سقط من ب ، وثبت فيها موضعه « فحديثهم » ! .

وقد ذكر الترمذي ذلك [أيضاً] في كتاب الوصايا في باب ماجاء « لاوصية لوارث »[1] . وذكرنا هناك كلام الحفاظ بألفاظهم في هذا المعنى، وذكرنا كلامهم في إسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد في ترجيح أحدهما على الآخر بما فيه كفاية .

ومنهم : بَقِيَّةُ بنُ الوليد الحمصي أبو يُحْمِد :[2]

وهو مع كثرة رواياته عن المجهولين الغرائبَ والمناكير فإنه إذا

---

(١) جامع الترمذي ج ٤ ص ٤٣٣-٤٣٤ . وهذا كلام الترمذي نسوقه لك بلفظه لأهميته ، وفيه الموازنة التي ذكرها الحافظ ابن رجب ، قال الترمذي :

« ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل العراق ، وأهل الحجاز ليس بذلك فيما تفرد به ، لأنه روى عنهم مناكير . وروايته عن أهل الشام أصح . هكذا قال محمد بن اسماعيل .

قال : سمعت أحمد بن الحسن يقول قال أحمد بن حنبل : « اسماعيل بن عياش أصلح حديثاً من بقية ، ولبقية أحاديث مناكير عن الثقات » .

وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول : سمعت زكريا بن عدي يقول : قال أبو اسحاق الفَزاري : « خذوا عن بقية ماحدث عن الثقات ، ولا تأخذوا عن إسماعيل بن عياش ماحدث عن الثقات ولا عن غير الثقات » . انتهى كلام الترمذي .

قلت : ومما يرجح بقية بن الوليد رواية حديثه في الصحيحين والسنن ، أما اسماعيل ابن عياش فلم يرو له الشيخان . وإن كانا في روايتهما عن بقية أخذا بالحيطة ، كما سنشير في ترجمته فيما يلي :

(٢) أبو يُحْمِد بضم الياء المثناة من تحت وسكون الحاء المهملة وكسر الميم . ووقع في ظ و ب « أبو محمد » وهو تصحيف .

وبقية بن الوليد من الحفاظ المكثرين ، يروي عمن دبَّ ودَرَج ، وله غرائب =

حدث عن الثقات المعروفين ولم يدلس فإنما يكون حديثه جيداً عن أهل الشام كَبُحَيْر بن سَعْد[1]، ومحمد بن زياد، وغيرهما.

وأما رواياته عن أهل الحجاز وأهل العراق فكثيرة المخالفة لروايات الثقات، كذا ذكره ابن عدي وغيره[2]. وذكر سعيد البرذعي قال قال لي أبو زرعة في حديث أخطأ فيه بقية عن المسعودي: «إذا نقل بقية حديث الكوفة إلى حمص[3] [ظ - ١٩١] يكون هكذا».

ومنهم: معمر بن راشد أيضاً[4]:

=أيضاً تستنكر عن الثقات لكثرة حديثه، كما في المغني رقم ٩٤٤. وهو كثير التدليس عن الضعفاء كما سبق في ص ٦٦-٦٧. أخرج له البخاري تعليقاً، ومسلم متابعة كما ذكر الذهبي، وأخرجه له بقية الستة أيضاً.

(١) «أسعد» ب، تحريف.

(٢) الكامل ورقة ٤٣ وجه ٢ وفيه إشارة إلى ماذكره الشارح ولاسيما حديث بُحَيْر ومحمد بن زياد. وفي مخطوطة الكامل خَرْمٌ لم يكمل ترجمة بقية.

(٣) «حفص» ب، وهو تحريف.

(٤) تقدمت ترجمته في ص ٥١٦ و ٥٣٧ و ٦٠٢. وسيأتي أيضاً.

وكلام يحيى بن معين في حديث معمر عن العراقيين ورد هنا بلفظ «فتخفه إلا عن الزهري وابن طاوس» وفي التهذيب ج ١٠ ص ٢٤٤ «فخالفه إلا عن الزهري...» وفي هدي الساري: «خالفه أهل الكوفة وأهل البصرة» وهي تفسر «فخالفه»، وانه يضعف حيث يخالف.

وروي عنه قول آخر في التهذيب ج ١٠ ص ٢٤٥ ولفظه: قال يحيى: «وحديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة وهذا الضرب=

كان [١] يضعف حديثه عن أهل العراق خاصة .

قال ابن أبي[٢]خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « إذا حدثك معمر عن العراقيين فَخَفْه[٣] إلا عـن الزهري ، وابن طاوس ، فإن حديثه عنهما مستقيم ، فأما أهل الكوفة والبصرة فلا ، وما عمل في حديث الأعمش شيئاً » [٤] .

ومنهم : فَرَج بن فَضالة حمصي[٥] :

قال إسحاق بن هانيء سئل عنه أبو عبد الله يعني أحمد ؟ فقال: « أما ما روى عن الشاميين فصالح الحديث ، وأما ماروى عن يحيى بن سعيد فمضطرب » .

قلت : ومما أنكرَ من حديثه عن يحيى بن سعيد حديث : « إذا

=مضطرب كثير الأوهام » . فقد اختلف كلام ابن معين في هذا ، ويخشى أن يكون إطلاق عبارة تضعيفه عن العراقيين اشتبهت على من رواهـــا في تضعيف حديث أهل العراق عنه . لذلك نرى الأخذ بمراعاة ألا يخالف معمر في خصوص مشايخه الذين ذكروا والله تعالى أعلم .

(١) « كان » ليس في ظ .

(٢) قوله « أبي » سقط من ب .

(٣) « فخذه » ب ، وهو تحريف عكس المعنى .

(٤) هذه الفقرة من قوله « ومنهم معمر » إلى هنا مؤخرة في ظ و ب إلى مابعد ترجمة خالد القطواني ، وبعدها زيادة كلام البخاري في ابن عيينة الذي ستجده .

(٥) « ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين ـ ومائة ـ / د ت ق » . قوله « بن فضالة » سقط من ب .

عملت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء »، وقد خرجه الترمذي في كتاب الفتن [1]، وسبق الكلام عليه .

---

(١) ج ٤ ص ٤٩٤ . ولفظه عنده هكذا :

« حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي حدثنا الفَرَج بن فضالة أبو فضالة الشامي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عمر بن علي عن علي بن أبي طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء !

فقيل : وماهن يارسول الله ؟

قال : « إذا كان المغنم دُوَلاً ، والأمانة مغنماً ، والزكاة مغرماً ، وأطاع الرجل زوجته ، وعق أمه ، وبر صديقه ، وجفا أباه ، وارتفعت الأصوات في المساجد ، وكان زعيم القوم أرذلهم ، وأُكرِمَ الرجلُ مخافةَ شره ، وشُرِبت الخمور ، ولُبِسَ الحرير ، واتُّخِذت القينات والمعازف ، ولعن آخر هذه الأمة أولها ، فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء أو خسفاً أو مسخاً ».

قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب لانعرفه من حديث علي بن أبي طالب إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم أحداً رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري غير الفَرَج بن فَضالة ، والفرَجُ بن فضالة قد تكلم فيه بعض أهل الحديث وضعفه من قِبَلِ حفظه . وقد رواه عنه وكيع وغير واحد من الأئمة » .

فقد أشار الترمذي إلى ضعف الحديث ، بأن بيّن تفرد فرج بن فضالة به ، ثم بيَّن ضعف الفرج على طريقته ، بأن ذكر أن بعض أهل الحديث تكلم في حفظه ، ولم يتعقب ذلك النقل .

ومنهم: خالد بن مَخْلد القَطَواني[1]:

ذكر الغلابي في تاريخه قال: «القَطَواني يؤخذ عنه مشيخةُ المدينة، وابنُ بلال فقط». يريد سليمان بن بلال.

ويعني بهذا[2] أنه لا يؤخذ عنه إلا حديثه عن أهل المدينة، وسليمان ابن بلال منهم، لكنه أفرده بالذكر.

[وقال الامام أحمد: «كان ابن عيينة [3] حافظاً، إلا أنه في حديث الكوفيين له غلط كثير»]:

الضرب الثالث

من حدث عنه أهل مصر أو إقليم

فحفظوا حديثه، وحدث عنه [آ - ١٢٥] غيرهم فلم يقيموا حديثه

فمنهم: زهير بن محمد الخراساني[4]:

ثم المكي، يكنى أبا المنذر، ثقة، متفق على تخريج حديثه،

---

(١) «القَطَواني بفتح القاف والطاء، أبو الهيثم البَجَلي، مولاهم، الكوفي، صدوق، يتشيع، وله أفراد، من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة - ومائتين - وقيل بعدها / خ م كد ت س ق».

(٢) «ومعنى هذا» ظ و ب.

(٣) ابن عيينة هو سفيان سبقت ترجمته ص ٥٧٢. ولم يذكروا في حديثه عن الكوفيين شيئاً بل هو عندهم ثقة باطلاق، كما قال في الميزان ج ٢ ص ١٧١ «ثقة مطلقاً».

(٤) زهير بن محمد التميمي، أبو المنذر الخراساني، قال الذهبي في المغني =

مع أن بعضهم ضعّفه .

وفصل الخطاب في حال رواياته أن أهل العراق يروون عنه أحاديث مستقيمة ، وما خُرِّجَ عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه. وأهل الشام يروون عنه[1] روايات منكرة ، وقد بلغ (الإمام) أحمد بروايات الشاميين عنه إلى أبلغ[2] من الإنكار ، قال أحمد في رواية [الأثرم : « الشاميون يروون عنه أحاديث مناكير ، ثم قال : « ترى » [3] هذا زهير بن محمد الذي يروي عنه أصحابنا » .

ثم قال : أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة : عبد الرحمن بن مهدي وأبو عامر أحاديث مستقيمة صحاح ، وأما أحاديث أبي حفص التنيسي عنه فتلك بواطيل موضوعة ، أو نحو هذا » أما بواطيل فقد قاله [4] »] .

=رقم ٢٢١٨ : «ثقة ، له غرائب» . وقال في التقريب : « سكن الشام ، ثم الحجاز ، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها » .. وقال أبو حاتم : حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وستين ـ ومائة ـ / ع » .

وانظر ما سبق في ص ٢٨ .

(١) قوله « أحاديث مستقيمة » إلى هنا سقط من ظ .

(٢) « إذا بلغ » ب ، تصحيف .

(٣) « يروي » ب .

(٤) أي أن الأثرم شك في لفظ أحمد في قوله « موضوعة » . لكن لم يشك في كلمة « بواطيل » أن الإمام أحمد قالها . وما بين المعكوفين بيض له في الأصل .

وقال البخاري[1] في زهير : « روى عنه ابن مهدي ، والعَقدي، وموسى بن مسعود. روى[2] عنه أهل الشام أحاديث مناكير » .

قال أحمد : « كأنَّ الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر » .

وقال البخاري أيضاً[3] : « روى عنه الوليد بن مسلم وعمرو ابن أبي سلمة مناكير عن ابن المنكدر، وهشام بن عروة ، وأبي حازم .

قال أحمد : كأنَّ الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر فقلبوا اسمه» .

[وقال أبو حاتم : « في حفظه سوء » وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه ، فما حدث من حفظه ففيه أغاليط ، وما حدث من كتبه فهو صالح »] .

قال ابن عدي[4] : « لعل الشاميين حيث رووا عنه أخطأوا

---

(١) في التاريخ الكبير ج ٢ / ١ / ص ٣٩١ ، وانظر الضعفاء للبخاري ص ٤٧ وفيه قوله : « روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير » .

وقال الترمذي في آخر العلل الكبير : « سمعت محمد بن إسماعيل يذكر عن أحمد بن حنبل أنه كان يتعجب من شأن زهير بن محمد ، وقال : يروون عنه مناكير » . قال أبو عيسى : « زهير بن محمد منكر الحديث » انتهى .

(٢) في ظ و ب « وروى » . والمثبت من الأصل بدون واو موافق للتاريخ الكبير .

(٣) لم نجد هذا في التاريخ الكبير في الموضع السابق ، بل وجدنا قول الامام أحمد التالي . لكن ذكره عنه الترمذي في آخر علله الكبير مع كلمة الامام أحمد نقلها عنه البخاري .

(٤) في الكامل ورقة ١٤٩ وجه٢ ، بعد أن ذكر جملة أحاديث أنكرت على زهير ، فقال ما لفظه : « قال ابن عدي : وهذه الأحاديث لزهير بن محمد فيها بعض النكرة ، ورواية الشاميين عنه أصح من رواية غيرهم ، وله غير هذه الأحاديث ، ولعل الشاميين حيث رووا عنه أخطأوا عليه ، ..الخ » .

عليه ، فإنه إذا حدث عنه أهل العراق فرواياتهم عنه شبه المستقيم ، وأرجو أنه لا بأس به ، انتهى .

وقد خرج له الترمذي من رواية الشاميين عنه غير حديث :

كحديث : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم تسليمة واحدة [1] » .

وحديث : « قرأ النبي صلى الله عليه وسلم على أصحابه سورة الرحمن الحديث [2] .

---

(١) أخرجه الترمذي ج٢ ص ٩٠ - ٩١ من رواية أبي حفص التنيسي عن زهير بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة : « ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه ، يميل إلى الشق الأيمن شيئاً » .

ثم ذكر الترمذي كلام البخاري وأحمد في رواية أهل الشام عن زهير .

هذا وكل أحاديث التسليمة الواحدة ضعيفة . قال النووي في شرح مسلم ج ٥ ص ٨٣ فيمن قال بسنية تسليمة واحدة : « وتعلقوا بأحاديث ضعيفة ، لا تقاوم هذه الأحاديث الصحيحة - يعني المثبتة للتسليمتين - ، ولو ثبت شيء منها حمل على أنه فعل ذلك لبيان جواز الاقتصار على تسليمة واحدة » انتهى .

وانظر أحاديث التسليمة الواحدة والكلام عليها في نصب الراية ج ١ ص ٤٣٣ - ٤٣٥ والدراية ج ١ ص ١٥٩ .

(٢) أخرجه الترمذي من طريق الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها ، فسكتوا ، فقال : « لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن مردوداً منكم ، كنت كلما أتيت =

والحاكم يخرج من روايات الشاميين عنه كثيراً ، كالوليد بن مسلم، وعمرو بن أبي سلمة ، ثم يقول : « صحيح على شرطهما » . وليس كما قال [1] .

ومنهم : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب [2] :

=على قوله : « فبأي آلاء ربكما تكذبان » قالوا : لا بشيء من نعمك ربنا نكذب ، فلك الحمد » .

قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث الوليد ابن مسلم عن زهير بن محمد » . ثم ذكر الترمذي كلام الإمام أحمد في رواية الشاميين عن زهير ، كأنه رجل آخر ... » ، وكلام البخاري أيضاً .

والحديث أخرجه البزار من طريقين عن الوليد بن مسلم بهذا السند ثم قال : «لانعرفه يُروى إلا من هذا الوجه» انظر تفسير ابن كثير أول تفسير سورة الرحمن ج ٧ ص ٤٦٣ .

وأخرج له الطبري شاهداً من حديث ابن عمر بنحو حديث الترمذي هذا، وخرجه الحافظ ابن كثير أيضاً من رواية الحافظ البزار .

(١) لأنه لايكفي مجرد تخريج الشيخين عن الراوي حتى يكون على شرطهما، بل لابد مع ذلك من مراعاة حاله فيمن يروي عنه ، كما نبهنا عليه في رواية سماك عن عكرمة في كتابنا الإمام الترمذي ص ١١٩ و ٢٥١ .

(٢) « القرشي العامري ، أبو الحارث المدني ، ثقة ، فقيه فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين ـ ومائة ـ وقيل سنة تسع / ع » .

ولم نجد لغير مسلم كلاماً في سماع العراقيين من ابن أبي ذئب ، بل قال في هدي الساري ج ٢ ص ١٦١ ـ ١٦٢ . « احتج به الجماعة » هكذا بإطلاق العبارة .

نعم قد تكلموا في حديثه عن الزهري ، وضعفه غير واحد ، مما يثبت ذلك . انظر هدي الساري والتهذيب ج ٩ ص ٣٠٣ ـ ٣٠٧ .

المدني ، الفقيه ، الامام الرباني .

ذكر مسلم في كتاب التمييز أن سماع الحجازيين منه ـ يعني أنه صحيح ـ قال : « وفي حديث العراقيين عنه وهم كثير ، قال : ولعله كان يلقن فيتلقن » يعني بالعراق .

وذكر أن ذِكْرَ الاستسعاء في العتق في حديث ابن عمر إنما[1] رواه عن ابن أبي ذئب ابنُ أبي بُكير. قال : وسماعه منه بالعراق فيما نرى، وأما ابن أبي فديك فلم يذكر عنه السعاية ، وهو سماع الحجازيين » [2] .

---

(١) « إنما » ليس في ب .

(٢) الحديث لفظه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من اعتق شِقْصا له من عبد ، أو شِرْكاً أو قال نصيباً وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق ، وإلا فقد عتق منه ما عتق » . قال لا أدري قوله « عتق منه ما عتق » قول من نافع ، أو في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم .

متفق عليه هكذا وهذا سياق البخاري في الشركة (باب تقويم الأشياء بين الشركاء) ج ٣ ص ١٣٩ ، ومسلم ج ٥ ص ٩٥ ـ ٩٦ .

وأخرجه البخاري أيضاً في الشركة (باب الشركة في الرقيق) ج ٣ ص ١٤١ ، وفي العتق (باب إذا أعتق عبداً بين اثنين) من عدة أوجه ج ٣ ص ١٤٤ ـ ١٤٥ و (باب كراهية التطاول على الرقيق) ج ٣ ص ١٥٠ .

وكذا أخرجه بقية الستة وليس عندهم ذكر الاستسعاء ، انظر نصب الراية ج ٣ ص ٢٨٣ وانظر تفصيل رواياته في جامع الأصول ج ٨ ص ٦٥ ـ ٦٨ .

وطريق ابن أبي ذئب هي في الصحيحين من رواية ابن أبي فديك عنه =

ومنهم أيوب بن عتبة اليمامي[1] :

ذكر أبو عثمان البرذعي عن أبي زرعة قال : « حديث أهل العراق عن أيوب بن عتبة ضعيف ، ويقال . حديثه باليمامة صحيح » .

* * *

=أسندها مسلم ج ٥ ص ٩٥ وعلقها البخاري ج ٣ ص ١٤٥ . وأما رواية ابن أبي بكر عنه فأخرجها مسلم في التمييز ص ١٢-١٣ ورقة ٧ وجه٢ و ٨ وجه ١ كما يشير له كلام الشارح .

وذكر الاستسعاء في الحديث قد جاء من حديث أبي هريرة ، واعتمده الشيخان كما سبق لنا بيانه في ص ٤٢٢ - ٤٢٣ .

(١) « أبو يحيى ، القاضي ، من بني قيس بن ثعلبة ، ضعيف من السادسة ، مات سنة ستين ومائة ق » . تقريب . « ضعفوه لكثرة مناكيره » المغني رقم ٨٢١ .

اليامي بالميم . وفي ب ونسخة السفاقسي من المغني « اليماني » بالنون .

وهكذا ضعف بإطلاق دون تمييز بين مكان ومكان وقد قوى حديثه باليمامة غير واحد ، وذلك لأنه حيث حدث في غيرها لم تكن كتبه معه . انظر التهذيب ج ١ ص ٤٠٨ - ٤١٠ .

النـوع الثـالث

قوم ثقات في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف

بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم

وهؤلاء جماعة كثيرون :

فمنهم : حماد بن سلمة البصري[1] رضي الله عنه :

قد ذكرنا فيما تقدم أنه أثبت الناس حديثاً عن ثابت .

وكذلك حديثه عن علي بن زيد بن جُدْعان هو حافظ له ، وقد ذكرنا ذلك فيما سبق أيضاً .

قال يعقوب بن شيبة : « حماد بن سلمة ثقة ، في حديثه اضطراب شديد ، إلا عن شيوخ ، فإنه حسن الحديث عنهم ، متقن لحديثهم ، مقدم على غيره فيهم ، منهم : ثابت البناني ، وعمار بن أبي عمار ، وغيرهما » .

وقال أحمد في رواية الأثرم : « لا أعلم احداً أحسن حديثاً عن حميد من حماد بن سلمة ، سمع منه قديماً ، يروي أشياء مرة يرفعها ومرة يوقفها . قال : وحميد يختلفون عنه اختلافاً شديداً » .

وقال في رواية [ظ - ١٩٢] أبي الحارث : « ما أحسن ما روى حماد عن حميد » .

---

(١) سبقت ترجمته ص ١١٨ و ١٢٧ - ١٢٩ .

وقال في رواية أبي طالب : « حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث حميد وأصح حديثاً » .

وقال أيضاً في روايته : « حماد بن سلمة أثبت [1] الناس في حميد الطويل ، سمع منه قديماً ، يخالف الناس في حديثه » يعني في حديث حميد .

وقال أحمد في رواية علي بن سعيد : « محمد بن زياد صاحب أبي هريرة ثقة ، وأجاد حماد بن سلمة الرواية عنه . وأما سماعه من [2] أيوب فسمع منه قديماً قبل حماد بن زيد ثم تركه ، وجالسه حماد بن زيد فأكثر عنه ، وكان حماد بن زيد أعلم بحديث أيوب من حماد ابن سلمة » قاله الإمام احمد أيضاً .

وقال في رواية حنبل : « حماد بن سلمة يسند عن [آ - ١٢٦] أيوب أحاديث لا يسندها الناس عنه » .

وأما الشيوخ الذين [ب-١٠٨] تكلم في رواية حماد عنهم :

فمنهم : قيس بن سعد . قال أحمد : ضاع كتابه عنه ، فكان يحدث من حفظه فيخطىء » .

وضعف يحيى بن سعيد القطان روايات حماد بن سلمة عن قيس ابن سعد ورواياته عن زياد الأعلم .

قال البيهقي : « حماد ساء حفظه في آخر عمره ، فالحفاظ لايحتجون بما يخالف فيه ، ويجتنبون ما تفرد به عن قيس خاصة » .

وقد ذكرنا في الزكاة حديث حماد عن قيس عن أبي بكر بن حزم في فرائض الصدقة .

---

(١) « أتقن » ب . (٢) « عن » ظ . والمثبت أولى .

وقال أحمد في رواية الأثرم : « حماد بن سلمة إذا روى عن الصفار اخطأ ، وأشار إلى روايته عن داود[1] بن أبي هند .

وقال مسلم في كتاب التمييز[2] : « اجتماع أهل الحديث من علمائهم على أن أثبتَ الناس في ثابت حمادُ بن سلمة ، كذلك قال يحيى القطان ، ويحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل ، وغيرهم من أهل المعرفة » .

« وحماد يُعدُّ عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه عن قتادة وأيوب ، وداود بن أبي هند ، والجُرَيري ، ويحيى بن سعيد ، وعمرو بن دينار ، وأشباههم فإنه يخطىء في حديثهم كثيراً ، وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم ، كحماد بن زيد ، وعبد الوارث ، ويزيد بن زُريع » انتهى .

ومع هذا فقد خرج مسلم في صحيحه لحماد بن سلمة عن أيوب، وقتادة ، وداود بن أبي هند ، والجريري ، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ولم يخرج حديثه عن عمرو بن دينار ، ولكن إنما خرج حديثه عن هؤلاء فيما تابعه عليه غيره من الثقات ، ووافقوه عليه ، لم يخرج له عن أحد منهم شيئاً تفرد به عنه . والله أعلم .

وقد قيل : إن من سمع من حماد تصانيفه فليس حديثه بذاك ومن سمع منه[3] النسخ التي كانت عنده عن شيوخه فسماعه جيد .

قال جعفر الطيالسي عن يحيى بن معين : « مَنْ سمع مِن حماد بن

---

(١) « داود » ليس في ظ و ب .

(٢) ص ٢٦ ورقة ١٤ وجه ٢ .

(٣) في الأصل « عنه » ، والمثبت من ظ و ب أولى

سلمة الأصناف ففيها اختلاف [1] ، ومن سمع من حماد بن سلمة نسخاً فهو صحيح » .

ومنهم : جرير بن حازم البصري [2] :

ثقة متفق على تخريج حديثه ، وقد تغير قبل موته بسنة ، لكن قال ابن مهدي : « حجبه أولاده فلم يَسمَعْ منه في اختلاطه شيءٌ » ولكن يضعف في حديثه عن قتادة » .

وقال أحمد : « كان يحدث بالتوهم أشياء عن قتادة يسندها بواطيل [3] » .

وقال أيضاً : « كان حديثه عن قتادة غير حديث الناس ، يسند أشياء ويوقف أشياء » .

وقال عبد الله بن أحمد عن يحيى بن معين : « ليس به بأس ، قال عبد الله : فقلت له : يحدث عن قتادة عن أنس بأحاديث مناكير ، فقال : ليس بشيء هو عن قتادة ضعيف » .

وقد أنكر عليه أحمد ، ويحيى ، وغيرهما من الأئمة أحاديث

---

(1) « الاختلاف » ظ و ب ومناسبته للغرض ظاهرة . والمراد بالأصناف الكتب التي صنفها حماد بن سلمة ، ومنها كتابه الجامع .

(2) أبو النضر والد وهب ، « ثقة ، لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، وهو من السادسة ، مات سنة سبعين ـ ومائة ـ بعدما اختلط ، لكن لم يحدث في حال اختلاطه / ع » .

(3) « يسندها أبو الطفيل » ظ ، وهو تصحيف غريب ، ولا سيما من الحافظ ابن زريق .

متعددة يرويها [1] عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم، وذكروا أن بعضها مراسيل أسندها .

فمنها : حديثه بهذا الاسناد في الذي توضأ وترك على قدمه لمعة لم يصبها الماء [2] .

---

(١) « يرونها » ب تصحيف .

(٢) أخرجه أبو داود في الطهارة (باب تفريق الوضوء) ج ١ ص ٤٤ - ٤٥ من حديث ابن وهب عن جرير بن حازم أنه سمع قتادة بن دعامة ثنا أنس بن مالك أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد توضأ وترك على قدميه مثل موضع الظفر ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ارجع فأحسن وضوءك » .

قال أبو داود : وهذا الحديث ليس بمعروف عن جرير بن حازم ، ولم يروه إلا ابن وهب ، وقد رُوي عن معقل بن عبيد الله الجزري ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال : « ارجع فأحسن وضوءك » . انتهى .

قلنا: وهذا أخرجه ابن ماجه ج ١ ص ٢١٨ من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير ... ثم قال أبو داود : « حدثنا موسى بن اسماعيل ، ثنا حماد أخبرنا يونس وحميد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنى قتادة » . انتهى

وهذا شاهد لحديث جرير مرسل . وحديث جرير أخرجه مسلم ج ١ ص ١٤٨ من طريق الحسن بن محمد بن أعين ثنا معقل ... وهذه متابعة تامة لجرير .

وأما لفظ اللمعة الذي ذكره الحافظ ابن رجب فأخرجه ابوداود من حديث آخر قال :

حدثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقية عن بحير - هو ابن سعد - عن خالد عن=

ومنها: حديثه في قبيعة سيف النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت من فضة[1].

ومنها: حديثه في الحجامة في الأخدَعَيْنِ والكاهل[2].

=بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: «أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيد الوضوء والصلاة».

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد ج ٣ ص ٣٠ من هذاالوجه عن أنس قال: «كانت قَبيعةُ سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة».

ثم أخرجه من طريق معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن، ومن طريق يحيى بن كثير العنبري عن عثمان بن سعد عن أنس.

قال أبو داود: «أقوى هذه الأحاديث حديث سعيد بن أبي الحسن، والباقية ضعاف». انتهى.

قبيعة السيف: ما على مَقبِضه من فضة أو حديد. والحديث استثناء مما ورد من تحريم استعمال الفضة.

(٢) أخرجه أبو داود في الطب ج ٤ ص ٤ حدثنا مسلم بن ابراهيم ثنا جرير - يعني ابن حازم - ثنا قتادة عن أنس.. والترمذي ج ٤ ص ٣٩٠ حدثنا عبد القدوس بن محمد حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام وجرير بن حازم قالا حدثنا قتادة عن أنس قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم في الأخدعين والكاهل، وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين».

قال أبو عيسى: «وهذا حديث حسن غريب». انتهى.

فقد وجدت المتابعة هنا لجرير تابعه همام كما رأيت.

الاخدعان: عرقان في جانبي العنق.

الكاهل: الحارك، وهو ما بين الكتفين.

ومنها : حديثه : « كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم مَدّاً »[1].

ومنها: حديثه في صفة النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه كان ضخم الكفين والقدمين[2] » .

ولكن هذان الحديثان مُخرّجا في الصحيح ، وقد تابعه عليهما عَمرو[3] بن عاصم وغيره[4] .

وقد ذكر ابن عدي[5] لجرير أحاديث أخر عن قتادة عن أنس ذكر أنه لايُتَابَعُ عليها .

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (باب مدالقراءة) ج٦ ص ١٩٥من طريق جرير المذكور ، ثم أخرج له متابعة من طريق همام عن قتادة ، فزال عنه مايخشى من الوهم ، وأخرجه أبو داود (باب استحباب الترتيل في القراءة) ج٢ ص ٧٣ ، والترمذي في الشمائل ص ١٩٧ والنسائي ج ٢ ص ١٧٩ .

(٢) أخرجه البخاري في اللباس (باب الجعد) ج ٧ ص ١٦٢ ولفظه «كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين ، حسنَ الوجه ، لم أر بعده ولا قبله مثله ، وكان بَسِطَ الكفين » .

ثم أخرج في الباب مايشهد له .

(٣) « عمر » ظ و ب ، والمثبت هو الصواب .

(٤) وهذه المتابعة قد وجدت في الأحاديث السابقة أيضاً أو وجد نحوها من شاهد للحديث ، مما يكشف لك فضل الأئمة الستة على غيرهم ، وخصوصاً الشيخين ، في مثل هذه المواضع الزلقة .

(٥) في الكامل ورقة ٥١وجه١و٥٢وجه٢ .وقال بعدذلك : « قال ابن عدي : جرير بن حازم له أحاديث كثيرة عن مشايخه ، وهو مستقيم الحديث، صالح فيه ، إلا روايته عن قتادة ، فانه يروي أشياء عن قتادة لايرويها غيره ، وجرير عندي من ثقات المسلمين حدث عنه الأئمة . . »

وحديثه عن أيوب السختياني : قال أحمد : « جرير بن حازم يروي عن أيوب عجائب [1] » .

وحديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري [2] قال مسلم في كتاب التمييز [3] : « لم يمعن في الرواية عنه إنما روى من حديثه [ب - ١٠٩] نزرا يسيرا لا يكاد يأتي بها على التقويم [آ - ١٢٧] والاستقامة ».

وأنكر حديثه عن يحيى عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها بالقضاء لما أفطرت في صيام التطوع [4] ،

(١ و ٢) لم يذكروا شيئا في حديثه عن أيوب ولا عن يحيى بن سعيد ، ولعل ماذكره الامام أحمد ومسلم هو فرع لما أنكر على جرير بصفة عامة مما لاينزل به عن الاحتجاج ، سوى الكلام في حديثه عن قتادة خاصة .

قوله «الأنصاري» ليس في ظ .

(٣) ورقة ١٤ وجه ٢ ص٢٦ . ولفظه «لم يمن في الرواية..»والمثبت أولى.

(٤) أخرجه من طريق جرير مسلم في التمييز ورقة ١٤ وجه ١ و ٢ .

والمشهور رواية الحديث عن عروة عن عائشة قالت : « كنت أنا وحفصة صائمتين ، فعرض طعام اشتهيناه فأكلنا منه ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني إليه حفصة - وكانت ابنة أبيها - فقالت : يا رسول الله إنا كنا صائمتين فعرض لنا طعام اشتهيناه فأكلنا منه ؟ . قال : « اقضيا يوما آخر مكانه » أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٣٣١ والترمذي واللفظ له ج ٣ ص ١١٢ .

وقد اختلف في اسناده فرواه كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهري موصولا ، وروي مرسلا ، وبين ذلك الترمذي فقال :

« قال أبو عيسى : « وروى صالح بن أبي الأخضر ومحمد بن أبي حفصة هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل هذا » يعني موصولاً .

ثم قال : « ورواه مالك بن أنس ومعمر وعبيد الله بن عمر وزياد بن سعد وغير =

وكذلك أنكره الإمام أحمد ، والنسائي وغيرهما . وقد ذكرنا هـذا الحديث في كتاب الصيام .

وروى جرير بن حازم عن ثابت عن أنس حديث « إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني[1] » ، فبلغ ذلك حماد بن زيـد فأنكره وقال : إنما سمعه من حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه في مجلس ثابت ، فظن أنه سمعه من ثابت » .

ومنهم: محمد بن عجلان:

في رواياته عن سعيد المقبري ، وقد سبق حكايتها من قبل[2] .

=واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة مرسلاً ... » . يعني منقطعاً بين الزهري وعائشة .

وقد صحح الحديث ابن حبان ، وتوسع الزيلعي في سرد طرقـه في نصب الراية ج ٢ ص ٤٦٦ - ٤٦٧ ، وذكر له شواهد كثيرة تدل على تقويته .

(١) الحديث متفق عليه من حديث أبي قتادة رضي الله عنه . البخاري في الأذان (باب متى يقوم الناس إذا رأوا الامـام) ج ١ ص ١٢٥ - ١٢٦ ومسلم ج ٢ ص ١٠١ .

وما ذكر الحافظ ابن رجب من وهم جرير أخرجه الامام أحمد في العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ٢٤٣ ، والترمذي في أبواب الجمعة (باب ما جـاء في الكلام بعد نزول الامام من المنبر) ج ٢ ص ٣٩٥ عن الامام البخاري . وذكر ذلك الترمـذي لمناسبة بيانه ان جرير بن حازم « ربما يهم في الشيء وهو صدوق » .

(٢) ص ١٢٣ - ١٢٥ .

ومنهم : عاصم بن بَهْدَلة :

وهو عاصم[1] بن أبي النجود الكوفي [ظ - ١٩٣] القارىء[2] ، كان حفظه سيئاً ، وحديثه خاصة عن زِرّ ، وأبي وائل مضطرب ، كان يحدث بالحديث تارة عن زر ، وتارة عن أبي وائل .

قال حنبل بن إسحاق : نا مسدد نا أبو زيد الواسطي عن حماد ابن سلمة قال : « كان عاصم يحدثنا بالحديث الغداة عن زر ، وبالعشي عن أبي وائل » .

قال العجلي : « عاصم ثقة في الحديث ، لكن يختلف عليه في حديث زر وأبي وائل[3] » .

ومنهم هشام بن حسان[4] :

قال يعقوب بن شيبة : « هو يُعَدُّ في أصحاب ابن سيرين ومن

---

(١) قوله « عاصم » والواو زيادة من ظ .

(٢) سبقت ترجمته في ص ١٤١ - ١٤٣ .

(٣) « عن أبي وائل » ظ ، تصحيف .

(٤) هشام بن حسان الأزدي القُرْدوسي بقاف ودال مضمومتين ، أبو عبد الله البصري ، ثقة مشهور « وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل كان يرسل عنهما ، من السادسة ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين - ومائة - / ع » .

وقال ابن معين : « يتقى حديثه عن عكرمة ، وعن عطاء ، وعن الحسن البصري » .

فهذا ما تكلم عليه من رواية هشام ، ففي كلام يعقوب بن شيبة توسع . قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري ج ٢ ص ١٦٩ : « قلت : =

العلماء به ، وليس يُعَدُّ من المتثبتين في غير ابن سيرين» .

ومنهم: سليمان التيمي [1] :

أحد أعيان الأئمة ، البصريين :

قال أبو بكر الأثرم في كتاب الناسخ والمنسوخ : «كان التيمي من الثقات ، ولكن كان لايقوم بحديث قتادة » .

وقال أيضاً : « لم يكن التيمي من الحفاظ من أصحاب قتادة » ، وذكر له أحاديث وهم فيها عن قتادة :

=احتج به الأئمة ، لكن ما أخرجوا له عن عطاء شيئاً .

وأما حديثه عن عكرمة فأخرج البخاري منه يسيراً توبع في بعضه .

وأما حديثه عن الحسن البصري ففي الكتب الستة . وقد قال عبد الله ابن أحمد : « ما يكاد ينكر عليه أحد شيئاً إلا وجدت غيره قد حدث به ، إما أيوب ، وإما عوف » .

« قلت ـ القائل ابن حجر ـ : فهذا يؤيد ما قررناه في علوم الحديث أن الصحيح على قسمين والله أعلم » .

قال نور الدين : « وقد قوى الذهبي هشام بن حسان في روايته عن الحسن ، وروى ما يثبته فيه جداً . وتصرف الأئمة يؤيده .

ومراد الحافظ ابن حجر ان الصحيح على قسمين : أي صحيح لذاته ، وصحيح لغيره . انظر شرح النخبة ص ٣٤ ، وغيره من المراجع .

(١) « سليمان بن طَرْخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، نزل في التيم فنسب اليهم ، ثقة ، عابد ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين ـ ومائة ـ وهو ابن سبع وتسعين / ع » .

هو عندهم ثقة باطلاق ، لم يتكلموا في حديثه عن أحد ، سوى ما قيل في إرساله ، انظر التهذيب ج ٤ ص ٢٠١ ـ ٢٠٣ والميزان ج ٢ ص ٢١٢ .

منها : حديثه عن قتادة عن يونس بن جُبير عن حِطّان عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم « إنما جُعل الامام ليؤتم به » قال فيه : « وإذا قرأ فأنصتوا »[1] ولم يذكر هذه اللفظة أحد من أصحاب قتادة الحفاظ .

ومنها: أنه روى عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم « أوصى عند موته بالصلاة وما ملكت أيمانكم » . وإنما رواه قتادة عن أبي الخليل عن سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم[2] قال[3] : « وهذا خطأ فاحش » .

ومنها : أنه روى عن قتادة عن يونس بن جبير عن رجل من

---

(١) أخرجه مسلم في باب التشهد ج ٢ ص ١٥ وأبو داود ج ١ ص ١٦٥ وابن ماجه ج ١ ص ٢٧٦ . وأخرجه أيضاً من طريق آخر من حديث أبي هريرة أبو داود وابن ماجه في الموضعين السابقين والنسائي ج ٢ ص ١٤١-١٤٢ .

وانظر الجواب عن انتقاد صحة هذه الرواية بتوسع في نصب الراية ج ٢ ص ١٦ - ١٧ . وأصل الحديث متفق عليه من غير هذا الوجه : البخاري ج ١ ص ١٣٥ - ١٣٦ ومسلم ج ٢ ص ١٨ - ٢٠ .

(٢) أخرجه ابن ماجه في أول الوصايا ص ٩٠٠ - ٩٠١ من طريق سليمان عن قتادة عن أنس بن مالك قال : « كانت عامة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضرته الوفاة وهو يغرغر بنفسه :الصلاة وما ملكت ايمانكم» .

وقد حسنه في الزوائد كما في حاشية السندي ج ٢ ص ١٥٥ : « لقصور أحمد بن المقدام عن درجة أهل الضبط ، وباقي رجاله على شرط الشيخين » .

وأخرجه أبو داود في الأدب ج ٤ ص ٣٣٩ - ٣٤٠ عن علي وابن ماجه عن علي أيضاً الموضع السابق ، وعن سلمة ص ٥١٩ .

(٣) أي الأثرم . ومن هنا إلى صلى الله عليه سقط من ب .

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم « أنه صعد أحدا ومعه أبو بكر وعمر وعثمان فاهتز الجبل .. الحديث »[1]. وإنما رواه قتادة عن أنس .

ومنها : أنه روى عن قتادة أن أبا رافع حدثه . ولم يسمع قتادة من أبي رافع شيئاً . وقد ذكر الأثرم في العلل أنه عرض هذا الكلام كله على أحمد ؟ قال فقال أحمد : « هذا اضطراب » . هكذا حفظت .

وحديث سليمان التيمي في الانصات إذا قرأ الامام خرجه مسلم

---

(١) بقية الحديث : « فرجف بهم ، فقال صلى الله عليه وسلم : « اثبت أحد ، فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان » . أخرجه البخاري في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ج ٥ ص ٩ وأبو داود في السنة ج ٤ ص ٢١٢ والترمذي ج ٥ ص ٦٢٤ ، كلهم من رواية قتادة عن أنس .

وعزاه في الفتح لمسلم من غير هذا الوجه .

وقال الرازي في العلل ج ٢ ص ٣٧٩ — ٣٨٠ : « سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه سعيد بن أبي عروبة وعمران القطان عن قتادة عن أنس « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على أحد فرجف بهم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اثبت أحد . فان عليك نبي وصديق وشهيدان » .

فقال أبي : « قد خالفهما سليمان التيمي ، رواه ابنه عنه عن قتادة عن غالب عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

قال أبي : « هذا أشبه بالصواب ، وان كان سعيد حافظاً ، إلا أن يكون عند قتادة الاسنادان جميعاً » .

قال أبو زرعة : « سعيد بن أبي عروبة أحفظ من التيمي » .

قلت : « فذاك الصحيح ؟ » ? قال : « أجل » انتهى .

في صحيحه [1] ، وقد أنكر هذه الزيادة غير واحد من الحفاظ كما ذكرناه في موضعه من كتاب الصلاة .

وحديث سليمان عن قتادة أن أبا رافع حدثه ، قد خرجه البخاري في صحيحه ، وهو في حديث : « إن الله كتب كتاباً فهو عنده ان رحمتي سبقت غضبي » [2] .

وكان شعبة ينكر سماع قتادة من أبي رافع .

وقال أحمد : « لم يسمع قتادة من أبي رافع » . نقله عنه الأثرم .

ومنهم : جعفر بن بُرقان الجَزَري [3] :

---

(١) « في صحيحه » ليس في ب . وسبق لنا تخريجه في ص٦٣٢ ، كما سبق لنا الاشارة إلى دفع الطعن عن الحديث ، والاحالة إلى المراجع للتوسع .

(٢) البخاري في أول بدء الخلق عن أبي هريرة ج ٤ ص١٠٦ وفي التوحيد ج ٩ ص ١٢٠ - ١٢١ و ١٢٥ و ١٣٥ و ١٥٩ في كلها عن أبي هريرة ، وفي الموضع الأخير من حديث سليمان التيمي عن أبي رافع عن أبي هريرة . وأخرجه مسلم عن أبي هريرة من غير طريق التيمي ج ٨ ص ٩٥ - ٩٦ .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١٣ ص ٤٠٥ ثبوت التصريح بالسماع والتحديث من قتادة لأبي رافع ، ولأبي رافع من أبي هريرة . وهو صريح نص السند في البخاري ، في الموضع الأخير . فثبت اتصال السند ، وزال النقد عنه .

(٣) « الكلابي ، أبو عبد الله ، الرَّقّي ، صدوق ، يهم في حديث الزهري ، من السابعة ، مات سنة خمسين - ومائة - ، وقيل بعدها / بخ م عه » كذا في التقريب .

قلت : بل هو ثقة في غير الزهري ، وثقه جمهور الأئمة ، كما يعرف من التهذيب ج ٢ ص ٨٤ - ٨٦ .

ثقة مشهور ، لكن حديثه عن الزهري خاصة[1] مضطرب .

قال عبد الله بن أحمد سألت أبي عن جعفر بن برقان ؟ قال : « إذا حدث عن غير الزهري فلا بأس . ثم قال: في حديث الزهري يخطيء » .

وقال الميموني عن أحمد : « جعفر بن برقان ضابط لحديث[2] ميمون ، وحديث يزيد بن الأصم . وهو في حديث الزهري يضطرب ويختلف فيه » .

وقال ابن معين : « هو ضعيف في الزهري » .

وقال يحيى مرة : « ليس هو في حديث الزهري بشيء » .

ونقل إبراهيم بن الجنيد [ب - ١١٠] عن ابن معين قال : « جعفر ابن برقان ثقة فيما روى [أ - ١٢٨] عن غير الزهري ، وأما ما روى عن الزهري فهو فيه ضعيف ، وكان أميا لا يكتب ، وليس هو مستقيم الحديث عن الزهري ، وهو في غير الزهري أصح حديثاً » .

وقال يعقوب بن شيبة قلت لابن معين : « أما روايته عن الزهري فليست مستقيمة ؟ قال : نعم » .

وقال ابن نمير : « هو ثقة ، أحاديثه عن الزهري مضطربة » .

قال البرقاني : « سألت الدارقطني - وأبو الحسين[3] بن مظفر حاضر - عن جعفر بن بُرْقان ؟ فقالا[4] جميعاً : قال أحمد بن

---

(١) قوله « خاصة » ليس في ظ و ب .

(٢) « الحديث » ظ ، وعليها ضبة ، لاشكال « ال » هنا .

(٣) « وأبو الحسن » ظ و ب .

(٤) « قالا » ظ .

حنبل : « يؤخذ من حديثه ما كان [١] عن غير الزهري ، فأما عنه فلا ، قلت : قد لَقِيَه ، فما بلاؤه [١] ؟ قال : ربما حدث الثقة عن ابن برقان عن الزهري ، ويحدثه الآخر عن ابن بُرقان عن رجل عن الزهري ، أو يقول : بلغني عن الزهري ، قال : فأما حديثه عن ميمون بن مهران ويزيد بن الأصمّ فثابت صحيح » .

وقال ابن عدي [٢] : « هو ضعيف في الزهري خاصة ، وكان أمياً ، ويقيم روايته عن غير الزهري ، وثبتوه في ميمون بن مهران وغيره » .

وكذا قال العقيلي [٣] : « هو ضعيف في روايته عن الزهري » ، وذكر له حديثه عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله

---

(١) قوله « ما كان » وقوله « فما بلاؤه » ليسا في ظ .

(٢) في الكامل ورقة ٥٤ وجه ٢ ، ولفظه : « وجعفر بن برقان هذا مشهور معروف في الثقات ، وقد روى عنه الناس : الثوري ، فمن دون ، وله نسخ يرويها عن ميمون بن مهران والزهري وغيرهما ، وهو ضعيف في الزهري خاصة ، وكان أمياً ، ويقيم روايته عن غير الزهري ، وثبتوه في ميمون بن مهران وغيره . وأحاديثه مستقيمة حسنة » .

(٣) في الضعفاء ورقة ٣٣ وجه ٢ ص ٦٦ .

ولفظ الحديث عنده بسنده عن جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين : الصماء وأن يلتحف الرجل في الثوب الواحد يرفع جانبيه على منكبيه وليس عليه ثوب غيره ، وأن يحتبي الرجل في الثوب الواحد ليس بين فرجه وبين السماء شيء ـ يعني ستراً .

ونهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاحين : ان تزوج المرأة على =

عليه وسلم « أنه نهى عن لبستين وبيعتين ونكاحين وعن مطعمين »، وذكر الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه » .

(و) قال : لا يتابع عليه من حديث الزهري .

وأما الكلام فيروى من غير حديث الزهري بأسانيد صالحة ماخلا الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، فالرواية فيها لين .

=عمتها ، ولا على خالتها ، ونهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مطعمين : الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على وجهه . ونهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين : بيع المنابذة ، والملامسة ، وهي بيوع كانوا يتبايعون بها في الجاهلية » .

لايتابع عليه » انتهى بلفظه من الضعفاء للعقيلي .

وقوله « الصماء وأن يلتحف »، سهو. الصواب : « الصماء : أن يلتحف.. ».

واخرجه أبو داود في الأطعمة ج ٣ ص ٣٤٩ وابن ماجه ص ١١١٨ من طريق كثير بن هشام به ، فذكرا منه النهي «عن المطعمين . . » . وقال أبو داود بعد تخريجه : « هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهري ، وهو منكر : حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ثنا أبي ثنا جعفر أنه بلغه عن الزهري بهذا الحديث » انتهى .

وقد رمز في الجامع الصغير لصحته ، وضعفه المناوي ج ٦ ص ٣١٢ .

وللحديث أصول تشهد لصحة معناه منها : حديث أبي هريرة : « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بَيْعتين : عن اللّماس والنّباذ . وأن يشتمل الصماء ، وأن يحتبي الرجل في الثوب الواحد » اخرجه البخاري في الصلاة (باب ما يستر من العورة) ج ١ ص ٧٨ . وغير ذلك من شواهد لانطيل بها .

وقال مسلم في كتاب التمييز[1] : « جعفر بن برقان أعلم الناس بميمون بن مهران ويزيد بن الأصم ، فأما روايته عن غيرهما كالزهري وعمرو بن دينار وسائر الرجال فهو فيهـا ضعيف الركن رديء الضبط في الرواية [ظ - ١٩٤] عنهم » .

قلت : لا يبعد أن يكون حديثه عن أهل الجزيرة خاصة محفوظاً، بخلاف حديثه عن غيرهم ، وتحقيق هذا يحتاج إلى سَبر أحاديثه عن غير الجزَرِيين[2] : كعكرمة، ونافع[3] .

ومنهم : مَعقِل بن عُبيد الله الجزَرِي[4] :

ثقة ، كان أحمد يضعف حديثه عن أبي الزبير خاصة ، ويقول: يشبه حديثُه حديثَ ابن لهيعة ، ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فلينظر إلى أحاديثه عن أبي الزبير فإنه يجدها عند ابن لهيعة يرويها عن أبي الزبير كما يرويها معقل سواء .

---

(١) ورقة ١٤ وجه ٢ ص ٢٦ .

(٢) « الحرمين » ب ، تصحيف .

(٣) وقد وجدنا ما يغني عن ذلك من حكم أئمة الجرح والتعديل والعلم بالرجال، حيث اطلقوا توثيقه في غير الزهري ، إلا ما جاء عن النسائي ، قال : « ليس بالقوي في الزهري ، وفي غيره لا بأس به » . فنزل به عن درجة ثقة ،وقال ابن خزيمة لما سئل عنه وعن أبي بكر الهذلي : « لا يحتج بواحد منهما إذا انفرد » . التهذيب ج ٢ ص ٨٥ والميزان ج ١ ص ٤٠٣ . والنسائي متشدد ، وابن خزيمة لعله تأثر به هنا ، ولم يأتيا بتفسير لما خالف عبارات الأئمة سواهما .

(٤) مَعْقِل بن عبيد الله الجزَري ، أبو عبد الله العَبسي – مولاهم – صدوق مشهور كما قال الذهبي في المغني رقم ٦٣٤٨ من الثامنة ، مات سنة ست وستين ومائة / م د س .

ومما أنكر على معقل بهذا الاسناد حديث الذي توضأ وترك لمعة لم يصبها الماء [1] ، وحديث النهي عن ثمن السنور [2] ، وقد خرجها مسلم في صحيحه .

[وكذلك حديث : « لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالف إلى مقعده [3] »] .

ومنهم : المغيرة بن مسلم [4] :

أحاديثه عن أبي الزبير خاصة مُسْتَنْكَرَة .

قال ابراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين - وسئل عن المغيرة بن مسلم - ؟ فقال : « ما أنكر حديثه عن أبي الزبير » .

وقال النسائي في كتابه : « عنده عن أبي الزبير غير حديث منكر » ، وخرج حديثه عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً : « إذا استهل

---

(١) أخرجه مسلم ج ١ ص ١٤٨ في شواهد حديث « ويل للأعقاب من النار » وابو داودج ١ ص ٤٤ - ٤٥ .وانظر تفصيل تخريجه فيما سبق ص٦٢٥ .

(٢) أخرجه مسلم ج ٥ ص ٣٥ من حديث معقل عن أبي الزبير قال سألت جابراً عن ثمن الكلب والسِّنَّور ؟ فقال : « زجر النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك » .

اخرجه مسلم شاهداً لأحاديث النهي عن ثمن الكلب .

(٣) تمام الحديث : « ولكن يقول : افسحوا » . أخرجه مسلم في كتاب السلام ج ٧ ص ١١٠ ، أخرجه شاهداً في شواهد ومتابعات حديث « لا يقيم الرجل الرجل من مقعدة ... » .

(٤) « المغيرة بن مسلم القَسْمَلي ، أبو سلمة السرّاج بتشديد الراء ، المدائني ، أصله من مَرْو ، صدوق ، من السادسة / بخ ت س ق » .

الصبي ورث وصُلّي عليه »[1] .

وخرجه من طريق ابن جريج عن أبي الزبير موقوفاً ، وقال: « هو أصح » .

وقد ذكرنا له حديثاً آخر في كتاب الأطعمة في النهي عن [بيع] الجلاّلة[2]

---

(١) أخرجه ابن ماجه ص ٩١٩ من طريق الربيع بن بدر ثنا أبو الزبير عن جابر ، والترمذي من حديث اسماعيل بن مسلم المكي عن أبي الزبير عن جابر في الجنائز ج ٣ ص ٣٥٠ - ٣٥١ ، وأعله بالاضطراب ، ورجح روايته عن جابر موقوفاً ، وكذا أخرجه الحاكم من طريق اسماعيل بن مسلم ج ١ ص ٣٦٣ وقال : « الشيخان لم يحتجا باسماعيل بن مسلم » .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه انظر موارد الظمآن ص ٣٠٠ من حديث سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر .

واخرج الحديث من طريق مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً النسائي في الفرائض كما في نصب الراية ج ٢ ص ٢٧٧ . والحاكم في المستدرك ج ٤ ص ٣٤٨ وقال : « لا أعرف أحداً رفعه عن أبي الزبير غير المغيرة، وقد أوقفه ابن جريج وغيره . وقد كتبناه من حديث سفيان الثوري عن أبي الزبير موقوفاً » .

ثم أخرج الحاكم الحديث في ص ٣٤٩ من حديث سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا استهل الصبي وَرِثَ ، وصُلّي عليه» . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقد أجده من حديث الثوري عن أبي الزبير موقوفاً فكنت أحكم به» انتهى .

وقد أعاد الذهبي في تلخيصه ما قاله الحاكم في الموضعين! !

(٢) أخرجه أصحاب السنن من غير هذا الطريق : أبو داود ج ٣ ص ٣٥١ والترمذي ج ٤ ص ٢٧٠ وقال: حسن غريب . وابن ماجه ص ١٠٦٤ كلهم من=

بهذا الاسناد ،[1] وهو أيضاً منكر ، وقد روي من وجه آخر عن ابي الزبير مرسلاً ، وهو أصح ».

ومنهم : عكرمة بن عمار اليمامي[2] :

وهو ثقة ، لكن حديثه عن يحيى بن أبي كثير خاصة مضطرب لم يكن عنده في كتاب ، قاله يحيى القطان وأحمد والبخاري وغيرهم . [ب - ١١١]

وحديثه عن إياس بن سلمة بن الأكوع مُتقَن ، قاله أحمد .

وقال في رواية حرب [أ - ١٢٩] : « هو في غير يحيى ثبت ».

=حديث ابن عمر قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة وألبانها » .

واخرجه النسائي ج ٧ ص ٢٣٩ - ٢٤٠ من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن أبيه عن محمد بن عبد الله بن عمرو ، قال مرة عن أبيه وقال مرة عن جده « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية وعن الجلالة وعن ركوبها وعن أكل لحمها » .

وانظر للتوسع في طرقه وألفاظه التلخيص الحبير ص ٣٩٠ - ٣٩١ .

والجلالة هي التي تأكل العذرة .

(١) سقط من هنا من ظ إلى قوله في الترجمة التالية « يقبل الله . . . » .

(٢) عكرمة بن عمّار العجلي ، أبو عمار اليمامي ، أصله من البصرة ، صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب . من الخامسة ، مات قبل الستين - ومائة - / خت م عه » .

أخرج له البخاري تعليقاً ، واكثر مسلم الاستشهاد به كما ذكر الذهبي في المغنى رقم ٤١٦٨ .

وقد أنكر عليه حديثه عن يحيى عن أبي سلمة عن عائشة في استفتاح النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة بالليل ، وقد خرجه مسلم في صحيحه ، وخرجه الترمذي في الدعاء[1] ، وذكرنا هناك كلام الأئمة بألفاظهم في رواية عكرمة عن يحيى .

وأنكر عليه أيضاً حديثه بهذا الإسناد : « لا[2] يقبل الله صلاة بغير طُهور »[3] ، وقد ذكرناه في أول الكتاب

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « هو مضطرب عن غير

---

(١) اخرجه مسلم (باب الدعاء في صلاة الليل) ج ٢ ص ١٨٥ والترمذي ج ٥ ص ٤٨٤ . وقال : « حسن غريب » .

وهو من رواية عكرمة بن عمار حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف قال : « سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته إذا قام من الليل » ؟

قالت: «كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطرَ السموات والأرض عالمَ الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختلفَ فيه من الحقّ بإذنك، إنك تهدي مَنْ تشاء إلى صراط مستقيم » .

(٢) قوله في الترجمة السابقة « وهو أيضاً منكر » سقط من ظ إلى هنا

(٣) أخرجه مسلم عن ابن عمر ج ١ ص ١٤٠ بزيادة « ولا صدقة من غلول » . والترمذي في أول جامعه وابن ماجه ص ١٠٠ .

وأخرجه أبو داود ج١ ص ١٦ والنسائي (باب فرض الوضوء) ج ١ ص ٨٧ وابن ماجه وابن حبان موارد الظمآن ص ٦٥ من حديث أبي المليح عن أبيه أسامة بن عمير الهذلي .

وأخرجه أبو داود عن أبي هريرة ، وابن ماجه عن أنس وأبي بكرة .

إياس بن سلمة ، وكأنَّ حديثه عن إياس بن سلمة صالح » .

ومنهم : سماك بن حرب[1] :

وقد وثقه جماعة ، وخرج حديثه مسلم ، ومن الحفاظ من ضعف حديثه عن عكرمة خاصة ، وقال : « يسند عنه عن ابن عباس ما يرسله غيره » .

وقال ابن المديني : « رواية سماك عن عكرمة مضطربة ، سفيان وشعبة يجعلونها عن عكرمة ، وغيرهما يقول : عن ابن عباس إسرائيل وأبو الأحوص » .

ومنهم من ضعف حديثه في آخر عمره وقال : « كان يُلَقَّن حينئذٍ ».

وقد ذكرنا ذلك كله مستوفى في أول الكتاب .

ومنهم : عَمْرو بن أبي عَمرو المدني :

مولى المُطَّلِبِ بن حَنْطَب[2] وهو ثقة متفق على تخريج حديثه، مع أنه تكلم فيه ابن معين ، وقال : « روى عنه مالك ، وكان يستضعفه » .

---

(١) سبقت ترجمته في ص ١٤١ وانظر ص ٣٢٦ .

(٢) اسم أبيه ميسرة ، ويكنى أبا عثمان ، « ثقة ، ربما وهم ، من الخامسة ، مات بعد الخمسين ـ ومائة ـ / ع » .

وقال الذهبي في الميزان ج٣ ص ٢٨١ ـ ٢٨٢ « حديثه صالح حسن ، منحط عن الدرجة العليا من الصحيح » وفيه وفي المغني رقم ٤٦٨٥ : « خرجا له في الأصول » .

قلت : فهذا مع تجنب روايته عن عكرمة أخذ من الشيخين بالاحتياط في الرواية عنه ، كما هو دأبهما . وانظر ص ٣٢٦ تعليقاً .

وقال البخاري : « هو صدوق ، لكن روى عن عكرمة مناكير ولم يذكر في شيء منها أنه سمع من عكرمة » نقله عنه الترمذي في كتاب العلل[1] ، ولم يخرج له في الصحيح شيء عن عكرمة ، وقد رُوِيَ عنه حديث : « من وقع على بهيمة فاقتلوه »[2] .

وقال أحمد : « كل[3] أحاديثه عن عكرمة مضطربة ، لكنه نسب الاضطراب إلى عكرمة لا إلى عمرو » .

[ومنهم : داود بن الحصين[4] :

روى عنه مالك ، وخرجا حديثه في الصحيحين وتكلم فيه طائفه.

وقال ابن المديني : « ما روى عن عكرمة فمنكر » . وهذا يقتضي اختصاص نكارة حديثه بما رواه عن عكرمة] .

ومنهم : الأوزاعي امام أهل الشام[5] :

تكلم طائفة في حديثه عن الزهري خاصة ، وقد ذكرنا ذلك في ذكر أصحاب الزهري[6] .

---

(١) ورقة ٤٢ وجه ٢ .

(٢) تمام الحديث « واقتلوها معه » . أخرجه أبو داود في الحدود ج ٤ ص ١٥٩ والترمذي ج ٤ ص ٥٦ واخرجه ابن ماجه من طريق داود بن الحصين عن عكرمة ص ٨٥٦ .

(٣) « كان » ب .

(٤) « الأموي مولاهم ، أبو سليمان المدني ، ثقة ، إلا في عكرمة ، ورُميَ برأي الخوارج ، من السادسة ، مات سنة خمس وثلاثين ـ ومائة ـ /ع».

(٥) سبقت ترجمته في ص ١٨٦ .

(٦) باشارة موجزة في ص ٣٩٩ ، وبالتفصيل في ص ٤٨٤ .

وتكلم [الامام] أحمد في حديثه عن يحيى بن أبي كثير خاصة ، وقال : « لم يكن يحفظه جيداً فيخطىء فيه ، وكان يروي عن يحيى عن أبي قلابة عن أبي المهاجر ، وإنما هو أبو المهلب » .

وذكر له حديث الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة « أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل متى كنت نبياً ؟ [1] » فأنكره

---

(١) أخرجه الترمذي في أول المناقب (باب في فضل النبي صلى الله عليه وسلم) ج ٥ ص ٥٨٥ من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قالوا : يا رسول الله ، متى وجبت لك النبوة ؟ قال : « وآدم بين الروح والجسد » . قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث أبي هريرة لا نعرفه إلا من هذا الوجه » اهـ .

وله شاهد عن عرباض بن سارية أخرجه أحمد والدارمي وأبو نعيم وصححه ابن حبان والحاكم مرفوعاً « إني عند الله لمكتوب خاتم النبيين وإن آدم لمنجدل في طينته » .

وعن ابن عباس أخرجه الطبراني انه قال : قيل : يا رسول الله متى كنت نبياً ؟ قال : « وآدم بين الروح والجسد » المقاصد الحسنة ص ٣٢٧ وكشف الخفاء ج ٢ ص ١٢٩ .

وبهذا تعلم صحة الحديث جزماً ، واندفاع النقد عنه ، وانه صحيح من أكثر من وجه . وقد أشار الترمذي إلى هذا التعدد بقوله : « حسن صحيح » وأشار إلى الغرابة في إسناد حديث أبي هريرة خاصة .

قال التقي السبكي : « فان قلت : النبوة وصف لابد أن يكون الموصوف به موجوداً ، وإنما يكون بعد أربعين سنة ، فكيف يوصف به قبل وجوده وقبل إرساله ؟

وقال : « هذا من خطأ الأوزاعي » . وقد ذكرنا ذلـــك في أول كتاب [1] المناقب .

وقال مهنا : سألت [1] أحمد عن حديث الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير ؟ قال أحمد : كان كتاب الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قد ضاع منه فكان يحدث عن يحيى بن أبي كثير حفظاً » [2] .

ومنهم: الاعمش: سليمان بن مهران: حافظ أهل الكوفة.

وشعبة بن الحجاج: حافظ أهل البصرة.

وسفيان بن عيينة: محدث الحجاز بعد مالك [3]:

حكى ابن البرّاء في كتاب العلل عن علي بن المديني قـــال :

= قلت : « جاء ان الله تعالى خلق الارواح قبل الأجساد » فقـــد تكون الاشارة بقوله : « كنت نبياً » إلى روحه الشريفة » أو حقيقته . والحقائــق تقصر عقولنا عن معرفتها ، وإنما يعرفها خالقها ، ومن أمده بنور إلهــي » . كشف الخفاء : الموضع السابق .

(١) قوله « كتاب» و « سألت » ليسا في ظ .

(٢) قال عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي : « دفع إليّ يحيى بن أبي كثير صحيفة ، فقال : اروها عني . ودفع إليّ الزهري صحيفة وقال : اروها عني» . تهذيب ج ٦ ص ٢٤٠ - ٢٤١ . والمعتمد في أصول الحديث صحة التلقي بهـذه الطريقة وأنها تعدل السماع ، انظر كتابنا منهج النقد ص ١٩٢ .

وأما ان هذا الكتاب قد ضاع ، فلم نجده إلا هنا ، ولم يتكلم أحد في حديث الأوزاعي عن يحيى بن ابي كثير ..

(٣) « بعد مالك » ليس في ظ ، وتصحف في ب هكذا « بعد ذلك »!؟

« الأعمش كثير الوهم في أحاديث هؤلاء الصغار ، مثل الحكم ، وسلمة ابن كهيل ، وحبيب بن أبي ثابت ، وأبي اسحاق ، وما أشبههم » .

وقال ابن المديني : « الأعمش يضطرب في حديث أبي إسحاق » .

[و] قال يعقوب بن شيبة عن علي بن المديني : « حديث الأعمش[1] عن الصغار كأبي اسحاق وحبيب وسلمة ليس بذاك » ،

وعن ابن المديني عن يحيى بن سعيد قال : « كان سفيان الثوري يحفظ عن الصغار والكبار » يعني أن الأعمش ليس كذلك[2].

---

(١) قوله « الأعمش » سقط من ظ من الأصل المنقول عنها ، وضبب عليها في ظ .

(٢) الأعمش تابعي ، ثقة ، حافظ ، إمام في القراءة ، ورع ، سبقت ترجمته ص ٣٨٦ .

وهذا ماذكر من الكلام في حديثه عن بعض مشايخه :

تكلم في روايته عن أنس بن مالك ، وقيل : لم يسمع منه إلا أحاديث يسيرة .

وقال يعقوب بن شيبة في مسنده : « ليس يصح للأعمش عن مجاهد إلا أحاديث يسيرة » .

وقال عبد الله بن أحمد عن ابن معين : « لم يسمع الأعمش من أبي السَّفَر إلا حديثاً واحداً ، ولم يسمع من أبي عمرو الشيباني شيئاً » تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٢٢٥ .

وحكى الحاكم عن ابن معين أنه قال : « أجود الأسانيد : الأعمش عن ابراهيم - أي النخعي - عن علقمة عن عبد الله » . المرجع السابق .

قال يحيى : « كان شعبة إذا جاء حديث الصغار لم يحفظ [1] ».

قال علي : [ب - ١١٢] « وكان سفيان بن عيينة أيضاً حديثه عن الصغار ليس بذاك [2] » .

قال يعقوب بن شيبة : « الحكمُ بن عتيبة [3] [هو] من صغار شيوخ الأعمش ، وليس هو من صغار شيوخ شعبة » . [ظ - ١٩٥].

ومنهم : منصور بن المعتمر [4] :

هو من أثبت الناس في مجاهد ، كما سبق .

---

(١) شعبة بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث ، سبقت ترجمته ص ١٧٢- ١٧٦ . حافظ بإطلاق ، وماذكره الحافظ ابن رجب أن في حفظ شعبة عن الصغار شيء ، لهو أمر غريب ، لما عرف من احتياطه في السماع ، واعتنائه وتكراره له .

قال الحاكم : « شعبة إمام الأئمة في معرفة الحديث بالبصرة ، رأى أنس بن مالك وعمرو بن سلِمة الصحابيين ، وسمع من أربعمائة من التابعين » تهذيب ج ٤ ص ٣٤٦ .

فغاية ماهنالك أنه لم يصح سماعه من هذه الصحابيين ، وهما من صغار الصحابة .

(٢) تقدمت ترجمة سفيان بن عيينة ص ٥٧٢ . وأنه ثقة ، وتوثيقه مطلق في المصادر ، مما يعارض اطلاق عبارة « حديثه عن الصغار ليس بذاك » .

نعم تكلم في حديثه عن أيوب ، انظر التهذيب ج ٤ ص ١٢٠-١٢١ .

(٣) سبقت ترجمته ص ٥٢٨ . وفي ب « الحكم بن عيينة » . تصحيف .

(٤) تقدمت ترجمته في ص٥٣٦-٥٢٨ . وقال في التهذيب ج ١٠ ص ٣١٤ : « قال صالح بن أحمد قلت لأبي : إن قوماً يقولون : منصور أثبت في الزهري من مالك ؟ . قال : « هؤلاء جهال ، منصور إذا نزل إلى المشايخ اضطرب » =

قال أحمد في رواية ابنه صالح : « منصور إذا نزل إلى المشايخ اضطرب : إلى أبي إسحاق ، والحَكم ، وحبيب بن أبي ثابت ، وسلمة ابن كهيل . روى حديث أم سلمة في الوتر [1] ، خالف فيه ، وحديث ابن أبزى [2] خالف فيه » .

= وقد بينت رواية الحافظ ابن رجب المراد بالمشايخ . والمراد « اضطرب » بالنسبة لزيادة ضبط مالك ، لا أنه يبلغ درجة الضعف ، بدليل هذا السياق في التهذيب ، فإن هذا القول « إذا نزل إلى المشايخ اضطرب » ورد لبيان أنه دون مالك ، لا لتضعيفه . والله أعلم .

(١) أخرجه النسائي (باب كيف الوتر بخمس) ج ٢ ص ٢٣٩ من وجهين عن منصور وابن ماجه ص ٢٧٦ من وجه واحد عن منصور عن الحكم عن مقسم عن ام سلمة قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بخمس وبسبع لايفصل بينها بسلام ولا بكلام »

فخالف منصور غيره ، فقد أخرجه النسائي من وجهين آخرين من غير طريق منصور فأسند الحديث عن عائشة . وهو أرجح .

وهكذا أخرجه الترمذي ج ٢ ص ٣٢١ من حديث عائشة وقال «حديث حسن صحيح » وأخرج حديث أم سلمة من غير طريق منصور ج ٢ ص ٣١٩ ـ ٣٢٠ بلفظ « كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث عشر ركعة فلما كبر وضعف أوتر بسبع » . قال الترمذي « حديث حسن » .

فظهر بهذا مخالفة منصور في السند والمتن ، وكأنه انتقل ذهنه فانقلب عليه سند الحديث ، فجعل له سنداً آخر .

(٢) أخرجه النسائي في الوتر (نوع آخر من القراءة في الوتر) ج ٢ص٢٤٥ بسنده عن منصور عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبْزَى عن أبيه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسبح اسم ربك الأعلى ، =

ومنهم : حماد بن زيد[1] :

كان يخلط في حديث يحيى بن سعيد ، وكان عنده كتاب عنه ، لم يكن عنده كتاب [آ - ١٣٠] غيره ، قاله [يحيى] بن معين ، وقد سبق ذكر كلامه[2] .

ومنهم : حبيب بن أبي ثابت[3] :

=وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد . وكان إذا سلّم وفرغ قال: سبحان الملك القدوس ثلاثاً ، طوّل في الثالثة » .

خالف منصور غيره ، فلم يذكر في سنده ذراً ، وتابعه على ذلك عبد الملك ابن أبي سليمان ، ومحمد بن جُحادة .

ورواه غيرهما من طرق عن سلمة بن كهيل وزبيد وطلحة عن ذر عن سعيد ابن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه فذكر الحديث . وهو الراجح .

وأخرجه أبو داود ج ٢ ص ٦٣ وابن ماجه ص ٣٧٠ من أوجه عن الأعمش عن طلحة وزبيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن أبي بن كعب فذكره بمعناه لم يذكر آخره « سبحان الملك... » .

ومن هذا التخريج لهذا الحديث ولسابقه نجد مخالفة منصور يسيرة ليست من المخالفات الفاحشة ، كما أن وقوع ذلك قليل منه ، مما لا يخل بثقته ، فإنه لا يعرى أحد عن خطأ أو سهو .

(١) سبقت ترجمته ص ١٨٩-١٩٢ .

(٢) في ص ١٩١ لكنه عزاه هناك إلى ابن مهدي .

(٣) حبيب بن أبي ثابت أبو يحيى الكوفي ، ثقة ، فقيه جليل ، متفق على الاحتجاج به ، إنما عابوا عليه التدليس ، « كان كثير الإرسال والتدليس، من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة / ع » .

=

عالم كبير ثقة، متفق على حديثه . أحاديثه عن عطاء خاصة ليست محفوظة .

قال أبو بكر بن خلاد سمعت يحيى بن سعيد يقول : «حبيب ابن أبي ثابت عن عطاء ليست محفوظة ، سمعته يقول : إن كانت محفوظة فقد نزل عنها ، يعني عطاء [١] » .

وحديث حبيب عن عروة أيضاً ، قال أحمد ويحيى : « هو منكر وله عنه حديثان .

أحدهما : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُقَبِّلُ ثم يصلي ولا يتوضأ [٢] » .

= والتحقيق ثبوت سماعه من عُروة ، كما سيأتي ، وأما أحاديثه عن عطاء فقد تكلم فيها .

ونقل العقيلي عن يحيى القطان قال : « حديثه عن عطاء ليس بمحفوظ » كأنه يريد حديث دعاء عائشة .

قال العقيلي في الضعفاء : « وله عن عطاء أحاديث لايتابع عليها ، منها حديث عائشة : « لاتسبحي عليه » . كذا في التهذيب ج ٢ ص ١٧٩ ، وهو نقل بالمعنى عن العقيلي ص ٩٥ .

قال نور الدين : لعل هذا أتى من تدليسه ، بأن سمعها عن بعض الضعفاء عن عطاء ، فدلسها عنه .

(١) في ب « يعني عن عطاء » ، ولفظ العقيلي في الضعفاء ص ٩٦ : « إن كانت محفوظة فقد نزل عنها ، يعني عطاء نزل عنها » .

(٢) أخرجه أبو داود ج ١ ص ٤٦ والترمذي ج ١ ص ١٣٣ وابن ماجه ص ١٦٨ . بأسانيدهم عن الأعمش عن حبيب عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبّل امرأة من نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ» . =

....

= قال عروة فقلت لها : « من هي إلا أنت ؟ » . فضحكت .

قال أبو داود : هكذا رواه زائدة وعبد الحميد الحماني عن سليمان الأعمش.

حدثنا ابراهيم بن مخلد الطالقاني ثنا عبد الرحمن بن مغراء ، ثنا الأعمش أخبرنا أصحاب لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث .

قال أبو داود : قال يحيى بن سعيد القطان لرجل : إحك عني أن هذين - يعني حديث الأعمش هذا عن حبيب ، وحديثه بهذا الاسناد في المستحاضة أنها تتوضأ لكل صلاة - قال يحيى : احك عني أنهما شبه لاشيء » .

قال أبو داود وروي عن الثوري قال : « ماحدثنا حبيب إلا عن عروة المزني » . يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء .

قال أبو داود: وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثاً صحيحاً . انتهى .

وذكر الترمذي عن البخاري قال: «حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة».

ويجاب عن هذا بأن الراجح أنه عروة بن الزبير ، وقد سمع منه حبيب ، كما حققه الحفاظ .

ويدل على ذلك أمور : الأول ورود التصريح بكونه عروة بن الزبير في سنن ابن ماجه وغيره .

الثاني : قول عروة لها : «من هي إلا أنت»، فإن هذا لايجرؤ عليه غير عروة ابن الزبير ، لكونه ابن اخت عائشة السيدة أسماء بنت أبي بكر .

الثالث : أنـــه ورد الحديث عن عروة بن الزبير عن عائشة من غير طريق حبيب .

والحديث له طرق كثيرة منها صحيح ومنها حسن ومنها ضعيف ، فبطل الكلام عليه بالضعف . انظر نصب الراية ج ١ ص ٣٧ - ٣٩ ، وتعليق أحمد شاكر الموسع على الترمذي ج ١ ص ١٣٤ - ١٣٨ . ففيهما توسع وتحقيق مفيد هـــام .

والآخر في المستحاضة : « تصلي وإن قطر الدم على الحصير [1]».

وقد سبق الكلام عليهما مستوفى في كتاب الطهارة .

---

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند مطولاً ج ٦ ص ٤٢ و ٢٠٤ و ٢٦٢ ومختصراً في ص ١٣٧ ، وابن ماجه ص ٢٠٤ ولفظ ابن ماجه : « حدثنا علي ابن محمد وأبو بكر بن أبي شيبة قالا ثنا وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت : جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ، إني امرأة أستحاض فلا أطهر ، أفأدع الصلاة ؟

قال : « لا ، إنما ذلك عرقٌ ، وليس بالحيضة ، اجتنبي الصلاة أيام محيضك ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلاة ، وإن قطر الدم على الحصير » .

وقد أطال في نصب الراية ج ١ ص ١٩٩-٢٠١ ، الكلام عليه ، ومال إلى ترجيح وقفه . وكذا توسع الدارقطني في بيان اختلاف الرواة فيه ج ١ ص ٢١١ - ٢١٤ ، وفيه مايشير إلى ترجيح وقفه .

وقال الحافظ في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ١٧٨ : « وروى - يعني حبيب ابن أبي ثابت - عن عروة بن الزبير حديث المستحاضة . وجزم الثوري أنه لم يسمع منه ، وإنما هو عروة المزني آخر . وكذا تبع الثوري أبو داود والدارقطني وجماعة » انتهى .

قلت : في كون أبي داود تبع الثوري نظر ، فقد ذكرنا كلام أبي داود في التعليقة السابقة ، وفيه تصحيح سماع حبيب من عروة ، والكلام جاء على هذا الحديث والحديث السابق .

والإسناد هنا إلى حبيب صحيح ، وفيه التصريح عن عروة بن الزبير .

وله حديث آخر عن عروة في الدعاء ، سبق أيضاً في كتاب الدعاء(١) وقد اختلف في سماعه له من عروة .

ومن أحاديثه(٢) عن عطاء عن عائشة «أنها سُرِقَ لها شيء ، فجعلت تدعو عليه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسبخي عليه » .

قال العقيلي(٣) : « وله عن عطاء غير حديث لا يتابع عليه» .

---

(١) الحديث أخرجه الترمذي ج ٥ ص ٥١٨ : عن حمزة الزيات عن حبيب ابن أبي ثابت عن عروة عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم عافني في جسدي ، وعافني في بصري ، واجعله الوارث مني ، لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب . قال : سمعت محمداً يقول : حبيب بن أبي ثابت لم يسمع عن عروة بن الزبير شيئاً والله أعلم » انتهى .

وهذا تبع فيه محمد وهو البخاري تبع فيه الثوري ، وقد ثبت سماع حبيب من عروة كما بيناه . وقد صحح أبو داود هذا الحديث في كلامه على الحديث قبل السابق الذي ذكرناه عنه .

(٢) كذا في الأصل . والعبارة في ظ و ب هكذا : « وهذا الحديث هو حديثه عن عطاء » انتهى . وعليه يكون حديث عائشة في الدعاء على السارق هو الحديث السابق ، والواقع خلاف ذلك .

(٣) في الضعفاء ورقة ٤٨ ص ٩٥ وفيه تخريج الحديث ولفظه :

عن عائشة قال : « سرق لها شيء فجعلت تدعو عليه ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم لاتسبخي عنه » . يعني لاتخففي . كذا في الضعفاء . وفي الجملة الأخيرة احتمال في قراءتها في المخطوطة .

وهذا الحديث المشار إليه خرجه الترمذي في أواخر الأدعيه ، وسبق الكلام عليه هناك .

ولم يخرج له في الصحيح شيء عن عطاء بن أبي رباح .

ومما يستغرب أن حبيب بن أبي ثابت يروي عن عطاء ، ويروي عطاء عنه .

ومنهم : عبد الكريم بن مالك الجَزَري [1] :

ثقة كبير روى عنه مالك وغيره ، ولكن أحاديثه عن عطاء تكلم فيها .

---

(١) « أبو سعيد ، مولى بني أمية ، وهو الخضري ، بالخاء والضاد المعجمتين ، نسبة إلى قرية من اليمامة ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين ـ ومائة ـ / ع » .

قال ابن معين : « حديث عبد الكريم عن عطاء رديء » .

قال ابن عدي : « وهذا الحديث الذي ذكره ابن معين عن عبد الكريم عن عطاء هو ما رواه عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الكريم عن عطاء عن عائشة : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبلها ولا يحدث وضوءاً » . إنما أراد ابن معين هذا الحديث ، لأنه ليس بمحفوظ » . الكامل ورقة ٣١٤ وجه ١ . وانظر التهذيب ج ٦ ص ٣٧٤-٣٧٥ . والميزان ج٢ ص ٦٤٥ . ولفظ الميزان : « أحاديثه عن عطاء رديئة » . بصيغة الجمع ، كما هو مثبت في شرح العلل ، وهو نقل بالمعنى ، كما يدل عليه باقي كلام ابن عدي في الكامل ، وما أورده فيه ، وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري ج ٢ ص ١٤٥ : « لم يخرج البخاري من روايته عن عطاء إلا موضعاً واحداً معلقاً ، واحتج به الجماعة » انتهى .

قلت : ولم نجد فيما انتقدوه من روايته عن عطاء شيئاً عند مسلم ، فليحرر .

قال ابن معين : « أحاديثه عن عطاء ردية » .

ومما أنكر من حديثه عن عطاء :

حديثه عن عطاء عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم : «كان يقبل ثم يخرج إلى الصلاة ولا يتوضأ »[1] .

وحديثه عن عطاء عن جابر قال : « كنا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم »[2] .

---

(١) أخرجه البزار في مسنده عن عبد الكريم الجزري عن عطاء عن عائشة أنه عليه السلام كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ . الجوهر النقي ج١ ص١٢٥ وخرجه في مجمع الزوائد ج ١ ص ٢٤٧ من الطبراني في الأوسط ، وقال : «وفيه سعيد بن بشير ، وثقه شعبة وغيره ، وضعفه يحيى وجماعة » انتهى .

وقد بين لنا ابن عدي سبب طعن ابن معين في هذا الحديث أنه ليس بمحفوظ ، لكن الواقع غير ذلك ، وقد ورد عن عائشة من طرق كثيرة ، كما أوضحنا قبل قليل .

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه ج ٤ ص ٢٨٨ من وجهين عن عبدالكريم ابن مالك بسنده . .

وأصل الحديث صحيح ثابت مشهور من غير وجه عن جابر متفق عليه : البخاري في المغازي (غزوة خيبر) ج٥ ص١٣٦ والذبائح ج٧ ص ٩٥ مكرر في بابين ، ومسلم ج ٥ ص ٦٥-٦٦ . وهو مروي في السنن الأربعة أيضاً من غير وجه عن جابر .

وأقرب الألفاظ إليه من غير طريق عبد الكريم رواية الترمذي ج ٤ ص ٢٥٣ من طريق سفيان - وهو ابن عيينة - عن عمرو بن دينار عن جابر قال : « أطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ، ونهانا عن لحوم الحُمُر » .

وانظر التلخيص ص ٣٨٨ .

ومنهم : معمر بن راشد[1] :

(و) ضعف حديثه عن ثابت خاصة ، وقد تقدم ذكر ذلك عن علي ابن المديني وغيره .

وكذا قال ابن معين : « حديث معمر عن ثابت ضعيف » .

ومما أنكر عليه أنه حدث عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث قصة جُلَيْبيب[2] ، وأخطأ في إسناده ، إنما رواه ثابت عن كنانة بن نُعَيم عن أبي برزة عن النبي صلى الله عليه وسلم (و) كذا رواه حماد بن سلمة عن ثابت .

ومنهم : مَطر بن طَهْمان الوراق البصري[3] :

ضعفه أحمد ويحيى في عطاء خاصة .

---

(١) تقدمت ترجمته في ص ٥١٦ و ٥٤٠ و ٦٠٢ و ٦١١ ، وان حديثه عن ثابت ضعيف في ص ٥١٦ تعليقا .

(٢) أخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن نُعيم عن أبي برزة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في مغزى له فأفاء الله عليه ... ثم قال : « لكني أفقد جُليبيبا ، فاطلبوه ، فطُلِبَ في القتلى فوجدوه إلى إلى جنب سبعة قد قتلهم، ثم قتلوه ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فوقف عليه ، فقال : قتل سبعة ثم قتلوه ، هذا مني وأنا منه ، هذا مني وأنا منه » . قال : فوضعه على ساعديه ليس له إلا ساعدا النبي صلى الله عليه وسلم . قال : فحُفِر له ، ووُضِعَ في قبره ، ولم يذكر غُسْلا . صحيح مسلم ج ٧ ص ١٥٢ ومسند أحمد ج ٤ ص ٤٢١ . وبأطول من هذا في ص ٤٢٢ .

(٣) « أبو رجاء السلمي مولاهم ، الخراساني ، سكن البصرة ، صدوق ، =

قال أحمد : « هو مضطرب الحديث عن عطاء » .

ومنهم : أبو معشر نجيح السِّنْدِي[1] :

قال مضر بن محمد عن يحيى بن معين : « يكتب حديثه بما روى عن محمد بن قيس وعن محمد بن كعب القرظي وعن مشايخه ، وأما ماروى عن المقبري ، وعن نافع ، وهشام ، فهو فيه ضعيف ، فلا يكتب » .

قال يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين : « اكتبوا عن أبي معشر حديث محمد بن كعب في التفسير ، وأما أحاديث نافع وغيرها فليس بشيء ، التفسير حسن ». يعني ما يرويه عن محمد بن كعب القُرَظي في تفسير القرآن ، وغالبه أو جميعه من كلامه غير مرفوع . [ب - ١١٢] .

=كثير الخطأ ، وحديثه عن عطاء ضعيف ، من السادسة ، مات سنة خمس وعشرين - ومائة - ويقال سنة تسع / خت م عه » .

وقال الذهبي في الميزان ج ٢ ص ١٢٧ : « مطر من رجال مسلم حسن الحديث » ، ووثقه في المغني رقم ٦٢٨٣ .

قلت : روى له مسلم في المتابعات .

(١) « نجيح بن عبد الرحمن السِّندي ، بكسر المهملة وسكون النون ، المدني ، أبو معشر ، وهو مولى بني هاشم ، مشهور بكنيته ، ضعيف ، من السادسة ، أسنّ واختلط ، مات سنة سبعين ومائة ، ويقال : كان اسمه عبد الرحمن بن الوليد بن هلال / عه » .

وقال الإمام أحمد : « كان بصيراً بالمغازي » المغني رقم ٦٦٠٠ والتهذيب ج ١٠ ص ٤٢٠ - ٤٢١ ، وفيه : قال أحمد : « يكتب من حديث أبي معشر أحاديثه عن محمد بن كعب في التفسير » .

ونظير هذا قول سعيد بن عبد العزيز الدمشقي في :

سعيد بن بشير [(١)] :

كان غالب علمه [(٢)] التفسير ، خذ عنه التفسير ، ودع ما سوى ذلك ، فإنه كان حاطب ليل ، خرجه العقيلي [(٣)] .

وعكس هذا ما قاله الامام أحمد في :

اسماعيل بن عبد الرحمن السدي [(٤)] :

الكوفي صاحب التفسير ، قال « هو حسن الحديث ، وحديثه مقارب ، إلا أن هذا التفسير الذي يجيء به أسباط [(٥)] عنه ، فجعل يستعظمه ويقول : من أين قد جعل له أسانيد ، ما أدري ما ذاك » .

---

(١) « سعيد بن بشير الأزدي ، مولاهم ، أبو عبد الرحمن أو ابو أسامة ، الشامي ، أصله من البصرة أو واسط ، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة ثمان أو تسع وستين – ومائة –/عه » .

له تفسير مصنف ، لكثرة سماعه من قتادة . لذلك قال : « خذ عنه التفسير » ، ولأنه قد يتسامح في رواية التفسير في غير الأحكام .

(٢) « غالب عليه » ظ و ب . ولفظ الضعفاء : « ثنا أبو خليد قال سألني سعيد بن عبد العزيز ما الغالب على علم سعيد بن بشير ؟ قال : قلت له : التفسير قال : خذ عنه التفسير ... إلى آخره .

(٣) في الضعفاء ورقة ٨٠–٨١ ص ١٤٨–١٤٩

(٤) « السُّدِّي بضم المهملة وتشديد الدال ، أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين – ومائة –/م عه » .

(٥) هو اسباط بن نصر الهمداني ، ... صدوق ، كثير الخطأ ، يُغْرِب ، من الثامنة/خت عه م » .

وقال احمد في رواية ابنه عبد الله [1] في :

اسماعيل بن مسلم المكي [2] :

ما [أ - ١٣١] روى عن الحسن في القراءات ، فأما إذا جاء المسند يسند عن الحسن عن سمرة أحاديث مناكير ، وعن عمرو ابن دينار يسند عنه مناكير » .

ونقل البرذعي عن أبي زرعة قال :

« عبد الجبار بن عمر [3] :

واهي الحديث ، وأما مسائله فلا بأس » .

قال البرذعي : « كأنه يقول : حديثه واهي ، ومسائله مستقيمة». يعني ما روى من المسائل عن ربيعة وغيره .

ومنهم عمر بن ابراهيم البصري [4] :

مختلف فيه ، وقال ابن عدي : « له عن قتادة خاصة مناكير » .

---

(١) في العلل ج ١ ص ٣٧٢ بنحوه .

(٢) « أبو إسحاق ، كان من البصرة ، ثم سكن مكة ، كان فقيهاً ضعيف الحديث ، من الخامسة /ت ق » .

ولعل سبب قوته في القراءة لاعتنائه بها ، ما لم يعن بحفظ الحديث .

(٣) عبد الجبار بن عمر الأيلي : ضعيف جداً ، غالب ما يرويه يخالف فيه ، « من السابعة ، مات بعد الستين ـ ومائة ـ /ت ق » .

أما مسائله التي ذكر هنا أبو زرعة والبرذعي فهي مسائل في الفقه أخذها عن ربيعة الرأي . وكان عبد الجبار يتفقه .

(٤) « العبدي . . ، صدوق ، في حديثه عن قتادة ضعف ، من السابعة / قد ت س ق » .

وهو راوي حديث العباس بن عبد المطلب في وقت المغرب [1]، وقد استنكره الامام أحمد، وسبق الكلام عليه في كتاب الصلاة مستوفى.

ومنهم: يزيد بن ابراهيم التُسْتَري [2] البصري [3]:

ثقة، متفق على حديثه،

قال ابن عدي: «أحاديثه مستقيمة، إنما أُنكِرتْ عليه أحاديث رواها عن قتادة عن أنس».

وذكر عن (علي) [ظ - ١٩٦] بن المديني سمعت يحيى بن سعيد يقول: «يزيد بن إبراهيم عن قتادة ليس بذاك».

---

(١) أخرجه ابن ماجه ص ٢٢٥ عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله ﷺ: لاتزال أمتي على الفطرة، مالم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم». قال السندي ج ١ ص ٢٣٤: «وفي الزوائد: إسناده حسن ورواه أبو داود من حديث أبي أيوب».

ورمز له الترمذي ج ١ ص ٣٠٥ في قوله «وفي الباب» ثم قال: «وحديث العباس قد روي موقوفاً عنه» وهو أصح» اه.

لكن يشهد له حديث أبي أيوب، وهو بلفظه تقريباً، أخرجه أبو داود مرفوعاً ج ١ ص ١١٣

وفي سنده كما قال المنذري في تهذيب السنن ج ١ص ٢٤٢ «محمدبن إسحاق». سبق في ص ١٢٦ ١٢٧ و ٢٠ وهو حجة في مثل هذا غاية مايخشى منه التدليس، وقد صرح هنا بالتحديث.

(٢) «اليشكري» ب، تصحيف.

(٣) «يزيد ابراهيم التُسْتَري بضم المثناة وسكون المهملة وفتح المثناة، ثم راء، نزيل البصرة، أبو سعيد، ثقة، ثبت، إلا في روايته عن قتادة ففيها لين، من كبار السابعة، مات سنة ثلاث وستين ـ ومائة ـ على الصحيح/ ع».

ومنهم : عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رَوّاد [1] :

قال ابن عدي : « هو ثبت في ابن جريج خاصة » . يعني أنه في غيره ليس بذاك ، وقد ضعفه بعضهم مطلقاً .

ومنهم : هشام بن سليمان المخزومي [2] :

قال العقيلي [3] : « في حديثه عن غير ابن جريج وهم » .

ثم خرّج له حديثاً من حديثه عن الثوري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً : « من حج البيت أو اعتمر فلم يرفث ولم يفسق كان كما ولدته أمه [4] » .

قال : « ورواه الناس عن الثوري وغيره عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم [5] وهو الصواب » .

---

(١) « صدوق ، يخطىء ، وكان مرجئاً ، أفرط ابن حبان فقال : « متروك » من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين/م عه » .

قلت : الأولى أنه « ثقة ، أخطأ في أحاديث » ، فقد وثقه الأكثرون واحتجوا به .

(٢) « ما أرى بحديثه بأساً » ، قاله أبو حاتم . « من الثامنة/خت م ق » .

(٣) في الضعفاء ورقة ٢٣٤ وجه ٢ ص ٤٢٨

(٤) أخرجه العقيلي من هذا الوجه كما ذكر الحافظ ابن رجب غير أنه قال : « ولم يفسق ولم يرفث » .

وهو متفق عليه بالسند الراجح الذي ذكره العقيلي وأورده فيما يلي الحافظ ابن رجب : البخاري ج ٢ ص ١٣٣ ومسلم ج ٤ ص ١٠٧ ـ ١٠٨

(٥) قوله « عن النبي ﷺ » ليس في ظ . والمثبت موافق لنص الضعفاء .

ومنهم : وَرْقاء بن عمر اليَشْكُري[1] :

ثقة ، مشهور .

قال العقيلي[2] : « تكلموا فيه[3] في حديثه عن منصور » .

ثم ذكر من طريق عباس عن ابن معين[4] قال : « سمعت معاذ بن معاذ يقول ليحيى بن سعيد : سمعتُ حديث منصور . فقال يحيى : من سمعت حديث منصور ؟ قال : من وَرْقاء ، قال : لا يساوي شيئاً » .

ومنهم : جماعة من أصحاب الزهري ضُعِّفُوا في الزهري خاصة :

منهم : سفيان بن حسين[5] :

---

(١) « أبو بشر الكوفي ، نزيل المدائن ، صدوق ، في حديثه عن منصور لين ، من السابعة/ع » .

قلت : بل هو ثقة ، تكلموا في حديثه عن منصور، قال ابن حجر في هدي الساري : « لم يخرج له الشيخان من روايته عن منصور بن المعتمر شيئاً ، وهو محتج به عند الجميع » .

(٢) في الضعفاء ورقة ٢٣٣ وجه ٢ ص ٤٢٥ . وفي نسخة العقيلي اختصار لما هنا ، فكأن الحافظ ابن رجب اعتمد على نسخة أخرى .

(٣) « فيه » ليس في ظ .

(٤) في ظ « عن ابن معين عن قال .. » سبق قلم .

(٥) « ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، من السابعة ، مات بالري مع المهدي ، وقيل في أول خلافة الرشيد/خت م عه » .

وقع في ب « سفيان بن حصين » وهو تصحيف .

قال ابن معين : « هو عن غير الزهري اثبت منه عن الزهري، إنما سمع من الزهري بالموسم » . يعني لم يصحبه ، ولم يجتمع به غير أيام الموسم[1] .

وقال يحيى أيضا فيه : « ليس به بأس ، هو صالح. حديثه عن الزهري فقط ليس بذاك » .

ومنهم : عبد الرزاق بن عمر الدمشقي[2] :

قال أبو مسهر : « ذهب سماعه من الزهري ، فيترك حديثه عن الزهري ، ويؤخذ عنه ما سواه » .

وقال سعيد البرذعي : « أحاديثه عن غير الزهري أشبه ، ليس فيها تلك المناكير ، إنما المناكير في حديثه عن الزهري ، قال : وتتبعت أحاديثه فوجدت حديثه عن إسماعيل بن عبيد الله مستقيماً » .

ومنهم : اسحاق بن راشد الجزري[3] :

قال ابن معين : « ليس هو في الزهري بذاك ، قيل له : ففي غير الزهري ؟ قال : ليس به بأس » .

قال ابن معين : « ابن أبي ذئب[4] :

---

(١) يعني موسم الحج . وكانوا يغتنمونه للقاء العلماء .

(٢) « أبو بكر الثقفي ، متروك الحديث عن الزهري ، ليّن في غيره ، من الثامنة » .

(٣) « أبو سليمان ، ثقة . في حديثه عن الزهري بعض الوهم ، من السابعة ، مات في خلافة أبي جعفر/خ عه » .

(٤) تقدمت ترجمته ص ٦١٨ وانه تكلم غير واحد في حديثه عن الزهري=

ثقة ، [و] كانوا يقولون : حديثه عن الزهري فيه شيء » .

وقال أيضاً : « حديثه عن الزهري [ب - ١١٤] ضعيف ، يضعفونه في الزهري » .

ومنهم جماعة من أصحاب عُبَيدِ الله بن عمر العُمَرى ضُعِّفَ حديثُهم[1] عنه خاصة :

فمنهم : عبد الرزاق بن همام[2] :

قال ابن أبي مريم : « قيل ليحيى بن معين[3] : إن عبد الرزاق كان يحدث بأحاديث عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ، ثم

= قال في هدي الساري ج ٢ ص ١٦٢ : «وإنما تكلموا في سماعه من الزهري ، لأنه كان وقع بينه وبين الزهري شيء ، فحلف الزهري أن لايحدثه ، ثم ندم، فسأله ابن أبي ذئب ، أن يكتب له أحاديث أرادها ، فكتبها له ، فلأجل هذا لم يكن في الزهري بذاك بالنسبة إلى غيره ، وقد قال عمرو بن عليّ الفلاس : هو أحب إليّ في الزهري من كل شامي » انتهى .

احتج به الجماعة ، وحديثه عن الزهري في البخاري في المتابعات» .

وقد ظهر من كلام الحافظ سبب الكلام في حديث ابن أبي ذئب عن الزهري ، وأنه لكونه أخذه مكاتبة ، وهذا لايقدح في صحة الرواية ، لأن المكاتبة طريق صحيحة من طرق تحمل الحديث ، كما هو مقرر في أصول هذا الفن . انظر كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص١٩٣ . وانظر ماسبق لنا في ص ٢٦٦ .

(١) « حديثه » ظ ، سهو قلم .

(٢) سبق في ص ٥٤٠ و ٥٧٧ و ٥٨٥ و ٦٠٦ .

(٣) « ليحيى بن موسى » ظ ، وهو سهو .

حدث بها عن عبيد الله [1] ، فقال يحيى : لم يزل عبد الرزاق يحدث بها عن عبيد الله ، ولكنها كانت منكرة » . يعني أحاديثه عن عبيد الله بن عمر .

ومما أنكر من حديثه عن عبيد الله بن عمر أنه حدث عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا ينزلون الأبطح يعني المحصب ، وخالفه [آ - ١٣٢] ، خالد بن الحارث ، قال سئل عبيد الله بن عمر عن المحصب والنزول به [2] فحدثنا عبيد الله عن نافع قال : « نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر وعبد الله بن عمر » .

فخالف عبد الرزاق ولم يصله ، بل أرسله .

وقد اختلف على عبد الرزاق في لفظ الحديث أيضاً :

فمنهم من روى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر لم يكونوا ينزلون بالأبطح ، فخالف في المتن أيضاً .

وقد ذكرناه في كتاب الحج ، وقد خرج مسلم والترمذي حديث عبد الرزاق هذا وخرج البخاري حديث خالد بن الحارث المرسل [3] .

---

(١) « عن عبد الله » ظ و ب ، والمثبت أولى .

(٢) « والنزول فيه » ظ .

(٣) انظر الحديث من طريق عبد الرزاق في صحيح مسلم ج ٤ ص ٨٥ وسنن الترمذي ج ٣ ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ وقال : « صحيح حسن غريب ، إنما نعرفه من حديث عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر » .

ومن طريق خالد بن الحارث المرسل في البخاري ج ٢ ص ١٨١ . ولفظ خالد بن الحارث : سئل عبيد الله عن المحصب ؟ فحدثنا عبيد الله عن نافع قال :=

ومنهم : عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي[1] :

قال أحمد : « أحاديثه عن عبيد الله بن عمر تشبه أحاديث عبد الله ابن عمر »[2] .

قال أبو حاتم الرازي[3] : « ظهر مصداق قول أحمد في حديث الدَّرَاوَرْدِي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : « من أتى عَرَّافاً فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » قال : والناس يروونه

= « نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر ابن عمر » .

وقد أزاح الحافظ ابن حجر إشكال تفاوت الروايات بتحقيق جيد رد فيه المرسل إلى الاتصال فقال في فتح الباري ج ٣ ص ٣٨٤ : في حديث خالد بن الحارث : « هو عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل . وعن عمر منقطع ، وعن ابن عمر موصول ، ويحتمل أن يكون نافع سمع ذلك من ابن عمر ، فيكون الجميع موصولاً ، ويدل عليه رواية عبد الرزاق التي قدمتها في الباب الذي قبله » انتهى .

فقد حمل الحافظ رواية خالد على رواية عبد الرزاق وفسرها على الاتصال ، وهو وجه وجيه ، يشهد له ما هو معروف من اختصاص نافع بابن عمر ، فالظاهر أنه تلقى ذلك عن ابن عمر ، وحدث به ، فتحقق بذلك أن يكون الجميع موصولاً ، والله أعلم .

(١) سبقت ترجمته ص٥٨٦-٥٨٨ ، وإن حديثه عن عبيد الله بن عمر منكر .

(٢) ورد قول أحمد في الجرح والتعديل ج ٢/٢/ص ٣٩٥ و ٣٩٦ هكذا : « ما حدث عن عُبَيد الله بن عمر فهو عن عبد الله بن عمر » .

وورد فيه قول أحمد : « ... وربما قلب حديث عبد الله العمري يرويه عن عبيد الله بن عمر » .

(٣) في العلل ج ٢ ص ٢٦٩ . والسياق هنا بمعناه .

عن عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر ، وليس يشبه هذا حديث عبيد الله .

ورواه الدراوردي عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن صفية بنت أبي عبيد عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ثم قال : « وعن عبيد الله بن عمر [1] عن نافع عن ابن عمر مثله » .

قلت : والصحيح أن عبيد الله بن عمر إنما رواه عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا أصح من حديث أبي بكر بن نافع ، قاله ابن المديني .

وقد خرجه مسلم في صحيحه[2] من طريق يحيى القطان عن عبيد الله كما ذكرنا [م] .

وقال النسائي : « الدراوردي ليس به بأس ، حديثه عن عبيد الله ابن عمر منكر » .

ومنهم : قَبِيصَة بن عُقْبَة [3] :

---

(١) من هنا إلى قوله « إنما رواه » سقط من ب .

(٢) ولفظه عند مسلم « من أتى عرّافاً فسأله عن شيء . . . » كتاب السلام ج ٧ ص ٣٧ ، وكذا أخرجه أحمد ج ٤ ص ٦٨ و ج ٥ ص ٣٨٠ وأخرجه من طريق آخر ج ٢ ص ٤٢٩ من حديث أبي هريرة والحسن مرفوعاً ، وفيه « فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم » .

(٣) « قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السُّوائي ، بضم المهملة وتخفيف الواو والمد ، أبو عامر الكوفي ، صدوق ربما خالف ، من التاسعة ، مات سنة خمس عشرة ـ ومائتين ـ على الصحيح/ع » الأولى أنه ثقة ، كما قال الذهبي في =

قال ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين : « هو ثقة ، إلا في حديث سفيان الثوري ليس بذاك القوي » .

وقال يعقوب بن شيبة : « كان ثقة صدوقاً فاضلاً ، تكلموا في روايته عن سفيان خاصة ، كان ابن معين يضعف روايته عن سفيان » .

ومنهم : يعلى بن عُبَيْد [1] :

[ظ-١٩٧] قال ابن معين : « كان كثير الخطأ عن سفيان الثوري » .

ومنهم : أبو معاوية الضرير محمد بن خازم [2] :

=المغني رقم ٥٠٢٦ وكلام ابن معين في حديثه عن سفيان معارض بشهادة غيره له بحفظ حديث سفيان درساً درسا على الولاء .

وسبب كلام ابن معين ان قبيصة كان صغيراً لما سمع من سفيان ،لكن هذا لايمنع من الحفظ ، نعم قد يكون دون رتبته العليا في الحفظ ، كما قال الحافظ ابن حجر في ترجمة قبيصة في هدي الساري ج ٢ ص ١٥٧ : «هذه الأمور نسبية» قاله في موازنة بين قبيصة وغيره . وانظر للتوسع التهذيب ج ٨ ص ٣٤٨-٣٤٩ .

(١) « يعلى بن عُبَيْد بن أبي أمية ، الكوفي ، أبو يوسف ، الطَّنافسي ، ثقة ، إلا في حديثه عن الثوري ، ففيه لين ، من كبار التاسعة ، مات سنة بضع ومائتين ، وله تسعون سنة/ع » .

(٢) « محمد بن خازم ، بمعجمتين ، أبو معاوية الضرير ، الكوفي ، عمي وهو صغير ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ـ ومائة ـ وله اثنان وثمانون سنة ، وقد رمي بالارجاء/ع » .

احتاط البخاري في الرواية عنه ،واحتج به الباقون ،لأن غاية مايبلغ الكلام في حديثه عن غير الأعمش أن يكون من درجة الحديث الحسن .

قال أحمد : «هو في حديث الأعمش أثبت منه في غيره» .

وقال أيضاً : «هو يضطرب في أحاديث عبيد الله [١] » يعني ابن عمر .

وقال أيضاً : «هو في غير حديث الأعمش مضطرب لايحفظها حفظاً جيداً» .

وقال ابن نمير : «كان أبو معاوية يضطرب[٢] فيما كان عن غير الأعمش» .

وقال عثمان بن أبي شيبة : «أبو معاوية حجة في حديث الأعمش، وفي غيره لا» [٣].

وذكر يعقوب بن شيبة عن ابن المديني قال : «أبو معاوية حسن الحديث عن الأعمش حافظ له ، وكان غير حديث الأعمش يُقرأ عليه الكتب» . يعني أنه كان لايحفظه .

وقد سبق الكلام في الأعمى إذا قرىء حديثه عليه من كتاب ، وهو لا يحفظه[٤] .

ومنهم : محمد بن كثير الصنعاني [٥] :

---

(١) «عبد الله» ظ .

(٢) «يضطرب» سقط من ظ وب .

(٣) قوله «لا» سقط من ب .

(٤) انظر المسألة في ص ٢٤٦ .

(٥) «محمد بن كثير بن أبي عطاء ، الثقفي ، الصنعاني ، أبو يوسف ، نزيل المصيصة ، صدوق ، كثير الغلط ، من صغار التاسعة ، مات سنة بضع عشرة ومائتين ـ/د ت س» .

وعلى هذا فغلطه في حديث معمر فرع من مستواه العام الذي فيه كثرة الغلط .

[ب - ١١٥] حديثه عن معمر منكر ، قاله أحمد وغيره .
قال أحمد : «سمع من معمر ، ثم أرسل إلى اليمن أخـــذ كتبه فحدث منها» .
وقـد وصل حديثاً عن معمر لم يصـله غيره ، ذكرناه في تفسير سورة سبحان من التفسير .

ومنهم : زيد بن الحُباب العُكْلي [(١)] :

ثقة مشهور ، قال ابن معين : «أحاديثه عن الثوري مقلوبة» .
وقال أحمد : «هو كثير الخطأ ، ما نفذ في الحديث إلا بصلاحه» .

ومنهم سلَمَة الأحمر [(٢)] :

قال أحمد في رواية حنبل : «يحدث عن أبي إسحاق أحاديث صحاحا ،

---

(١) «زيد بن الحباب بضم المهملة وموحدتين ، أبو الحسين ، العُكْلي بضم المهملة وسكون الكاف» . أصله من خراسان ، وكان بالكوفة ، ورحل في الحديث فأكثر منه ، وهو «صدوق» يخطىء في حديث الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين / م عه» .
ووثقه علي بن المديني وغيره ، وقال أحمد : «كان صاحب حديث كيساً ، رحالا ، ما كان أصبره على الفقر» انتهى .
وله في الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي ص ١٥٧ - ١٥٩ خبر طريف ، في تطوافه بين البلدان لحديث «فرق بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السَّحر» فارجع إليه .
(٢) هو «سلمة بن صالح الواسطي الأحمر ، عن ابن المنكدر : مـــتروك الحديث» . المغني في الضعفاء رقم ٢٥٤٠ وانظر التوسع في ترجمته ميزان الاعتدال ج ٢ ص ١٩٠ - ١٩١ ولسان الميزان ج ٣ ص ٦٩ - ٧٠

إلا أنه عن حماد ـ يعني ابن أبي سليمان ـ مختلط الحديث : حدث عن حماد بأحاديث مضطربة » .

ومنهم : يونس بن أبي إسحاق [1] :

ففي تاريخ [2] الغَلاَّبي : « كان يونس بن أبي إسحـــاق مستوي الحديث في غير أبي إسحاق [آ - ١٣٣] مضطربا في حديث أبيه » .

ذِكرُ مَن ضُعِّفَ حديثه إذا جمع الشيوخ دون ما إذا أفردهم

قد تقدم [3] عن شعبة أنه قال لابن عُلَيَّة . « إذا حدثك

عطاء بن السائب

عن رجل واحد فهو ثقة ، وإذا جمع فقال زاذان وميسرة وأبو البختري فاتقه ، كان الشيخ قد تغير » .

وقد ذكره يعقوب بن شيبة بهذا اللفظ ، وقال : « احسب علي ابن طِبْراخ [4] حدثني بهذا عن ابن علية أو بعضه » .

---

(١) « يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي ، أبو إسرائيل ، الكوفي ، صدوق ، يهم قليلا ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وخمسين ـ ومائة ـ على الصحيح /ز م عه » .

(٢) « في تاريخ ... » ظ .

(٣) في ص ٥٥٩ .

(٤) « طِبْراخ » بكسر المهملة وسكون الموحدة وآخره معجمة » كذا ضبطه في التقريب ، ولا يستبين ضبطه في النسخ الخطية هنا بالخاء المعجمة ، وكأنه في الأصل بالجيم ، وهو واضح بها بالجيم في ب ، مهمل في ظ .

وعلي بن طبراخ هو علي بن أبي هاشم عبيد الله بن طبراخ ، من شيوخ البخاري صدوق من العاشرة .

وكذلك قال الدارقطني في

ليث[1] بن أبي سُلَيم[2] :

« إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء ، وطاوس ، ومجاهد » .

(خبر نقله عنه البرقاني ، وهذا أخذه من قول شعبة لليث بن أبي سُلَيْم : « أين اجتمع لك هؤلاء الثلاثة . عطاء وطاوس ومجاهد ») .

قال أبو نعيم : قال شعبة لليث : « كيف سألت عطاءً ، وطاوساً ، ومجاهداً كلهم في مجلس واحد ؟ ! » .

قال ابن أبي حاتم :[3] « يعني كالمنكر عليه اجتماعهم » .

قال يعقوب بن شيبة : « يقال : إن ليثاً كان يسأل عطاء وطاوساً ومجاهداً عن الشيء فيختلفون فيه فيحكي عنهم في ذلك الاتفاق من غير تعمد له » .

قال : « وقد طُعِن بمثل هذا على :

جابر الجُعفي[4] :

كان يجمع الجماعة في المسألة الواحدة ، وربما سأل بعضهم » . وأما يحيى فضعف ليثاً وقال : « اذا جمع بين الشيوخ ازداد ضعفاً » .

قال الميموني : سمعت يحيى ذكر ليث بن أبي سُلَيم فقال : « هو ضعيف الحديث عن طاوس ، فإذا جمع بين طاوس وغيره ، فويلاه هو[5] ضعيف » .

---

(١) « وليث . . » ب موضع « في ليث » .

(٢) سبق في ص ١٤٠ .

(٣) الجرح والتعديل ج ٣/٢/ص ١٧٧ - ١٧٨ ، ذكر قول شعبة لليث ، وليس عنده : « كالمنكر عليه اجتماعهم » .

(٤) سبق في ص ٦٩ و ٣٢٧ .

(٥) في ظ و ب « فزيادة هو » !!

وكذلك ذكر بعضهم في :

ابن إسحاق [1] :

قال أحمد في رواية المروذي : « ابن إسحاق حسن الحديث ، لكن إذا جمع بين رجلين ، قلت : كيف ؟ قال : يحدث عن الزهري وآخر ، يحمل حديث هذا على هذا » .

وكذلك قيل في :

حماد بن سلمة [2] :

---

(١) سبق في ص ٢٠ و ٧٣ و ١٢٦ و ٣٢٧ و ٤٨٣ و ٤٨٤ .

(٢) سبق في ص ١١٨ و ١٢٧ .

ونضيف هنا إلى ترجمته هذا النص من تهذيب التهذيب ، لفائدته البالغة في رواية الشيخين لمن تكلم فيهم ، فاحفظه وقس عليه :

« لم يخرج عنه البخاري معتمداً عليه ، بل استشهد به في مواضع ، ليبين أنه ثقة .

وأخرج أحاديثه التي يرويها من حديث أقرانه، كشعبة وحماد بن زيد وأبي عوانة وغيرهم .

ومسلم اعتمد عليه لأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء والمتأخرين لم يختلفوا، وشاهد مسلم منهم جماعة ، وأخذ عنهم .

ثم عدالة الرجل في نفسه وإجماع أئمة أهل النقل على ثقته وأمانته » انتهى .

[من كلام ابن طاهر القدسي] وقال الحاكم : « لم يخرج مسلم لحماد بن سلمة في الأصول إلا من حديثه عن ثابت ، وقد خرج له في الشواهد عن طائفة » .

وقال البيهقي : « هو أحد أئمة المسلمين إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، فلذا تركه البخاري ، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره ، وماسوى حديثه عن ثابت لايبلغ اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد » .

تهذيب التهذيب ج ٣ ص ١٤ .

قال أحمد في رواية الأثرم - في حديث حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة الخُشَنِي عن النبي صلى الله عليه وسلم في آنية المشركين[1] - قال أحمد : « هذا من قِبَلِ [2] حماد ، كان لايقوم على مثل هذا ، يجمع الرجال ثم يجعله إسناداً واحداً ، وهم يختلفون » .

وقال أبو يعلى الخليلي في كتابه الإرشاد : « ذاكرت بعض الحفاظ

---

(١) الحديث أخرجه الترمذي ج ٤ ص٢٥٥ - ٢٥٦ بالسند الذي ذكره الحافظ ابن رجب . قال الترمذي : « حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي حدثنا عبيد الله بن محمد القرشي حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب ، وقتادة عن أبي قلابة عن أسماء الرحبي عن أبي ثعلبة الخشني أنه قال : يارسول الله ، إنا بأرض أهل الكتاب ، فنَطْبُخُ في قدورهم ونشرب في آنيتهم ؟ » .

« فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء » ثم قال : يارسول الله إنا بأرض صيد ...؟ » الحديث .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن صحيح » .

وأخرجه أيضاً « عن شعبة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة » .

كذا وقع هنا في نسخة الجامع « عن أسماء الرحبي » ، ووقع قبله بأسطر على الصواب « عن أبي أسماء الرحبي » ، ومعنى ارحضوها : اغسلوها .

وأصل الحديث متفق عليه : البخاري في الذبائح (باب صيد القوس) ج ٧ ص ٨٦ ، (وباب التصيد) ج٧ ص ٨٨ و (باب آنية المجوس والميتة) ص ٩٠ بأسانيده عن أبي إدريس الخولاني عائذ الله حدثني أبو ثعلبة الخشني ومسلم في الصيد ج ٦ ص ٥٩ من طريق عبد الرحمن بن جبير عن أبيه ومكحول والخولاني عن أبي ثعلبة .

(٢) «قبل» ظ

قلت : لِمَ لم يُدخِلِ البخاريُّ حماد بن سلمة في الصحيح ؟

قال : « لأنه يجمع بين جماعة من أصحاب أنس ، يقول : نا قتادة وثابت وعبد العزيز بن صهيب عن أنس ، وربما يخالف في بعض ذلك».

فقلت : « (أليس) ابن وهب اتفقوا عليه ، وهو يجمع بين أسانيد، فيقول : أنا مالك ، وعمرو بن الحارث والأوزاعي ، ويجمع بين جماعة غيرهم ؟ ! » .

فقال : « ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ » .

ومعنى هذا أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة وساق الحديث سياقة واحدة فالظاهر أن لفظهم لم يتفق ، فلا يقبل هذا الجمع إلا من حافظ متقن لحديثه يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم .

كما كان **الزهري يجمع بين شيوخ** له في حديث الإفك (١) [ب - ١١٦] وغيره .

وكان الجمع بين الشيوخ يُنْكَر على :

---

(١) في البخاري في تفسير سورة النور ج ٦ ص ١٠١ : «... عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيدالله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، فبرأها الله مما قالوا ، وكل حدثني طائفة من الحديث ، وبعض حديثهم يصدق بعضاً وإن كان بعضهم أوعى له من بعض » .

وهذه دقة عظيمة من الامام الزهري في جمع الحديث عن عدد من الرواة، مع التمييز والخبر برواية كل منهم .

الواقدي[1] وغيره ، ممن لايضبط هذا[2] ، كما أنكِر على

ابن إسحاق وغيره .

وقد أنكره شعبة أيضاً على

عوف الأعرابي[3] :

قال ابن المديني سمعت يحيى قال : قال لي شعبة في أحاديث عوف عن خِلاس عن أبي هريرة ومحمد عن أبي هريرة - إذا جمعهم - قال لي شعبة : « ترى لفظهم واحداً ؟ ! » .

قال ابن أبي حاتم : « أي كالمنكر على عوف » .

---

(١) هو محمد بن عمر بن واقد الأسلمي ، مولاهم ، الواقـدي ، صاحب التصانيف ، مجمع على تركه . المغني رقم ٥٨٦١ « مع سعة علمه » من التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين ، وله ثمان وستون/ ق » .

(٢) قوله « هذا » ليس في ظ .

(٣) « عوف بن أبي جَميلة ، بفتح الجيم ، الأعرابي ، العبدي ، البصري ، ثقة ، رمي بالقدر وبالتشيع ، من السادسة ، مات سنة ست أو سبع وأربعين - ومائة - وله ست وثمانون / ع » .

وماذكره الحافظ ابن رجب من إنكار شعبة على عوف أنه جمع حديثي راويين ، لايضر ، غاية الأمر أن يكون أحدهما رواه باللفظ والآخر قريباً منه بالمعنى نفسه . وهو جائز عند المحدثين ، على جواز الرواية بالمعنى ، إنما يعاب في الجمع الجمع بين المتباينين ، أو الخالط ، وعوف ثقة كبير ، « أجمعوا على الاحتجاج به » .

وانظر في مسألة الجمع بين الرواة علوم الحديث ص ٢٠٠ و ٢١١ وتدريب الراوي ج ٢ ص ١١١ - ١١٢ .

وكذلك أنكر يحيى بن معين على :

عبد الرحمن بن [ظ-١٩٨] عبد الله بن عمر العمري[1] :

أنه كان يحدث عن أبيه وعمه ، ويقول : « مثلاً بمثل وسواء بسواء » ، واستدل بذلك على ضعفه وعدم ضبطه[2] .

وقد ذكر يعقوب بن شيبة أن :

ابن عيينة[3] :

كان ربما يحدث بحديث واحد عن اثنين، ويسوقه بسياقة واحدٍ منهما ، فإذا أفرد الحديث عن الآخر أرسله أو أوقفه .

ومن هؤلاء من كان يجمع (بين) المشايخ لاختلاطه وهو لايشعر ، كما قيل عن :

عطاء بن السائب[4] :

إنه كان يأتي بذلك على وجه التوهم .

وكذلك قيل في :

أبي بكر بن أبي مريم[5] :

---

(١) أبو القاسم المدني ، العمري ، نزيل بغداد ، متروك ، من التاسعة ، مات سنة ست وثمانين ـ ومائة ـ/ق » .

(٢) لأن أباه عبد الله بن عمر ضعيف ، وعمه عبيد الله بن عمر من أئمة الحفظ في الدنيا ، فكيف يتلازم حديثهما سواء بسواء ؟!

(٣) سفيان بن عيينة ثقة إمام سبقت ترجمته ص ٥٧٢-٥٧٣ .

(٤) سبقت ترجمته ص ٥٥٥-٥٦٠ . وانظر ٦٧٢ .

(٥) « أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم ، الغساني ، الشامي ، وقد ينسب إلى جده ، قيل اسمه بكير ، وقيل عبد السلام ، ضعيف ، وكان قد سُرق بيته،فاختلط،من السابعة ، مات سنة ست وخمسين ـ ومائة ـ/دتق » .

قال أحمد عن [آ ـ ١٣٤] إسحاق بن راهويه عن عيسى بن يونس : لو أردتُ أبا بكر بن أبي مريم (أن) يجمع لي فلاناً وفلاناً وفلاناً لفعل ، . يعني يقول عن راشد بن سعد ، وضمرة بن حبيب ، وحبيب ابن عبيد .

ذكر من حدث عن ضعيف وسماه باسم ثقة [١]

رواية أبي أسامة [٢] :

---

(١) هذا صورة من صور تدليس يعرف عند المحدثين بـ « تدليس الشيوخ » وتدليس الشيوخ أحد قسمي التدليس ، وهما : تدليس الاسناد ، وتدليس الشيوخ . انظر بحث المدلس في كتابنا منهج النقد ص٣٥٧-٣٦٣ رقم عام٦٦ .
وتدليس الشيوخ : هو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه ، فيسمي هذا الشيخ أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يُعرف به ، كي لا يُعرف .
وحكم هذا القسم هو الكراهة ، لكن هذه الكراهة تختلف باختلاف المقصد الحامل على ذلك ، فشر ذلك إذا كان المروي عنه ضعيفاً ، فيدلسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء ، أو يتوهم أنه راو من الثقات ، كما هو البحث هنا عند الشارح الحافظ ابن رجب .
وقد يكون الحامل على ذلك كون المروي عنه صغيراً في السن ، أو تأخرت وفاته وشارك المدلِّس في الأخذ عنه من هو دونه ، وقد يكون الحامل على ذلك إيهام كثرة الشيوخ .
(٢) هو « حماد بن اسامة ، القرشي مولاهم ، الكوفي ، ابو اسامة ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، ربما دلس ، وكان بآخرة يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وهو ابن ثمانين / ع » .

عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي [1] :

قال محمد بن عبد الله بن نمير : « ليس هو بابن جابر المعروف ، إنما هو رجل يسمى بابن جابر ، كتب عنه أبو أسامة هذه الأحاديث ، قال : ألا ترى روايته لاتشبه شيئاً من حديثه الصحاح الذي يروي عنه أهل الشام وأصحابه الثقات » .

وكأنّ ابن نمير يشير إلى أن أبا أسامة علم ذلك ، وتغافل عنه ، فكان يوهن أبا أسامة ، ويتعجب ممن يحدث عنه ، نقله يعقوب الفسَوي عن ابن نمير .

ومما روى أبو أسامة عن ابن[2] جابر عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة حديث « الحمى حظُّ المؤمن من النار » [3] .

ورواه من الشاميين أبو المغيرة عن ابن[2] تميم عن إسماعيل بهذا

---

(١) « الأزدي ، أبو عتبة ، الشامي ، الدّاراني ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة بضع وخمسين ـ ومائة ـ / ع » .

(٢) قوله « ابن » سقط من ظ في الموضعين .

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس ، وفيه عيسى بن ميمون : ضعيف . والبزار عن عائشة بلفظ « الحمى حظ كل مؤمن من النار » وحسّن إسناده الهيثمي . ورواه ابن أبي الدنيا عن عثمان بلفظ « الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيامة » ، وأخرجه أحمد والطبراني في الكبير عن ابي امامة بنحوه

انظر مجمع الزوائد ج ٢ ص ٣٠٥ ـ ٣٠٦ وكشف الخفا ج ١ ص ٣٦٨

وأصل الحديث متفق عليه عن عدد من الصحابة بلفظ « الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء » أو نحوه . البخاري في بدء الخلق ج ٤ ص ١٢٠ ـ ١٢١ والطب ج ٧ ص ١٢٩ ومسلم في السلام ج ٧ ص ٢٣ـ٢٤ .

الإسناد، فقوي بذلك أن أبا أسامة إنما رواه عن ابن تميم[1].

وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود: «أبو أسامة روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وغلط في اسمه، فقال: ثنا عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر. قال: وكلما جاء عن أبي أسامة ثنا عبد الرحمن بن يزيد فهو ابن تميم».

وكذلك روى حسين الجُعْفِي[2]:

عن ابن جابر عن أبي الأشعث عن أوس بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث[3] «أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة ...» الحديث[4]، فقالت طائفة: «هو حديث منكر، وحسين الجعفي سمع

---

(١) ابن تميم هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الآتي ذكره، «ضعيف، ماله في النسائي سوى حديث واحد، من السابعة / س ق».

وقال أبو بكر ابن أبي داود: «سمعت أبا أسامة عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي عن مكحول. فلما قدم ابن تميم الكوفة قال: أنا عبد الرحمن بن يزيد الدمشقي، وحدث عن مكحول، فظن أبو أسامة انه ابن جابر...» التهذيب ج ٦ ص ٢٩٦.

ففي هذا التماس عذر لأبي أسامة فانظر.

(٢) الحسين بن علي بن الوليد الجُعْفِي، الكوفي، المقرىء، ثقة، عابد، من التاسعة، مات سنة ثلاث أو اربع ومائتين، وله اربع او خمس وثمانون سنة / ع».

(٣) قوله «حديث» ليس في ب.

(٤) تمام الحديث كما رواه أبو داود (باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة) ج ١ ص ٢٧٥:

....

= حدثنا هارون بن عبد الله ثنا حسين بن علي عن عبـــد الرحمن بن يزيد ابن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة : فيه خُلِق آدم ، وفيه قُبِض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا عليّ من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة عليّ » .

قال قالوا : يارسول الله وكيف تُعْرَضُ صلاتنا عليك وقد أرمْتَ ؟ يقولون : بليتَ ؟ فقال « إن الله عز وجل حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء » .

وأخرجه من هذا الوجه احمد ج ٤ ص ٨ والنسائي ج ٣ ص ٩١-٩٢ وابن حبان انظر موارد الظمآن ص ١٤٦ والحاكم في المستدرك ج ١ ص ٢٧٨ ، وقال « صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .

وقدأطال ابن القيم في كتاب «جلاء الأفهام» بذكر أقوال المحدثين في إعلال هذا السندبنحو ماذكره الحافظ ابن رجب، ثم قال ص ٤٣ : « وجواب هذا التعليل من وجوه :

أحدها ان حسين بن علي الجعفي قد صرح بسماعه له من عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر ، قال ابن حبان في صحيحه : « حدثنا ابن خزيمة حدثنا ابو كريب حدثنا حسين بن علي حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر » فصرح بالسماع منه .

وقولهم : إنه ظن أنه ابن جابر وإنما هو ابن تميم فغَلِطَ في اسم جده بعيد ، فإنه لم يكن يشتبه على حسين هذا بهذا ، مع نقده ، وعلمه بها ، وسماعه منهما » اهـ .

ثم أورد ابن القيم مناقشة حول هذا وثبت جوابه أخيراً ، بـــأن حقق المسألة ، وبين موضـــع العلة في سند الحديث بدقة ، وأجاب عنها فقال =

. . . .

= (ص ٤٥ ـ ٤٦) :

« وأما رواية حسين الجعفي عن ابن جابر فقد ذكره شيخنا في التهذيب ، وقال : روى عنه حسين بن علي الجعفي ، وأبو أسامة حماد بن أسامة إن كان محفوظاً » . فجزم برواية حسين عن ابن جابر ، وشك في رواية حماد .

فهذا ماظهر في جواب هذا التعليل .

ثم بعد أن كتبت ذلك رأيت الدارقطني قد ذكر ذلك نصاً . فقال في كلامه على كتاب أبي حاتم في الضعفاء : « قوله : حسين الجعفي » روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وابو أسامة يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، فيغلط في اسم جده . تمّ كلامه .

وللحديث علة أخرى ، وهي : أن عبد الرحمن بن يزيد لم يذكر سماعه من أبي الأشعث ، قال علي بن المديني : حدثنا الحسين بن علي بن الجعفي حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر سمعته يذكر عن أبي الأشعث الصنعاني عن اوس ابن اوس . فذكره .

وقال إسماعيل بن إسحاق في كتابه . حدثنا علي بن عبد الله ، فذكره .

وليست هذه بعلة قادحة ، فإن للحديث شواهد من حديث أبي هريرة ، وأبي الدرداء ، وأبي أمامــة ، وأبي مسعود الأنصاري ، وأنس بن مالك ، والحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

ثم خرج ابن القيم هذه الأحاديث ، فلا نطيل بايرادها .

لكنا نرى أن التعليل الأخير غير وارد ـ بغض النظر عن ورود الشواهد ـ وذلك لأن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة ، لم يوسم بتدليس ، ورواية علي المديني لاتنفي الاتصال ، فلا يزال الحديث على الصحة والاتصال .

ولو قد انتهض دليل صريح على انقطاع السند ، فإن الحديث صحيح بما له من الشواهد ، كما عرفت .

من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الشامي ، وروى عنه أحاديث منكرة فغلط في نسبته » .

وممن ذكر ذلك البخاري ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، وأبو داود ، وابن حبان ، وغيرهم ؛ وأنكر ذلك آخرون وقالوا : « الذي سمع منه حسين هو ابن جابر » .

قال العجلي : « سمع من ابن جابر حديثين في الجمعة » .

وكذا أنكر الدارقطني على من قال : إن حسيناً سمع من ابن تميم ، وقال : « إنما سمع من ابن جابر ، قال : والذي سمع من ابن تميم هو أبو أسامة ، وغلط في اسم جده ، فقال ابن جابر ، وهو ابن تميم » .

وقد ذكرنا هذا الحديث والكلام عليه في أول كتاب الجمعة . وقد استنكر البخاري روايات الكوفيين جملة عن [ب-١١٧] ابن جابر .

قال الترمذي في علله[1] قال البخاري : « أهل الكوفة يروون عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أحاديث مناكير ، وإنما أرادوا عندي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، وهو منكر الحديث ، وهو بأحاديثه أشبه منه بأحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر[2] » .

---

(١) ورقة ٧٦ وجه ١ .

(٢) فيكون الحديث بناء على ذلك من غير هذا النوع ، إذ يكون من نوع من حدث في مكان فحُفِظ حديثه ، وحدث في مكان آخر فلم يحفظ ، وقد سبق هذا في ص ٦١٤ .

وعلى ذلك أيضاً لا يسلم إعلال الحديث ، لأن الراوي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر هنا هو حسين الجعفي وهو ثقة مجمع عليه فمستبعد جداً أن يخلط في حديثه عن ابن جابر .

زهير بن معاوية [1] :

روى عن واصل بن حيان [2] عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم [عـدة] أحاديث .

منها : حديث « الكمأة » وحديث « الحبـة السوداء » وحديث « عُرِضت عليَّ الجنة » [3] .

---

(١) زهير بن معاوية بن حَديج ، أبو خيثمة ، الجُعْفي ، الكوفي ، نزيل الجزيرة ، ثقة ثبت ، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بآخرة ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وسبعين او ثلاث او اربع وسبعين ، وكان مولده سنة مائة / ع».
وانظر ماسبق في ص ٥١٩ .

(٢) في ب « حبان » ، وهو تصحيف ، وقد تكرر في كل المواضع الآتية .

(٣) أخرج الإمام أحمد الأحاديث الثلاثة من حديث ابن حيان في مسنده ج ٥ ص ٣٥١ في سياق واحد :

« ثنا محمد بن عبيد ثنا صالح ـ يعني ابن حيان ـ عن ابن بريدة عن أبيه أنه كان مـع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثنين وأربعين من أصحابه والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي في المقام وهم خلفه جلوس ينتظرونه ، فلما صلى أهوى فيما بينه وبين الكعبة كأنه يريد أن يأخذ شيئاً ثم انصرف إلى أصحابه ، فثاروا وأشار إليهم بيده ان اجلسوا ، فجلسوا ، فقال : « رأيتموني حـين فرغت من صلاتي أهويت فيما بيني وبين الكعبة كأني أريد أن آخذ شيئاً؟ قالوا : نعم يارسول الله .

قال : « إن الجنة عرضت علي فلم أر مثل مافيها ، وإنها مرت بي خصلة من عنب ، فأعجبتني فأهويت إليها لآخذها فسبقتني ، ولو أخذتها لغرستها بين ظهرانيكم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة .

واعلمو أن الكمأة دواء العين ، وأن العجوة من فاكهة الجنة ، وأن هذه =

قال أحمد وأبو داود : « انقلب على زهير اسم صالح بن حيان فقال : واصل » [يعني] إنما يروي عن صالح بن حيان ، فسماه واصلاً.

وقال ابن معين : « سمع منهما معاً فجعلهما واحداً » وسماه واصل ابن حيان » .

=الحبة السوداء التي تكون في الملح اعلموا أنها دواء من كل داء إلا الموت » .

وأخرج كذلك في المسند ج ٥ ص ٣٤٦ حديث زهير عن واصل بن حيان [في المسند واصل ابن حبان] البجلي حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال : « الكمأة دواء العين ، وإن العجوة من فاكهة الجنة ، وإن هذه الحبة السوداء ـ قال ابن بريدة يعني الشونيز الذي يكون في الملح ـ دواء من كل داء إلا الموت » .

قال أبو حاتم الرازي في علل الحديث ج ٢ ص ٢٣٢ « أخطأ زهير مع إتقانه ، هذا هو صالح بن حيان ، وليس هو واصل ، وصالح بن حيان ليس بالقوي ، هو شيخ ، ولم يدرك زهير واصلا » . انتهى .

وقد أخرج البخاري ومسلم حديث « الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين»: البخاري في تفسير سورة البقرة ج ٦ ص ١٨ والأعراف ج ٦ ص ٥٩ وفي الطب ج ٧ ص ١٢٦ ـ ١٢٧ ومسلم في الأشربة (باب فضل الكمأة . .) ج ٦ ص ١٢٤ ـ ١٢٥ والترمذي ج ٤ ص ٤٠١ ، ٤٠٢ كلهم من أوجه أخرى غير طريق زهير بن معاوية وتفرد الترمذي بحديث العجوة وأخرجه من غير طريق زهير ، مع حديث الكمأة السابق من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «الكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين ، والعجوة من الجنة ، وهي شفاء من السم » وقال الترمذي « حديث حسن » .

وأما حديث الحبة السوداء فمتفق عليه عن أبي هريرة البخاري في الطب ج ٧ ص ١٢٤ ومسلم ج ٧ ص ٢٥ والترمذي ج ٤ ص ٣٨٥ ، وأخرجه البخاري عن عائشة ، كل ذلك من غير طريق زهير بن معاوية .

وقال أبو حاتم : « زهير مع إتقانه أخطأ في هذا ، ولم يسمع من واصل بن حيان ولم يدركه ، إنما سمع من صالح بن حيان » .

وهذا يوافق قول أحمد وأبي داود ، ويخالف قول ابن معين . وقد ذكرنا حديثه في الحبة السوداء ، وحديثه الآخر في الكمأة في كتاب الطب .

فعلى قول يحيى يتوقف في رواية زهير عن واصل بن حيان حتى يُعْرَفَ الحديث عند غيره عن واصل .

وأما على قول أحمد ومن وافقه فروايات زهير عن واصل ضعيفة ولا بد ، لأنها عن صالح بن حيان من غير تردد ، وصالح بن حيان القرشي فيه ضعف ، وواصل بن حيان ثقة .

وقد اشتبه على كثير من المتأخرين صالح بن حيان القرشي الكوفي الذي يروي عن ابن بريدة بصالح بن حيان[1] والد الحسن وعلي ، فإنه يقال له : صالح بن حيان ، والمشهور في نسبه صالح بن حي الهمداني[2] الكوفي ، وهو ثقة كبير .

أبو بَلْج الواسطي[3] :

(١) «فصالح بن حبان» ب ، تصحيف . وكذا تصحف فيها «حيان» فيما يلي .

(٢) « الهمذاني » ظ بالذال المعجمة ، وهو تصحيف ، هذه النسبة في الكوفيين بالدال المهملة .

(٣) « أبو بَلْج : بفتح أوله وسكون اللام بعدها جيم ، الفزاري ، الكوفي ثم الواسطي ، الكبير ، اسمه يحيى بن سُلَيم ، او ابن ابي سُلَيم ، او ابن أبي الأسود ، صدوق ، ربما أخطأ ، من الخامسة /عه » .

الاولى انه «صدوق» انظر الميزان ج ٤ ص ٣٨٤ والتهذيب ج ١٢ ص ٤٧ .
ووقع في ب « أبو بلخ » . وهو تصحيف .

يروي عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث - منها حديث طويل في فضل علي [1] أنكرها [أ - ١٣٥] (الإمام) أحمد في رواية الأثرم .

وقيل له : عمرو بن ميمون يروى عن ابن عباس ؟ قال : ما أدري ما أعلمه .

وذكر عبد الغني بن سعيد المصري الحافظ أن أبا بلج أخطأ في اسم عمرو بن ميمون هذا ، وليس هو بعمرو بن ميمون المشهور ، (و) إنما هو ميمون أبو عبد الله مولى عبد الرحمن بن سمرة ، وهو ضعيف ، [ظ - ١٩٩] وهذا ليس ببعيد . والله أعلم .

جرير بن عبد الحميد الضبي [2] :

---

(١) « فضائل علي » ظ و ب .

(٢) « جرير بن عبد الحميد بن قُرْط بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة ، الضبي ، الكوفي ، نزيل الري ، وقاضيها ، ثقة ، صحيح الكتاب . قيل : كان في آخر عمره يَهِم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين - ومائة - ، وله احدى وسبعون سنة/ ع » .

والقول بأنه كان يهم من حفظه عزاه الحافظ في هدي الساري إلى البيهقي ثم تعقبه فقال : « ولم أر ذلك لغيره ، بل احتج به الجماعة » .

والحكاية التي ذكرها الحافظ ابن رجب لاتضر بثقته ، لما هو مقرر في علم أصول الحديث أنه إذا وجد سماعه في كتابه ولا يذكره أن الصحيح جواز روايته منه ، بشرط أن يكون السماع بخطه أو خط من يثق به والكتاب مصون من التغيير .

وكذلك يجوز له أن يروي ماشك فيه واستثبته من كتاب غيره أو حفظه =

روى عن عاصم الأحول أحاديث ، وكان قد اشتبه عليه حديث عاصم الأحول بحديث أشعث بن سوار ، فلم يفصل بينهما ، فميزها له بهز ، فحدث بها على قول بهز .

قيل ليحيى بن معين : « كيف تكتب منه عن جرير إذا كانت هكذا ؟ » .

قال : « ألا تراه قد بين لهم أمرها » . كأنه يبين لهم ثم يحدثهم[1] بها .

وقال أحمد : « لم يكن جرير ذكيا في الحديث » . ثم ذكر عنه هذه الحكاية بالمعنى .

روايات الشاميين عن زهير بن محمد[2] :

قال أحمد : « ينبغي أن يكون قلب اسمه أهل الشام »[3] . يعني سموا رجلاً ضعيفاً زهير بن محمد ، وليس بزهير بن محمد الخراساني .

= دون بيان حال الرواية . والأول بيان حالة الرواية

فلا مطعن فيما ذكره الحافظ على رواية جرير عن عاصم ، ولا عن أشعث ، ولا مطعن في حفظه ، لأن الثقة عرضة للسهو أو النسيان أحياناً ، ولا يضعفه ذلك ، ما لم يكثر ، والله أعلم .

(١) « حدثهم » ظ .

(٢) سبقت ترجمته في ص ٢٨ و ٦١٤ – ٦١٨ .

(٣) « قلب اسمه على أهل الشام » ظ بزيادة « على » .

ونقل الترمذي في علله[1] عن البخاري أنه قال : « أنا أتقي هذا الشيخ كأن حديثه موضوع ، وليس هذا عندي زهير بن محمد » .

ذكر من روى عن ضعيف وسماه باسم يتوهم أنه اسم ثقة [2]

منهم : عطية العَوْفي[3] :

قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبي[4] ذكر عطية العوفي فقال : « هو ضعيف الحديث ، بلغني أن عطية يأتي الكلبي فيأخذ عنه التفسير ، وكان يكنيه بأبي سعيد فيقول : قال أبو سعيد قال أبو سعيد » .

قال عبد الله : ونا [ب - ١١٨] أبي نا أبو أحمد الزبيري سمعت الثوري قال سمعت الكلبي قال : « كناني عطية بأبي سعيد »[5] .

---

(١) « في علله » ليس في ظ . وكلام البخاري ذكره الترمذي في العلل الكبير ورقة ٧٣ وجه ١ . وهذا القول من البخاري مستبعد في شخص زهير بن محمد التميمي ، كيف وهو يروي له في صحيحه ، فالظاهر أنه قاله في زهير آخر غير موضوع البحث هنا لتمييزه عن زهير بن محمد التميمي . وانظر ماسبق من تعليقنا على ص ٦١٦ لزاماً . وقد قال البخاري هذا القول في حديث زهير ابن محمد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم محلولاً إزاره » !! .

(٢) هذا نوع من تدليس الشيوخ ، وهو أشد كراهة ، كما قدمناه في ص ٦٧٩ .

(٣) « عطية بن سعد بن جُنادة ، بضم الجيم بعدها نون خفيفة ، العَوْفي ، الجَدَلي ، بفتح الجيم والمهملة ، الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق ، يخطىء كثيراً ، وكان شيعياً مدلساً ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة ومائة /بخ د ت ق » .

(٤) قوله : « منهم » إلى هنا سقط من ظ .

(٥) العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٩٨

ولكن الكلبي لايعتمد على ما يرويه ، وإن صحت هذه الحكاية عن عطية فإنما تقتضي التوقف فيا يحكيه عطية عن أبي سعيد من التفسير خاصة .

فأما الأحاديث المرفوعة التي يرويها عن أبي سعيد فإنما يريد أبا سعيد الخدري ويصرح في بعضها بنسبته[1] .

ومنهم : الوليد بن مسلم[2] :

كان كثير التدليس ، وكان يروي عن الأوزاعي فيقول : نا أبو عمرو ، ويروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الدمشقي ، وهو ضعيف جداً ، فيقول : نا أبو عمرو ، حكى ذلك ابن حبان[3] وغيره .

ومنهم بقية بن الوليد[4] :

وهو من أكثر الناس تدليساً ، وأكثر شيوخه الضعفاء مجهولون لايعرفون .

وكان ربما روى عن سعيد بن عبدالجبار الزُبَيدي أو زرعة[5] بن عمرو

---

(١) وعلى ذلك جرى الترمذي ، فأخرج في الأدعية ج ٥ ص ٤٧٠ عن الوصافي عن عطية عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « من قال حين يأوي إلى فراشه ...» الحديث . ثم قال : « هذا حديث حسن غريب ... » .

(٢) سبقت ترجمته في ص ٦٠٨ — ٦٠٩ .

(٣) المجروحين ج٢ ص ٥٧ .

(٤) سبقت ترجمته ص ٦١٠ — ٦١١ .

(٥) في ب « أن زرعة » . وقوله « بن عمرو » ليس في ظ و ب .

الزبيدي ، وكلاهما ضعيف الحديث [1] فيقول : نا الزبيدي، فيُظَن أنه محمد بن الوليد الزُّبَيْدي صاحب الزهري .

وقد تقدم له عنه في كتاب الصيام في باب الكحل للصائم حديث رواه عن الزبيدي ، وظنه بعضهم محمد بن الوليد ، فنسبه كذلك ، وأخطأ ، [و] إنما هو سعيد بن عبد الجبار .

ومنهم : حسين بن واقد [2] :

يروي عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، وعنده عن أيوب السختياني، وعن أيوب بن خوط [3] ، وأيوب بن خوط ضعيف جداً ، فالمنكرات التي عنده عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، إنما هي عن أيوب بن ابن خوط [4] ، ذكره ابن حبان .

وأما من روى عن ضعيف فأسقطه من الاسناد بالكلية:

فهو نوع تدليس [5] ومنه مايسمى التسوية ، وهو أن يروي عن شيخ له ثقة عن رجل ضعيف عن ثقة فيسقط [أ - ١٣٦] الضعيف من الوسط ، وكان الوليد بن مسلم وسُنَيْدُ بن داود وغيرهما يفعلون ذلك ، وذكر أفراد الأحاديث التي فعل فيها ذلك يطول جداً ، لكن :

---

(١) « الحديث » ليس في ظ .

(٢) « الحسين بن واقد المروزي ، أبو عبد الله القاضي ، ثقة ، له أوهام ، من السابعة ، مات سنة تسع ويقال سبع وخمسين ومائة /خت م عه » .

(٣) « حوطب » ب ، تصحيف .

(٤) « عن أيوب عن حوط » ب ، غلط .

(٥) من القسم الاول من التدليس وهو تدليس الاسناد . وهو شديد الكراهة ، وأشد منه تدليس التسوية ، الذي سيذكره الحافظ ابن رجب .

نذكر بعض الأسانيد التي كان رواتها يُسقطون منها الضعيف غالباً :

فمن ذلك :

رواية عبد الرزاق[1] عن ابن جُرَيْج[2] عن صفوان ابن سُلَيم[3] :

قال أبو عثمان البَرذعي سمعت أبا مسعود أحمد بن الفرات يقول : « رأيت عند عبد الرزاق عن ابن جريج عن صفوان بن سُلَيم[4] أحاديث حساناً ، فسألته عنها ؟ فقال : أي شيء تصنع بها ؟ (هي) من أحاديث ابراهيم بن أبي يحيى[5] ، قال أبو مسعود : فتركتها ولم

---

(١) سبق في ص ٥٤٠ و ٥٧٧ و ٥٨٥ و ٦٠٦ و ٦٦٥ .

(٢) « عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيج الأموي ، مولاهم ، المكي ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، وكان يدلس ، ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين ـ ومائة ـ أو بعدها ، وقد جاوز السبعين ، وقيل جاوز المائة ، ولم يثبت/ع » .

(٣) « المدني ، أبو عبد الله الزهري ، مولاهم ، ثقة ، مفتٍ ، عابد ، رُمِيَ بالقدر ، من الرابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وله اثنتان وسبعون سنة /ع » .

(٤) قوله « قال أبو عثمان ... » إلى هنا سقط من ب .

(٥) هو « إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، أبو إسحاق ، المدني ، متروك ، من السابعة ،مات سنة أربع وثمانين ـ ومائة ـ وقيل إحدى وتسعين/ع » وقد ذكر في ترجمته في التهذيب ج ١ ص ١٥٨ ابن جريج فيمن روى عنه=

أسمعها » انتهى .

ويقال : إن ابن جُرَيْج كان يدلس أحاديث صفوان عن ابن أبي يحيى .

وكذلك أحاديث :

ابن جريج عن المطلب بن عبد الله بن حنطب[1] .

قال ابن المديني : « لم يسمع منه ، وإنما أخذ حديثه عنه عن ابن أبي يحيى » .

وقال ابن المديني أيضا : « كل مافي كتاب ابن جُريج أُخبِرْتُ عن داود بن الحصين ، وأُخبرت عن صالح مولى التوأمة فهو من كتب ابراهيم بن أبي يحيى » .

ومنها : رواية عباد بن منصور[2] عن عكرمة عن ابن عباس :

وقد قيل : إنها كلها مأخوذة عن[3] ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة .

=وقال : « وكنى جده أبا عطاء » .

قلت: وهذا من تدليس ابن جريج ، وهو من نوع تدليس الشيوخ .وانظر ترجمة ابن جريج في التهذيب ج ٦ ص ٤٠٥

(١) « صدوق ، كثير التدليس والارسال ، من الرابعة / عه » .

(٢) « عبّاد بن منصور الناجي بالنون والجيم ، أبو سلمة ، البصري ، القاضي بها،صدوق،رُمي بالقدر ، وكان يدلس ، وتغير بآخرة ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وخمسين ـ ومائة ـ /خت عه » .

(٣) « من » ظ .

وله حديث في اللعان عن عكرمة [1] .
قال أحمد : « إنما رواه عن ابن أبي يحيى » .
وقد ذكرناه في أبواب اللعان .
وله حديث آخر في الحجامة [2] .

---

(1) هو حديث عكرمة عن ابن عباس جاء هلال بن أمية ـ وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم ـ فجاء من أرضه عشيا ، فوجد عند أهله رجلا ، فرأى بعينه ، وسمع بأذنه ،.. ، الحديث بطوله وأنه أخبر النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت : «والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلاأنفسهم فشهادة أحدهم ... » الآيتين كلتيهما ، وأنه صلى الله عليه وسلم لاعن بينهما بتحليفهما الأيمان ، ثم فرّق بينهما ... الحديث بطوله .

أخرجه من هذا الطريق أبوداود في الطلاق (باب في اللعان) ج ٣ ص ٢٧٦ ـ ٢٧٨ ، وذكره الترمذي معلقاً بالاشارة إليه ج ٤ ص ٣٣٢ . وأخرجه البخاري مختصراً من طريق آخر غير طريق منصور في الشهادات (باب إذا قذف أو ادعى فله أن يلتمس البينة ..) ج ٣ ص ١٧٨ والطلاق في مواضع منه ج ٧ ص ٥٣ ـ ٥٦ ، ومطولاً في التفسير تفسير سورة النور ج ٦ ص ١٠٠ ـ ١٠١ . وكذا أخرجه الترمذي مطولاً بسند البخاري هذا نفسه ، في التفسير ج ٥ ص ٣٣١ ـ ٣٣٢

(2) حديث الحجامة هذا أخرجه الترمذي في الطب ج ٤ ص ٣٩١ وابن ماجه في الطب برقم ٣٤٨٩ مقتصراً على بعضه ، واللفظ للترمذي بسنده عن عباد بن منصور قال سمعت عكرمة يقول : كان لابن عباس... الحديث بطوله وفيه قوله « وقال ابن عباس قال نبي الله صلى الله عليه وسلم : نعم العبد الحجام... ، وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عُرِجَ به ما مر على ملأٍ من الملائكة إلا قالوا عليك بالحجامة ... ـ وهذه الجملة أخرجها ابن ماجه ـ .

وفيه عند الترمذي : « وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لَدّه العباس وأصحابه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لَدّني » فكلهم=

وحديث في الاكتحال [1] . وقد ذكرناهما أيضاً [ظ - ٢٠٠] .

=أمسكوا ، فقال : « لايبقى أحد ممن في البيت إلا لُدَّ ، غير عمه العباس » .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث عباد ابن منصور » انتهى . وانظر علل الرازي ج ٢ ص ٢٦٠ .

وقد أخرج البخاري في الطب ج ٧ ص ١٢٧ (باب اللدود) الشطر الأخير من الحديث من رواية عائشة على خلاف رواية عباد بن منصور عن عكرمة .. ولفظها : « فقال : لايبقى في البيت أحد إلا لدَّ وأنا أنظر إلا العباسَ ، فإنه لم يَشْهدْكُمْ » . انتهى .

وهذا خلاف قول عباد بن منصور في روايته « لدَّه العباس وأصحابه » . ولعله لذلك غربه الترمذي .

واللدود : هو ما يسقاه المريض في أحد شقي الفم .

(١) هو حديث عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اكْتَحِلوا بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر ، وزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مُكْحُلَة يكتحل بها كل ليلة ثلاثة في هذه وثلاثة في هذه » .

أخرجه من هذا الوجه بهذا اللفظ الترمذي في اللباس ج ٤ ص ٢٣٤-٢٣٥ ، وأخرج منه من طريق عباد أيضاً ابن ماجه جملة « أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها ثلاثاً في كل عين » سنن ابن ماجه كتاب الطب (باب من اكتحل وتراً) برقم ٤٠٠١ .

والحديث مشهور من غير وجه عدا قوله «كانت له مكحلة ...» أخرجه أبو داود في اللباس (باب في البياض) ج ٤ ص ٥١ والنسائي في الزينة ج ٨ ص ١٤٩ - ١٥٠ وابن ماجه في الطب (باب الكحل بالاثمد) رقم ٣٤٩٧-٣٤٩٩

وقد بين الترمذي ذلك فقال - بعد أن أخرجه من طريق أبي داود الطيالسي عن عباد - مانصه : « حديث ابن عباس حديث حسن غريب ، لانعرفه على=

وقد سئل عنها عباد ؟ فقال : « حدثنيها ابن أبي يحيى عن داود عن عكرمة »[1] .

ومنها : أحاديث متعددة يرويها الحسن بن ذكوان[2] :

عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي . يرويها عنه عبد الوارث بن سعيد .

إنما رواها الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد الواسطي - وهو كذاب متهم بالوضع - عن حبيب[3]، ثم [ب - ١١٩] أسقط عمراً من إسنادها ، وكلهـــا بواطيل ، قاله الإمام أحمد ، وقال ابن المديني نحو ذلك .

=هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور :

حدثنا عليّ بن حُجْر ومحمد بن يحيى قالا حدثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور نحوه .

وقد رُوِيَ من عن وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « عليكم بالإثمد فإنه يجلو البصر وينبت الشعر » .

(١) لكن يشكل على هذا القول تصريح عباد بن منصور بالسماع مـــن عكرمة كما سبق في حديث الحجامة .

وقد حسن الترمذي في الموضعين حديثي عباد وقال : « حسن غريب » ، لمتابعته على اصل الحديث ، ووصفه بالغرابة لتفرده ببعض الحديث .

(٢) « الحسن بن ذَكْوان ، أبو سلمة البصري ، صدوق يخطيء ، ورمي بالقدر ، وكان يُدَلِّس ، من السادسة /خدثق » .

قلت : أخرج له البخاري حديثاً واحداً،له شواهد كثيرة . انظر هدي الساري ج ٢ ص ١٢٢

(٣) « حليب » ب تصحيف ، وفي ب و ظ « ثم أسقط عمرو » !

وقال ابن معين : « بين الحسن وحبيب رجل غير ثقه » .

وقال أيضاً : « لم يسمع الحسن من حبيب ، إنما سمع حديثه من عمرو بن خالد عنه ، وعمرو متروك » .

وقد ذكرنا من هذه الأحاديث أحاديث متعددة متفرقة في الكتاب ، وبينا علتها .

وروى ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي مرفوعاً حديثاً في كشف الفخذ[1] .

---

(١) أخرجه في المسند عبد الله بن الامام احمد من زوائده في المسند رقم ١٢٤٨ ولفظه :

قال عبد الله بن أحمد : حدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثني يزيد أبو خالد البيسري القرشي حدثنا ابن جريج اخبرني حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم :« لا تبرز فخذك ، ولا تنظر إلى فخذ حيٍّ ولاميت » .

هكذا وقع في المسند : « حدثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي ثابت ... » .

وأخرجه أبو داود في الجنائز (ستر الميت عند غسله) ج ٣ ص ١٩٦ وفي الحمام ج ٤ ص ٤٠ وعنده في الموضعين: « عن ابن جريج أُخْبِرْتُ عن حبيب ابن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة.. » وتكلم على الحديث في الموضع الثاني فقال : « هذا الحديث فيه نكارة ».

وأخرجه الحاكم ج ٤ ص ١٨٠ — ١٨١ شاهداً من شواهد حديث « الفخذ عورة »، وسكت عليه هو والذهبي . وأخرجه أيضاً الدارقطني ج ١ص ٢٢٥ من طريق « رَوْح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي ... » . =

. . . .

= وذكر أحمد شاكر في تعليقه على المسند ج ٢ ص ٣٠٣ أنه لم يجده في سنن ابن ماجه مع طول البحث . وقد وجدناه في سنن ابن ماجه ص ٤٦٩ ،وفيه : عن ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم ...»

وناقش أحمد شاكر إعلال الحديث بسبب تدليس ابن جريج ، فرد هذا الاعلال بما وقع في سند الحديث عند عبد الله بن أحمد من تصريح ابن جريج بقوله : « أخبرني يزيد ...» . وأنه وقع عند الدارقطني من حديث رَوْح بن عبادة قال : « حدثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي ثابت ... ».

ثم قال يرد على الحافظ ابن حجر إعلاله للحديث : « هذا النقدُ من الحافظ والتعليلُ شيءٌ غير محرَّر ،فإن راويين ثقتين هما يزيد البيسري هنا ـ أي في المسند ـ وروح بن عبادة عند الدارقطني نَقَلا عن ابن جريج أنه قال : « أخبرني حبيب بن أبي ثابت » . فلا يستقيم بعد ذلك ادعاء أن ابن جريج لم يسمع من حبيب ، وابن جريج ثقة قديم .. وأكثر ماقيل في ابن جريج شيء من التدليس » .. ثم تمحل في نقده للحافظ ابن حجر بإثارة احتمالات هي من مجرد الحدس والتخمين ، فيما يبدو لنا والله تعالى أعلم .

ومبنى الكلام كله على قاعدة يُحتاج إلى إيضاحها : وهي أن الثقة المدلّس كابن جريج هنا ـ إذا روى بصيغة غير صريحة في السماع حمِل حديثه على الانقطاع . وإذا روى بصيغة تدل على السماع كان حديثه مقبولاً من هذه الجهة ، كما حققناه في منهج النقد رقم عام ٦٦ ص ٣٦١ .

وقد استدل أحمد شاكر بتصريح ابن جريج بالإخبار في روايتي يزيد البيسري وروح بن عبادة عنه . وحكم عليهما بالثقة .

أما يزيد البيسري فقد تكلم فيه ، ولايصلح توثيقه بسكوت البخاري عليه . وذكر ابن حبان إياه في الثقات . وهو استدلال غير سديد ، غاية الأمر أن الرجل من أهل العدالة من أدنى مراتب التعديل ، كما اخترناه في تعليقنا=

=على المغني في الضعفاء رقم ٧١٢١ .

وأما روح بن عبادة فهو ثقة فاضل أخرج له الجماعة .

لكن هنا دقيقة في الموضوع وهي أنه ليس كل تصريح بالسماع يقبل ، لأنه كثيراً مايشتبه على بعض الرواة العنعنة بالإخبار والتحديث . لهذا قال الحافظ ابن حجر في التلخيص ص ١٠٨ : « ووقع في زيادات المسند وفي الدارقطني ومسند الهيثم بن كليب تصريح ابن جريج باخبار حبيب له ، وهو وهم في نقدي » . انتهى .

ثم إن للحديث علة أخرى هي الانقطاع بين حبيب بن أبي ثابت وبين عاصم ابن ضمرة . قال الحافظ في التلخيص الحبير ص ١٠٨ : « ولايثبت لحبيب رواية عن عاصم ، فهذه علة أخرى ، وكذا قال ابن معين : «إن حبيباً لم يسمعه من عاصم وإن بينهما رجلا ليس بثقة ، وقد بيّن البزار أن الواسطة هو عمرو بن خالد الواسطي » انتهى .

وقد حاول أحمد شاكر دفع هذا التعليل بالإحالة على احتمالات تخيلها تخيلا ، زعم أن ابن حجر أخطأ بسبب سرعة القراءة في ترجمة الحسن بن ذكوان؟!.

والذي يدل على بطلان هذا الظن أن الحافظ ابن حجر صرح بمرجعه وهو مسند البزار الذي صرح بالواسطة بين حبيب وعاصم . وأيضاً فإنه معروف أن حبيب بن أبي ثابت ثقة فقيه جليل ، كان كثير الإرسال عمن عاصره ، والتدليس عمن سمع منهم ، فماذا ينفع قول أحمد شاكر : « فهذه هي المعاصرة وهذا اللقاء قد ثبتا » يعني بين حبيب وعاصم !! .

فنقول له : وهذا هو الارسال ، وهذا هو التدليس قد ثبتا على حبيب بن أبي ثابت ، فماذا يغني هذا اللقاء مع العنعنة في الاسناد ، وكيف نصنع برواية البزار التي صرحت بالواسطة بين الرجلين ؟! .

والحاصل أن الحديث ضعيف لأنه منقطع بين حبيب بن أبي ثابت وعاصم ،=

قال أبو حاتم[1] : « لم يسمعه ابن جريج من حبيب ، فأرى أن ابن جريج أخذه عن الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد عن حبيب » .

وقال ابن المديني : « أحاديث حبيب عن عاصم بن ضمرة لاتصح ، إنما هي مأخوذة عن عمرو بن خالد الواسطي » .

ولكن ذكر يعقوب بن شيبة عن ابن المديني أنه قال في حديث ابن ابن جريج : « هذا رأيته في كتب ابن جريج أخبرني إسماعيل بن مسلم عن حبيب » .

وحبيب قال أبو حاتم[2] : « لاتثبت له رواية عن عاصم » . وقد سبق ذكر حديث الفخذ في أبواب الأدب .

ومنها: أحاديث يرويها عبد الرحمن بن زياد الافريقي[3]:

فضلاً عما في حفظ عاصم من الكلام على أنه كما اخترنا «صدوق» انظر المغني في الضعفاء رقم ٢٩٨٤ وانظر مايأتي في كلام الحافظ ابن رجب .

نعم يرقى الحديث للحسن بتقويته بحديث « الفخذ عورة » الذي أخرجه الترمذي في الأدب ج ٥ ص ١١٠ - ١١١ من حديث ابن عباس ، وحديث جرهد الأسلمي ، وحسنها . وأخرجه الحاكم وصححه والله تعالى أعلم .

(١) في علل الحديث ج ٢ ص ٢٧١ بنحوه .

(٢) في العلل ج ٢ ص ٢٧١ ، ولفظه « ولايثبت لحسن رواية عن عاصم » .

(٣) قاضي إفريقية ، « مشهور جليل ، ضعفه ابن معين والنسائي ، وقال الدارقطني : ليس بالقوي ، ووهاه أحمد » كما في المغني رقم ٣٥٦٦

وقال الحافظ في التقريب : « ضعيف في حفظه ، من السابعة ، مات سنة ست وخمسين - ومائة - ، وقيل بعدها . وقيل جاوز المائة ، ولم يصح . وكان رجلا صالحاً/بخ دت ق » .

عن عتبة بن حُميد عن عبادة بن نُسَيٍّ عن عبد الرحمن بن غَنْمٍ عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قد قيل : إنها كلها مأخوذة عن محمد بن سعيد المصلوب في الزندقة، المشهور بالكذب والوضع ، وأنه أسقط اسمه من الاسناد بين عُتْبَة وعُبادة .

ومن جملتها حديث المِنديل بعد الوضوء[1] ، وقد سبق في كتاب الطهارة .

---

(١) أخرجه الترمذي ج ١ ص ٧٥ - ٧٦ : « حدثنا قتيبة حدثنا رشدين ابن سعد عن عبد الرحمن بن أنعُم ... » وهو الافريقي فذكر الحديث بالسند المذكور ولفظه : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه » .

قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب، وإسناده ضعيف . ورشدين بن سعد وعبد الرحمن بن زياد بن أنْعُمٍ الإفريقي يضعّفان في الحديث » انتهى .

وقد حاول أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي دفع الضعف عن رشدين بن سعد والافريقي بما خالف به جماعة المحدثين ... !

ذكر من سمع من ثقة مع ضعيف فأفسد حديثه وهو لايشعر

[آـ١٣٧] منهم : عثمان بن صالح[1] المصري[2] :

قال البرذعي عن أبي زرعة : « لم يكن عثمان عندي ممن يكذب ، لكنه كان يكتب الحديث مع خالد بن نَجيح ، فكان خالد إذا سمعوا من الشيخ أملى عليهم ما لم يسمعوا ، فبلوا به ، وقد بُلِيَ به أبو صالح أيضاً -يعني كاتب الليث- في حديث زهرة بن معبد عن سعيد بن المسيب عن جابر . ليس له أصل ، إنما هو من حديث خالد بن نجيح .

قلت : وهذا الحديث قد ذكرناه في فضائل الصحابة ، وذكرنا قول أحمد فيه : إنه موضوع .

وكذا ذكر أبو زرعة وأبو حاتم في :

---

(١) « عثمان بن صالح بن صفوان السهمي مولاهم أبو يحيى المصري،صدوق من كبار العاشرة ، ...، مات سنة تسع عشرة ، ومائتين ، وله خمس وسبعون سنة/خ س ق » .

قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري : « والحكم في أمثال هؤلاء الشيوخ الذين لقيهم البخاري وميز صحيح حديثهم من سقيمه وتكلم فيهم غيره أنه لايدعى أن جميع أحاديثهم من شرطه ، فانه لايخرج لهم إلا ماتبين له صحته ، والدليل على ذلك أنه ما أخرج لعثمان هذا في صحيحه سوى ثلاثة أحاديث ، أحدها متابعة في تفسير سورة البقرة » .

وهذه فائدة جليلة ينبغي استحضارها في مثل هذا الموضع .

(٢) وقع في التقريب « البصري » . وهو تصحيف .

عبد الله بن صالح أبي صالح[1]

أن خالد بن نجيح كان يدس له في كتبه احاديث[2].

ومنهم : يحيى بن بُكَير[3] :

وغيره، ممن سمع من مالك بعرض حبيب[4] كاتبـــه ، قال عباس وغيره عن ابن معين : « حبيب كان يقرأ على مالك ، وكان يُخَطْرِف

---

(١) في ب « عبد الله بن صالح بن أبي صالح » بزيادة « أبي » وهو خطأ .

(٢) الجرح والتعديل ج ٢ /٢/٨٧ ذكر هذا عن أبي حاتم، ثم ذكر عن أبي زوعة قوله « لم يكن عندي ممن يتعمد الكذب ، وكان حسن الحديث » وكأنه يشير إلى ذاك ، ويرد على من اتهمه بالكذب انظر المغني رقم ٣٢١٨ .

وعبد الله بن صالح هذا هو أبو صالح كاتب الليث بن سعد « صدوق ، كثير الغلط ، ثَبْتٌ في كتابه ، وكانت فيه غفلة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين - ومائتين - وله خمس وثمانون سنة/خت دت ق » .

وظاهر كلام الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً ، ثم طرأ عليـه فيـه تخليط ، ومقتضى ذلك أن مايجيء من روايته عن أهل الحذق كيحيى بن معين والبخاري فهو من صحيح حديثه ، ومايجيء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف فيه ، هدي الساري ج ٢ ص ١٣٨

قلت : البخاري روى له استشهاداً . انظر التهذيب .

(٣) هو « يحيى بن عبد الله بن بُكَيْر المخزومي ، مولاهم ، المصري ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة في الليث ، وتكلموا في سماعه من مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين - ومائتين - وله سبع وسبعون/خ م ق » .

(٤) هو « حبيب بن أبي حبيب المصري ، كاتب مالك ، يُكْنى أبا محمد ، واسم أبيه ابراهيم ، وقيل مرزوق . متروك ، كذبه أبو داود وجماعة ، مات سنة ثماني عشرة ومائتين ، من التاسعة/ق » .

للناس[1] وَيُصَحِّحُ ورقتين وثلاثة . قال يحيى . سالوني عنه بمصر ؟ فقلت : ليس بشيء ، قال : وكان يحيى بن بُكير سمع بعرض حبيب، وهو شر العرض » .

قال الأثرم عن أحمد : « كان مالك إذا حدث من حفظه كان أحسن مما يعرضون عليه ، يقرأون عليه الخطأ ، وهو شبه النائم » .

(و) قال ابن حبان[2] : « امتحن أهل المدينة بحبيب بن أبي حبيب الوراق كان يُدْخِلُ عليهم الحديث ، فمن سمع بقراءته عليهم فسماعه لاشيء » انتهى .

وممن كان يستملي استملاء سيئاً :

ابراهيم بن بشار الرمادي [3] :

---

(۱) « الناس » ظ .

(۲) في المجروحين ج١ ص ٢٦٠ بمعنى ماذكره الحافظ ابن رجب لابلفظه. وأورد بعد هذا عن قتيبة بن سعيد قال : « سمعت هذه الأحاديث من مالك وحبيب يقرأ فلما فرغ قلت يا أبا عبد الله هذه أحاديثك تعرفها أرويها عنك، فقال نعم، وربما قال له غيري » انتهى ، فتأمل .

(۳) « أبو إسحاق البصري ، حافظ له أوهام ، من العاشرة ، مات في حدود الثلاثين ـ ومائتين ـ /دت» .

انظر التوسع في ترجمته تهذيب التهذيب ج ١ ص ١٠٩ – ١١٠ وفيه مايؤكد إساءه الاستملاء غير أنه ذكر أنه كان صحب ابن عيينة سنين كثيرة ، وأنه سمع أحاديثه مراراً وأنه كان ينام في مجلس ابن عيينة . ولعل ذلك من كثرة تكرار ماسمعه منه .

قلنا: لعل تغييره في الاستملاء كان لغفلته عن سماع مايملى فيعتمد على حافظته والله أعلم .

كان يُملي على الناس مايحدث به سفيان بن عيينة بزيادة وتغير ، قاله أحمد ويحيى .

ولكن لا أعلم من كتب باملائه .

وقد روى قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد حديث الجمع بين الصلاتين في السفر[1] ، وهو غريب جداً ، فاستنكره الحفاظ .

---

(١) أخرجه الترمذي من هذا الوجه والسياق له ج ٢ ص ٤٣٨ - ٤٣٩ وأبو داود ج ٢ ص ٧ - ٨ قالا حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل: « ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر إلى أن يجمعها إلى العصر ، فيصليها جميعاً .

وإذ ارتحل بعد زيغ الشمس عجل العصر إلى الظهر وصلى الظهر والعصر جميعاً ، ثم سار .

وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء .

وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء ، فصلاها مع المغرب » .

والحديث محفوظ من طريق أبي الزبير عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عـــن معاذ .

اخرجه من هذا الوجه مختصـراً مسلم ج ٢ ص ١٥١ ـ ١٥٢ وأبو داود ج ٢ ص ٤ ـ ٥ بلفظ « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غـــزوة تبوك فكان يصلي الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً » .

واخرجه ايضاً ابو داود مطولاً : حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرملي الهمداني ثنا المفضل بن فضالة والليث بن سعد عن هشام بن سعد عن ابي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ فذكر الحديث بنحو حديث قتيبة بن سعيد .

فقد خالف قتيبة بن سعيد في إسناد الحديث ، فتكلم في سنده بسبب ذلك:=

ويقال : إنه سمعه مع[1] خالد بن الهيثم .

فادخله على الليث ، وهو لايشعر ، كذا ذكره الحاكم في علوم الحديث [2] .

وقد سبق الكلام عليه مستوفى في كتاب الصلاة .

= قال الترمذي ج ٢ ص ٤٤٠ : « وحديث معاذ حديث حسن غريب، تفرد به قتيبة ، لانعرف أحداً رواه عن الليث غيره .

وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ حديث غريب .

والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن ابي الطفيل عن معاذ : « أن النبي صلى الله عليه وسلم جَمَع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء » . انتهى كلام الترمذي .

وقال أبو سعيد بن يونس : « لم يحدث بهذا الحديث إلا قتيبة ، ويقال إنه غلط فيه » .

(١) « إنه سمع منه » ظ . وهو خطأ .

(٢) في كلام طويل ص ١١٩ – ١٢١ ، وقد ذكرنا من كلامه مايتعلق بالشاذ فيما سبق ص٤٥٨ – ٤٦١ . ونذكر نص كلامه هنا فيما يتعلق بإدخال خالد بن الهيثم الحديث على قتيبة ، وليس على الليث كما ذكر ابن رجب :

« قال أبو عبد الله : فأئمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجباً من إسناده ومتنه ، ثم لم يبلغنا عن واحد منهم أنه ذكر للحديث علة ، وقد قرأ علينا أبو علي الحافظ هذا الباب ، وحدثنا به عن أبي عبد الرحمن النسائي ، وهو إمام عصره عن قتيبة بن سعيد ، ولم يذكر أبو عبد الرحمن ولا أبو علي للحديث علة.

فنظرنا فإذا الحديث موضوع ، وقتيبة بن سعيد ثقة مأمون :

حدثنا أبو الحسن محمد بن موسى بن عمران الفقيه ، قال ثنا محمد بن إسحاق=

تنبيـــه

إعلم [ب ـ ٢٠] أنه قد يخرج في الصحيح لبعض من تُكُلِّمَ فيه .

إما متابعة واستشهاداً ، وذلك معلوم[١] .

=ابن خزيمة قال سمعت صالح بن حَفْصُوَيه النيسابوري ـ قال : أبو بكر وهو صاحب حديث ـ يقول سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول: قلت لقتيبة بن سعيد : مع مَنْ كَتَبْتَ عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل ؟ .

فقال : كتبته مع خالد المدائني .

قال البخاري : « وكان خالد المدائني يدخل الأحاديث على الشيوخ» انتهى.

لكنا نجد في هذا النقل عن البخاري توقفاً ، وقتيبة بن سعيد من الثقات الأثبات أهل التيقظ ، والترمذي وهو حامل علم البخاري في العلل تكلم : على الحديث كما سبق أن نقلنا كلامه، ولم يذكر عن البخاري شيئاً مما أورده الحاكم لا في الجامع ولا في كتاب العلل الكبير في جمع الصلاتين ورقة ١٩ وجه ٢ . فالله أعلم .

(١) قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص٧٦ : « ثم اعلم أنه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يُحْتَجُّ بحديثه وحده ، بل يكون معدوداً في الضعفاء ، وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفـــاء ذكراهم في المتابعات والشواهد .

وليس كل ضعيف يصلح لذلك، ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء: فلان يُعْتَبَر به ، وفلان لا يُعتبر به » انتهى .

ونحو هذا تجده في سائر مصادر علوم الحديث .

أما ضابط من يصلح الاعتبار والاستشهاد به ومن لا يصلح ، فهو : من كان من المراتب التي لا يحتج بها لكن يعتبر بها ، ولم ينزل إلى مراتب الضعف الشديد، التي نص العلماء على أن من قيلت فيه لا يعتبر به .

وقد يخرج من حديث بعضهم ما هو معروف عن شيوخه من طرق أخرى، ولكن لم يكن وقع لصاحب الصحيح ذلك الحديث إلا من طريقه، إما مطلقاً، أو بعلو.

فإذا كان الحديث معروفاً عن الأعمش صحيحاً (عنه)، ولم يقع لصاحب الصحيح عنه بعلو إلا من طريق بعض من تُكُلِّم فيه من أصحابه خرجه عنه.

قال أبو عثمان سعيد بن عثمان البرذعي: «شهدتُ أبا زُرعـة، وأنكر على مسلم تخريجه لحديث أسباط بن نصر، وقطن بن نُسَيْر، وروايته عن أحمد بن عيسى المصري في كتابه الصحيح...» [ظ-٢٠١] في حكاية طويلة ذكرها.

قال: «فلما رجعت إلى نيسابور ذكرت ذلك لمسلم فقال: «إنما أدخلتُ من حديث أسباط، وقطَن بن نُسَيْر، وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع إلي[1] عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية أوثق منهم بنزول، فأقتصِرُ على أولئك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات»[2] انتهى.

---

(١) «أي» ب، تصحيف.

(٢) وانظر هذا في شروط الأئمة الخمسة للحازمي.

ونحو هذا ماقاله الامام أبو داود السجستاني في رسالته إلى أهل مكة ص٤ «سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أهي أصحُّ ماعرفتُ في الباب؟ ووقفت على جميع ماذكرتم: =

وهذا قسم آخر ممن خرج له في الصحيح على غير وجه المتابعة والاستشهاد ودرجته تقصر عن درجة رجال الصحيح عند الاطلاق .

* * *

= فاعلموا أنه كذلك كله ، إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين ، فأحدهما أقدم إسناداً (يعني أعلى إسناداً) ، والآخر صاحبه قدّم في الحفظ، فربما كتبت ذلك (يعني الاقدم) . ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث ...».

ولنختم هذا الكتاب

بكلمات مختصرات من كلام الأئمة النقاد، الحفاظ الأثبات، هي في هذا العلم كالقواعد الكليات، يدخل تحتها كثير من الجزئيات، والله الموفق للخير والمعين عليه في كل الحالات:

قاعدة:

الصالحون غير العلماء، يغلب على حديثهم الوهم والغلط:

وقد قال ابو عبـــد الله بن منده: [آ - ١٣٨] «إذا رأيت في حديث ثنا فلان الزاهد فاغسل يدك منه».

وقال يحيى بن سعيد: «ما رأيت الصالحين أكذب منهم في الحديث».

وقد ذكرنا ذلك مستوفى فيما تقدم، والحفاظ منهم قليل، فإذا جاء الحديث من جهة أحدٍ منهم فَلْيُتوقَّف فيه حتى يتبين أمره.

قاعدة:

الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به:

لايكادون يحفظون الحـــديث كما ينبغي، ولايقيمون أسانيده، ولا متونه، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً، ويروون المتون بالمعنى ويخالفون الحفاظ في ألفاظه، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم.

وقد اختصر شريك[1] حديث رافع في المزارعة ، فأتى به بعبارة اخرى ، فقال : « من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء ، وله نفقته »[2] .

---

(١) هو شريك بن عبد الله النخعي . تقدمت ترجمته ص ١١٧

(٢) أخرجه من طريق شريك أبو داود في البيوع (زرع الأرض بغير إذن صاحبها) ج ٣ ص ٢٦١ ـ ٢٦٢ والترمذي في الأحكام ج ٣ ص ٦٤٨ — ٦٤٩ وابن ماجه ص ٨٢٤ .

قال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب ، لانعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من هذا الوجه ، من حديث شريك بن عبد الله .

والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم ، وهو قول أحمد وإسحاق .

وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال : « هو حديث حسن ، وقال : لا أعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من رواية شريك » .

قال محمد : « حدثنا معقل بن مالك البصري حدثنا عقبة بن الأصم عن عطاء عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه » .

قال الخطابي في مختصر السنن ج ٥ ص ٦٤ ـ ٦٥ : « هذا الحديث لايثبت عند أهل المعرفة بالحديث .

وحدثني الحسن بن يحيى عن موسى بن هارون الحمال : أنه كان ينكر هذا الحديث ويضعفه ، ويقول : لم يروه عن أبي إسحاق غير شريك ، ولا عن عطاء غير أبي إسحاق . وعطاء لم يسمع من رافع بن خديج شيئاً . وضعفه البخاري أيضاً ، وقال : تفرد بذلك عن أبي إسحاق ، وشريك يهم كثيراً أو أحياناً » . . .

وحكى ابن المنذر عن أبي داود قال : سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن حديث رافع ؟ فقال : « عن رافع ألوان ، ولكن أبا إسحاق زاد فيه « زرع بغير إذنه » ، وليس غيره . ينكر هذا الحرف » .

وهذا يشبه كلام الفقهاء .

وكذلك روى حديث أنس « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ برطلين من ماء »[1] .

= قال ابن القيم في تعليقه على مختصر المنذري ج ٥ ص ٦٤ « وليس مع من ضعف الحديث حجة ، فإن رواته محتج بهم في الصحيح ، وهم أشهر من أن يسأل عن توثيقهم . وقد حسنه إمام المحدثين أبو عبد الله البخاري ، والترمذي بعده ، وذكره أبو داود ولم يضعفه ، فهو حسن عنده . واحتج به الامام أحمد وأبو عبيد .

وقد تقدم شاهده من حديث رافع بن خديج في قصة « الذي زرع في أرض ظُهَيْر بن رافع ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحاب الأرض أن يأخذوا الزرع ويردوا عليه نفقته » . وقال فيه لأصحاب الأرض : « خذوا زرعكم » . فجعله زرعاً لهم ، لأنه تولد من منفعة أرضهم ، فتولده في الأرض كتولد الجنين في بطن أمه .

ولو غصب رجل فحلا فأنزاه على ناقته أو رمكته ـ يعني الفرس ـ لكان الولد لصاحب الأنثى دون صاحب الفحل ، لأنه إنما يكون حيواناً من حرثها ، ومَنيُّ الأب لما لم يكن له قيمة أهدره الشارع ، لأن عَسْب الفحل لا يقابل بالعوض .

ولما كان البذر مالاً متقوماً رُدّ على صاحبه قيمته ، ولم يذهب عليه باطلا ، وجُعل الزرع لمن يكون في أرضه ، كما يكون الولد لمن يكون في بطن أمه ورمكته وناقته . فهذا محض القياس لو لم يأت فيه حديث .

فمثل هذا الحديث الحسن الذي له شاهد من السنة على مثله ، وقد تأيد بالقياس الصحيح ، من حجج الشريعة ، وبالله التوفيق » انتهى .

(١) أخرجه الترمذي في أواخر الصلاة ج ٢ ص ٥٠٧ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يجزىء في الوضوء رطلان من ماء » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث شريك على هذا اللفظ » .

وهذا رواه بالمعنى الذي فهمه ، فإن لفظ الحديث « انه كان يتوضأ بالمُدّ » [1] ، والمُدّ عند أهل الكوفة رطلان .

وكذلك سليمان[2] بن موسى الدمشقي[3] :

الفقيه ، يروي الأحاديث بألفاظ مستغربة .

وكذلك فقهـــاء الكوفة ، ورأسهم : **حماد بن أبي سليمان**[4] وأصحابه واتباعهم .

وكذلك :

الحَكَم بن عُتَيْبة[5] :

---

(١) تمامه « ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد » متفق عليه . البخـــاري ج ١ ص ٤٧ ومسلم بلفظه ج ١ ص ١٧٧ .

(٢) في ظ « سليم » . وهو تصحيف .

(٣) « صدوق ، فقيه ، في حديثه بعض لين ، وخلط قبل موته بقليل ، من الخامسة/م عه » .

(٤) هو حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري ، سبقت ترجمته في ص ٥٩٢-٥٩٣ ، واختيارنا فيه أنه « ثقة ، ربما وهم » ، خلافاً لقول الحافظ ابن حجر « صدوق ، له أوهام » .

وسيأتي له ذكر ، وكلام فيه عند الحافظ ابن رجب في الصفحتين التاليتين مع تعليق لنا عليه .

(٥) « الحَكَم بن عتيبة - بالمثناة ثم الموحدة مصغراً - أبو محمد الكندي ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلّس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة - ومائة - ، أو بعدها ، وله نيف وستون/ع » .

وقع في ب « الحكم بن عيينة » وهو تصحيف .

وعبد الله بن نافع الصايغ [1] : صاحب مالك ، وغيرهم .

قال شعبة : « كان حماد بن أبي سليمان لايحفظ » .

قال ابن أبي حاتم:[2] « كان الغالب عليه الفقه ، ولم يُرزَقْ حِفظَ الآثار » .

وقال شعبة أيضاً : « كان حماد ومغيرة أحفظ من الحكم » يعني مع سوء حفظ [3] حماد للآثار كان أحفظ من الحكم .

وقال عثمان البتي : « كان حماد إذا قال برأيه أصاب ، وإذا قال : قال إبراهيم أخطأ » .

قال أبو حاتم الرازي : « حماد صدوق لايحتج بحديثه ، وهو مستقيم في الفقه ، فإذا جاء [ب - ١٢١] الآثار شوش . وكان حماد إذا سئل عن شيء من الرأي سُرَّ به ، فاذا سئل عن الرواية ثقلت عليه ، وربما كان يُسأل عن شيء من حديث إبراهيم فيقول : قد طال العهد بإبراهـــيم » .

قال حماد بن سلمة : « كنت أسال حماد بن أبي سليمان عن أحاديث مسنده ، وكان الناس يسألونه عن رأيه ، فكنت إذا جئت قال : لاجاء الله بك » .

قال حماد بن زيد : « قدم علينا حماد[4] البصرة ، فجعل فتيان

---

(١) المخزومي : مولاهم أبو محمد المدني ، ثقة ، صحيح الكتاب ، في حفظه لين ، من كبار العاشرة ، مات سنة ست ومائتين ، وقيل بعدها / بخ م٤ه » .

(٢) في الجرح والتعديل ج ١٤٧/٢/١ . وانظر فيه الأقوال الأخرى .

(٣) « حفظه » ب .

(٤) « قدم حماد علينا البصرة » ب ، وليس في ظ « حماد » .

البصرة يسخرون به ، فقال له رجل : ماتقول في رجل وطيء دجاجة ميتة فخرج منها بيضة ؟ ، وقال له آخر : ماتقول في رجل طلق امرأته مِلءَ[1] سُكُرُّجَةٍ[2] ؟ » .

قال ابن حبان[3] : « الفقيه إذا حدث من حفظه وهو ثقة في روايته لايجوز عندي الاحتجاج بخبره ، لأنه إذا حدث من حفظه فالغالب عليه حفظ المتون دون الأسانيد .

وهكذا رأينا أكثر من جالسناه من أهل الفقه ، كانوا إذا حفظوا الخبر لايحفظون إلا متنه ، وإذا ذكروه أول أسانيدهم يكون قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا يذكرون بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحداً » .

---

(١) « من سكرجة » ب ، وهو تصحيف .

والسُّكُرُّجة : إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم ، وأيضاً : كل ما يوضع فيه الكوامخ ونحوها على المائدة حول الأطعمة ، للتشهي والهضم .

(٢) ماذكره الحافظ ابن رجب فيه إسراف وغلو في حق حماد بن أبي سليمان ، وبعض ذلك ناشيء عن اختلاف المشرب العلمي بين أهل الحديث وأهل الرأي الذين كان حماد من كبارهم ، وبعض ذلك لا صحة له والله تعالى أعلم .

وقد وثق حماداً كثير من أئمة الحديث ، وقدرأيت قول شعبة : « كان حماد ومغيرة أحفظ من الحكم » .

والحكم ثقة ثبت فقيه ، كما مر قبل قليل جداً ، فليعلم . . .

وكان من طريقة حماد وهي طريقة أبي حنيفة ومن جاء على طريقته التحرج الشديد في الرواية ، لذلك كانت الرواية تثقل على حماد ، ويتوقف فيها ، وذلك آية تثبته وتحريه رضي الله عنه .

(٣) في كتاب المجروحين ج ١ ص ٧٨ - ٧٩ .

فإذا حدث الفقيه من حفظه ربما صحف الأسماء ، وأقلب الأسانيد[1] ورفع الموقوف ، وأوقف المرسل ، وهو لايعلم ، لقلة عنايته به ، وأتى بالمتن على وجهه ، فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب أو يوافق الثقات في الأسانيد» .

قلت : هذا إن كان الفقيه حافظاً المتن ، فأما من لايحفظ متون الأحاديث بألفاظها من الفقهاء ، فإنما[2] يروي الحديث بالمعنى ، فلاينبغي الاحتجاج بما يرويه من المتون ، إلا بما يوافق الثقات في المتون ، أو يحدث به من كتاب موثوق به .

والأغلب أن الفقيه يروي الحديث بما يفهمه من المعنى ، وأفهام الناس [آ - ١٣٩] تختلف ، ولهذا ترى كثيراً من الفقهاء يتأولون الأحاديث (الصحيحة) بتأويلات مستبعدة جداً بحيث يجزم العارف المنصف بأن ذلك المعنى الذي [ظ - ٢٠٢] تأوله (به) غير مراد بالكلية ، فقد يروي الحديث على هذا المعنى الذي فهمه . وقد سبق[3] أن شريكاً روى حديث الوضوء بالمد بما فهمه من المعنى ، وأكثر فقهاء الأمصار يخالفونه في ذلك .

قاعدة :

الثقات الحفاظ اذا حدثوا من حفظهم، وليسوا بفقهاء :

---

(١) في الأصل «وأقلب الاسناد» . وفي ظ « وقلب الأسانيد ».والمثبت من ب موافق للمجروحين .

(٢) « وإنما » ظ و ب .

(٣) في ص ٧١٣-٧١٤ .

قال ابن حبان[1] : « عندي لايجوز الاحتجاج بحـــديثهم ، لأن همتهم حفظ الأسانيد والطرق دون المتون » .

قال : « وأكثر من رأينا من الحفاظ كانوا يحفظون الطرق ، ولقد كنا نجالسهم برهة من دهرنا على المذاكرة ، ولا أراهم يذكرون من متن الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون إليها. قال: ومن كانت هذه صفته وليس بفقيه ، فربما يقلب المتن ويغير المعنى إلى غيره وهو لايعلم ، فلايجوز الاحتجاج به إلا أن يحدث من كتابه أو يوافق الثقات » .

وقد ذكرنا هذا عن ابن حبان فيما تقدم[2] ، وبينا أن هذا ليس على إطلاقه ، وإنما هو مختص بمن عرف منه عـدم حفظ المتون وضبطها ، أو[3] لعله يختص بالمتأخرين من الحفاظ ، نحو مَن كان في عصر ابن حبان .

فأما المتقدمون كشعبة والأعمش وأبي إسحاق ونحوهم فلا يقول ذلك أحد في حقهم[4] ، لأن الظاهر من حال الحافظ المتقن حفظ[5] الإسناد والمتن ، إلا أن يوقف منه على خلاف ذلك ، والله أعلم .

وقد سبق قول الشافعي أن من حدث بالمعنى ولم يحفظ لفظ الحديث

---

(١) في المجروحـــين ح ١ ص ٧٨ والحافظ ابن رجب يسوق كلام ابن حبان بمعناه .

(٢) ص ١٥٠ - ١٥١ وانظر تعليقنا عليه هناك .

(٣) « ولعله » ظ و ب .

(٤) « فلا يقول أحد ذلك في حفظهم » ظ و ب .

(٥) « لحفظ » ب ، وهو خطأ . فإن قوله « حفظ » خبر إن .

أنه[1] يشترط فيه أن يكون عاقلاً لما[2] يحدث به من المعاني عالماً بما يحيل المعنى [ب - ١٢٢] من الألفاظ ، وإن من حدث بالألفاظ فإنه يشترط أن يكون حافظاً للفظ الحديث متقناً له ، والله أعلم .

قاعدة :

إذا روى الحفاظ الأثبات حديثاً باسناد واحد وانفرد واحد منهم باسناد آخر :

فإن كان المنفرد ثقة حافظاً فحكمه قريب من حكم زيادة الثقة في الأسانيد أو في المتون ، وقد تقدم الكلام على ذلك .

وقد تردد الحفاظ كثيراً في مثل هذا ، هل يرد قول من تفرد بذلك الإسناد لمخالفته الأكثرين له ؟ أم يقبل قوله لثقته وحفظه ؟

ويقوى قبول قوله إن كان المروي عنه واسع الحديث يمكن أن يحمل الحديث من طرق عديدة ، كالزهري ، والثوري ، وشعبة ، والأعمش[3] .

ومثال ذلك :

ما روى أصحاب الأعمش ، مثل : وكيع ، وعيسى بن يونس ، وعلي ابن مسهر ، وعبد الواحد بن زياد ، وغيرهم ، عن الأعمش عن إبراهيم

---

(١) « أن » ب ، وليس في ظ .

(٢) « ما » ظ و ب وانظر ماسبق ص ١٤٧ و ٣٤٥ و ٣٤٧-٣٥١ .

(٣) انظر ماسبق في ص ١٤٣ - ١٤٤

عن علقمة عن عبد الله أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حَرْثٍ[1] بالمدينة فمر على نفر من اليهود فسألوه عن الروح الحديث[2] .

وخالفهم ابن إدريس فرواه عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله ، ولم يتابَعْ عليه ، فصححت طائفة الروايتين عن الأعمش ، وخرجه مسلم من الوجهين[3] .

وقال الدارقطني : « لعلهما محفوظان ، وابن إدريس من الأثبات ، ولم يتابع على هذا القول » .

قلت : ومما يشهد لصحة ذلك أن ابن إدريس روى الحديث بالإسناد الأول أيضاً ، وهذا مما يستدل به الأئمة كثيراً على صحة رواية من

---

(١) كذا في الأصول . وضبط في الأصل أيضا « خرب » وفوقه كلمة « معاً » أي تقرأ على الوجهين .

(٢) تمام الحديث : « وقال بعضهم لاتسألوه لايجيء فيه بشيء تكرهونه ، فقال بعضهم لنسألنه ، فقام رجل منهم فقال : يا أبا القاسم ماالروح؟فسكت فقلت : إنه يوحى إليه ، فقمت ، فلما انجلى عنه فقال : « ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي ، وما أوتوا من العلم الا قليلاً » . قال الأعمش : هكذا في قراءتنا .

(٣) الحديث متفق عليه : البخاري في العلم ج ١ ص ٣٣ وتفسير سورة الإسراء ج ٦ ص ٨٧ والاعتصام (مايكره من كثرة السؤال ..) ج ٩ ص٩٦ والتوحيد (ولقد سبقت كلمتنا) ص ١٣٥ و (باب قول الله تعالى انما أمرنا لشيء .. » ص ١٣٦ بأسانيده عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود في هذه المواضع كلها. وأخرجه مسلم على الوجهين كما ذكر الشارح في القيامة وصفة الجنة ج ٨ ص ١٢٨ و ١٢٩ .

وقد تبين لك مايصحح صنيع مسلم ، وعرفت تقرير القاعدة في ذلك .

انفرد بالإسنـــاد ، إذا روى الحديث بالإسناد الذي رواه به الجماعة ،

فخرجه ابن أبي خيثمة في كتابه: نا عبد الله بن محمد أبو عبدالرحمن الكرماني كتبت عنه بكفر بيًّا [1] نا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : إني لأمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم فـــذكره .

مثال آخر :

روى أصحاب الزهري (عن الزهري) عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس [آ - ١٤٠] عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث الفأرة في السمن [2] ، ورواه معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن

---

(١) قوله « بكفرَبيا » سقط من ب .

(٢) ولفظه « ان فأرة وقعت في سمن فماتت فسئل النبي صلى الله عليـــه وسلم عنها فقال ألقوها وما حولها وكلوه » البخاري في الوضوء (ما يقع مـــن النجاسات في السمن والماء) ج ١ ص ٥٢ والذبائح ج ٧ ص ٩٧ وأبو داود في الأطعمة ج ٣ ص ٣٦٤ وفيه حديث معمر على الوجهين أيضاً والترمـذي ج ٤ ص ٢٥٦ وتكلم على اسناد معمر ، والنسائي في الفرع والعتيرة ج ٧ ص ١٧٨، أخرجه على الوجهين أيضاً وخرج حديث التفريق بين المائع والجامد أيضاً من حديث معمر عن الزهري بالسند المذكور .

وأخرجه مالك الموطأ في كتاب جامع (باب ماجاء في الفأرة ...) ج ٢ ص ٢٤٤ عن ابن شهاب - وهو الزهري - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع في السمن ؟ فقال: « انزعوها وماحولها فاطرحوه » .

قال الرازي في العلل ج ٢ ص ٩ : قال أبو زرعة : هذا الحديث في الموطأ:=

أبي هريرة .

فمن الحفاظ من صحح كلا القولين ، ومنهم الامام أحمد ، ومحمد بن يحيى الذهلي ، وغيرهما .

ومنهم من حكم بغلط معمر لانفراده بهذا الإسناد . منهم البخاري[1] ،

=مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل .
وقال أبي : الصحيح من حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم » انتهى .

وهذا عجيب ، فإن الحديث في الموطأ موصول ، قد ذكرناه لك بتمامه . فلعل هذا من مخالفة بعض نسخ الموطأ .

(١) قال البخاري عقب الحديث في الذبائح : قيل لسفيان : فإن معمراً يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : ماسمعت الزهري يقول إلا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولقد سمعته منه مراراً » .

وقال الترمذي : « وروى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، وهو حديث غير محفوظ . قال : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : وحديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر فيه أنه سئل عنه فقال : « إذا كان جامداً فألقوها وما حولها ، وإن كان مائعاً فلاتقربوه » هذا خطأ ، أخطأ فيه معمر ، قال : والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة » انتهى

وقال الذهلي في الزهريات كما في الفتح ج ١ ص ٢٣٩ : « الطريقان عندنا محفوظان ، لكن طريق ابن عباس عن ميمونة أشهر » .

وقد أوسع الحافظ في الفتح هنا وفي ج ٩ ص ٥٢٩ ـ ٥٣٠ البحث في=

والترمذي ، وأبو حاتم ، وغيرهم .

وذكر الذهلي أن سعيد بن أبي هلال تابع معمراً على روايته عن الزهري عن سعيد بن المسيب إلا أنه أرسله ولم يذكر أبا هريرة .

ويدل على صحة رواية معمر أنه رواه بالإسنادين كليهما .

وأما لفظ الحديث بالتفريق بين الجامد والمائع ، فقد ذكره معمر عن الزهري بالإسنادين معاً ، وتابعه الأوزاعي عن الزهري فرواه عن عبيد الله عن ابن عباس ، وكذلك رواه اسحاق بن راهويه عن سفيان ابن عيينة عن الزهري ، لكنه حمل حديث ابن عُيينة على حديث معمر وقد سبق ذلك كله مستوفىً في كتاب الأطعمة .

فأما إن كان المنفرد عن الحفاظ سيءَ الحفظ :

فإنه [1] لا يُعْبأ بانفراده ، ويحكم عليه بالوهم .

=الحديث ، وأورد شواهد على أن الحديث ورد في السمن الجامد ، لكن الزهري كان لايفرق في هذا الحكم بين الجامد والمائع ، واستدل على ذلك بالحديث ، « وهذا يقدح في صحة من زاد في الحديث عن الزهري التفرقة بين الجامد والذائب » . فارجع إليه للتوسع .

وقد خرجنا رواية التفريق بين المائع و الجامد في التعليقة السابقة من طريق معمر عن الزهري .

وأخرجه الدارقطني ج ٤ ص ٢٩١ من طريق يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفأرة تقع في السمن والودك ؟ قال : « إطرحوا ما حولها إن كان جامداً ، وإن كان مائعاً فانتفعوا به ولاتأكلوا » .

فقد ورد عن الزهري التفريق بين الجامد والمائع من غير طريق معمر .

(١) « فإنه » سقط في ظ .

مثال ذلك :

أن أصحاب الزهري رووا عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قصة المجامع في رمضان [1] . ورواه هشام بن سعد عن الزهري [ظ - ٢٠٣] عن

---

(١) لفظ الحديث : « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هلكتُ يارسول الله! قال: «وما أهلكك؟» قال : وقعتُ على امرأتي في رمضان . قال : هل تجد ما تُعتق رقبة ؟ » . قال : لا . قال : « فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ » . قال : لا . قال : « فهل تجد ماتطعم ستين مسكيناً ؟ » . قال : لا . ثم جلس .

فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بِعَرَقٍ فيه تمرٌ . فقال : « تصدق بهذا » فقال: « أعلى أفقرمنا ؟ فما بيْن لابتَيْها أهلُ بيت أحوَج إليه منا ! فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ، ثم قال : « إذهب فأطعمه أهلك».

متفق عليه : البخاري في الصوم ج ٣ ص ٣٢ في مواضع ، ومسلم بلفظه ج ٣ ص ١٣٨

عرق : مكتل . وهو الزنبيل كما ورد في صحيح مسلم .

لابتيها : اللابة الحَرَّة ، وهي أرض بركانية سوداء . والمدينة تقع بين لابتين.

أما رواية هشام بن سعد فأخرجها أبو داود ج ٢ ص ٣١٤ وقال فيه : «فأتي بعرق فيه تمر قَدْرَ خمسة عشر صاعاً». وقال فيه : «كله أنت وأهل بيتك وصم يوماً ، واستغفر الله » .

قال الحافظ في الفتح ج ٤ ص ١١٦ : « وخالفهم هشام بن سعد ، فرواه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة: أخرجه أبو داود وغيره. قال البزار وابن خزيمة وأبو عوانة: أخطأ فيه هشام بن سعد » .

« قلت : وقد تابعه عبدالوهاب بن عطاء عن محمد بن أبي حفصة.. أخرجه=

أبي سلمة عن أبي هريرة ، فحكم الأئمة بأنه وهم [1] في ذلك .

فإن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور ، والحفاظ يخالفونه ، [ب - ١٢٣] فإنه لايكاد يُرْتابُ في وهمه وخطئه ، لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً ، فيسلكه من لايحفظ .

ومثال ذلك :

روى حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب بن أبي سُبَيْعَةَ الضُبَعي عن الحارث أن رجلاً قال : يارسول الله إني أحب فلاناً ، قال (قال) : أعلمته ؟ قال : لا .. » الحديث[2] .

=الدارقطني في العلل ، والمحفوظ عن ابن أبي حفصة كالجماعة ، كذلك أخرجه أحمد وغيره ، من طريق روح بن عبادة عنه ، ويحتمل أن يكون الحديث عند الزهري عنهما ، فقد جمعهما عنه صالح بن أبي الأخضر أخرجه الدارقطني في العلل من طريقه » اهـ .

وقال ابن القطان : وعلة هذا الحديث ضعف هشام بن سعد » . وقال عبد الحق في أحكامه : «طرق مسلم في هذا الحديث أصح وأشهر ، وليس فيها : صم يوماً ، ولا مكتلة التمر ، ولا الاستغفار ، وإنما يصح القضاء مرسلاً » انتهى. نصب الراية ج ٢، ص ٤٥١ .

قال نور الدين : هشام بن سعد ضعيف أخرج له الأربعة ، ومسلم في الشواهد المغني رقم ٦٧٤٨ ، وصالح بن أبي الأخضر ضعيف . المغني رقم ٢٨١٤ . فلاتقبل هذه الرواية من هذين الضعيفين ، مع هذه المخالفة ، والله أعلم .

(١) في ظ « فحكم الأئمة بوهم .. » وعليها ضبة ، إشارة لقلق العبارة .

(٢) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف للمزي ج ٣ ص ٩٠٨ .

هكذا رواه حماد بن سلمة ، وهو أحفظ أصحاب ثابت ، وأثبتهم في حديثه كما سبق [1] .

وخالفه من لم يكن في حفظه بذاك من الشيوخ الرواة عن ثابت ، كمبارك بن فَضالة ، وحسين بن واقد ، ونحوهما ، فرووه عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وحكم الحفاظ هنا بصحة قول حماد وخطأ من خالفه . منهم : أبو حاتم ، والنسائي ، والدارقطني .

قال أبو حاتم : « مبارك لزم الطريق ». يعني أن رواية ثابت عن أنس سلسلة [2] معروفة مشهورة تسبق إليها الألسنة والأوهام ، فيسلكها مَن قَلَّ حِفْظُه ، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة فإن في إسناده ما يستغرب ، فلا يحفظه إلا حافظ .

وأبو حاتم كثيراً ما يعلل الأحاديث بمثل هذا ، وكذلك غيره من الأئمة .

وقد سبق إلى نحو ذلك ابن عيينة ، وابن مهدي ، فإن مالكاً روى عن صفوان بن سُلَيْم عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أنا وكافل اليتيم في الجنة كهذه من هذه » .

وخالفه ابن عيينة فرواه عن صفوان بن سليم عن أنيسة عن أم

---

(١) في ص ٦٢٣ وانظر ص ٥٠٠ .

(٢) « مسلسلة » ظ .

سعيد بنت مرة الفهرية عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وسلم[1] .

ورجح الحفاظ كأبي زرعة وأبي حاتم قول ابن عيينة في هذا الإسناد على قول مالك .

قال الحميدي : « قيل لسفيان : إن عبد الرحمن بن مهدي يقول:

---

(١) أخرجه البخاري من حديث سهل بن سعد في الطلاق (باب اللعان) ج ٧ ص ٥٣ ، والأدب (فضل من يعول يتيماً) ج ٨ ص ٩ ، ومسلم في الزهد من حديث أبي هريرة ج ٨ ص ٢٢١

وأما حديث سفيان بن عيينة الذي ذكره الشارح فأخرجه البخاري في الأدب المفرد ج ١ ص ٢٢٧ - ٢٢٨ عن سفيان عن صفوان قال : حدثتني أنيسة عن أم سعيد بنت مرة الفهري عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين ، أو كهذه من هذه » شك سفيان في الوسطى والتي تلي الابهام .

وأخرجه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٦٢ - ١٦٣ عن بنت لمرة عن أبيها ، وقال : « في طريق أخرى عن أم سعد بنت مرة الفهري عن أبيها » . قال الهيثمي : « وبنت لمرة لم أعرفها » انتهى .

قلت : هذا من المبهم في اصطلاح المحدثين ، ويستعان على معرفته بتسميته في طرق أو روايات أخرى ، كما يقرر علماء هذا الشأن ، وقد أوضحت الطريق الأخرى أنها «أم سعيد بنت مرة الفهري». فزال الابهام . بل قد عرفت شخصيتها أيضاً أنها صحابية ، فقد ترجم لها الحافظ ابن حجر في الاصابة ج ٤ ص ٤٣٨ فيمن ثبتت صحبته ، وتكلم عن تسميتها ، فراجعه ، وانظر التهذيب ج ١٢ ص ٤٧١ .

وأبوها صحابي أيضاً ذكره في الاصابة ج ٣ ص ٣٨٢ . وذكر الحافظ ابن حجر في الموضعين خلافاً في الحديث عن صفوان غير ماذكره الحافظ ابن رجب . فلينظر .

إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك ، قال سفيان: ومايدريه؟ أدرك [1] صفوان ؟ قالوا : لا ، لكنه قال : إن مالكاً قال : عن صفوان عن عطاء بن يسار ، وقال سفيان : عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة عن أبيها ، فمن أين جاء بهذا الإسناد؟!

فقال سفيان : ما أحسنماقال! لو قال [2] لنا: صفوان عن عطاء ابن يسار كان أهون علينا من أن نجيء بهذا الإسناد الشديد .

ومن ذلك :

أن حصين بن عبد الرحمن روى عن عمرو بن مرة عن علقمة بن [أ - ١٤١] وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث رفع اليدين في الصلاة .

ورواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم [3] .

---

(١) في ظ « أأدرك » . وهو تصريح بما هو مقدر فيءنسخة الأصل وب.

(٢) « لو كان » ظ . وعليها ضبة . إشارة لإشكال العبارة .

(٣) أصل الحديث أخرجه مسلم (باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الافتتاح) ج ٢ ص ١٣ .

وأخرجوه من أوجه عن وائل من غير طريق عمرو بن مرة : أبو داود (باب الافتتاح) ج ١ ص ١٩٢ - ١٩٣ والنسائي ج ٢ ص ١٢٢ - ١٢٣ وابن ماجه ج١ ص ٢٨١ .

وأخرجه من طريق حصين عن عمرو بن مرة عن علقمة بن وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم الدارقطني ج ١ ص ٢٩١ والطحاوي في شرح معاني الآثار ج ١ ص ٢٢٤ والبيهقي ج ٢ ص ٨١ . =

ومسئل عن ذلك أحمد[1] ؟ فقال : « شعبة أثبت في عمرو بن مرة من حصين ، القول قول شعبة ، من أين يقع[2] شعبة عن أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل » . يشير إلى أن هذا إسناد غريب لايحفظه إلا حافظ ، بخلاف علقمة بن وائل عن أبيه ، فإنه طريق مشهور .

واعلم : أن هذا كله إذا عُلِمَ أن الحديث الذي اختُلِف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان باسنادين لم يحكم بخطأ أحدهما.

وعلامة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر ، أو نقص منه ، أو تغير[3] يستدل به على أنه حديث آخر ، فهذا يقول علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة : هما حديثان باسنادين .

= وأخرجه أحمد في المسند ج ٤ ص ٣١٦ من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن بن اليحصبي عن وائل بن حُجْر الحضرمي قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع التكبير » .

ثم أخرجه بالسند نفسه مطولاً ، في الصفحة نفسها .

وجاء في معاني الآثار ج ١ ص ٢٢٥ بعد سرد الحديث عن عمرو بن مرة قال : « فذكرت ذلك لإبراهيم فغضب ، وقال : رآه هو ، ولم يره ابن مسعود رضي الله عنه ولا أصحابه ؟! » .

(١) كما في العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٥٦

(٢) « من يقع » ظ وعليها ضبة لقلقها . وفي ب « من أين دمع » ؟!.
وقد اتفقت النسخ على لفظ « عن أبي البختري » . ووقع في العلل « على أبي البختري » . وهو أولى كما لايخفى .

(٣) وفي ظ « أو تغيير » .

(وقدذكرنا كلام ابن المديني في ذلك في باب صفة الصلاة على النبي صلى اللهعليهوسلم من كتابالصلاة،وكثير من الحفاظ كالدارقطني وغيره لايراعون ذلك ، ويحكون بخطأ أحد الإسنادين ، وإن اختلف لفظ الحديثين إذا رجع إلى معنى متقارب ، وابن المديني ونحوه إنما يقولون هما حديثان باسنادين) [1] إذا احتمل ذلك وكان متن ذلـــك الحديث يُروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة : كحديثالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم [2] .

---

(١) بين القوسين من قوله « وقد ذكرنا كلام ابن المديني ... » إلى هنـــا ليس في ظ و ب .

(٢) وردت صيغ متعددة للصلاة علىالنبي صلىالله عليهوسلم،بعضهامطول، كالصيغة الصحيحة المشهورة،وفي بعضها اختصار شيء،وبعضها أكثر اختصاراً.

ومن أمثلة ذلك :

حديث أبي حميد الساعدي أنهم قالوا : يارسول الله كيف نصلي عليك؟

قال : قولوا : « اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته ، كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهـيم إنك حميد مجيد » .

متفق عليه : البخاري في الأنبياء ج ٤ ص ١٤٦ ومسلم ج٢ ص ١٦ ـ ١٧

وحديث زيد بن خارجة قال : أنا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلمفقال : «صلوا عليّ ، واجتهدوا في الدعاء ، وقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد». أخرجه النسائي ج ٣ ص ٤٨ ـ ٤٩

وغير ذلك مما لانطيل به .

وقد صحح العلماء رواية الصيغ المتعددة ، لأن كل صيغة جاءت في حديث مستقل . إلى جانب أنه لاتمانع بينها .

فأما ما لايعرف إلا بإسناد واحد ، فهذا يبعد فيه ذلك .

وكذلك حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر في هَدْي النبي صلى الله عليه وسلم [ب - ١٢٤] الغنم المقلدة .

وحديثه عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة في هَدْي النبي صلى الله عليه وسلم الغنم (١) .

فمن الحفاظ من قال : الصحيح حديث عائشة (٢) ، وحديث جابر وهم ، ومنهم من قال : هما حديثان مختلفان في أحدهما التقليد ، وليس في الآخر ، ومنهم أبو حاتم الرازي (٣) . وقدسبق ذلك في كتاب الحج.

---

(١) في ظ و ب « عن عائشة أهدى النبي صلى الله عليه وسلم الغنم » .
والمعنى على أي النسخ واحد ، وهو أنه لم يذكر في هذه الرواية تقليد الغنم ، كما ذكر في الرواية السابقة .

(٢) « حديثه عن عائشة » ظ .

(٣) حديث الأعمش عن إبراهيم عن عائشة قالت : « كنت أفتل القلائد للنبي صلى الله عليه وسلم فيقلد الغنم ، ويقيم في أهله حلالاً » يعني يبعث بها هدياً إلى مكة ويقيم في المدينة ، ولايحرم عليه بهذا الهدي شيء مما يحرم على المحرم.
الحديث متفق عليه من هذا الوجه : البخاري ج ٢ ص ١٦٩ - ١٧٠ ومسلم ج٤ ص ٩٠ وله متابعات عن عائشة عديدة عندهما .
وأما حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر فقد أخرجه أحمد في المسند ج ٣ ص ٣٦١ بلفظ « أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البيت غنماً » .
قلت : « وإسناده صحيح » .
وقال ابن أبي حاتم في العلل ج ١ ص ٢٨٣ : « سألت أبي عن حديث رواه عبثر عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : « كان فيما أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم غنم مقلدة » ؟ . =

ذكر الاسانيد التي لا يثبت منها شيء

أو لا يثبت منها الا شيء يسير مع أنه قد رُوي بها أكثر من ذلك[1]

قتادة عن الحسن عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم:

هذه السلسلة قال البرديجي : « لا يثبت منها حديث أصلاً من رواية الثقات »[2] .

قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم :

قال البرديجي : « هذه الأحاديث كلها معلولة ، وليس عند شعبة منها شيء ، وعند سعيد بن أبي عروبة منها حديث ، وعند هشام منها آخر ، وفيهما نظر » .

يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم :

= قال أبي : « روى جماعة عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة: « أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى مرة غنماً ، وليس في حديثهم : «مقلدة» . قال أبي : اللفظان ليسا بمتفقين ، وأرجو أن يكونا جميعاً صحيحين » .

(١) هذه الأسانيد التي سيوردها الحافظ ابن رجب رجالها ثقات مشهورون ، فلا نطيل بالتعليق بترجمتهم ، إلا من كان فيه شيء فننبه عليه .

(٢) قوله « قتادة ... » إلى هنا الترجمة كلها سقطت من ب . وتصحف فيها قتادة فيما يلي : هكذا «فتارة» !!

[ظ ـ ٢٠٤] قال البرذيجي : « قال ابن المديني : لم[1] يصح منها شيء مسند بهذا الإسناد » .

وقال البرديجي : « لايصح[2] منها شيء إلا من حديث سليمان بن بلال من حديث ابن أبي أويس عن أخيه عنه قال : وسائر ذلـــك مراسيل وصلها قوم ليسوا بأقوياء» .

يحيى بن سعيد الانصاري عن أنس :

قال البرديجي : « هي صحاح ، وهي ثلاثة أحاديث ، منها حديث فيه اضطراب ، وسائر حديث يحيى عن أنس فيها[3] نظر » .

حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر :

قال سليمان بن حرب : « لم يصح بهذا الإسناد إلا حديث واحد ، وأنكر[4] حديث نافع عن ابن عمر عن عمر في تقبيل الحجر . وقال: ليس هو عن أيوب قط » .

وحديث حماد عن نافع عن ابن عمر [5]عن عمر في تقبيل الحجر[6] رواه غير واحد عنه ، وخرجه مسلم في صحيحه

---

(١) في ظ « لا » .

(٢) في ظ « قال البرديجي : ولايصح ... »

(٣) « فيه » ظ و ب ، وكانت كذلك في الأصل ثم أصلحت .

(٤) « وانكسر » ب ، تصحيف شنيع .

(٥) كذا في الأصول الثلاثة . وعلق في حاشية ظ « لعله عـن أيوب » يعني « حماد عن أيوب عن نافع ...» وهو ظاهر .

(٦) قوله « الحجـــر » سقط من ظ .

ورواه ابن عُلَيَّة [1] عن أيوب قال : نبئت أن عمر قبل الحجر، كذا رواه مرسلاً [2] .

يحيى بن الجزار [3] عن علي :

قال شبابة [4] عن شعبة : لم يسمع يحيى بن الجزار من علي إلا ثلاثة أشياء : منها : أن النبي صلى الله عليه وسلم قام على فرضة من

---

(١) « ابن عيينة » ظ . وفي ب « ثبت أن عمر قبل » ، وهو تصحيف .

(٢) أصل الحديث عن عمر متفق عليه أنه قبل الحجر وقال : «إني لأعلم أنك حجر ، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ماقبلتك » البخاري ج ٢ ص ١٥٠ – ١٥١ ، ومسلم واللفظ له ج ٤ ص ٦٦ . وفيه رواية حماد عن أيوب ، وطرق أخرى عن ابن عمر .

وماذكره الشارح من رواية ابن علية الحديث عن ايوب مرسلاً فهذا لا يعل به حديث حماد لأنه إسناد صحيح ، ولا يعل الصحيح بالمرسل ، وهو من زيادة الثقة في السند التي سبق التحقيق فيها في ص ٤٢٦ وما بعد ، فلا تغفل .

(٣) « يحيى بن الجزار العُرَني ـ بضم المهملة وفتح الراء ثم نون ـ الكوفي، قيل : اسم ابيه زبّان ، بزاي وموحدة وقيل بل هو لقبه . صدوق ، رمي بالغلو في التشيع ، من الثالثة/م عه » . كذا في التقريب .

قلت : هو ثقة ، وثقه ابو حاتم ، وأبو زرعة ، والنسائي ، وغيرهم لم يتكلم فيه إلا بالتشيع . قال الحكم بن عتيبة « كان يغلو في التشيع » . انظر المغني في الضعفاء رقم ٦٩٤٢ وتعليقنا .

(٤) « سبابة » ب ، تصحيف .

فرض الخندق ، وأن رجلاً جاء إلى علي فقال : أي يوم هذا[1] .

الحسن عن سمرة :

قيل : [إنه] لم يسمع منه سوى حديث العقيقة ، وقيل : لم يسمع منه شيئاً بالكلية[2] ، وقد ذكرنا ذلك غير مرة .

حُمَيد الطويل عن أنس :

قال أبو داود الطيالسي : قال شعبة : « إنما روى حُمَيد عن أنس

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ج ٢/٤/ص ١٣٣ قال ذكره أبي قال نا محمود بن غيلان نا شبابة عن شعبة قال : لم يسمع يحيى الجزار من علي رضي الله عنه إلا ثلاثة أشياء : أحدها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على فرضة من فُرَض الخندق ، والآخر: أن علياً سئل عن يوم الحج الأكبر ؟ . ونسي محمود الثالث » انتهى .

(٢) سبق تخريج حديث العقيقة في ص ٢٨٨ – ٢٨٩ ، وسبق هناك تصريح البخاري بسماع الحسن له من سمرة .

وقال الترمذي في العلل الكبير ورقة ٧٤ وجه ٢ : « قال محمد يعني البخاري : وسماع الحسن من سمرة بن جندب صحيح ، وحكى محمد عن علي بن عبد الله – يعني ابن المديني – أنه قال ذلك » انتهى .

قال الحافظ ابن حجر في التهذيب ج ٢ ص ٢٦٩ : «وقد روى عنه – يعني الحسن عن سمرة – نسخة كبيرة غالبها في السنن الأربعة. وعند علي بن المديني أن كلها سماع ، وكذا حكي الترمذي عن البخاري . وقال يحيى القطان وآخرون: «هي كتاب» . وذلك لايقتضي الانقطاع ... » . انتهى .

والراجح ثبوت اتصال أحاديث الحسن عن سمرة كما هو مذهب البخاري وابن المديني والترمذي وحسبك بهم ، خصوصاً وأن ما أعل به المانعون سند الحسن عن سمرة لايقدح في اتصال السند، ولو سلم لهم ادعاؤهم .

ما سمعه منه خمسة أحاديث » .

قال أبو داود : قال حماد بن سلمة : « عامة مايروي حميد عن أنس لم يسمعه منه ، انما عامتها سمعه من ثابت » .

وذكر العجلي عن يحيى بن معين عن أبي عبيدة الحداد قال: قال شعبة : « لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً » [1] .

الزبير بن عدي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم :

[أ - ١٤٢] قال ابن معين : « ليس له [2] إلا حديث واحد » يعني

---

(١) جاء في التهذيب ج ٣ ص ٣٩ و ٤٠ - : وقال مؤمل عن حماد : عامة ما يروي حميد عن أنس سمعه من ثابت ، وقال أبو عبيدة الحداد عن شعبة لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً ، والباقي سمعها من ثابت ، أو ثبته فيها ثابت .

قال الحافظ وقال ابن عدي : « له أحاديث كثيرة مستقيمة ، وقد حدث عنه الأئمة ، وأما ماذكر عنه أنه لم يسمع من أنس إلا مقدار ماذكر ، وسمع الباقي من ثابت عنه ، فأكثر مافي بابه أن بعض ماروواه عن أنس يدلسه ، وقد سمعه من ثابت » انتهى .

قلت : ومعنى هذا أن ذلك لايضر بصحة حديثه ، لأن الواسطة قد عرفت وهي ثقة غاية الثقة ، لذلك عدّ حميد من طبقة من يقبل تدليسه ، لما ذكرنا ، كما أوضح الحافظ العلائي في جامع التحصيل ورقة ٣٨ والحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس ص ٢ .

(٢) « له » سقط من ظ .

حديث « لايأتي عليكم زمان إلا والذي بعده شر منه »[1]، وكذا قال ابن حبان[2] .

وقال أبو حاتم الرازي[3] : « له عنه أربعة أحاديث أو خمسة » .

وروى بِشْر[4] بن الحسين الأصبهاني عن الزبير عن أنس[5] عن النبي صلى الله عليه وسلم نسخة نحو عشرين حديثاً ، وهي موضوعة . قاله أبو حاتم وغيره[6] .

---

(١) أخرجه البخاري في أوائل الفتن ج ٨ ص ٤٩ . من طريق الزبير بن عدي عن أنس. قال الحافظ في الفتح ج ١٣ ص ١٥ : « وليس له في البخاري سوى هذا الحديث ، وقد يلتبس به راو قريب من طبقته ، وهو الزبير بن عَرَبي بفتح العين والراء ، بعدها موحدة مكسورة، وهو اسم بلفظ النسب ، بصري يكنى أبا سلمة وليس له في البخاري سوى حديث واحد تقدم في الحج من روايته عن ابن عمر .. » .

(٢) في المجروحين ج ١ ص ١٨١ . وانظر ترجمة بشر بن الحسين الآتية .

(٣) في الجرح والتعديل ج ١/١ ص ٣٥٥ وانظر الترجمة التالية .

(٤) « نسر » ب ، تصحيف .

(٥) قوله « عن أنس » سقط من ظ .

(٦) في الجرح والتعديل الموضع السابق قال ابن أبي حاتم :
« سئل أبي عن بشر بن حسين الأصبهاني ، فقال : لا أعرفه ، فقيل له : إنه ببغداد قوم يحدثون عن محمد بن زياد بن زبار عن بشر بن الحسين عن الزبير بن عدي عن أنس نحو عشرين حديثاً مسندة ؟ .

فقال : هي أحاديث موضوعة ، ليس للزبير عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أربعة أحاديث أو خمسة أحاديث . وأتيت محمد بن زياد بن زبار ببغداد ، وكان شيخاً شاعراً ، ولم يكن من البابة ، فلم نكتب عنه » انتهى . =

الاعمش :

قيل : « إنه سمع[1] من أنس حديثاً واحداً » . وقيل : « إنه[2] لم يسمع منه شيئاً » .

وقد سبق ذلك مستوفى في أول الكتاب .

الزهري : قيل : انه لم يسمع من ابن عمر :

وقيل : سمع منه حديثين ، كذا ذكره محمد بن يحيى عن عبدالرزاق عن معمر .

أبو اسحاق عن الحارث :

« لم يسمع منه غير أربعة أحاديث ، والباقي كتاب أخذه » كذا قاله شعبة ، وكذا قال العجلي [وغيره] .

وقال الإمام أحمد سمعت أبا بكر بن عياش قال : «قلَّ[3] ماسمع أبو إسحاق من الحارث : ثلاثة أحاديث » .

= فدل هذا على ضعف محمد بن زياد جداً .

وقال أبو حاتم بن حبان في المجروحين الصفحة السابقة : « بِشْر بن الحسين أبو محمد الأصبهاني الهلالي ، يروي عن الزبير بن عدي بنسخة موضوعة ، ما لكثير حديث منها أصل ، يرويها عن الزبير عن أنس شبيهاً بمائة وخمسين حديثاً مسانيد كلها . وإنما سمع الزبير من أنس حديثاً واحداً : « لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده شر منه ... » .

(١) « لم سمع » ظ وهو سهو ووضع تحت سمع نقطتين فلم يستقم المعنى .

(٢) « إنه » ليس في ظ .

(٣) كذا في الأصل ، وفي ظ و ب « أقل » .

الحَكَمُ عن مِقْسَم[1] :

[ب - ١٢٥] روى عنه كثيراً، ولم يسمع منه سوى أربعة أحاديث، قاله شعبة .

قال أبو داود : « ليس فيها مسند واحد » يعني كلها موقوفات .

وذكر ابن المديني عن يحيى بن سعيد عن شعبة أنه قال : « هي خمسة أحاديث ، وعدها شعبة : حديث الوتر ، وحديث القنوت ، وحديث عزمة الطلاق ، وحديث جزاء ما قتل من النعم ، و [حديث] الرجل يأتي امرأته وهي حائض » .

قتادة عن أبي العالية :

قال شعبة : « لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث[2] : حديث يونس

---

(١) مِقْسَم بن بجرة ، ويقال نجدة ، أبو القاسم ، مولى عبد الله بن الحارث ، ويقال له ايضاً : مولى ابن عباس للزومه ابن عباس : « صدوق ، وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة إحدى ومائة . وماله في البخاري سوى حديث واحد/خ عه » .

قلت : هو حديثه عن ابن عباس موقوفا في تفسير آية « لايستوي القاعدون .. » .

(٢) اخرج الترمذي ج ١ ص ٣٤٤ - ٣٤٥ هذا عن شعبة بخلاف ماذكره الحافظ ابن رجب . ولفظه :

« قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد : قال شعبة: لم يسمع قتادة من ابي العالية إلا ثلاثة اشياء : حديث عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن=

ابن مَتّى [1]، وحديث ابن عمر في الصلاة [2]، وحديث القضاة ثلاثة[3]،

=الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس». وحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لاينبغي لأحد ان يقول: أنا خيرٌ من يونس بن مَتّى». وحديث علي: «القضاة ثلاثة» انتهى.

فالظاهر أنه لعله وقع خطأ في هذا النقل الذي أورده عن شعبة. وإن الصواب «حديث عمر في الصلاة» لا «ابن عمر»، والمراد هو الحديث الآتي: «شهد عندي رجال مرضيون» كما يتبين من تخريجه. والله تعالى أعلم.

وقد أورد نحو ما أخرجه الترمذي الحافظ ابن حجر في التهذيب ج ٨ ص ٣٥٤، لكن فيه: «قول علي: القضاة ثلاثة». فصرحت العبارة بأنه حديث موقوف، وإليه الاشارة عند الترمذي بقوله وحديث علي القضاة ثلاثة». بينما صرح بالرفع في الحديثين السابقين.

(١) حديث يونس بن متى: متفق عليه من حديث شعبة عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ماينبغي لعبد أن يقول: إني خير من يونس بن مَتّى» البخاري في الأنبياء ج ٤ ص ١٥٩ ومسلم في الفضائل ج ٧ ص ١٠٣. وأخرجه البخاري في التوحيد ج ٩ ص ١٥٦ بالسند السابق ومسلم ج ٧ ص ١٠٢ من حديث أبي هريرة فجعلاه حديثاً قدسياً واللفظ للبخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه قال: «لاينبغي لعبد»، وعند مسلم «لاينبغي لعبدلي»، ولمسلم أيضاً «لاينبغي لعبدي ـ أن يقول أنا خير من يونس بن متى».

(٢) حديث ابن عمر في الصلاة: هو فيما يبدو حديث ابن عباس: «شهد عندي رجال مرضيون ..» على ما أوضحناه قبل تعليقة واحدة.

(٣) حديث: القضاة ثلاثة: قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي ج ١ ص ٣٤٥: «لم أجده مع كثرة البحث عنه، ولكن في معناه حديث بريدة، وسيأتي في الترمذي إن شاء الله تعالى..». =

وحديث ابن عباس : « شهد عندي رجال مَرضِيُّون ، وأرضاهم عندي عمر ، الحديث [1] » .

وقد خرجا له في الصحيحين عن أبي العالية حديثين آخرين : أحدهما : حديث دعاء الكرب [2] . والثاني : حديث رؤية النبي

= قلت: الظاهر أنه ظن أنه مرفوع، لكنه موقوف كما ذكرنا قبل تعليقتين.

وحديث بريدة الذي أشار اليه أخرجه أبو داود أول الأقضية ج٣ ص٢٩٩ والترمذي - واللفظ الآتي له - ج ٣ ص ٦١٣ وابن ماجه ص ٧٧٦ وسكتوا عليه والحاكم ج ٤ ص ٩٠ وصححه. وانتقده الذهبي بأن فيه عبد الله بن بكير الغنوي منكر الحديث .

ولفظ الحديث: « عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم : القضاة ثلاثة : قاضيان في النار ، وقاض في الجنة : رجل قضى بغير الحق فعلم ذاك ، فذاك في النار ، وقاض لايعلم فأهلك حقوق الناس فهو في النار ، وقاض قضى بالحق فذلك في الجنة » .

وقد أخرج له الحاكم شاهداً عن بريدة أيضاً بمعناه وقال صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي .

(١) أخرجاه من طريق قتادة عن أبي العالية عن ابن عبـــاس قال : شهد عندي رجال مَرْضِيُّون وأرضاهم عندي عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعـــد الصبح حتى تشرق الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب » . البخاري في مواقيت الصلاة ج ١ ص ١١٦ ومسلم ج٢ ص ٢٠٧ واللفظ للبخاري، ولفظ مسلم « سمعت غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وكان أحبهم إليّ . . . »

(٢) البخاري ج ٨ ص ٧٥ ومسلم ج ٨ ص ٨٥ من طرق عن هشام عن قتادة عن أبي العاليـــة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول=

صلى الله عليه وسلم ليلة أُسْرِيَ به موسى وغيره من الأنبياء [1] .

أبو سفيان : طلحة بن نافع :

قال شعبة وابن عيينة : « روايته [2] عن جابر : إنما هي صحيفة » . ومرادهما أنه كتاب أخذه فرواه عن جابر ولم يسمعه .

ورُوي عن شعبة قال . « حديث أبي سفيان عن جابر إنما هو كتاب

= ـوفي رواية يدعوـ عند الكرب : « لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم » .

(١) البخاري في بدء الخلق (باب إذا قال أحدكم آمين) ج ٤ ص ١١٦ . ومسلم ـ واللفظ له ـ ج ١ ص١٠٥ عن قتادةعن أبي العالية حدثنا ابن عم نبيكم صلى الله عليه وسلم ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «مررت ليلة أسري بي على موسى بن عمران عليه السلام رجل آدَمُ طُوالٌ جَعْدٌ كأنه من رجال شَنُوءَةَ ، ورأيت عيسى بن مريم مربوع الخَلْق إلى الحمرة والبياض سَبِط الرأس ، وأري مالكاً خازن النار ، والدجـال ، في آيات أراهن الله إياه . « فلاتكن في مِرْيَة من لقائه » قال : كان قتــادة يفسرها أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قد لقي موسى عليه السلام » .

وأخرج البخاري نحوه من غير هذا الوجه ج ٤ ص ١٥٣ و ١٦٦ و ١٦٧ .

وأخرجا رؤيا النـبي صلى الله عليه وسلم باقي الأنبياء من أوجه أخرى : انظر البخاري في أول الصلاة ج ١ ص ٧٤ ـ ٧٥ من طريق يونس عن ابن شهاب عن أنس . وفي الأنبياء (باب ذكر إدريس عليه السلام) ج ٤ ص ١٣٥ وفي التفسير ج ٦ ص ٨٢ ، وفي التوحيد ج ٩ ص ١٤٩ ـ ١٥٠ كلها من غير طريق قتادة ، وأخرجه مسلم كذلك من غير طريق قتادة ج ١ ص ٩٩ ـ ١٠٣ .

(٢) قوله « روايته » سقط من ب .

سليمان اليشكري[1] » .

وقال ابن المديني : قال مُعَلّى الرازي عن يحيى بن أبي زائدة قال : سمعت يزيد الدالاني قال : « لم يسمع أبو سفيان من جابر إلا أربعة أحاديث » .

وذكر الترمذي في علله عن البخاري قال : « كان يزيد أبو خالد الدالاني يقول : أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أشياء ، ثم قال البخاري : وما يُدْرِيه ؟ أو ما يرضى ان[2] رأساً برأس ، حتى يقول مثل هذا ؟ ! » .

يشير البخاري إلى [أن] أبا خالد في نفسه ليس بقوي ، فكيف يتكلم في غيره ! .

وأثبت البخاري سماع أبي سفيان من جابر ، وقال في تاريخه[3] : « قال لنا مُسَدَّد عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان جاورت جابراً بمكة ستة أشهر » .

قال وقال علي : سمعت عبد الرحمن قال قال لي هُشَيْم عن

---

(١) لو سُلّم هذا فإنه لايضر ، لأن الواسطة قد عُرِفَتْ ، وهو سليمان اليشكري ، وهو ثقة . وطلحة بن نافع ثقة محتج به عند الجمهور ، وقد أثبت الإمام البخاري سماع أبي سفيان للحديث الكثير من جابر ، كما سيأتيك في كلام الحافظ ابن رجب ، وحسبك به .

(٢) « أن » سقط من ظ . والذي في علل الترمذي الكبير ورقة ٧٥ وجه ١ : « وما يدريه ؟ ! أو لايرضى أن ينجو رأساً برأس . . » إلى آخره .

(٣) التاريخ الكبير ج ٢/٢/ ص ٣٤٦ . وفيه : « نامسدد . . . »

العلاء قال قال لي أبو سفيان : « كنت أحفظ وكان سليمان اليشكري يكتب » يعني عن جابر .

وخرج مسلم حديث أبي سفيان عن جابر وخرجه البخاري مقرونا.

الاعمش، قيل: انه لم يسمع من مجاهد الا أربعة أحاديث،

قاله ابن المبارك عن هُشَيم .

وذكر ابن أبي حاتم [1] بإسناده عن وكيع قال : « كنا نتبع ماسمع الأعمش من مجاهد فإذا هي [ظ - ٢٠٥] سبعة أو ثمانية » .

وحكى الكرابيسي أنه سمع علي بن المديني يقول : « لم يصح عندنا سماع الأعمش من مجاهد إلا نحوا من ستة أو سبعة » .

قال علي : « وكذلك سمعت يحيى [2] وعبد الرحمن يقولان في الأعمش » .

وقال الترمذي في علله [3] قلت للبخاري يقولون : لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث؟ قال : « ريح ! ليس بشيء ، لقد عددت له أحاديث كثيرة نحواً من ثلاثين أو أقل أو أكثر يقول فيها : ثنا مجاهد » .

وكذا نقل الكرابيسي عن الشاذكوني أن الأعمش سمع عن مجاهد أقل من ثلاثين حديثا .

---

(١) تقدمة الجرح والتعديل ص ٢٢٧ ، ولفظه: « كنا نتتبع ... » وقال في آخره : « ثم حدثنا بها » .

(٢) بيض في ظ موضع « يحيى » .

(٣) العلل الكبير للترمذي ورقة ٧٥ وجه ١ .

ومما اختلف في سماع الأعمش له من مجاهد [آ - ١٤٣] .

حديث ابن عمر : « كن في الدنيا كأنك غريب » . والبخاري يرى أنه سمعه الأعمش من مجاهد ، وخرجه في صحيحه كذلك ، وأنكر ذلك جماعة [١] . وقد ذكرناه في كتاب الزهد .

---

(١) أخرجه البخاري في أوائل الرقاق ج ٨ ص ٨٩ قال حدثنا علي بن عبد الله حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو المنذر الطفاوي عن سليمان الأعمش قال حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبي فقال : « كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل » .

وأخرجه الترمذي في الزهد (باب ماجاء في قصر الأمل) ج ٤ ص ٥٦٧ من طريق ليث عن مجاهد عن ابن عمر .. فذكر الحديث .

قال الترمذي : « وقد روى هذا الحديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر نحوه .

حدثنا أحمد بن عبدة الضبي البصري حدثنا حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه » انتهى .

وقد صرح الأعمش - وهو ثقة مدلس - في سند البخاري بالسماع من مجاهد فصح السند من طريقه ، على ماذهب إليه البخاري ، وليث في إسناد الترمذي هو الليث بن أبي سُلَيْم وهو « صدوق اختلط أخيراً ، ولم يتميز حديثه » وقد عده مسلم من رجال الطبقة الثانية انظر المغني في الضعفاء رقم ٥١٢٦ وتعليقنا عليه .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ١١ ص ١٨٤ : « قوله : عن الأعمش حدثني مجاهد : أنكر العقيلي هذه اللفظة ، وهي : « حدثني مجاهد » ، وقال : إنما رواه الأعمش بصيغة « عن مجاهد » ، كذلك رواه أصحاب الأعمش عنه ، وكذا أصحاب الطفاوي عنه ، وتفرد ابن المديني بالتصريح : قال : ولم يسمعه

الاعمش[1] عن أبي سفيان :

قال الكرابيسي حدثنا علي بن المديني وسليمان الشاذكوي قالا : « روى الأعمش عن أبي سفيان أكثر من مائة ، لم يسمع منها إلا أربعة ».

قال علي[2] : « وسمعت يحيى يقول : ذلك » .

=الأعمش من مجاهد ، وإنما سمعه من ليث بن أبي سُليم عنه فدلسه .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق الحسن بن قزعة حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن الأعمش عن مجاهد بالعنعنة ، وقال قال الحسن بن قزعة : « ما سألني يحيى بن معين إلا عن هذا الحديث » .

وأخرجه ابن حبان في روضة العقلاء من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي عن الطفاوي بالعنعنة أيضاً . وقال : « مكثتُ مدة أظن أن الأعمش دلسه عن مجاهد وإنما سمعه من ليث حتى رأيت علي بن المديني رواه عن الطفاوي فصرح بالتحديث » . يشير إلى رواية البخاري التي في الباب .

قلت : وقد أخرجه أحمد والترمذي من رواية سفيان الثوري عن ليث بن أبي سُليم عن مجاهد ، وأخرجه ابن عدي في الكامل من طريق حماد بن شعيب عن أبي يحيى القتات عن مجاهد ، وليثٌ وأبو يحيى ضعيفان والعمدة على طريق الأعمش .

وللحديث طريق أخرى أخرجه النسائي من رواية عبدة بن أبي لبابة عن ابن عمر مرفوعاً ، وهذا مما يقوي الحديث المذكور ، لأن رواته من رجال الصحيح ، وإن كان اختلف في سماع عبدة من ابن عمر » انتهى .

(١) الترجمة من هنا إلى قوله « في الصحيح » مؤخرة في ظ و ب الى الآخر قبل قوله « ذكر من عرف بالتدليس » .

(٢) في ظ : « قال علي سمعت » . بدون واو .

وذكر البزار في مسنده أن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان ، قال : « وقد روى عنه نحو مائة حديث » .

كذا قال . وهو بعيد ، وحديث الأعمش عن أبي سفيان مخرج في الصحيح [1] .

سفيان بن عيينة عن بُرَيْد [2] بن عبد الله :

ابن أبي بُرْدَة عن أبي بردة [3] عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم :

قال العقيلي [4] : ليس لسفيان بهذا الإسناد غير أربعة أحاديث [ب - ١٢٦] « مثل الجليس الصالح » [5] ، و « المؤمن للمؤمن

---

(١) في ظ « مخرج في الصحيحين » .

(٢) « يزيد » ب ، تصحيف .

(٣) « عن أبي بردة » سقط من ظ .

(٤) في الضعفاء ورقة ١٠ وجه ١ وأورد الأحاديث كما ذكرها الحافظ ابن رجب بنحو عبارته . ولفظه : « وعند ابن عيينة عن بريدة أربعة أحاديث : المؤمن المؤمن ... إلى أن قال : « ليس عنده غيرها » انتهى .

وهذه الأحاديث مشهورة مخرجة في المصادر الحديثية المعروفة ، كاستطلع عليه من تخريجنا .

(٥) أخرجه البخاري في البيوع (باب في العطار وبيع المسك) ج ٣ ص ٦٣ والذبائح ج ٧ ص ٩٦ من طريق أبي أسامة عن بريد في الموضعين .

وأخرجه مسلم في البر ج ٨ ص ٣٧ - ٣٨ من طريق سفيان بن عيينة وأبي أسامة قرنهما عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إنما مَثَل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير : فحامل المسك إما أن يُحْذِيك وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد منه ريحاً طيبة ، ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحاً خبيثة » .

كالبنيان»[1]. و « اشفعوا إليّ فلتؤجروا »[2]. و « الخازن الأمين »[3] .

---

(١) البخارى في المظالم (باب نصر المظلوم) ج ٣ ص ١٢٩ من طريق أبي أسامة عن سفيان وفي الأدب ج ٨ ص ١٢ (باب تعاون المؤمنين) من طريق سفيان عن أبي بردة بُريد بن أبي بُرْدَة قال أخبرني جدي أبو بُرْدة عن أبيه أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً ثم شبك بين أصابعه . وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالساً إذ جاء رجل يسأل أو طالب حاجة أقبل علينا بوجهه فقال : إشفعوا فلتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ماشاء » .

هكذا أخرج هذا الحديثين ، وأخرج في الموضع الأول حديث : « المؤمن للمؤمن ... » .

وأخرجه مسلم في البر ج ٨ ص ٢٠ من طرق عن بريد بن عبد الله غير طريق سفيان .

(٢) أخرجه البخاري من طريق سفيان في الأدب كما ذكرنا وأخرجه أبو داود في الأدب (باب الشفاعة) ج ٤ ص ٣٣٤ باللفظ الذي ذكره ابن رجب من طريق سفيان عن بريد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إشفعوا إليّ لتؤجروا ، وليقض الله على لسان نبيه ما شاء » .

وأخرجه البخاري في الزكاة ج ٢ ص ١١٣ من طريق عبد الواحد عن أبي بردة وفي الأدب ج ٨ ص ١٢ من طريق أبي أسامة عن أبي بردة ... ،وعنه الترمذي أيضاً ج ٥ ص ٤٢ . وأخرجه مسلم ج ٨ ص ٣٧ من طريق علي بن مسهر وحفص بن غياث عن بريد بن عبد الله بسنده فذكره ... ...

(٣) أخرجه البخاري في الزكاة (أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه) ج ٢ ص ١١٤ من طريق أبي أسامة عن بريد بن عبد الله وكذا في آخر الوكالة ج ٣ ص ١٠٣ ومنه أخرجه مسلم في الزكاة ج ٣ ص ٩٠ . وأخرجه البخاري في=

قال : « ليس عنده غير هذه الأربعة » .

وروى إبراهيم بن بشار عن سفيان بهذا الإسناد حديث « كلكم راع » [1] . قال [2] : « وليس له أصل ، ولم يتابع إبراهيم عليه أحد عن ابن عيينة » .

=أول الإجارة ج ٣ ص ٨٨ من طريق سفيان عن أبي بردة قال أخبرني جدي أبو بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر به طيبة نفسه أحد المتصدقين »

(١) الحديث مشهور متفق عليه عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم البخاري في الجمعة ج ٢ ص ٥ (باب الجمعة في القرى والمدن) ومواضع أخرى كثيرة ومسلم في الامارة (باب فضيلة الامام العادل ..) ج ٦ ص ٧-٨ ، وأبو داود أول باب الخراج والإمارة ج ٣ ص ١٣٠ والترمذي في الجهاد ج ٤ ص ٢٠٨ ، كلهم من حديث ابن عمر .

وأورد الترمذي هنا حديث ابن عيينة وخرجه وتكلم عليه فقال مالفظه:

« وفي الباب عن أبي هريرة ، وأنس ، وأبي موسى .

وحديث أبي موسى غير محفوظ ، وحديث أنس غير محفوظ . وحديث ابن عمر حديث حسن صحيح .

قال : حكاه إبراهيم بن بشار الرمادي عن سفيان بن عيينة عن بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرني بذلك ابن بشار .

قال : وروى غير واحد عن سفيان عن بريد عن أبي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ، وهذا أصح » انتهى .

(٢) القائل هو العقيلي ، وكأنه يرى أن هذا من وهم إبراهيم بن بشار الرمادي ، وإبراهيم له اوهام مع ثقته وحفظه ، كما ذكرنا في ترجمته في ص ٧٠٥ .

سفيان بن عيينـــة عن الزهري عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم :

ذكر بعض الحفاظ أنه لايصح بهذا الإسناد غير ستة أحاديث أو سبعة . قال : « واظهر بعضهم كتاباً كله بهذا الإسناد ، فظهر كذبه وافتضح » .

هُشَيْم: لم يصح له السماع من الزهري إلا أربعة أحاديث:

منها : حديث السقيفة[1] ، قاله الإمام أحمد .

قال أحمد : « وسمع هشيم من جابر - يعني الجُعْفي - حديثين » .

حجاج بن أرطأة :

قال أبو نعيم الفضل بن دُكَيْن: « لم يسمع حجاج من عمرو بن شعيب إلا أربعة أحاديث، والباقي عن محمد بن عبيد الله[2] العرزمي » . يعني أنه يدلس بقية حديثه عن عمرو عن العَرْزَمي .

[3] وقال شعبة :

---

(١) « السفيمة » ب ، تصحيف .

(٢) « عبد الله » ظ تصحيف . وفي ب في الموضعين «المزرمي» تصحيف

(٣) وجدنا في النسخة الأصل مايلي صورته :

لا

« معاوية بن سلاّم بن أبي سلاّم : يروي عن أبيه سلام ، وعن أخيه زيد بن سلام ، وسمع من جده أبي سلام حديثاً واحداً عن كعب قال : « من قال سبحان الله وبحمده مائتي مرة غفرت ذنوبه ولو كانت أكثر من زبد البحر » .

إلى

ذكره جعفر الفريابي عن أبي هشام بن خالد عن مروان بن محمد الدمشقي » . =

أحاديث الحكم [1] عن مجاهد كتاب ، إلا ما قال : سمعت [2] .

ذكر من عُرِفَ بالتدليس وكان له شيوخ لا يدلس عنهم فحديثه عنهم متصل

منهم : هُشَيْم بن بشير [3] :

ذكر أحمد أنه لايكاد يدلس عن حصين .

وقال البخاري فيما حكاه عنه الترمذي في علله [4] :

لا اعرف لسفيان يعني الثوري :

عن حبيب بن أبي ثابت ، ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن منصور وذكر شيوخاً كثيرة لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليساً ،ما أقل تدليسه! »

= انتهى .

هكذا في أول الترجمة فوق السطر « لا » ، وفي آخرها فوق السطر أيضاً «إلى» . وهذا علامة الابطال والضرب ، كما هو مقرر في اصطلاحات المحدثين، انظر كتابنا معجم المصطلحات الحديثية ص ١١٨.

(١) هو الحكم بن عُتَيْبَة بالمثناة ثم الموحدة مصغراً أبو محمد الكندي الكوفي ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة ـ ومائة ـ أو بعدها ، وله نيف وستون/ع » . وليست هذه الترجمة موجودة في ظ و ب ، وكأنَّ الناسخ ظنها مضروبة مع ما قبلها .

(٢) نقل البخاري هذا في التاريخ الكبير ج ١/٢/ص٣٣٢

(٣) سبقت ترجمته في ص ٤٨٣

(٤) العلل الكبير ورقة ٧٥ وجه ١ وسبقت ترجمة سفيان الثوري في ص٧٦.

ذكر من كان يدلّس بعبارة دون عبارة

قال العجلي : « إذا قال سفيان بن عيينة [1] : عن عمرو سمع جابراً فصحيح ، وإذا قال سفيان : سمع عمرو جابراً فليس بشيء ».

يشير إلى أنه إذا قال عن عمرو فقد سمعه منه ، وإذا قال : « سمع عمرو جابراً » فلم يسمعه ابن عيينة من عمرو .

قاعدة :

قال العجلي : «كل شيء روى محمد بن سيرين عن عَبيدة

يعني السلماني سوى رأيه فهو عن علي ، وكل شيء روى إبراهيم النخعي [2] عن عَبيدة سوى رأيه فإنه عن عبد الله ، إلا حديثاً واحداً ، انتهى .

وقد روى ابن سيرين عن عبيدة حديثاً مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم فيمن مات له ثلاثة أولاد ، وقيل فيه عن علي ، ولا يثبت [3] .

---

(١) سبقت ترجمته محققة في ص٥٧٢-٥٧٣ . ومعروف أنه لا يدلس إلا عن ثقة . جامع التحصيل ورقة ٣٨ وجه١ وتعريف أهل التقديس ص ٢ و ٩ ، والتبيين ص٩ . لذلك احتمل تدليس مثله ، كما بيناه في كتابنا منهج النقد ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٢) « الهجري » ظ ، وهو تصحيف .

(٣) الحديث مشهور صحيح مخرج في الصحيحين وغيرهما من غير هذا الطريق ، من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وغيرهما ، عند البخاري في العلم ج ١ ص ٢٨ والجنائز ج ٢ ص ٧٣ ومسلم ج٨ ص ٣٩ - ٤٠ ، ولفظه =

وكذلك روى ابن سيرين عن عَبيدة حديث أُسارى بدر ، والصواب إرساله من غير ذكر علي[1] .

= عند البخاري في الجنائز عن انس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « مامن الناس من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحِنْث إلا ادخله الله الجنة بفضل رحمته إيام » .

ونحوه في حديث ابي سعيد الخدري ، وزاد : « فقالت امرأة : واثنين؟ فقال : واثنين » .

(١) اخرجه الترمذي في السير (باب ماجاء في قتل الأساري والفداء) ج ٤ ص ١٣٥ من الطريق الذي ذكره الحافظ ابن رجب عن علي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن جبرائيل هبط عليه فقال له : خيرهم - يعني اصحابك - في اسارى بدر : القتل ، او الفداء على ان يقتل منهم قابل مثلهم . قالوا : الفداء ويُقتل منا » .

قال ابو عيسى : « هذا حديث حسن غريب من حديث الثوري لانعرفه إلا من حديث ابن ابي زائدة ، وروى ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .

وروى ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا » انتهى .

كذا في النسخة«عن عبيدة عن علي عن النبي مرسلا» . وهو غلط . الصواب حذف قوله « عن علي » .

قال الحافظ ابن كثير في تفسير سورة الأنفال ج ٢ ص ٣٢٦ : « رواه الترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه من حديث الثوري به ،وهذا حديث غريب جداً » .

ثم ذكر حديث ابن عون عن عبيدة عن علي مرفوعاً موصولا بنحو الحديث السابق ، ثم قال : « ومنهم من روى هذا الحديث عن عبيدة مرسلا » فالله =

وقد ذكرنا الحديث الأول في آخر الجنائز ، والثاني في كتاب الجهاد .

وقد روى يزيد بن زُريع عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم عن عبيدة عن علي أنه كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب[1].

وخالفه ابن علية وغيره فرووه عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم عن علي مرسلاً من غير ذكر عبيدة .

قال الدارقطني : وهو المحفوظ .

قاعدة :

قال أحمد في رواية ابنه عبد الله : نا محمد بن فضيل ، نا عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم[2] ،

=أعلم » انتهى .

وانظر موارد الظمآن ص ٤١١ فقد أخرج الحديث عن علي مرفوعاً موصولاً وتفسير الطبري ج ١٤ ص ٧٦ . وقد أخرج الرواية المرسلة فقط من أكثر من وجه . وكلام ابن كثير يفيد ترجيح الارسال ، خصوصاً وقد قال في رواية الوصل : « غريب جداً » .

(١) أخرجه الطبري ج ٩ ص ٥٧٥ من حديث ابن علية عن أيوب عن محمد عن عبيدة قال قال علي : « لا تأكلوا ذبائح بني تغلب ، لأنهم إنما يتمسكون من النصرانية بشرب الخمر » .

هكذا أخرجه عن علي موقوفاً ، لا مرسلاً كما ذكر الحافظ ابن رجب ، وهو عند الطبري من غير وجه نحو رواية ابن علية . وكذا عند البيهقي ج ٩ ص ٢٨٤ من طريق الثقفي موصولاً موقوفاً على علي رضي الله عنه .

(٢) المسند ج ٢ ص ٢٣٠ ـ ٢٣٢ . وفيه أحاديث نسخة السند ، وكلها مروية من طريق محمد بن فضيل عن عُمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن=

فذكر بضعة عشر حديثاً ، كلها بهذا الإسناد إلا حديث : « أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر . . . الحديث » فإنه قال : عن عمارة عن أبي صالح [ب - ١٢٧] عن أبي هريرة ، كذا قال .

يشير أحمد إلى أن هذا قاله ابن فضيل ، و (أن) الصحيح خلافه وأنه عن [آ - ١٤٤] أبي زرعة .

وقد خرجاه في الصحيحين كذلك ، وقد رواه عن عمارة عن أبي زرعة جرير وعبد الواحد بن زياد[1] .

=النبي صلى الله عليه وسلم ، كما ذكر الحافظ ابن رجب ، فراجعها وهذا السند صحيح ، والأحاديث المروية به أحاديث صحيحة رويت كلها أو أكثرها في الصحيحين ، اتفقا على تخريج جملة منها .

(١) سياقة الحديث بسنده في المسند ج ٢ ص ٢٣١ - ٢٣٢ هكذا :

« قال أبي - أي الامام أحمد والد عبد الله راوية المسند عن أبيه - : كلها عن أبي زرعة إلا هذا عن أبي صالح : حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن فضيل عن عُمارة عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، ثم الذين يلونهم على أشد ضوء كوكب دري في السماء إضاءة ، لايبولون ، ولايتغوطون ، ولايتفلون ، ولايتمخطون. أمشاطهم الذهب ورشحهم المسك ، ومجامرهم الألوة ، وأزواجهم الحور العين ، أخلاقهم على خلق رجل واحد ، على صورة أبيهم آدم ، في طول ستين ذراعاً » .

وأخرجه البخاري في بدء الخلق (باب قول الله تعالى : وإذ قال ربك للملائكة . .) ج ٤ ص ١٣٢ عن جرير عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة ومسلم في صفة الجنة ج ٨ ص ١٤٦ من طريق عبد الواحد بن زياد وجرير كلاهما عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة . كما ذكر الحافظ ابن رجب . والحديث عندهما من طرق أخرى عن أبي هريرة أيضاً .

قال أحمد : « ونا ابن فضيل نا أبي عن عُمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا » .

قال عبد الله [ظ - ٢٠٦] قال أبي . «كل شيء يروي ابن فضيل عن عمارة إلا هذا الحديث » . يعني أنه رواه عن أبيه عن عمارة ، وبقية الأحاديث يرويها (ابن فضيل) عن عمارة [١] .

قاعدة مهمة :

حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحـــديث ، ومعرفتهم بالرجال [٢] وأحاديث كل واحد منهم :

لهم فهم خاص يفهمون به [٣] أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولايشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك[٤].

---

(١) المسند ج ٢ ص ٢٣٢ بالسند الذي ذكره الحافظ ابن رجب ولفظ الحديث : « اللهم اجعل رزق آل بيتي قوتاً » . وكذا أخرجه البخاري في الرقاق (باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وأصحابه) ج٨ ص٩٨ ومسلم في الزكاة (الكفاف والقناعة) ج ٣ ص ١٠٢ ، وفي الزهد ج ٨ ص ٢١٧ كلاهما من طريق محمد بن فضيل عن أبيه ... وأخرجه مسلم ج٨ ص ٢١٧، من طريق الأعمش عن عمارة بن القعقاع بالسند المذكور فذكر الحديث بنحوه .

(٢) « ومعرفتهم للرجال » ظ .

(٣) « له فهم خاص يتهمون به » ب ، تصحيف !

(٤) هذا الاعلال ليس على إطلاقه ، إنما يرد عند إرادة التحقق من سرقة الحديث - فيما نرى والله أعلم - فإن الموافقة للراوي المؤتمن الذي يخشى غلطه تدل على ضبطه ، ولذلك نشأ فن جليل هو فن الاعتبار ومايتفرع عنه من كشف=

....

= المتابعات والشواهد ، أو التفرد .

وكلامهم في هذا كثير ، نسوق منه هذا المثال .

قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٦٨ في ترجمة همام بن يحيى العوذي : « قال عمر بن شبة عن عفان كان يحيى بن سعيد يعترض على همام في كثير من حديثه، فلما قدم معاذ نظرنا في كتبه ، فوجدناه يوافق هماماً في كثير مما كان يحيى ينكره ، فكف يحيى بعدُ عنه » .

وأما الاعلال بأن هذا الحديث يشبه حديث فلان لافلان فالنظر فيه من حيث السند أو المتن :

أما السند : فأن تكون سلسلة السند مما عرف بالرواية بها فلان ، لافلان الذي يروي عنه الحديث ، فالاعلال بهذا وارد ، على ما سبق في الشاذ عند الحاكم .

وأما المتن : فمجرد شبه المعاني أو بعض الأسلوب ليس كافياً ، إلا حيث احتفت القضية بقرائن تقوي الاعلال بذلك .

ومن ذلك إعلالهم الحديث بأنه يشبه أحاديث القصاص ، فليس هذا وحده كافياً لاعلال الحديث، إذ قد يكون الراوي رواه بالمعنى ، فشابه أسلوب القصاص .

يدل لذلك قولهم في الحديث الموضوع : « يشهد على وضعه ركاكة لفظه ومعناه » .

قال الحافظ ابن حجر كما في تدريب الراوي ص١٧٩: « المدار في الركة على ركة المعنى ، فحيثما وجدت دل على الوضع ، وإن لم ينضم إليه ركة اللفظ ، لأن هذا الدين كله محاسن ، والركة ترجع إلى الرداءة .

قال : وأما ركاكة اللفظ فقط فلاتدل على ذلك ، لاحتمال أن يكون رواه بالمعني فغير ألفاظه بغير فصيح ، نعم إن صرح بأنه من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم فكاذب » .

وهذا مما لا يُعَبَّر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم والمعرفة، التي خصوا بها عن سائر أهل العلم، كما سبق ذكره في غير موضع.

فمن ذلك:

سعد بن سنان، ويقال: سنان بن سعد[1]:

يروي عن أنس، ويروي عنه أهل مصر:

قال أحمد: «تركت حديثَه، حديثُه حديثٌ مضطرب. وقال: يشبه حديثُه حديثَ الحسن، لايشبه أحاديث أنس». نقله عبد الله ابن أحمد عن أبيه.

ومراده أن الأحاديث التي يرويها عن أنس مرفوعة، إنما تشبه كلام الحسن البصري أو مراسيله.

وقال الجوزجاني: «أحاديثه واهية لاتشبه أحاديث الناس عن أنس».

(حديث) شعيب بن أبي حمزة[2] عن ابن المنكدر[3]:

---

(١) «سَعْد بن سِنان، ويقال: سنان بن سعد الكندي، المصري. وصوب الثاني البخاري وابن يونس، صدوق، له أفراد، من الخامسة / بخ د ت ق».

(٢) «شعيب بن أبي حمزة الأموي، مولاهم، واسم أبيه دينار، أبو بشر الحمصي، ثقة عابد. قال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري، من السابعة، مات سنة اثنتين وستين ـ ومائة ـ أو بعدها / ع». وانظر ماسبق في ص ٢٦٤.

(٣) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهُدَيْر ـ بالتصغير ـ التيمي، المدني، ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة ثلاثين ـ ومائة ـ أو بعدها / ع».

روى عنه أحاديث :

منها : حديث ابن المنكدر عن جابر مرفوعاً : « من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة... الحديث » . وقد خرجه البخاري في صحيحه[1] .

---

(١) أخرجه البخاري في الأذان (الدعاء عند النداء) ج ١ ص ١٢٢ قال: حدثني علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته ، حلت له شفاعتي يوم القيامة » .

وكذا أخرجه أبو داود ج ١ ص ١٤٦ والترمذي ج ١ ص ٤١٣ والنسائي ج ٢ ص ٢٦ – ٢٧ وابن ماجه ج ١ ص ٢٣٩

قال الحافظ في الفتح ج ٢ ص ٦٣ في علي بن عياش وفي حديثه هذا : «من كبار شيوخ البخاري ، ولم يلقه من الأئمة الستة غيره ، وقد حدث عنه القدماء بهذا الحديث . أخرجه أحمد في مسنده عنه ، ورواه علي بن المديني شيخ البخاري مع تقدمه على أحمد – عنه ، أخرجه الاسماعيلي من طريقه » .

ثم قال في ص ٦٤ : « ذكر الترمذي أن شعيباً تفرد به عن ابن المنكدر ، فهو غريب مع صحته ، وقد توبع ابن المنكدر عليه عن جابر أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق أبي الزبير عن جابر نحوه ، ووقع في زوائد الاسماعيلي: أخبرني ابن المنكدر » .

فلم ير الحافظ في تفرد علي بن عياش مايوجب اعلالاً ، وقد سبق لتصحيح الحديث من المتقدمين من لايخفى عليهم كلام أبي حاتم الرازي ، فقد أخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما كما في الفتح وخرجه المنذري في مختصر سنن أبي داود ج ١ ص ٢٨٥ من البخاري وبقية السنن ولم يتعقبه بشيء هو=

وله علة : ذكرها ابن أبي حاتم عن أبيه قال : «قد طُعِنَ في هذا الحديث . وكان عَرَض[1] شعيب بن أبي حمزة على ابن المنكدر كتابا فأمر بقراءته عليه فعرف بعضاً وأنكر بعضاً ، وقال لابنه أو ابن أخيه اكتب هذه الأحاديث ، فدون شعيب ذلك الكتاب ، ولم تثبت رواية شعيب تلك الأحاديث على الناس ، وعرض علي بعض تلك الكتب فرأيتها مشابها لحديث اسحاق بن أبي فروة ، وهذا الحديث من تلك الأحاديث » .

قلت : ومصداق ماذكره[2] ابو حاتم أن شعيب بن أبي حمزة روى

=ولا الخطابي ولا ابن القيم .

ولعل مرد ذلك إلى أن ماذكره الحافظ ابن رجب نقلا عن الرازي من إعلال حديث الاستفتاح لايلزم من وقوع هذا الاعلال في إسناد ذاك الحديث أن يحكم به في حديث الدعاء عند الأذان ، لأنه حديث آخر لاتعلق له بذاك . وقد رأينا في نسخة أحاديث محمد بن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة عن أبي هريرة السابقة ص٥٤٧ كيف أن بعضها جاء بروايته محمد بن فضيل عن أبيه خلافاً لسائر الأحاديث المروية بهذا السند ، ولم يعله أحد بذلك ، بل أخرجه الشيخان من هذا الوجه .

كذلك هنا صرح ابن أبي حاتم أن بعض أحاديث شعيب اشترك فيه إسحاق بن أبي فروة . والبعض لم يشترك . فهذا ليس مما اشترك فيه إسحاق مع محمد بن المنكدر حتى نخشى أن يساق الحديث على رواية إسحـاق بن أبي فروة .. بخلاف حديث الاستفتاح الآتي والله اعلم .

(١) ثبت في ظ : « قال طعن في هذا الحديث ، وكان قد عرض . »

(٢) « ومصداق ذلك ماذكره .. » ظ و ب .

عن ابن المنكدر عن جابر حديث الاستفتاح في الصلاة بنحو سياق حديث علي . ورُوي عن شعيب عن ابن المنكدر عن الأعرج عن محمد بن مسلمة ، فرجع الحديث إلى الأعرج .

وإنما رواه الناس عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي ابن أبي طالب ، ومن جملة من رواه عن الأعرج بهذا الإسناد إسحاق بن أبي فروة .

وقيل : إنه رواه عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج .

وروي عن محمد بن حِمْيَر عن شعيب بن أبي حمزة عن ابن أبي فروة وابن المنكدر عن الأعرج عن محمد بن مسلمة .

ورواه حيوة [1] عن شعيب عن إسحاق عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن محمد بن مسلمة ، فظهر بهذا أن الحديث عند شعيب عن ابن أبي فروة .

وكذا قال أبو حاتم الرازي : « هذا الحديث من حديث إسحاق بن أبي فروة يرويه شعيب عنه » [2] .

---

(١) في الأصل « أبو معاويه » . والمثبت من ظ وب ، موافق للدارقطني .

(٢) حديث دعاء الاستفتاح عن جابر أخرجه النسائي ج ٢ ص ١٢٩ و ١٣٠ وأبو داود ج ١ ص ٢٠١ - ٢٠٣ ، وعنده في بعض اسانيده « ابن أبي فروة » . والدارقطني ج ١ ص ٢٩٦ - ٢٩٨ والبيهقي ج ٢ ص ٣٥ وقد أخرج البيهقي حديث جابر من طريق بشير بن شعيب بن أبي حمزة أن أباه حدثه أن محمد ابن المنكدر اخبره ان جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استفتح الصلاة قال : سبحانك اللهم .. فذكره ، وذكر معه دعاء التوجه إلى قوله « لاشريك له » كذا . وانظر حديث علي عند مسلم =

وحاصل الأمر أن حديث الاستفتاح رواه شعيب عن إسحاق بن أبي فروة وابن المنكدر ، فمنهم من ترك إسحاق وذكر ابن المنكدر ، ومنهم من كَنَى عنه ، فقال : عن ابن المنكدر [ب - ١٢٨] وآخر ، وكذا وقع في سنن النسائي .

وهذا مما لايجوز فعله ، وهو أن يروي الرجل حديثا عن [آ-٥٤] اثنين : أحدهما مطعون فيه ، والآخر ثقة ، فيترك ذكر المطعون فيه ، ويذكر الثقة [1] .

وقد نص الإمام أحمد على ذلك ، وعلله [2] بأنه ربما كان في حديث الضعيف شيء ليس في حديث الثقة ، وهو كما قال ، فإنه ربما كان سياق الحديث للضعيف وحديث الآخر محمولاً عليه .

فهذا الحديث يرجع الى رواية إسحاق بن أبي فروة وابن المنكدر ،

=(باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه) ج ٢ ص ١٨٥ - ١٨٦ وأبي داود (باب مايستفتح به الصلاة) ج ١ ص ٢٠١ - ٢٠٢ . وهو عندهما بطوله في دعاء افتتاح الصلاة بالتوجه وزيادة عليه ، ثم أدعية في الركوع والرفع منه والسجود. وأخرجه النسائي ج ٢ ص ١٣٠ و ١٣١ مقتصراً على مايقول في الافتتاح ، والترمذي ج ٢ ص ٥٣ - ٥٤ مقتصراً على مايقول بعد الركوع .

(١) علوم الحديث ص ٢١١ ، لكنه قال : « فلا يستحسن إسقاط المجروح من الاسناد ... إلى آخره » ولم يقل « لايجوز » وانظر أيضاً الكفاية ص ٣٧٨ وقد صرح النووي بقوله : « فإن اقتصر على ثقة فيها لم يحرم » قال السيوطي في التدريب : « لأن الظاهر اتفاق الروايتين ... » . وهـــذا يشير إلى أنهما إن علم أنهما لم تتفقا لم يجز إسقاط المجروح والله أعلم .

(٢) « وعلل » ظ و ب .

ويرجع إلى[1] حديث الأعرج ، ورواية الأعرج له معروفة عن ابن أبي رافع عن علي ، وهو الصواب عند النسائي والدارقطني وغيرهما.

وهذا الاضطراب في الحديث الظاهر أنه من ابن أبي فروة لسوء حفظه وكثرة اضطرابه في الأحاديث ، وهو يروي عن ابن المنكدر ، وقد روى هذا الحديث يزيد بن عياض بن جُعْدُبَة[2] عن ابن المنكدر عن الأعرج عن ابن أبي رافع عن علي .

وقد كان بعض المدلسين يسمع الحديث من ضعيف فـــيرويه عنه ويدلسه معه عن ثقة لم يسمعه[3] منه ،فيُظَنّ أنه سمعه منهما ، كما روى معمر عن ثابت وأبان وغير واحد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه « نهى عن الشّغار »[4] :

---

(١) « إلى » سقط من ظ .

(٢) « جمدة » ب ، تصحيف . ويزيد هذا كذبه مالك وغيره .

(٣) « لم يسمع » ظ .

(٤) أخرجه ابن ماجه ج ١ ص ٦٠٦ من طريق عبد الرزاق أنا معمـر عن ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لاشغار في الإسلام» .

لم يذكر هنا أبانا ، وقد صرح برواية الحديث عن أبان عن أنس ابن عدي في الكامل ورقة ٢٥ وجه ٢ ، لذلك أشار الإمام أحمد إلى أنه لعل معمـراً دلسه . وقد عرفت حكم ذلك فيما سبق . فانظر في تعبير الحافظ ابن رجب عن هذا بأنه تدليس ؟

وأصل الحديث صحيح مشهور عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر ، وأبو هريرة ، وجابر بن عبد الله في الصحيحين وغيرهما ، وقد أخرجاه عن ابن عمر بسلسلة الذهب : «مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار» البخاري ج ٧ ص ١٢ ومسلم ج ٤ ص ١٣٩

والشّغار أن يزوجّ الرجلُ ابنته على أن يزوجه ابنته ، وليس بينهما صداق.

قال أحمد : « هذا عمل ابان - يعني أنه حديث أبان - وإنما معمر » ، يعني لعله دلسه . ذكره الخلال عن هلال بن العلاء الرقي عن أحمد .

ومن هذا المعنى : أن ابن عيينة كان يروي عن ليث وابن أبي نجيح جميعاً عن مجاهد عن أبي معمر عن علي[1] حديث القيام للجنازة[2] .

---

(١) « عن علي » ليس في ظ وب

(٢) أخرجه الحميدي في مسنده ج ١ ص ٢٨ ثنا سفيان ثنا ليث بن أبي سُليم عن مجاهد عن أبي معمر عبد الله بن سخبرة الأزدي قال : كانوا عند علي ابن أبي طالب فمرت بهم جنازة فقاموا لها ، فقال علي : ماهذا ؟ فقالوا : أمر أبو موسى الأشعري. فقال علي : « إنما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة واحدة ثم لم يَعُدْ » ... قال ابو بكر الحميدي : « وكان سفيان ربما حدثنا به عن ابن ابي نجيح وليث عن مجاهد عن ابي معمر ، فإذا وقفناه عليه لم يدخل في حديث ابن ابي نجيح ابا معمر ، وكان لايقول كل واحد منهما » . انتهى بحروفه من مسند الحميدي .

وقوله : « كان لايقول كل واحد منهما » معناه : «أنه إذا جمع بينهما لم يصرح بأن كل واحد منهما حدثه عن مجاهد عن أبي معمر » انتهى من تعليق المحقق المحدث الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي حفظه الله .

والحديث أخرجه من رواية أبي معمر عن علي النسائي ج ٤ ص٤٦ من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح عن أبي معمر .

قال العلامة الأعظمي محقق مسند الحميدي : « وهذا يرد مازعم الحميدي من أن سفيان كان لايدخل في حديث ابن أبي نجيح أبا معمر » انتهى .

قلت : وحديث علي له طريق آخر من حديث سفيان وغيره عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عمرو عن نافع بن جُبير عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب أنه ذُكِر القيام في الجنائز حتى توضع ، فقال عليٌ : « قام =

قال الحميدي : فكنا إذا وقفناه عليه لم يدخل [1] في الإسناد أبا معمر إلا في حديث ليث خاصة .

يعني أن حديث ابن أبي نجيح [ظ-٢٠٧] كان يرويه عن مجاهد عن علي منقطعاً . وقد رواه ابن المديني وغيره عن ابن عيينة بهذين الإسنادين .

ورواه ابن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة [2] عن ابن أبي نجيح وحده ، وذكر في إسناده مجاهداً ، وهو وهم .

قال يعقوب بن شيبة : « كان سفيان بن عيينة ربما يحدث بالحديث عن اثنين فيسند الكلام عن أحدهما ، فإذا حدث به عن الآخر على الانفراد أوقفه أو أرسله .

معقل بن عبيد الله الجزري [3] :

قد سبق قول أحمد : « أن حديثه عن أبي الزبير يشبه حديث ابن لهيعة » . وظهر مصداق قول أحمد إن أحاديثه عن أبي الزبير مثل

= رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قعد » .

أخرجه الحميدي في الموضع السابق ، وأبو داود ج ٣ ص ٢٠٤ والترمذي ج ٣ ص ٣٦١ - ٣٦٢ وقال حسن صحيح .

وأخرجه ابن ماجه ج١ ص٤٩٣ من طريق شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم عن علي بن أبي طالب قال : « قام رسول الله صلى الله عليه وسلم لجنازة فقمنا ، حتى جلس فجلسنا » .

(١) « .. وقفنا عليه لم ندخل ..» ظ وب !!.

(٢) قوله « بهذين الاسنادين » إلى هنا سقط من ب .

(٣) سبقت ترجمته في ص ٦٣٨ . وانظر هناك قول الامام أحمد أيضاً .

احاديث ابن لهيعة سواء، كحديث [1] اللمعة في الوضوء وغيره .

وقد كانوا يستدلون باتفاق حديث الرجلين في اللفظ :

على أن أحدهما أخذه عن صاحبه .

كما قال ابن معين في

مطرف بن مازن [2] :

إنه قابل كتبه عن ابن جريج ومعمر فإذا هي مثل كتب هشام بن يوسف سواء ، وكان هشام يقول : « لم يسمعها من ابن جريج ومعمر إنما أخذها من كتبي » .

قال يحيى : « فعلمت أن مطرفاً كذاب ». يعني علم صدق قول هشام عنه .

ومن ذلك :

قول أحمد وأبي حاتم في أحاديث الدراوردي [3] عن عبيد الله [4] ابن عمر : « إنما تشبه أحاديث عبد الله بن عمر » .

---

(١) «الحديث» ب، سهو. وانظر تخريج الحديث فيما سبق ص ٦٢٥ و٦٣٩.

(٢) مطرف بن مازن الصنعاني قال الذهبي : « ضعفوه ، وقال ابن معين كذاب » انتهى .

قلت : « كان قاضي صنعاء ، وكان صالحاً ، واتهامه بالكذب ليس بجزم ، إلا إذا ثبت أنه صرح بالتحديث عمن لم يسمعه . وإلا فإنه يكون مدلساً ، كما حققناه في التعليق على المغني رقم ٦٢٨٠ . ويدل على ذلك أن ابن عدي قال : « لم أر في حديثه منكراً » .

(٣) هو عبد العزيز بن محمد ، سبقت ترجمته في ص ٥٨٦ .

(٤) « عبد الله » ظ . وهو خطأ .

ومن ذلك :

ما ذكره البرذعي قال قال لي أبو زرعة : « خالد بن يزيد المصري[1] وسعيد بن أبي هلال[2] صدوقان ، وربما وقع في قلبي من حُسْن[3] حديثهما » .

قال وقال لي أبو حاتم : « أخاف أن يكون بعضها مراسيل عن ابن أبي فروة وابن سمعان » انتهى .

ومعنى ذلك أنه عرض حديثهما على حديث ابن أبي فروة وابن سمعان[4] فوجده يشبهه ، ولا يشبه حديث الثقات الذين يحدثان عنهم ،

---

(١) «هو خالد بن يزيد الجُمَحِي ، ويقال السكسكي ، أبو عبد الرحيم ، المصري ، ثقة ، فقيه ، من السادسة ، مات سنة تسع وثلاثين ـ ومائة /ع » . وهو من شيوخ سعيد بن أبي هلال . ولم يتكلم فيه أحد بشيء . وانظر التهذيب ج ٣ ص ١٢٩ .

(٢) « الليثي مولاهم ، أبو العلاء المصري ، .. ، صدوق ، لم أرلابن حزم في تضعيفه سلفاً ، إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط ، من السادسة ، مات بعد الثلاثين ، وقيل قبلها . وقيل قبل الخمسين ـ ومائة ـ بسنة/ ع» .

قلت : عبارة الامام أحمد التي نقلها الساجي هكذا : « ما أدري أي شيء يخلط في الأحاديث » . وهذه العبارة تحتمل تضعيف الحفظ مطلقاً .

وقال في التهذيب ج ٤ ص ٩٥ : « وقال ابن حزم : ليس بالقوي ، ولعله اعتمد على قول الامام أحمد فيه » وانظر الميزان ج ٢ ص ١٦٢ .

وعلى كل فالمعتمد توثيق سعيد ، وقد احتج به الجماعة كما في هـ ي الساري ج ٢ ص ١٣١ .

(٣) قوله « حسن » ليس في ب .

(٤) قوله « انتهى » إلى هنا سقط من ب .

فخاف أن يكون[1] أخذا حديث ابن أبي فروة وابن سمعان ودلساه عن شيوخهما[2] .

ومن ذلك :

أن مسلماً خرج في صحيحه [ب - ١٢٩] عن القواريري عن أبي بكر الحنفي عن عاصم بن محمد العمري ثنا سعيد المقبري عن أبيه عن أبي [آ - ١٤٦] هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال . « قال الله - عز وجل -[3] « أبتلي عبدي المؤمن فإن لم يشكني إلى

---

(١) في ظ « يكونا » .

(٢) في هذا القول نظر ، فخالد وسعيد ثقتان بإطلاق ، لم يوصف أحدهما بتدليس ، ولم تعرج المراجع على هذا القول ، ولعله ورد في بعض يسير مما غلط فيه سعيد ، فظُنّ به ذلك الظن والله أعلم .

(٣) قوله « عز وجل » زيادة من ظ .

ولفظ الحديث : « إذا ابتليت عبدي المؤمن فلم يشكني إلى عواد أطلقته من إساري، ثم أبدلته لحماً خيراً من لحمه، ودماً خيراً من دمه، ثم يستأنف العمل». يعني يكفر المرض عمله السيء فيستأنف العمل .

الحديث ليس من رواية مسلم على بحثنا عنه في صحيح مسلم . وقد أخرجه بهذا السند والمتن نفسه الحاكم في المستدرك في الجنائز ج ١ ص ٣٤٨ - ٣٤٩ وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » . ووافقه الذهبي في تلخيص المستدرك فقال : « على شرطهما » . وهذا يدل على انه ليس في صحيح مسلم .

وأخرجه أيضاً البيهقي في السنن الكبرى ج ٣ ص ٣٧٥ بالسند والمتن كذلك ، ولم ينسبه لشيء من المصادر الحديثية ، كما هي عادته إذا شاركها في الرواية أن يخرج الحديث منها . ثم أخرجه من طريق أبي صخر حميد بن زياد=

عواده أطلقته من إساري ، ثم أبدلته لحما خيراً من لحمه ..»الحديث.

قال الحافظ أبو الفضل بن عمار الهروي الشهيد رحمه الله : « هذا حديث منكر ، وإنما رواه عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه . وعبد الله بن سعيد شديد الضعف . قال يحيى القطان : « ما رأيت أحداً أضعف منه » .

ورواه معاذ بن معاذ عن عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيدعن أبيه عن أبي هريرة، وهو يشبه أحاديث عبد الله بن سعيد » انتهى .

ومن ذلك :

قول ابن المديني في حديث الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

=أن سعيد المقبري حدثه قال سمعت أباهريرة يقول: قال الله عز وجل: «أبتلي عبدي المؤمن فإذا لم يشك إلى عواده.. إلى آخره » لم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال المناوي في فيض القدير ج ٤ ص ٤٩٥ : « قال الحاكم على شرطهما ، وأقره الذهبي في التلخيص . لكنه قال في المهذب : « لم يخرجه الستة لعلته »اهـ. وقال العراقي : سنده جيد » انتهى .

فلم يأخذوا بما قاله الحافظ الهروي رحمه الله ، وكأن ملحظهم في ذلك أن مجرد مشاركة عبد الله بن سعيد في روايته لاتدل على حصر مخرج الحديث به ،والله أعلم .

ويشهد لأصل الحديث ما أخرجه أبو داود في أول الجنائز ج ٢ ص ١٨٢ أنه صلى الله عليه وسلم قال : « إن المؤمن إذا أصابه السقم ثم أعفاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه ، وموعظة له فيما يستقبل ، وإن المنافق إذا مرض ثم أعفي كالبعير عقله أهله ثم ارسلوه ، فلم يدر لم عقلوه ، ولم يدر لم أرسلوه » . ورمز لحسنه في الجامع الصغير انظره بشرحه للمناوي ج ٢ ص ٣٨٥ – ٣٨٦ .

في خطبة الوداع [1] ـ الذي رواه القاسم بن يزيد بن عبدالله بن قسيط عن أبيه عن عطاء عن الفضل ـ : « إنه يشبه أحاديث القصاص وليس يشبه أحاديث عطاء بن أبي رباح » .

ومنه : قول أبي أحمد الحاكم :

في حديث علي الطويل في الدعاء لحفظ القرآن[2] : « إنه يشبه

---

(١) أي وداع النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة قبل وفاته ، في مرض موته . فروى القاسم خطبة طويلة فيها حوار بينه صلى الله عليه وسلم وبين الصحابة بالسند الذي ذكره الحافظ ابن رجب . وقد اخرجها العقيلي «بطريق معللة » في الضعفاء ورقة ١٨٩ وجه ١ و ٢ ، ص ٣٦٣ ٣٦٤ .

ثم قال العقيلي : « اخاف ان يكون كذباً مختلقاً ... إلى آخر ما اورده » . وقد نقله الذهبي ، فانظر نص الحديث والخطبة وتلخيص كلام العقيلي عنده في ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٣٨١ ـ ٣٨٣ . لكن لم نجد في الضعفاء قول العقيلي : « أخاف أن يكون كذباً مختلقاً » .

لكن فيه قوله : « اخاف ان يكون ـ يعني عطاء المذكور في السند هو ـ عطاء الخراساني ، لأن عطاء الخراساني يرسل عن عبد الله بن عباس ، والله اعلم » انتهى .

(٢) هو حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: « بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه علي بن ابي طالب فقال : بأبي وانت وامي ، تفلّت هذا القرآن من صدري فما أجدُني أقدر عليه !

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا الحسن أفلا أعلّمك كلمات ينفعك الله بهن ، وينفع بهن مَن علّمْتَه ، ويثبت ما تعلمت في صدرك ... » الحديث بطوله . وفيه أنه صلى الله عليه وسلم علمه صلاة مخصوصة في الثلث الأخير من ليلة الجمعة ودعاء يدعو به بعدها ... =

أحاديث القصاص » :

ومن ذلك :

حديث يرويه عمر[1] بن يزيد الرفّاء عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ما بال أقوام يشرفون المترفين ، ويَستخِفُّون بالعابدين ، ويعملون بالقرآن ما وافق أهواءهم ، وما خالف أهواءهم تركوه.... » . الحديث[2] .

قال ابن عدي : « هذا يعرف[3] بِعُمر بن يزيد عن شعبة ، وهو بهذا الإسناد باطل » .

= اخرجه الترمذي في أواخر الدعوات (باب دعاء الحفظ) ج ٥ ص ٥٦٣ ـ ٥٦٥ والحاكم في المستدرك (كتاب صلاة التطوع) ج ١ ص ٣١٦.

وقد اختلف ائمة الحديث فيه اختلافاً كثيراً ، وتفرقوا فيه طرائـــق ، فصححه الحاكم ، وحسنه الترمذي ، وحكم عليه ابن الجوزي بالوضع ، وكـذا النقاش ، وقال الذهبي : « وقد حيرني والله جودة إسناده ... » .

وقد استوفينا بحثه وحققنا الرأي في سنده وفي كيفية العمل به في كتابنا « هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلوات الخاصة » ص ٢٤٦ – ٢٥٣ . فانظره هناك .

(١) « عمرو » ظ . وهو تصحيف .

(٢) اخرجه العقيلي في الضعفاء ورقة ١٥١ وجه ٢ ، ص ٢٨٨ . وابن عدي في الكامل ورقة ٢٥٨ وجه ١ .

(٣) « معروف » ظ . والمثبت موافق للكامل ،ولفظه : « وهذا لا يعرف إلا بعمر بن يزيد هذا عن شعبة ، وهو بهذا الاسناد باطل ، وعمر بن يزيـــد يعرف بهذا الحديث » انتهى .

قال العقيلي [1] : « ليس لهذا الحديث أصل من حديث شعبة . قال : وهذا الكلام عندي - والله أعلم - يشبه كلام عبد الله بن المسور الهاشمي المدايني ، وكان يضع الحديث ، وقد روى عمرو بن مرة عنه ، فلعل هذا الشيخ حمله عن رجل عن عمرو بن مرة عن عبـــد الله بن المسور مرسلاً ، وأحاله على شعبة » انتهى .

والأمر على ما ذكره العقيلي رحمه الله .

وقد روى عمرو بن مرة عن ابن المسور المدايني حديثاً آخر أصله مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم : « لما نزل قوله تعالى : فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام . قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا دخل النور القلب انشرح وانفسح... الحديث » [2] .

---

(١) الضعفاء الموضع السابق .

وانظر ميزان الاعتدال للذهبي ج ٣ ص ٣٠ ، واللسان ج ٤ ص ٣٣٩ - ٣٤٠ ، وقد أوردا الحديث بطوله . وأورد في اللسان كلام الحافظ ابن رجب بعد قول العقيلي : « الرفاء شيخ بصري مجهول بالنقل ، جاء عن شعبة بحديث معضل ، وليس له من حديث شعبة أصل » .

وقوله هنا : « معضـل » ليس بالمعنى الاصطلاحي الذي أسْقِط منه اثنان ، بل بمعنى أنه أعيى أمره ، لأنه لا أصل له ، وقد يقع المعضل بهذا المعنى في كلامهم ، فتنبه له ، وانظر للتوسع توضيح الأفكار للصنعاني ج ١ ص ٣٢٨ - ٣٢٩ وفتح المغيث للسخاوي ص ٦٥ . وقد ضُبِط في الضعفاء بكسر الضاد .

(٢) الحديث في تفسير الآية ١٢٥ من سورة الأنعام . أخرجـــه عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن عمرو بن قيس عن عمرو بن مرة عن أبي جعفر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية : « فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام : قالوا : كيف يشرح صدره يارسول الله ؟ قال : « نور=

فهذا هو أصل الحديث، ثم وصله قوم وجعلوا له إسناداً موصولاً مع اختلافهم فيه .

قال الدارقطني : « يرويه عمرو بن مرة ، واختلف عنه : فرواه مالك بن مِغْوَل عن عمرو بن مرة عن عَبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قاله عبـــد الله بن محمد بن المغيرة ، تفرد بذلك .

ورواه [ظ - ٢٠٨] زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن أبي

=يقذف فيه فينشرح له وينفسح » قالوا : فهل لذلك من أمارة يُعرف بهـــا ؟ قال : « الإنابة إلى دار الخلود ، والتجافي عن دار الغرور ، والاستعداد للموت قبل لقاء الموت » .

وهذا مرسل أبو جعفر هو عبد الله بن المسور المدائني ، قال الامام أحمد : « أحاديثه موضوعة ، وقال النسائي والدارقطني : «متروك» المغني رقم ٣٣٧٠.

وكذا أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج ١٢ ص ٩٨ - ١٠٢ مرسلاً من أكثر من وجه وابن أبي حاتم أيضاً تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٧٤ .

وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن عمرو بن مرة عن عبـــد الله بن مسعود قال : تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية : « فمن يرد الله .. » الحديث ... انظر تفسير ابن كثير .

وأخرج طرق ابن مسعود التي ذكرها الحافظ ابن رجب الطبري في تفسيره ج ١٢ ص ٩٨ - ١٠٢ عن عمرو بن مُرَّة من غير طريق أبي جعفر المدائني . قال الحافظ ابن كثير بعد استعراضها في تفسيره ج ٢ ص ١٧٥ : « فهذه طرق لهذا الحديث مرسلة ومتصلة يشد بعضها بعضاً . والله أعلم » فلم ير فيهـا رأي الحافظ ابن رجب .

على أنا نرى ترجيح رأي الحافظ ابن رجب لكثرة الضعف في طرق الحديث .

عبيدة عن عبد الله بن مسعود قاله أبو عبد الرحيم عن زيد .

وخالفه يزيد بن سنان فرواه عن زيد عن عمرو بن مرة عن عبدالله ابن الحارث عن ابن مسعود .

وقال وكيع : عن المسعودي عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله .

وكلها وهم ، والصواب عن عمرو بن مرة عن أبي جعفر عبد الله بن المسور مرسلاً عن النبي صلى الله عليه وسلم ، كذلك قاله الثوري .

وعبد الله بن المسور هذا متروك ، وهو عبد الله بن المسور بن عون بن جعفر بن أبي طالب » . انتهى .

والصحيح عن وكيع كما رواه الثوري فقد خرجه وكيع في كتاب الزهد عن المسعودي عن عمرو بن مرة [ب - ١٣٠] عن أبي جعفر عبد الله بن مسور عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً . وما ذكره الدارقطني عن وكيع لايثبت عنه .

ومن ذلك :

ما ذكره عبد الله ابن الامام أحمد في كتاب العلل قال حدثني أبومعمر نا أبو أسامة قال : كنت عند سفيان [الثوري] فحدثه زائدة عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير « فصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله » قال : « هم الشهداء »(١) .

---

(١) الآية ٦٨ من سورة الزمر . ولفظ الحديث عن سعيد بن جبير « هم الشهداء ، ثَنْيَة الله تعالى » . أي استثناهم الله .

أخرجه سعيد بن منصور وهناد وعبد بن حميد وابن جرير =

فقال له سفيان : « إنك لثقة وإنك لتحدثنا عن ثقة ، وما يقبل قلبي أن هذا من حديث سلمة » . فدعا بكتاب فكتب : « من سفيان بن سعيد إلى شعبة ! .. »

وجاء كتاب شعبة : « من شعبة إلى سفيان : إني لم أحدث بهذا عن سلمة ، ولكن حدثني عمارة بن أبي حفصة عن حُجْر الهَجري عن سعيد ابن جبير [أ - ١٤٧] .

ومن ذلك : أنهم يعرفون الكلام

الذي يشبه كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، من الكلام الذي لايشبه كلامه (١) .

قال ابن أبي حاتم الرازي عن أبيه (٢) : « تعلم صحة الحديث بعدالة

=وابن المنذر كلهم عن سعيد بن جبير . الدر المنثور ج ٥ ص ٢٣٦ . وانظر تفسير الطبري ج ٢٤ ص ٣٠ فقدأخرجه من طريق شعبةعن عمارة إلى آخره ..

وأخرجه أبو يعلى والدارقطني في الأفراد وابن المنذر والحاكم وصححه ، وابن مردويه والبيهقي في البعث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سئل جبريل عن هذه الآية ... الحديث مطولاً ... » .

وروي هذا عن غيره من الصحابة والتابعين. ورُوي في الآية غير ذلك أيضاً. انظر الدر المنثور ج٥ ص ٣٣٦-٣٣٧ و ص١١٨ وتفسير ابن كثير ج٤ ص٦٤ .

(١) في ظ : « الذى لايشبهه » . ليس فيها قوله « كلامه » .

(٢) اختلفت النسخ في مواضع كثيرة في هذا النص، لكنه اختلاف يسير جداً ، فعولنا على نسخة الأصل . والكلمة التي ذكرها الحافظ ابن رجب عن ابن أبي حاتم عن أبيه وجدناها لابن أبي حاتم نفسه في تقدمة الجرح والتعديل ص٣٥١ بزيادة تفصيل مفيدة ، وهذا لفظها :

قال أبو محمد : « تعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره ، فإن تخلف عنه=

ناقليه، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون مثله كلام النبوة، ويُعرف سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته، والله أعلم».

قواعد في علم الجرح والتعديل

قد ضُعِّفَ رجال، واختلف فيهم:

ولكن منهم مَن روايته عن بعض شيوخه أضعف من روايته عن غيره. ومنهم مَن رواية بعض أصحابه عنه أضعف من رواية بعض.

فنذكر هاهنا جملة من ذلك:

فمنهم: عباد بن منصور[1]:

قاضي البصرة، ضعفوه، وأضعف رواياته عن عكرمة، يقال: إنه أخذها عن ابن أبي يحيى[2] عن داود بن الحصين عنه.

ومنهم: شَهْرُ بن حَوْشَب[3]:

=في الحمرة والصفاء علم أنه مغشوش، ويعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره فإنه خالفه في الماء والصلابة علم أنه زجاج.

ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته، والله أعلم».

(١) «الناجي، أبو سلمة البصري، صدوق، رمي بالقدر، وكان يدلّس، وتغير بآخرة، من السادسة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة -/خت عه».

(٢) «عن أبي يحيى» ط، وهو سقط.

(٣) سبقت ترجمته في ص ١٤٠

مختلف في أمره، ولكن رواية عبد الحميد بن بَهْرام عنه أصح من رواية غيره من أصحابه .

قال يحيى القطان : «من أراد حديث شهر فعليه بعبد الحميد ابن بهرام» .

وقال أحمد : «حديثه عن شهر مقارب، كان يحفظها كأنه يقرأ سورة من القرآن، وهو سبعون حديثاً طوال»[1] .

وقال أبو حاتم الرازي[2] : «عبد الحميد بن بهرام في شَهْر مثل الليث بن سعد في سعيد المقبري، أحاديثه عن شهر صحاح، لا أعلم رُوي عن شهر أحسن منها . قلت : يُحتَجُّ بحديثه؟ قال : لا، ولا بحديث شهر، ولكن يكتب حديثه» .

وقال شعبة : «نِعْمَ الشيخ عبد الحميد بن بَهْرام، لكن لاتكتبوا عنه فإنه يحدث عن شهر»[3] .

ومنهم : أبو فروة يزيد بن سِنان الرُّهاوي[4] :

---

(١) وفي ظ «طوالا» . والمثبت من الأصل وب موافق للجرح والتعديل ج ١/٣/ص ٩ . كذا .

(٢) المرجع السابق . وقوله فيما يلي : «قلت» القائل ابن أبي حاتم .

(٣) «عبد الحميد بن بَهْرام الفَزَاري، المدائني، صاحب شهر بن حَوشب، صدوق من السادسة /بخ ت ق» . كذا في التقريب .

قلت : الراجح أنه ثقة، تكلم في روايته عن شهر، والحمل على شهر، كما ذكرنا في التعليق على المغني برقم ٣٤٨٤ .

(٤) «ضعيف، من كبار السابعة، مات سنة خمس وخمسين ـ ومائة ـ، وله ست وسبعون/ت ق» .

ضعيف ، ضعفه الأكثرون مطلقاً ، ونقل الترمذي في العلــل عن البخاري ، قال : « لابأس بحديثه إلا ماروواه عنه ابنه محمد [1] ، فإنه يروي عنه مناكير » .

قاعدة في الرواة :

رشدين اثنان :

احدهما : رِشدين بن كُرَيْب مولى ابن عباس .

والثاني : رِشدين بن سعد المصري .

وكلاهما ضعيف ، فهذه الترجمة من الأسماء ليس فيها ثقة فيا نعلم .

قاعدة :

قال اسماعيل بن عُلَيَّة : « من كان اسمه عاصم ففي حفظه شيء » . ذكره ابن عدي في كتابه .

وحكى المروذي عن يحيى بن معين قال : « كل عاصم في الدنيا ضعيف » .

ولم يوافِقْ أحمد على ذلك ، فإن عاصم بن سليمان الأحول عنده ثقة ، وذُكِر له أن ابن معين تكلم فيه ، فعجب .

وعاصم بن بهدلة : ثقة ، إلا أن في حفظه اضطراباً .

وعاصم بن عمر بن قتادة : ثقة أيضاً متفق على حديثه كعاصم الأحول .

وعاصم بن كليب ثقة ، وقد وثقه ابن معين أيضاً .

وعاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، ثقة متفق على حديثه ،

---

(١) محمد بن يزيد بن سنان الرُّهاوي « أبو عبد الله بن أبي فروة ، ليس بالقوي ، من التاسعة ، مات سنة عشرين ـ ومائتين ـ /عس فق » .

ومن وثقه ابن معين أيضاً [1] .

وأما عاصم بن عمر بن الخطاب فأجل من أن يقال فيه : ثقة .

وفوق هؤلاء من اسمه عاصم [ب - ١٢١] من الصحابة ، وهم جماعة ، ولم يرد ابن معين دخولهم في كلامه قطعاً .

قاعدة :

قال أحمد في رواية ابن هانيء : « كل أبي فروة ثقة إلا أبا فروة الجزري ». يعني يزيد بن سنان ، وقد تقدم ذكره .

قاعدة :

قال أحمد في رواية ابن هانيء [ظ-٢١٩] أيضاً : « آل [2] كعب بن مالك كلهم ثقات ، كل من رُوي عنه الحديث » . يعني كل من روي عنه الحديث من أولاد كعب بن مالك وذريته [3] فهو ثقة .

قاعدة :

قال أحمد : « كل من روى عنه مالك فهو ثقة » [4] .

وقال النسائي : « لانعلم مالكاً روى عن إنسان ضعيف مشهور بالضعف ، إلا عاصم بن عبيد الله ، فإنه روى عنه حديثاً ، وعن عمرو

---

(١) قوله « وعاصم بن محمد .. » إلى هنا ، الترجمة كلها ليست في ظ .

(٢) في ب « قال » . وهو تصحيف .

(٣) « وذريته » ليس في ب .

(٤) قوله « قاعدة » إلى هنا سقط من ب .

ابن أبي عمرو ، وهو أصلح من عاصم ، وعن شريك بن أبي نمر [١] ، وهو أصلح من عمرو ، قال : ولانعلم أن مالكاً حدث [٢] عن أحد يُتْركُ حديثه إلا عن عبد الكريم أبي أُميّة » .

ونقل الترمذي في علله عن البخاري أنه قال : « لانعلم مالكاً حدث عمن يترك حديثه إلا عن عطاء الخراساني » .

وقد ذكرنا فيما تقدم أن عطاء الخراساني ثقة ، ثقة [٣]، [آ - ١٤٨] عالم رباني ، وثقه كل الأئمة ماخلا البخاري ، ولم يُوافَق على ماذكره، وأكثر مافيه أنه كان في حفظه بعض سوء .

(و) قال شعبة : « نا عطاء الخراساني ، وكان نسياً » .

وقال ابن معين عنه : « هو ثبت ، وكان كثير الارسال » . نقله عنه الغلابي [٤] .

وكان سفيان الثوري يحث على الأخذ عنه ، ووثقه الأوزاعي ، وأحمد ، وعلي ، ويحيى ، ويعقوب بن شيبة ، ومحمد بن سعد ، والعجلي، والطبراني ، والدارقطني .

وقد بين الترمذي في علله أن ماذكره البخاري لم يُوافَق عليه ، وأنه ثقة عند أهل الحديث .

قال : « ولم أسمع أن أحداً من المتقدمين تكلم فيه » .

---

(١) في ظ « شريك بن نمر » وهو سقط . لذلك أعلم عليها بالضبة .

(٢) « روى » ظ و ب .

(٣) كذا بتكرار ثقة ، وفوق الثانية في ظ علامة « صح » . وسقطت « ثقة » الثانية من ب .

(٤) « العلائي » ب .

وقال يعقوب بن شيبة : « هو ثقة ثبت[1] . قال : وهو مشهور ، له فضل وعلم ، ومعروف بالفتوى والجهاد ، روى عنه مالك بن أنس، وكان مالك ممن ينتقي الرجال » .

وأما الحكاية عن سعيد بن المسيب أنه كذبه فيما روى عنه فلا تثبت، وقد كذب ابن المسيب عكرمة ، ولم يتركه البخاري بتكذيبه ، بل خرج له ، واعتذر عن تكذيب من كذبه في كتاب القراءة خلف الإمام، وعن تكذيب مالك لابن إسحاق .

قال البخاري : « لو صح عن مالك تناوله من ابن إسحاق فلربما تكلم الإنسان فيرمي[2] صاحبه بشيء واحد ، ولا يتهمه في الأمور كلها » .

وقال إبراهيم بن المنذر عن محمد بن فُلَيْح : « نهاني مالك عن شيخين من قريش ، وقد أكثر عنهما في الموطأ ؛ وهما ممن يحتج بهما ، ولم ينج كثير[3] من الناس من كلام بعض الناس فيهم ، نحو ما يذكر عن إبراهيم من كلامه في الشعبي ، وكلام الشعبي في عكرمة ، وفيمن[4] كان قبلهم ، وتأويل بعضهم في العرض والنفس ، ولم يلتفت[5] أهل العلم في هذا النحو إلا ببيان وحجة ، ولم تسقط عدالتهم إلا ببرهان ثابت وحجة » انتهى .

---

(١) «ثبت» ليس في ب . وفي ظ : « وقال وهو مشهور » بزيادة واو .

(٢) « فرمى » ظ و ب .

(٣) « كبير » ظ .

(٤) « وممن » ظ .

(٥) « يكتف » ظ .

وعطاء الخراساني أحق أن يعتذر عما قاله ابن المسيب [1] إن صح، فإنه أعظم وأجلُّ قدراً من عكرمة، بل لا نسبة بينهما في الدين والورع[2].

وزعم البخاري أن عبد الكريم أبا أمية مقارب الحديث، وهو عند جميع الأئمة مباعد الحديث جداً، ليس بين حديثه و [بين] حديث الثقات قرب البتة [3].

ومن ذلك : قول ابن المديني :

« كل مدني لم يحدث عنه مالك ففي حديثه شيء » .

وهذا على إطلاقه فيه نظر، فإن مالكاً لم يحدث عن سعد بن إبراهيم وهو ثقة جليل متفق عليه .

ونظير هذا : قول عبد الله بن أحمد الدورقي :

« كل من سكت عنه يحيى بن معين فهو ثقة » .

---

(١) في ظ زيادة « فيه » .

(٢) والخلاصة : « عطاء الخراساني هو ابن أبي مسلم « واسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله . صدوق يهم كثيراً، ويرسل ويدلس، من الخامسة، مات سنة خمس وثلاثين ـ ومائة ـ لم يصح أن البخاري أخرج له/م عه » .

ومراد الحافظ ابن رجب من دفاعه عن عطاء نفي التهمة عنه، وإثبات عدالته وورعه، كما يشير لذلك آخر كلامه . وكان عطاء من الصالحين العباد، لكن وقع له في الرواية ما وقع لكثير من المشتغلين بالعبادة من الغلط .

(٣) عبد الكريم أبو أمية هو « عبد الكريم بن أبي المخارق، بضم الميم وبالخاء المعجمة . أبو أمية المعلم، البصري، نزيل مكة، واسم أبيه قيس، وقيل طارق . « ضعيف، . . ، من السادسة /خت م ل ت س ق » .

روى له البخاري متابعة في أول قيام الليل، وكذا روى له مسلم متابعة، ذكره في مقدمة صحيحه .

ومن ذلك: قول أبي داود:

«مشايخ حَرِيز[1] بن عثمان كلهم ثقات».

وقول[2] أبي حاتم:

في مشايخ سليمان بن حرب: «كلهم ثقات[3]»[4].

قاعدة:

قال الحسين بن فَهْم[5]: «ثلاثة أبيات كانت عند يحيى بن معين من

---

(١) «حَرِيز» بفتح الحاء المهملة أوله، وكسر الراء، وآخره زاي. وفي ب «جرير» وهو غلط.

(٢) قوله «وقول أبي حاتم» إلى آخر كلامه ليس في ب.

(٣) هذه التعميمات غير مقبولة، لما فيها من الحكم على أمر منتشر يصعب حصره. وهي مثل مسألة التعديل في قول الراوي: كل من حدثت عنه ثقة، التي سبق البحث فيها في ص٨١ تعليقاً وهي إن لم تقبل على إطلاقها، لكن لا تخلو من فائدة يستأنس بها.

(٤) نضيف إلى هذه النصوص في التعديل العام هذا النص:

قال أحمد بن سعيد بن أبي مريم عن ابن معين: «ابن أبي ذئب ثقة، وكل من روى عنه ابن أبي ذئب ثقة، إلا جابر البياضي ...».

وقال أبو داود سمعت أحمد بن صالح يقول: «شيوخ ابن أبي ذئب كلهم ثقات إلا البياضي» تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٠٤ – ٣٠٥.

(٥) «فَهْم» بضم الهاء وسكون الميم، كما ضبطه في تاريخ بغداد ج ٨ ص ٩٣ وذكر لذلك قصة عجيبة.

والحسين هذا هو صاحب محمد بن سعد، ولد سنة ٢١١، ومات سنة ٢٨٩. وكان=

أشر قوم : المحبّر بن قَحذَم وولده[1] [ب - ١٣٢] وعلي بن عاصم وولده . وآل أبي أويس ، كلهم كانوا عنده ضعافا جدا .

أما المحبر بن قحذم[1]: فروى عن أبيه قحذم بن سليمان .

قال العُقَيلي : « في حديثهما - يعني المحبّر وأباه - وهمٌ وغلط » .

وأما ولد المحبّر فلا يعرف منهم سوى **داود** وهو ضعيف جدا ، وسئل عنه أحمد فضحك ، وقال : « شبه لاشيء ، كان يدري ذاك أيش الحديث ، يقوله أحمد[2] على الإنكار .

وقال ابن معين عنه : « لم يكن كذابا ، وكان قد سمع الحديث بالبصرة ، ثم صار إلى عبادان فصار مع الصوفية فنسي الحديث وجفاه ، ثم قدم بغداد فجاءه أصحاب الحديث فجعل يخطىء في الحديث ، لأنه لم يجالس أصحاب الحديث »[3] .

=حسن المجلس ، متفننا في العلوم ، حافظا للحديث ، والأخبار والأنساب والشعر عارفا بالرجال ، متوسطا في الفقه . قال الدارقطني والحاكم « ليس بالقوي » . ميزان الاعتدال ج ١ ص ٥٤٥ - ٥٤٦ واللسان ج ٢ ص ٣٠٨ - ٣٠٩ .

(١) المُحَبَّر بمهملة وموحدة مشددة مفتوحة . ابن قَحذَم بفتح القاف وسكون المهملة وفتح المعجمة . ضعيف كما يؤخذ من الميزان واللسان . وتصحفت « قحذم » في ب « محذم » بالميم في كل المواضع !!

(٢) سقط من ب قوله « وقال شبه لاشيء » إلى هنا .

(٣) داود بن المحبّر « أبو سليمان البصري ، نزيل بغداد ، متروك ، وأكثر كتاب « العقل » الذي صنفه موضوعات ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين/قد ق » .

فأما بدل بن المحبّر :

فثقة بصري ، ليس بينه وبين هؤلاء قرابة ، وقد خرّج عنه البخاري في صحيحه .

وأبان بن المحبر :

شامي وهو ضعيف ، وليس من هؤلاء بشيء (١) .

ومن(٢) ولد المحبر بن قحذم : **الوليد بن هشام القحذمي** (٣) :

وقد روى الوليد بن هشام هذا عن المحبر بن قحذم عن جده أبي قحذم سليمان بن ذكوان عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أسلم سالمها الله ، وغِفار [آ - ١٤٩] غفر الله لها »(٤) .

---

(١) « متروك ، اتهمه أبو حاتم ابن حبان » . المغني رقم ١٦ .

(٢) في ظ « لكن من ولد المحبّر ... » .

(٣) ثقة ، كما في الميزان ج ٤ ص ٣٤٩ . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ج ٤/٢/ ص ٢٠ ، ولم يجرحه بشيء .

(٤) الحديث مشهور صحيح من حديث أبي هريرة وأبي ذر وجابر ومن حديث أنس بدون هذا الدعاء. وحديث أبي هريرة متفق عليه البخاري في الاستسقاء ج ٢ ص ٢٦ ومسلم في فضائل الصحابة ج ٨ ص ١٧٨ - ١٨٠ وفيه أحاديث عن عدد من الصحابة . ولفظ حديث أبي هريرة في البخاري من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركعة الآخرة يقول : اللهم أنجِ عيّاش بن أبي ربيعة اللهم أنج سلمةَ بن هشام ، اللهم أنجِ الوليدَ بن الوليد ، اللهم أنجِ المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مُضَر ، اللهم اجعلها سنين كسِني يوسف وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : غِفارُ غَفَر الله لها ، وأسلم سالمها الله » .=

وأما [ظ - ٢١٠] علي بن عاصم :

فهو علي بن عاصم بن صهيب بن سنان الواسطي يُكنى أبا الحسن ، وقد رماه طائفة بالكذب ، منهم يزيد بن هارون وغيره ، وكذبه أيضاً ابن معين ، وكان أحمد يُحسن القول فيه ، ويوثقه ، ويحدث عنه ، ويقول: إنه يخطىء ، وأنكر ذلك ابن معين عليه (١) .

ومما أنكر على عليّ بن عاصم روايته عن محمد بن سُوقَةَ عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : « مَن عزّى مصاباً فله مثل أجره »(٢) .

=قال ابن أبي الزناد عن أبيه : « هذا كله في الصبح » انتهى من صحيح البخاري.

وأما حديث أنس فمتفق عليه البخاري في الوتر ج ٢ ص ٢٦ والمغازي ج ٥ ص ١٠٥ ، ومسلم في الصلاة ج ٢ ص ١٣٦ بألفاظ متقاربة منها في البخاري في المغازي : في الدعاء على الغادرين بالقراء : « فقنت شهراً يدعو في الصبح على أحياء من أحياء العرب : على رعْل وذَكْوانَ وعُصَيَّة وبني لَحيْان » .

ويشبه عندنا - والله أعلم - أن تكون القصة واحدة ، لما ثبت في حديث أنس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهراً يدعو على أحياء من أحياء العرب ثم تركه » . وأن الوليد بن هشام زاد في حديث أنس الدعاء المذكور « أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها » والله تعالى أعلم .

(١) « علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، التيمي مولاهم ، صدوق ، يخطىء ويصر ، ورمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وقد جاوز التسعين/دت ق » .

وعذره فيما وصف به أنه يخطىء ويصر « من قِبَلِ كتبه » ، على ماقيل.

(٢) أخرجه الترمذي من طريق علي بن عاصم هذا في الجنائز (باب ماجاء في أجر من عزّى مصاباً » ج ٣ ص ٣٨٥ وابن ماجه ص ٥١١ . =

قال الترمذي : « هذا حديث غريب ، لانعرفه مرفوعاً إلا من حديث علي بن عاصم .

وروى بعضهم عن محمد بن سُوقَة بهذا الاسناد موقوفاً ولم يرفعه ويقال: أكثر ما ابتلي به علي بن عاصم بهذا الحديث ، نقموا عليه » انتهى .

وقال السندي في حاشيته على سنن ابن ماجه ج ١ ص ٤٨٦ - ٤٨٧: «قال السيوطي في حاشية الكتاب :

« هذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال تفرد به عليّ بن عاصم عن محمد بن سُوقَة ، وقد كذبه في سنده يزيد بن هارون ويحيى بن معين.

وقال البيهقي : «تفرد به عليّ بن عاصم ، وهو أحد ما أُنكِر عليه ، قال: وقد رُوي أيضاً عن غيره » .

وقال الخطيب : «هذا الحديث مما أنكره الناس على علي بن عاصم وكان أكثر كلا مهم فيه بسببه ، وقد رواه عبد الحكم بن منصور ورُوي عن سفيان الثوري وشعبة وإسرائيل ومحمد بن الفضل بن عطية وغيرهم عن ابن سوقة وليس شيء منها ثابتاً » .

وقال الحافظ ابن حجر : « كل المتابعين لعلي بن عاصم أضعف منه بكثير ، وليس منها رواية يمكن التعلق بها إلا طريق إسرائيل ، فقد ذكرها صاحب الكمال من طريق وكيع عنه ، ولم أقف على إسناده بعد » .

قال الصلاح العلائي : « قد رواه إبراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن قيس بن الربيع ، عن محمد بن سوقة وإبراهيم بن مسلم ذكره ابن حبان في الثقات ولم يتكلم فيه أحد . وقيس بن الربيع صدوق متكلم فيه ، لكن حديثه يؤيد رواية عليّ بن عاصم ويخرج به عن أن يكون ضعيفاً واهياً ، فضلا عن أن يكون موضوعاً . والله أعلم » انتهى .

وقع في نسخة حاشية السندي : « محمد بن سراقة » والصواب :« محمد بن سوقة » ، وفي النسخة أخطاء أخرى قومناها . فليتنبه .

وقد تابعه عليه قوم من الضعفاء . وقد[1] سبق الكلام عليه مستوفى في كتاب الجنائز .

وأما ولد علي بن عاصم : فله ابنان :

أحدهما : اسمه عاصم :

وكان ابن معين يذمه ، وقال مرة : « كذاب ابن كذاب » :

وكان أحمد يوثقه ويقول : « هو صحيح الحديث قليل الغلط » .

وقال أيضاً : « هو أصح حديثاً من أبيه » .

وخرّج له البخاري في صحيحه[2] .

والآخر : اسمه الحسن[3] :

وقد ضعفه ابن معين وقـــال : « ليس بشيء » وقال أبو حاتم : « محله الصدق » .

وقال ابن عدي : « الحسن وعاصم ابنا علي خيرٌ من أبيهما ، وليس لهما من المناكير عُشر ما لأبيهما » .

---

(١) قوله « قد » ليس في ظ .

(٢) « عاصم بن علي بن عاصم الواسطي ، أبو الحسن التيمي مـــولاهم ، صدوق ، ربما وهم ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين ـ ومائتين ـ /خ ت ق » .

قلت : الأولى أنه ثقة ، فإن أوهامه معدودة . وهو من شيوخ البخاري ، فهو أعلم بما أخرج عنه .

(٣) الحسن بن علي بن عاصم الواسطي : المعتمد فيه قـول أبي حـاتم : «محله الصدق» وكذا قال ابن عدي : « لابأس به ». انظر المغني رقم ١٤٣٧ .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت ابن معين يقول : « لايفلح من آل عاصم ابن صهيب الرومي أحد أبداً » .

وأما آل أبي أُوَيْس :

فأبو أُوَيْس اسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس :

ابن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني ابن ابن عم مالك بن أنس ، ضعفه يحيى ، وقال مرة : « صدوق وليس بحجة » .

وقال أحمد : « صالح » .

وقال ابن المديني : « كان عند أصحابنا ضعيفاً » .

وقال الفلاس : « فيه ضعف وهو عندهم من أهل الصدق » .

وقال أبو حاتم : « صالح صدوق كأنه لين » .

وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولايحتج به وليس بالقوي » .

وخرّج حديثه مسلم في صحيحه [1] .

وله [2] ولدان أحدهما :

اسماعيل بن أبي أويس :

وقد خرّج حديثه الشيخان في صحيحيهما ، وضعفه ابن معين والنسائي .

وقال أبو حاتم : « مغفل محله الصدق » .

وقال البرقاني قلت للدارقطني : « لِمَ ضعف النسائي إسماعيل بن أبي أويس؟ فقال : « ذكر محمد بن موسى الهاشمي - وهذا أحد الأئمة وكان أبو

---

(١) سبقت ترجمته في ص ٦٠٠ .

(٢) «وله» سقط من ظ . لذلك أعلم على «ولدان» بضبة ، لقلق الكلام .

عبد الرحمن يعني النسائي يخصه ما لم يخص به ولده - فذكر عن أبي عبد الرحمن [النسائي] أنه قال حكى لي سلمة بن شبيب عنه . قال ثم توقف أبو عبد الرحمن ، قال فما زلت بعد ذلك أداريه أن يحكي لي الحكاية حتى قال لي : قال لي سلمة[1] بن شبيب سمعت اسماعيل بن أبي أويس يقول : ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم [ب - ١٣٢] قلت للدارقطني من حكى لك هذا عن محمد بن موسى؟ قال : الوزير ، كتبتها من كتابه وقرأتها عليه « يعني ابن خنزابة »[2].

---

(١) في ظ « قال قال سلمة ... » ، ليس فيها « لي » .

(٢) إسماعيل بن أبي أويس « المدني ، صدوق ، أخطأ في أحاديث من حفظه ، من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين ومائتين - / خ م د ت ق » .

والقصة التي ذكرها الحافظ ابن رجب قال فيها ابن حجر في التهذيب ج ١ ص ٣١٢ : « لعل هذا كان من إسماعيل في شبيبته ، ثم انصلح » انتهى .

قلت : وفي نفسي من هذه الحكاية ، وإلا فأين صراحة المحدثين وشدتهم ، ولاسيما النسائي ، لو كان متثبتاً من نقل عنه ؟!

وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري ج ٢ ص ١١٧ : « احتج به الشيخان ، إلا أنهما لم يكثرا من حديثه ، ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين ... وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله ، وأذن له أن ينتقي منها . وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه ... » .

وهذا القول يقال بالنسبة لمسلم ، فإنه حامل علم البخاري وخريجه .

والثاني ابو بكر واسمه عبد الحميد[1] :

وقد خرّج له الشيخان أيضاً ،ووثقه ابن معين وغيره ، وهو أوثق من أخيه بكثير ، قاله أبو داود وغيره ..

وقال الدارقطني : « حجة » .

وضعف ابن عبد البر أبا أويس وابنيه وقال : « هم ضعاف لايحتج بهم » .

ولعل مستنده في ذلك ماذكرناه أولاً عن يحيى بن معين والله أعلم .

ويلتحق بهؤلاء من البيوت الضعفاء :

عطية بن سعد[2] العَوْفي[3] واولاده :

(أما عطية) :

فضعفه غير واحد ، وقد تكرر ذكره في الكتاب غير مرة .

وأما أولاده : فقال العقيلي[4] :

عبد الله بن عطية بن سعد :

عن أخيه الحسن بن عطية ، لايتابع على حديثه ، ولهما أخ ثالث

---

(١) « عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي ، أبو بكر بن أبي أويس ، مشهور بكنيته كأبيه ، ثقة ، من التاسعة ووقع عند الأزدي أبو بكر الأعشى في إسناد حديث ، فنسبه إلى الوضع ، فلم يصب . مات سنة اثنتين ومائتين/خ م دت س » .

(٢) في ب هنا « عطية بن سعيد » وهو تصحيف .

(٣) عطية العوفي « مجمع على ضعفه » كما في المغني رقم ٤١٣٩ « صدوق يخطىء كثيراً ، كان شيعياً مدلساً ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة ومائة/بخ دت ق » .

(٤) في الضعفاء ورقة ١٠٧ ب .

(و) يقال له عمرو بن عطية ، ويقاربهما في الضعف وقلة الضبط .

وقال البخاري . « عبد الله بن عطية بن سعد العوفي عن أخيه الحسن بن عطية هو أخو محمد لم يصح حديثه » .

والحسن بن عطية [1] :

الذي روى عنه أخوه عبد الله ، ذكره البخاري وقال : « ليس بـــذاك » .

وضعفه أبو حاتم ، وذكره ابن حبان في ثقاتـــه [أ - ١٥٠] وقال : « أحاديثه ليست نقية » .

وخرّج له أبو داود حديثا واحدا .

ومحمد بن عطية [2] :

أخوهم الذي أشار إليه البخاري يروي عن أبيه .

قال البخاري : « يروي عنه اسيد الجمال عجائب » .

وذكره العقيلي أيضاً في الضعفاء فيمن اسمه محمد .

وكذا[3] ذكره ابن حبان ولكن لم يطلق عليه الجرح،لأنه تردد في نسبة النكارة الواقعة في حديثه بين أن تكون منه أو من أبيه أو من أسيد بن زيد الراوي عنه .

---

(١) « ضعيف ، من السادسة/د » .

(٢) « قال ابن عدي : ضعيف » المغني رقم ٥٨٢٢ . والذي عليه المصادر أنه ابن عطية فهو غير محمد بن الحسن بن عطية الآتي ذكره،خلافاً للدارقطني.

(٣) قوله « وذكره العقيلي .. » إلى هنا سقط من ب . وانظـــر الضعفاء للعقيلي .

وخالف في ذلك الدارقطني وقال : « محمد ليس من أولاد عطية لصلبه، إنما هو محمد بن الحسن بن عطية . ثم قال نا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني هو ابن عقدة قال قلت لمحمد بن سعد بن محمد العوفي : محمد بن عطية الذي روى عنه أسيد بن زيد من هو ؟ قال « ليس لعطية ابن يقال له محمد ، إنما هو جدي[1] محمد بن الحسن بن عطية بن سعد، نسبه أسيد إلى جده » .

وللحسن بن عطية ولدان :

أحدهما : الحسين بن الحسن بن عطية :

كان قاضي بغداد ، ضعفه ابن معين ، وأبو حاتم ، وغيرهما[2] .

والآخر : محمد بن الحسن بن عطية :

قال ابن معين : ليس بمتين ، وقال أبو حاتم : ضعيف ، وقال ابن حبان : لايجوز الاحتجاج به إذا انفرد ، وخرّج له أبو داود في كتابه.

وزعم ابن حبان أنه محمد بن الحسن بن سعد بن أخي عطية بن سعد ووهمه[3] [ظ - ٢١١] الدارقطني في ذلك ، وقال : « إنما هو محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي بلا شك ، نسبه محمد بن ربيعة الكلابي كذلك ، ونسبه أيضاً ابن ابنه محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية ابن سعد » .

---

(١) « جدي » ليس في ظ .

(٢) وقال الذهبي «ضعفوه». المغني رقم ١٥١٦. وهو يشعر بالاتفاق على ضعفه.

(٣) في ظ « ابن أخي عطية ووهم » . والمثبت من الأصل و ب .

ومنهم محمد بن عبيد الله العَرْزمي :

ضعيف الحديث ، وقد ذكرنا له ترجمة مفردة فيما تقدم[1] ، وقد تكرر ذكره في الكتاب كثيراً .

وابنه : **عبد الرحمن بن محمد** بن عبيد الله .

وابنه : **محمد بن عبد الرحمن** بن محمد : كلهم ضعفاء .

قال الدارقطني فيما نقله عنه البرقاني : « محمد بن عبد الرحمن متروك وأبوه وجده » .

وابن أخي محمد :

عباد بن احمد بن عبد الرحمن العرزمي :

قال الدارقطني : « هو متروك أيضاً » .

وروى ابن شاهين من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال : سمعت أبي يقول ذكرت لأبي نعيم عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي فقال : « كان هؤلاء أهل بيت[2] يتوارثون الضعف قرناً بعد قرن » .

ومنهم : ولد عبد العزيز بن عمر :

[ب - ١٣٤] ابن عبد الرحمن بن عوف[3] قال أبو حاتم الرازي : « هم ثلاثة أخوة » :

---

(١) في ص ٣٣٥ . وتصحفت في ب العرزمي إلى « العزرمي » في كل المواضع ! !

(٢) « أهل ثبت » ب ، فما أشنعه تصحيفاً .

(٣) قال ابن القطان : « مجهول الحال » لسان الميزان ج ٤ ص ٧٦ .

محمد ، وعبد الله ، وعمران :

أولاد عبد العزيز بن عمر ، وهم ضعفاء الحديث ليس لهم حديث مستقيم ، انتهى .

ولعمران ابن يقال له :

عبد العزيز يكنى بأبي ثابت :

ويقال له أيضاً ابن أبي ثابت فإن اباه يكنى بأبي ثابت أيضاً ، وهو أيضاً ضعيف جداً .

ولمحمد بن عبد العزيز ابنان :

أحدهما : ابراهيم :

يروي عنه[1] يعقوب الزهري وابراهيم بن المنذر ، ذكره البخاري في كتاب الضعفاء ، وقال : « منكر الحديث ، [2] سكتوا عنه» .

وقال ابن عدي : « عامة حديثه مناكير ، ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق » .

وقال يعقوب بن شيبة : « لاعلم لي به » .

والآخر : أحمد :

يروي عن كتاب أبيه ، ويروي عنه عبد الله بن شبيب .

ويظهر أن جميعهم ضعفاء لأن أحاديثهم منكرة لا توافق حديث الثقات .

---

(١) « عن » ب .

(٢) قوله « منكر الحديث » ثبت في ظ و ب في صدر قول ابن عدي الآتي ، وكانت مثلها في نسخة الأصل ، ثم أصلحت إلى ما أثبتناه .

ومنهم ولد سلمة[1] بن كُهيل[2] وله ابنان : يحيى ومحمد .

فأما يحيى فضعيف جدا .

وأما محمد : فقد ضُعف أيضاً ، وهو أصلح من يحيى .

وقال ابو زرعة : « هو ضعيف قريب من أخيه » يعني يحيى .

وليحيى ابن اسمه :

اسماعيل :

قال فيه الدارقطني : « متروك » . ولاسماعيل بن يحيى ابنٌ اسمه :

ابراهيم :

منكر الحديث ضعفه غير واحد .

قاعدة :

في تضعيف حديث الراوي اذا روى مايخالف رأيه :

قد ضعف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا :

فمنها : أحاديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين[3] :

---

(١) « مسلمة » ب ، وهو تصحيف .

(٢) « الحضرمي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة من الرابعة/ع » . وقد تصحف في ب إلى « مسلمة » .

(٣) قال نور الدين : ماذكره الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى من إنكار أبي هريرة وابن عمر المسح على الخفين غير صحيح ، لأنه ثبت إجماع=

ضعفها أحمد ومسلم وغير واحد ، وقالوا : أبو هريرة ينكر المسح على الخفين [١] ، فلا يصح له فيه رواية .

ومنها : أحاديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين أيضاً .

أنكرها أحمد وقال : « ابنُ عمر أنكَر على سعدٍ المسح على الخفين ، فكيف يكون عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه رواية ؟ ! » [٢] .

الصحابة على مشروعية المسح على الخفين ، ولم يثبت عن أحــد من الصحابة خلاف ذلك .

قال أبو عمر بن عبد البر بعد أن سرد من أقوال جماعة من الصحابـة في مشروعية المسح على الخفين : « لم يُروَ عن غيرهم منهم خلاف ، إلا الشيء الذي لا يثبت عن عائشة وابن عباس وأبي هريرة » . التلخيص الحبير ص ٥٨ .

وقال عبد الله بن المبارك : « ليس في المسح على الخفين بين الصحابة اختلاف ، لأن كل من روي عنه إنكاره فقد رُوي عنه إثباته » . فتح الباري ج ١ ص ٢١٣ .

أما القول إن أبا هريرة ينكر المسح على الخفين فغريب ، قال الحافظ ابن حجر في التلخيص : « قلت قال أحمد : « لا يصح حديث أبي هريرة في إنكار المسح ، وهو باطل » .

وحديث أبي هريرة في إثبات المسح على الخفين عن النبي صلى الله عليه وسلم ورد عنه من أكثر من وجه في المسند والسنن الكبرى للبيهقي وابن أبي شيبـة والبزار وابن ماجه ، انظر تخريجها في نصـب الراية ج ١ ص ١٦٨ ــ ١٦٩ . ولم يخل شيء من طرقه من قدح . لكنها تقوى ببعضها البعض .

(١) قوله : « ضعفها » إلى هنا ليس في ظ .

(٢) ثبت عن ابن عمر الحديث في صحيح البخاري ج ١ ص ٤٧ (باب المسح على الخفين) : عن عبد الله بن عمر عـن سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله=

ومنها : حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال للمستحاضة « دعي الصلاة أيام أقرائك »[1] .

=عليه وسلم أنه مسح على الخفين ، وأن عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك فقال: « نعم إذا حدثك شيئاً سعدٌ عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسأل عنه غيره » .

فهذا صريح أن ابن عمر ليس من مذهبه إنكار المسح على الخفين ، وأنه إنما استشكل ذلك في الحضر لا في السفر ، كما وقع لبعض المتقدمين ، التلخيص الحبير ص ٥٩ وكما يشعر بذلك سياق قصة ابن عمر مع سعد بن أبي وقاص .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١ ص ٢١٣ : « وقد روى قصته مالك في الموطأ عن نافع وعبد الله بن دينار أنهما أخبراه أن ابن عمر قدم الكوفة على سعد وهو أميرها ، فرآه يمسح على الخفين ، فأنكر ذلك عليه ، فقال له سعد: سل أباك ، فذكر القصة .

ويحتمل أن يكون ابن عمر إنما أنكر المسح في الحضر لا في السفر ، لظاهر هذه القصة » انتهى . وانظر الموطأ ج ١ ص ٤٥ – ٤٦ .

(١) روى هذا أبو داود ج ١ ص ٧٣ بلفظ « فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها »، وبلفظ « المستحاضة تترك الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل »، والنسائي (ذكر الأقراء)ج ١ ص ١٨٣ .

والحديث متفق عليه بغير هذا اللفظ عن عائشة قالت : قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يارسول الله إني لا أطهرُ ، أفأدعُ الصلاة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما ذلك عِرْقٌ وليس بالحيضة ، فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة ، فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلّي » . البخاري ج ١ ص ٦٤ - ٦٥ ومسلم ج ١ ص ١٨٢ .
فكأن راوي لفظ « الأقراء » رواه على المعنى من القرء وهو الحيض في علمه هو ، فوهم لذهوله عن مذهب السيدة عائشة رضي الله عنها في القرء أنه الطهر . والطهر لا تترك فيه المرأة الصلاة .

قال أحمد: «كل من روى هذا عن عائشة فقد أخطأ، لأن عائشة تقول: الأقراء الأطهار لا الحيض».

ومنها: حديث طاوس عن ابن عباس في الطلاق الثلاث[1]، وقد سبق[2].

ومنها: حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل الصلاة على الجنازة[3].

---

(١) في ب: «الطلاق البين». وهو خطأ.

(٢) سبق في هذا الكتاب ص ١٦ مع التعليق عليه وانظر كتابنا «أبغض الحلال» فصل الطلاق الثلاث بلفظ واحد، ففيه مزيد تحقيق وتوسيع.

(٣) أخرجه أحمد في المسند ج ٦ ص ٢٩٦ رقم ٤٦٥٠ و ج ٧ ص ٥٣ رقم ٤٨٦٧ و ج ٩ ص ١٣٤ رقم ٦٣٠٥ من طريق إسماعيل وهو ابن أبي خالد عن سالم البراد عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من صلى على جنازة فله قيراط» قالوا: يارسول الله، مثل قيراطنا هذا؟. قال: «لا، بل مثل أحد أو أعظم من أحد». وهذا إسناد صحيح. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٣ ص ٣٠: «ورجاله ثقات».

وقد وقع خطأ في نسخ المسند في اسم سالم البراد وسند الحديث فتصحف إلى: «سالم بن عبد الله عن ابن عمر» والصواب سالم أبي عبد الله عن ابن عمر. ونبه عليه أحمد شاكر ج ٩ ص ١٣٤ ــ ١٣٥.

وأخرجه كذلك الطبراني في المعجم الكبير والمعجم الأوسط، إلا أنه قال في المعجم الكبير: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من تبع جنازة حتى يصلى عليها ثم يرجع فله قيراط، ومن صلى عليها ثم مشى معها حتى يدفنها فله قيراطان». قيل: يارسول الله، وما القيراطان؟ قال: «مثل أحد».

وأخرجه البزار بنحوه، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ج ٣ ص ٣٠. =

وذكر الترمذي عن البخاري أنه قال . « ليس بشيء ، ابن عمر أنكر على أبي هريرة حديثه » .

ومنها : حديث عائشة « لانكاح إلا بولي »[1] .

أعله أحمد في رواية عنه بأن عائشة عملت بخلافه .

وأما إنكار ابن عمر فإنما كان منه تثبتاً لا إنكاراً ، وقد انتهى بالتسليم ، كما في الصحيحين عن نافع قال : قيل لابن عمر : إن أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من تبع جنازة فله قيراط من الأجر » ، فقال ابن عمر : أكثر علينا أبو هريرة ، فبعث إلى عائشة فسألها فصدقت أبا هريرة ، فقال ابن عمر : لقد فرطنا في قراريط كثيرة . البخاري في الجنائز (باب فضل اتباع الجنائز) ج ٢ ص ٨٧ ومسلم ج ٣ ص ٥١ - ٥٢ . وفي لفظ آخر مطول عند مسلم : عن أبي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها ثم تبعها حتى تُدْفَن كان كان له قيراطان من أجر ، كل قيراط مثل أُحُد . ومن صلى عليها ثم رجع كان له من الأجر مثل أحد » .

فأرسل ابن عمر خبابا إلى عائشة يسألها عن قول أبي هريرة ثم يرجعُ إليه فيخبرُه ماقالت . وأخذ ابن عمر قبضة من حصى المسجد يقلبها في يده حتى رجع إليه الرسول فقال : قالت عائشة : صدق أبو هريرة . فضرب ابن عمر بالحصى الذي كان في يده الأرضَ ، ثم قال : لقد فرطنا في قراريط كثيرة . فانتقد البخاري رواية ابن عمر للحديث لاعتبار ماوقع من ابن عمر ، وهـذا الانتقاد إنما يرد على من صرح من الرواة بسماع ابن عمر لهـذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يصرح بذلك في حديث ابن عمر في المسند ، فيصح لاعتباره من مراسيل الصحابة التي يروونها عن بعضهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي صحيحة على ما حققناه في كتابنا منهج النقد رقم عام ٦٣ ص ٣٥٠ - ٣٥١ .

(١) سبق تخريجه في ص٣٠٧ و ٤٢٦ .

ومنها : حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الصبي ألهذا حجٌّ ؟ قال : «نعم» [1].

رده [2] البخاري بأن ابن عباس كان يقول: «أيما صبي حُجَّ به ثم أدرك فعليه الحج» [3].

---

(١) أخرجه مسلم (صحة حج الصبي) ج ٤ ص ١٠١ وأبو داود ج ٢ ص ١٤٢-١٤٣ والنسائي ج٥ ص١٢٠ ولفظه كما في مسلم عن ابن عباس قال: رفعت امرأة صبياً لها فقالت: يارسول الله ألهذا حج ؟ قال : «نعم ولك أجر»

(٢) « رواه البخاري » ب ، وهو تصحيف شنيع .

(٣) هذا يروى عن ابن عباس موقوفاً ويروى عنه مرفوعاً ، كما أخرجه الحاكم في المستدرك ج ١ ص ٤٨١ عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا حج الصبي فهي له حجة حتى يعقل ، وإذا عقل فعليه حجة أخرى ... » قال الحاكم « صحيح على شرطهما » ، ووافقه الذهبي .

لكن البيهقي ذهب إلى ترجيح وقفه على ابن عباس فقال في السنن الكبرى ج ٥ ص ١٧٩ : « تفرد برفعه محمد بن المنهال عن يزيد بن زُريع عن شعبة . ورواه غيره عن شعبة موقوفاً ، وكذلك رواه سفيان الثوري عن الأعمش موقوفاً ، وهو الصواب » . وانظر نصب الراية ج ٣ ص ٦-٧ فقد مال إلى قول البيهقي أيضاً .

وعلى كل حال ليس هناك تعارض بين الحديثين لأن الحديث الأول في صحة الحج والاثابة عليه ، والثاني في بيان أنه لايجزىء عن حجة الاسلام إذا وجبت على الصبي بعد البلوغ ، وهذا أمر آخر كمالايخفى .

قاعدة :

في تضعيف أحاديث رويت عن بعض الصحابة والصحيح عنهم رواية ما يخالفها :

فمن ذلك : حديث سعد بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن صلاتين صلاة بعد العصر ـ الحديث[1] ، أنكره احمد والدارقطني وغيرهما .

قال الدارقطني : « المحفوظ عنها أنها قالت : ما دخل عليَّ النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر إلا صلى ركعتين »[2] .

---

(١) علّقه الترمذي ج ١ ص ٣٤٧ – ٣٤٨ عن عائشة عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم : «أنه نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس » .

والحديث متفق عليه عن أبي هريرة البخاري ج ١ ص ١١٧ ومسلم ج ٢ ص ٢٠٦ – ٢٠٧ واللفظ للبخاري عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاتين : بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب الشمس » .

وثمة أحاديث كثيرة في ذلك في الصحيحين وغيرهما .

(٢) متفق عليه : البخاري ج ١ ص ١١٧ و ١١٨ ومسلم ج ٢ ص ٢١١ بمعناه ولفظ البخاري : « ماكان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني في يوم بعده العصر إلا صلى ركعتين » . وعند مسلم : « ماترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد العصر عندي قط » .

وقد أوضحت السيدة عائشة نفسها رضي الله عنها أمر هاتين الركعتين فقالت كما في مسلم : « كان يصليها قبل العصر ، ثم إنه شغل عنها أو نسيها ، —

....

=فصلاهما بعد العصر ، ثم أثبتهما ، وكان إذا صلى صلاة أثبتها » .

وفي الصحيحين واللفظ لمسلم : « إنه أتاني ناس من عبد القيس بالاسلام من قومهم فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر ، فهما هاتان » .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ج ٢ ص ٤٣ : « وأما مواظبته صلى الله عليه وسلم فهو من خصائصه ، والدليل عليه رواية ذكوان مولى عائشة أنها حدثته أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ، ويواصل وينهى عن الوصال . رواه أبو داود ، ورواية أبي سلمة عن عائشة في نحو هذه القصة . وفي آخره : « كان إذا صلى صلاة أثبتها » رواه مسلم .

قال البيهقي : « الذي اختص به صلى الله عليه وسلم المداومة على ذلك ، لا أصل القضاء ... » إلى آخر ماذكره في الفتح .

قلت : لفظ البيهقي في السنن الكبرى ج ٢ ص ٤٥٨ - ٤٥٩ : « ففي هذا وفي بعض مامضى إشارة إلى اختصاصه صلى الله عليه وسلم باستدامة هاتين الركعتين بعد وقوع القضاء بما فعل في بيت أم سلمة ، وقد مضى في رواية طاوس عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها ، وكأنها لما رأته صلى الله عليه وسلم أثبتها حملت النهي على هاتين الساعتين ، والنهي ثابت فيهما وقبلهما كما مضى ، فحمل ذلك على اختصاصه بذلك أولى والله أعلم » .

قال علاء الدين بن التركماني في الجوهر النقي : « قولها : وينهى عنها صريح بأن حكم غير النبي صلى الله عليه وسلم في هذا يخالف حكمه ، وأنه عليه السلام مخصوص بأصل هذه الصلاة لاباستدامتها ، وكذا ماذكر في أوائل هذه الأبواب من النهي عن الصلاة بعد العصر ، وحديث معاوية وابن عباس وفعل عمر يدل على ذلك ، وإلى هذا ذهب أكثر العلماء ، وكرهوا هاتين الركعتين . ذكره الطحاوي » انتهى .

ومن ذلك : حديث يزيد الرِّشْك وقتادة عن معاذة عن عائشة كان النبي صلى الله [ب - ١٣٥] عليه وسلم يصلي الضحى أربعاً ويزيد ما شاء الله »[1] .

أنكره أحمد والأثرم وابن عبد البر وغيرهم ، وردوه بأن الصحيح عن عائشة قالت : « ما سبّح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحة الضحى قط »[2] [ظ - ٢١٢] .

---

(١) أخرجه مسلم ج ٢ ص ١٥٧ .

(٢) تمام الحديث : « وإني لأسبحها » . متفق عليه : البخاري في التهجد ج ٢ ص ٥٠ وفي التطوع ج ٢ ص ٥٨ ومسلم ج ٢ ص ١٥٦ .

وأخرج مسلم من طريق عبد الله بن شقيق قال : قلت لعائشة : أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى ؟ قالت : « لا ، إلا أن يجيء من مغيبه » .

وقد اختلف العلماء في كيفية الجمع بين هذه الروايات عن عائشة ، إلى مسالك :

المسلك الأول : ترجيح حديث « ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم سبّح .. » لأنه اتفق عليه الشيخان ، وقالوا : إن عدم رؤيتها لذلك لا يستلزم عدم الوقوع ، فيقدم من روى عنه من الصحابة الإثبات ، وهو رأي ابن عبد البر وجماعة .

المسلك الثاني : أن المراد بقولها « ما رأيته سبحها » أي داوم عليها ، وقولها « وإني لأسبحها » أي أداوم عليها ، ويدل عليه بقية الحديث من طريق أخرى عندهما حيث قالت : « إن كان ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم » ، وهو رأي البيهقي .

المسلك الثالث : قولها « ما صلاها » معناه ما رأيته يصليها . والجمع بينه وبين قولها « كان يصليها » أنها أخبرت في النفي عن مشاهدتها ، وفي الإثبات عن غيرها ، وهو رأي القاضي عياض . وانظر فتح الباري للحافظ ابن حجر ج ٣ ص ٣٧ ، وقارن مع نصب الراية ج ٢ ص ١٤٦ - ١٤٧ .

فصل :

قد ذكرنا في كتاب العلم فضل علم علل [1] الحديث، وشرفَه وعزتَه، وقلةَ أهله المتحققين به [2] من بين الحفاظ والمحدثين [3].

وقد صُنّفَت فيه كتبٌ كثيرة مُفْرَدة :

بعضُها غير مرتبة : كالعلل المنقولة عن يحيى القطان، وعلي بن المديني، وأحمد، ويحيى، وغيرهم .

وبعضها مرتبة :

ثم منها ما رُتّب على المسانيد : كعلل الدارقطني، وكذلك مسند علي ابن المديني [4]، ومسند يعقوب بن شيبة هما في الحقيقة موضوعان لعلل الحديث .

ومنها ما هو مرتب على الأبواب : كعلل ابن أبي حاتم، والعلل

---

(١) قوله « علل » ليس في ظ .

(٢) « المحققين له » ظ . « المحققين به » ب .

(٣) قال الحافظ ابن حجر في شرح النخبة ص ٣٣ :

« وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولا يقوم به إلا من رزقه الله تعالى فهماً ثاقباً وحفظاً واسعاً ومعرفة تامة بمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والمتون، ولهذا لم يتكلم فيه إلا قليل من أهل هذا الشأن، كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني » .

(٤) قوله « وأحمد . . . » إلى هنا سقط من ب .

لأبي بكر الخلال الحنبلي ، وكتاب العلل للترمذي أوله مرتب وأواخره[1] غير مرتب[2] .

وقد ذكر أبو داود في رسالته إلى أهل مكة[3] : « أنه ضرر على العامة أن يُكْشَفَ لهم كل ما كان من هذا الباب ، فيما مضى من عيوب الحديث ، لأن علم العامة يقصر عن مثل هذا » .

وهذا كما قال أبو داود ، فان العامة تقصر أفهامهم عن مثل ذلك ، وربما ساء ظنهم بالحديث جملة إذا سمعوا ذلك .

وقد تسلط كثير ممن يطعن في أهل الحديث عليهم بذكر شيء من هذه العلل . وكان مقصوده بذلك الطعن في الحديث[4] جملة والتشكيك فيه . أو الطعن في غير حديث أهل الحجاز ، كما فعله حسين الكرابيسي في كتابه الذي سماه بكتاب[5] المدلسين ، وقد ذُكِر كتابه هذا الإمام أحمد [آ - ١٥٢] فذمه ذماً شديداً . وكذلك أنكره عليه أبو ثور وغيره من العلماء .

قال المروزي : « مضيت إلى الكرابيسي وهو إذ ذاك مستور يذب عن السنة ويظهر نصْرة أبي عبد الله ، فقلت له : إن كتاب المدلسين يريدون أن يعرضوه على أبي عبد الله ، فاظهِر أنك قد ندمت حتى

---

(١) « وآخره » ظ و ب . (٢) وقد رتبه على الأبواب فأحسن ترتيبه أبوطالب القاضي الأندلسي وحصلنا على نسخته الخطية ، يسَّر الله إخراجه .

(٣) ص ٧

(٤) « في أهل الحديث .. » ظ و ب .

(٥) « كتاب » ظ ، بدون باء الجر .

أُخبِرَ أبا عبد الله[1] . فقال لي : « إن أبا عبد الله رجل صالح مثله يُوفَّقُ لإصابة الحق ، وقد رضيت أن يُعرَض كتابي[2] عليه ، وقال: قد سألني أبو ثور وابن عقيل وحبيش[3] أن أضرب على هذا الكتاب فأبيت عليهم وقلت بل أزيد فيه ، ولجّ في ذلك وأبى أن يرجع عنه .

فجيء بالكتاب إلى أبي عبد الله وهو لايدري مَنْ وضع الكتاب ، وكان في الكتاب الطعن على الأعمش والنصرة للحسن بن صالح .

وكان في الكتاب : « إن قلتم إن الحسن بن صالح كان يرى رأيَ الخوارج فهذا ابن الزبير قد خرج » .

فلما قرىء على أبي عبد الله قال : « هذا قد جمع للمخالفين مالم يحسنوا أن يحتجوا به ، حذّروا عن هذا » ونهى عنه .

وقد تسلط بهذا الكتاب طوائف من أهل البدع من المعتزلة وغيرهم في الطعن على أهل الحديث ، كابن عباد الصاحب ونحوه[4] ، وكذلك بعض أهل الحديث ينقل منه دسائس - إما أنه يخفى عليه[5] أمرها ، أو لايخفى عليه - في الطعن في الأعمش ، ونحوه ، كيعقوب الفسوي، وغيره .

وأما أهل العلم والمعرفة والسنة والجماعة فإنما يذكرون علل الحديث نصيحة للدين وحفظاً لسنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وصيانة لها ،

---

(١) قوله « فقلت له .. » إلى هنا سقط من ظ .

(٢) في الأصل « وقد وصيت » والمثبت أظهر. وفي ظ « كتابه» . وهو سهو.

(٣) « ابن حبيش» ظ ، « ابن حبيس » ب .

(٤) « وغيره » ظ و ب .

(٥) « عليه » ليس في ظ و ب .

وتمييزاً مما يدخل على رواتها من الغلط والسهو والوهم ، ولا يوجب ذلك عندهم طعناً في غير[1] الأحاديث المعللة ، بل تقوى بذلك الأحاديث السليمة عندهم لبراءتها من العلل وسلامتها من الآفات ، فهؤلاء هم العارفون بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم حقاً ، وهم النقاد الجهابذة الذين ينتقدون الحديث انتقاد الصيرفي الحاذق للنقد[2] البهرج[3] من الخالص ، وانتقاد الجوهري الحاذق للجوهر [ب - ١٣٦] مما دُلِّس به .

* * *

وقد انتهى الكلام على كتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي رحمه الله ورضي عنه .

والله تعالى المسئول أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، وموجباً للفوز برضوانه في جنات النعيم ، وأن ينفع به صاحبه وكاتبه وقارئه في الدنيا والآخرة ، وأن يجعله سبباً لإحياء علوم السنن التي هي مهجورة داثرة ، وأن لا يجعل ما علَّمنا علينا وبالاً ، وأن لايجعل سعينا ونصبنا في العلم يذهب ضلالاً ، بمنه وكرمه ، إنه أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين لايرد سؤالاً ، (ولا يخيب آمالا) .

---

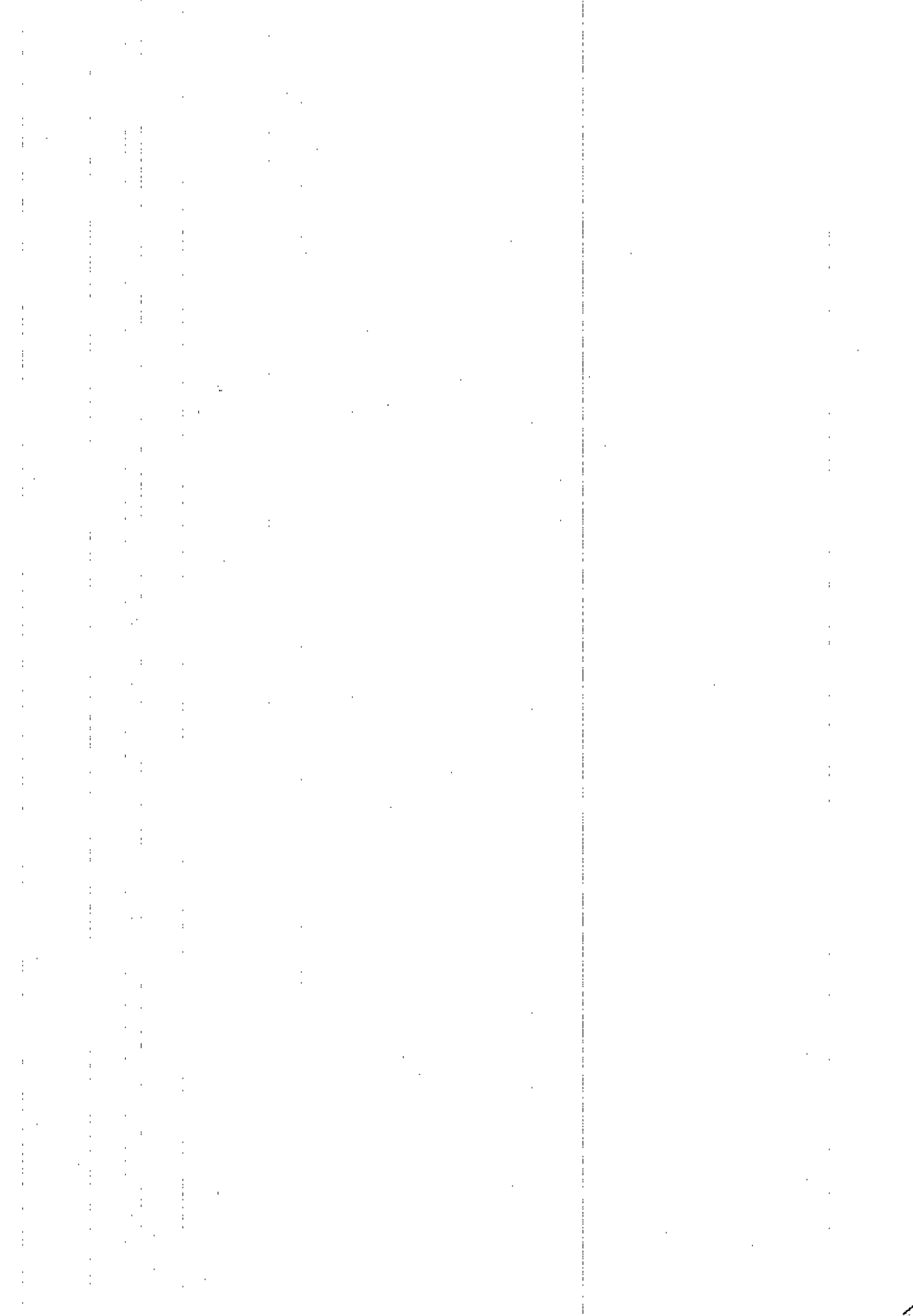
(١) « غير » سقطت من ظ .

(٢) « المنقد » ظ و ب .

(٣) البهرج : الباطل والرديء من الشيء .

وهذا آخر ماتيسر من التعليق على هذا الكتاب القيم ، جعله الله في حرز الرضا والقبول عنده ، وعمم النفع به ، ومنحنا من جوده مانرجوه وفوق مانرجوه إنه سبحانه ذو الكرم العميم والفضل العظيم ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم . والحمد لله رب العالمين .

الفهارس



١ — المصادر المخطوطة

الارشاد ، لأبي يعلى الخليلي ، (استانبول) .

التمهيد لابن عبد البر (معهد المخطوطات المصورة) .

التمييز ، لمسلم بن الحجاج (دار الكتب الظاهرية بدمشق) .

تهذيب الكمال ، للمزي (دار الكتب المصرية) .

جامع التحصيل لأحكام المراسيل ، للعلائي (دمشق) .

رسالة في الجرح والتعديل ، للمنذري (دمشق) .

الضعفاء ، للعقيلي (دمشق) .

العلل الكبير ، للترمذي (ترتيب أبي طالب القاضي) . (استانبول) .

عين الاصابة فيما استدركته عائشة على الصحابة ، للسيوطي (حلب) .

الكامل في الضعفاء ، لابن عدي (دمشق) .

الكنى والأسماء ، لمسلم بن الحجاج (دمشق) .

المحدث الفاصل للرامهرمزي (دمشق) .

المصنف ، لأبي بكر بن أبي شيبة (نسخة مصورة) .

المقنع في علوم الحديث ، لابن الملقن (مصر) .

نكت الهميان في نكت العميان ، للصفدي (مصر) .

٢ ــ المراجع المطبوعة
وكتب ذكرت في التعليقات
على ترتيب الألف باء

ـ أ ـ

أبغض الحلال ، بقلم نور الدين عتر ، طبع مؤسسة الرسالة، بيروت، دمشق.

الاجابـة لإيراد مـا استدركته عائشة على الصحابة ، للزركشي ، تحقيق سعيد الأفغاني ، طبع دمشق .

إحياء علوم الدين ، للغزالي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، مصر .

الأدب المفرد ، للبخاري ، نسخة الشرح فضل الله الصمد ، السلفية ، مصر .

الأذكار ، للنووي ، المطبعة الخيرية ، للخشاب ، مصر .

ارشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري ، للقسطلاني . الطبعـة الخامسة المطبعة الأميرية .

الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، لابن عبـد البر ، مـع الاصابة . مطبعة مصطفى محمد ، مصر .

اسعاف المبطأ برجال الموطـأ ، للسيوطي ، مـع تنوير الحوالك . مطبعة مصطفى محمد .

الأسماء والكنى ، لأبي بشر الدولابي ، طبع الهند .

الاصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر العسقلاني ، مع الاستيعاب .

الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار ، للحازمي ، طبع حمص .

الأعلام ، لخير الدين الزركلي ، الطبعة الثانية .

الاغتباط بمن رمي بالاختلاط ، لسبط ابن العجمي ، المطبعة العلمية حلب .

الالماع في أصول الرواية وتقييد السماع ، للقاضي عياض ، تحقيق السيد أحمد صقر ، دار التراث ، مصر .
الأم ، للشافعي ، شركة الطباعة الفنية : مصر .
الامام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين ، نور الدين عتر . مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، مصر .
إنباء الغُمر بأنباء العُمْر ، لابن حجر العسقلاني ، طبع المجلس الاعلى ، مصر .
الأنساب ، للسمعاني ، طبع حجر في بريطانيا سنة ١٩١٢ .
إنهاء السكن لمن يطالع إعلاء السنن ، للتهانوي ، طبع الهند .

ب ـ ت

البداية والنهاية ، لابن كثير ، مطبعة كردستان العلمية ، مصر .
تاج العروس شرح القاموس للزبيدي ، المطبعة الأميرية ، مصر .
تاريخ بغداد ، لأبي بكر احمد بن علي بن ثابت الخطيب ، طبع مصر .
التاريخ الكبير ، للبخاري ، طبع الهند .
تأويل مختلف الحديث ، لابن قتيبة ، مكتبة الكليات الأزهرية ، مصر .
تبصير المنتبه بتحرير المشتبه ، لابن حجر العسقلاني ، المؤسسة المصرية العامة للطباعة والنشر .
التبيين لأسماء المدلسين ، للبرهان الحلبي ، المطبعة العلمية ، حلب .
تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي ، للمباركفوري ، طبع الهند (تصوير بيروت) .
تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة الأولى .
تذكرة الحفاظ ، للذهبي ، طبع الهند ، الطبعة الثالثة .
ترتيب المدارك ، للقاضي عياض ، طبع مصر .
ترتيب مسند الشافعي ، للسندي ، تحقيق عبد الغني عبد الخالق .
الترغيب والترهيب ، المنذري ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة الثالثة .

تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، لابن حجر العسقلاني ، طبع الهند
تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، لابن حجر العسقلاني. طبع مصر .
التعليق على سنن أبي داود ، لابن القيم ، مع مختصر المنذري . مطبعة أنصار السنة .
تفسير القرآن العظيم ؛ لابن كثير ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر .
تقدمة الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم الرازي ، طبع الهند .
تقديم ذيل طبقات الحنابلة ، اسامي الدهان ، طبع دمشق .
تقريب التهذيب ، لابن حجر ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة الأولى ، مصر .
التقريب والتيسير لأحاديث البشير النذير ، للنووي ، نسخة شرحه تدريب الراوي .
التقرير والتحبير ، لابن امير حاج شرح التحرير للكمال بن الهمام المطبعة. الأميرية في بولاق ، مصر .
تقييد العلم ، للخطيب البغدادي ، تحقيق يوسف العش ، طبع بيروت .
التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، لابن حجر العسقلاني طبع الهند .
تلخيص المستدرك ، للذهبي ، بذيل المستدرك للحاكم ، طبع الهند .
التلويح حاشية على التوضيح ، لسعد الدين التفتازاني ، مطبعة محمد علي صبيح ، مصر .
تهذيب التهذيب ، لابن حجر ، طبع الهند (تصوير بيروت) .
تهذيب السنن = مختصر السنن للمنذري .
توجيه النظر ، لطاهر بن صالح الجزائري ، (تصوير بيروت) .

توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظـار ، للصنعاني ، تحقيق وتعليق محمـــد محي الدين عبد الحميد ، طبع مصر .
التوضيح شرح التنقيح ، لصدر الشريعة البخاري، بحاشية التلويح، مطبعة محمد علي صبيح ، مصر .

- ج -

الجامع ، للترمذي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده نسخة ثانيـة ، المطبع المجتبائي في الهند .
جامع الأصول من أحاديث الرسول ، لابن الأثير . طبع دمشق .
جامع بيان العلم وفضله ، لابن عبد البر ، المطبعة المنيرية . مصر .
جامع البيان في تفسير القرآن ، للطبري ، تحقيق شاكر طبع دار المعارف وبقيته من طبعة الحلبي .
الجامع الصحيح ، للبخاري ، طبع بولاق سنة ١٣١٣ هـ .
الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ، للسيوطي ، نسخة شرحــه فيض القدير .
الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم الرازي ، طبع الهند .
جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام ، لابن القـــيم ، المطبعة المنيرية ، مصر .
الجوهر النقي على سنن البيهقي ، لابن التركاني ، بذيل السنن الكبرى .

- ح -

حاشية السندي على سنن ابن ماجه ، المطبعة التازية . مصر .
الحج والعمرة في الفقه الاسلامي، لنور الدين عتر ، الطبعة الثانية، دمشق .

د ـ ذ

دراسات تطبيقية في الحديث النبوي (الكتاب الأول) نور الدين عتر ، مديرية الكتب الجامعيه ـ دمشق .
دراسات تطبيقية في الحديث النبوي (الكتاب الثاني) نور الدين عتر مديرية الكتب الجامعية ، دمشق .
الدر المنثور في التفسير المأثور ، للسيوطي ، تصوير بيروت .
الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، لابن حجر العسقلاني ، الطبعة الثانية مصر .
الدراية في تخريج أحاديث الهداية ، لابن حجر ، مطبعة الفجالة الجديدة مصر .
ذيل تذكرة الحفاظ ، السيوطي ، مع مجموعة ذيول التذكرة . طبع القدسي ـ دمشق .

ـ ر ـ

الرحلة في طلب الحديث ، للخطيب البغدادي ، تحقيق نور الدين عتر ، نشر المكتبة العلمية ـ بيروت .
رسالة أبي داود إلى أهل مكة . مطبعة الأنوار ، مصر .
الرسالة للامام الشافعي ، تحقيق أحمد شاكر ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ،مصر .
الرسالة المستطرفة في مشهور كتب السنة المشرفة ، للكتاني طبع بيروت .
الرفع والتكميل في الجرح والتعديل ، لمحمد عبد الحي اللكنوى ، الطبعة الاولى ، حلب .
رياض الصالحين ، للنووي ، طبع عبد الحميد حنفي ، مصر .

- س -

السنن ، لأبي داود السجستاني ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة مصطفى محمد ، مصر .

السنن ، للترمذي = جامع الترمذي .

السنن للنسائي = المجتبى .

السنن ، لابن ماجه ، تحقيق فؤاد عبد الباقي . طبع عيسى البابي الحلبي ، مصر .

السنن ، للدارمي ، المطبعة الحديثة ، دمشق .

السنن ، للدارقطني ، دار المحاسن للطباعة ، مصر .

السنن الكبرى ، للبيهقي ، طبع الهند ، (تصوير بيروت) .

- ش -

شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ، طبع مكتبة القدسي - مصر

شرح الألفية في علم الحديث ، للعراقي ، طبع جمعية النشر والتأليف مصر

شرح شرح نخبة الفكر ، لعلي القاري طبع استانبول .

شرح صحيح مسلم للنووي= المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج .

شرح العزيزي على الجامع الصغير، طبع مصر .

شرح العضد على مختصر ابن الحاجب ، المطبعة الاميرية ، بولاق، مصر.

شرح معاني الآثار ، للطحاوي ، مطبعة الأنوار المحمدية ، مصر .

شرف أصحاب الحديث ، للخطيب البغدادي ، تحقيق الدكتور سعيد خطيب اوغلو ، طبع تركية .

شفاء الغلل شرح العلل لمحمد عبد الرحمن ، (آخر تحفة الأحوذي) .

شروط الأئمة الخمسة ، للحازمي، مكتبة القدسي ، مصر .

شروط الأئمة الستة، لأبي الفضل بن طاهر المقدسي ،مع شروط الحازمي.

- ص -

صحيح مسلم ، طبع استانبول .

صحيح ابن خزيمة ، تحقيق مصطفى الأعظمي ، بيروت .

- ض -

الضعفاء ، للبخاري ، طبع مصر .

الضوء اللامع ، للسخاوي ، طبع مصر .

- ط -

طبقات الشافعية الكبرى ، للسبكي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر .

الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، طبع بيروت .

- ع -

العلل ، لابن المديني ، تحقيق مصطفى الأعظمي ، بيروت .

العلل ومعرفة الرجال ، للامام أحمد بن حنبل ، طبع تركية .

العلم ، لأبي خيثمة ، المكتب الاسلامي ، دمشق ـ بيروت .

علوم الحديث ، لابن الصلاح ، تحقيق نور الدين عتر . الطبعة الاولى، حلب .

علوم الحديث للحاكم = معرفة علوم الحديث .

علوم الحديث ومصطلحه ، لصبحي الصالح ، الطبعة الخامسة ـ بيروت .

- ف -

فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر ، المطبعة الخيرية للخشاب ، مصر .

فتح الباقي شرح ألفية العراقي ، لزكريا الأنصاري ، طبع فاس .

فتح المغيث شرح ألفية العراقي في علم الحديث ، للسخاوي ، طبع الهند .

فتح الملهم شرح صحيح مسلم ، لشبير أحمد العثماني ، طبع الهند .
الفصل في الملل والأهواء والنحل ، لابن حزم ، طبع مصر (تصوير بيروت).
الفهرست ، لابن النديم ، طبع مصر .
فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للمناوي ، مطبعة مصطفى محمد ، مصر.

- ق -

قواعد التحديث ، لجمال الدين القاسمي . الطبعة الثانية طبع عيسى البابي الحلبي ، مصر .
قوت المغتذي على جامع الترمذي ، للسيوطي ، طبع الهند .

- ك -

كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس ، لاسماعيل بن محمد العجلوني ، طبع مكتبة القدسي ، مصر .
كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، لحاجي خليفة ، تصوير بيروت.
الكفاية في علم الرواية ، لأبي بكر الخطيب البغدادي ، طبع الهند .
كنز العمال ، لعلي المتقي الهندي . طبع الهند ، الطبعة الثانية .
الكوكب الدري على جامع الترمذي ، لرشيد أحمد الكنكوهي : طبع الهند .

- ل -

اللباب في تهذيب الأنساب ، لابن الأثير علي بن محمد ، طبع مكتبة القدسي ، مصر.
لحظ الألحاظ بذيل تذكرة الحفاظ ، لتقي الدين محمد بن فهد المكي ، نشر القدسي دمشق ، مع مجموعة ذيول التذكرة .
لسان العرب ، لابن منظور ، المطبعة الأميرية تصوير مصر .

لسان الميزان ، لابن حجر ، طبع الهند ، تصوير بيروت.
لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف ، لابن رجب ، عيسى البابي الحلبي ، مصر
لقط الدرر حاشية على نزهة النظر ، للعدوي ، مطبعة التقدم العلمية ، مصر.
لمحات في أصول الحديث ، لمحمد أديب صالح ، دمشق.

- م -

المجروحين ، لابن حبان ، طبع الهند .
مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للهيثمي ، طبع مكتبة القدسي ، مصر .
المجموع شرح المهذب للنووي ، مطبعة العاصمة ، مصر .
المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، للرامهرمزي ، تحقيق محمد عجاج خطيب ، طبع دار الفكر ، بيروت .
المحلى ، لابن حزم الظاهري ، مطبعة الامام ، مصر .
مختار الصحاح ، للجوهري ، مطبعة الترقي ، دمشق .
مختصر سنن أبي داود ، للمنذري ، مطبعة أنصار السنة ، مصر .
مختصر المزني ، مع كتاب الام ، شركة الطباعة الفنية ، مصر .
المدخل إلى كتاب الاكليل ، للحاكم النيسابوري ، طبع حلب .
المذاهب الاسلامية ، لمحمد أبو زهرة ، الطبعة الاولى سلسلة ألف كتاب.
المراسيل لأبي داود السجستاني ، طبع مصر .
المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري ، طبع الهند .
المسند ، للامام أحمد ، المطبعة الميمنية ، مصر (تصوير بيروت) وطبع دار المعارف بتحقيق أحمد شاكر .
المسند لأبي بكر الحميدي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، طبع الهند .
المسند ، لأبي داود الطيالسي ، طبع الهند .

مشكل الآثار ، للطحاوي ، طبع الهند .
المصنف ، لعبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي طبع بيروت .
معالم السنن للخطابي ، مع مختصر المنذري ، مطبعة أنصار السنة .
المعتصر من المختصر من مشكل الآثار،للقاضي أبي المحاسن يوسف بن موسى الحنفي، من مختصر الباجي ، طبع الهند ، الطبعة الثانية .
معجم المصطلحات الحديثية ، لنور الدين عتر ،مجمع اللغةالعربية ، دمشق.
معجم المؤلفين ، لعمر رضا كحالة، طبع دمشق .
المعجم الوسيط ، إصدار مجمع اللغة العربية ، مصر .
معرفة علوم الحديث ، للحاكم النيسابوري ، طبع دار الكتب المصرية .
المغني ، لابن قدامة ، في الفقه الحنبلي . مطبعة المنار ، الطبعة الثالثة .
المغني في الضعفاء ، للذهبي ، تحقيق نور الدين عتر ، دار المعارف ، حلب.
مفتاح السعادة ، لطاش كبري زاده ، طبع الهند .
المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، للسخاوي دار الأدب العربي للطباعة ، مصر .
الملل والنحل للشهرستاني ، بهامش الفصل لابن حزم،تصوير بيروت .
منحة المعبود بترتيب مسند الطيالسي أبي داود ، لأحمد البنا ، المطبعة المنيرية ، مصر .
المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، للنووي ، المطبعة المصرية .
منهاج الطالبين في الفقه الشافعي ، للنووي ، نسخة شرح المحلي ، مطبعة محمد علي صبيح ، مصر .
منهج النقد في علوم الحديث ، لنور الدين عتر ، الطبعة الأولى ، دار الفكر ، دمشق .
موارد الظمآن بزوائد صحيح ابن حبان ، للهيثمي ، المطبعة السلفية ،مصر.

الموطأ ، للامام مالك ، مطبعة مصطفى محمد ، مصر .
ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، للذهبي ، تحقيق البجاوي ، طبع عيسى البابي الحلبي ، مصر .

- ن -

نزهة النظر شرح نخبة الفكر ، للحافظ ابن حجر ، تحقيق رضوان محمد رضوان ، طبع مصر .
نصب الراية بتخريج أحاديث الهداية ، للزيلعي، مطبعة دار المأمون، مصر.
نظم المتناثر من الحديث المتواتر ، لسيدي محمد بن جعفر الكتاني ، دار المعارف بحلب (تصوير) .
نكت العراقي على علوم الحديث لابن الصلاح ، طبع مصر .
النهاية في غريب الحديث ، لابن الأثير ، المبارك بن محمد ، طبع عيسى البابي الحلبي ، مصر.
نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ، لمحمد بن علي الشوكاني ، المطبعة العثمانية ، مصر .

- هـ -

هدي الساري مقدمة فتح الباري ، لابن حجر العسقلاني ، المطبعة المنيرية، مصر.
هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلوات الخاصة ، لنور الدين عتر، دار الفكر ، دمشق .
هدية العارفين في أسماء المؤلفين ، للبغدادي ، تصوير بيروت .

* * *

٢ ـ المصادر المذكورة في شرح العلل

أدب المحدّث والمحدّث	لعبد الغني بن سعيد الحافظ .
الارشاد	لأبي يعلى الخليلي
الاستذكار	لابن عبد البر
الأفراد	للدارقطني
الأم	للامام الشافعي
التاريخ	لابن البراء
التاريخ	لابن خراش
التاريخ	لابن أبي خيثمة
التاريخ	للامام البخاري
التاريخ	للحافظ محمد بن عبد الله الحاكم
التاريخ	للغلابي
تاريخ سمرقند	للادريسي
التسوية بين حدثنا وأخبرنا	للطحاوى
التفسير	للدارمي
التمهيد	لابن عبد البر
التمييز	للامام مسلم بن الحجاج
تمييز المزيد في متصل الأسانيد	للخطيب البغدادي
الجامع	للامام الترمذي
الجامع	للدارمي
الجرح والتعديل	للرازي
الرسالة	للامام محمد بن إدريس الشافعي
رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه	للامام أبي داود
رسالة البيهقي إلى الجويني	
الزهد	لوكيع
السنن	لأبي داود
السنن	للنسائي
السنن الكبرى	للبيهقي
شرح الرسالة	للصيرفي
الصحيح	للإسماعيلي
الصحيح	للامام البخاري
الصحيح	للامام مسلم بن الحجاج

الصحيح	لمحمد بن إسحاق بن خزيمة
الضعفاء	للامام البخاري
الضعفاء	لابن حبان
الضعفاء	للعقيلي
العلل	لابن أبي حاتم الرازي
العلل	لأبي بكر الخلال
العلل	لعلي بن المديني
العلل	للدارقطني
العلل	ليحيى بن سعيد القطان
العلل	ليحيى بن معين
العلل الكبرى	للترمذي
العلل ومعرفة الرجال	لأحمد بن حنبل
علوم الحديث	للحافظ محمد بن عبد الله الحاكم
الكامل	لابن عدي
الكفاية	للخطيب البغدادي
الكنى	للامام مسلم بن الحجاج
المحدث الفاصل بين الراوي والواعي	للرامهرمزي
المدخل إلى كتاب الإكليل	للحافظ محمد بن عبد الله الحاكم
المدخل	للبيهقي
المدلسون	لحسين الكرابيسي
مسائل أبي داود للامام أحمد	لأبي داود السجستاني
المسند	للامام احمد بن حنبل
المسند	للبزار
المسند	للامام بقي بن مخلد الأندلسي
المسند	للدارمي
المسند	لعلي بن المديني
المسند	ليعقوب بن شيبة
الموطأ	للامام مالك بن أنس
الموقوف	للترمذي
الناسخ والمنسوخ	لأبي بكر الأثرم[1]

---

(١) وانظر ص ٣٧-٣٩ ففيها مجموعة من المصنفات ومؤلفيها ذكرها الحافظ ابن رجب لمناسبة تاريخ تدوين الحديث. وانظر ص ٢١٥-٢١٧ مجموعة من كتب علي بن المديني.

٤ ـ الآيات القرآنية

★ ★ ★

٥ ـ الأحاديث النبوية

الأقـــوال

بحسب أوائلها على حروف المعجم

- ن -

- هـ -

★ ★ ★

٦ ـ الأحاديث النبوية

الأفعـــال

على ترتيب الأطراف [1]

(1) بحسب رواتها من الصحابة بترتيب أسمائهم على حروف المعجم .

* * *

٧ ـ الاعلام المترجمة

ـ أ ـ

ابراهيم بن بشار الرمادي ـ ٧٠٥ ـ ٧٤٩ ـ

- ب -

- ج -

- ح -

- خ -

- د -

- ر -

- ز -

- س -

- ش -

- ص -

- ض -

- ط -

- ع -

- غ -

- ف -

- ق -

- ك -

- ل -

- م -

- ن -

- هـ -

- و -

- ي -

★ ★ ★

٨ ـ الاعـــلام

ـ أ ـ

ـ ب ـ

– ت –

ـ ث ـ

- ج -

- خ -

– د –

- ذ -

- ر -

- ز -

- س -

- ص -

- ض -

- ط -

- ع -

- غ -

- ف -

- ق -

- ك -

- ل -

- م -

- ن -

- و -

- ي -

* * *

٩ ـ فهرس موضوعات تصدير المحقق

* * *

١٠ ـ فهرس موضوعات شرح علل الترمذي

الجزء الأول في شرح نص كتاب العلل *

* العناوين التي أدرجناها في شرح العلل أثبتناها هنا بين معقفين [ ]

الصفحة | الموضـــوع

الصفحة	الموضـــوع
٥١	[التفتيش عن الأسانيد] وتحديد ابن سيرين زمان ذلك .
٥٢	قول الشارح : ابن سيرين أول من انتقد الرجال ، والتعليق عليه بأنه أول من تفرغ لذلك وتخصص به .
٥٣	[مسألة في رواية المبتدع] . وبيان الشارح للمذاهب تفصيلاً .
٥٤	استدلال الشارح للمانعين مطلقاً .
٥٥	من العلماء من فرق بين الغالي في بدعته وغيره ، وبين البدعة الغالية والخفيفة . وفي التعليق بيان رأي ابن الصلاح في حكم رواية المبتدع ، واعتماده .
٥٦	[الاسناد من الدين] . وكلمة ابن المبارك الشهيرة .
٥٧	تخريج الشارح لها ، ثم ذكره أقوالاً كثيرة جداً في الحض على التزام الإسناد ، وبيان أثره في الدين .
٦١	« ان هذا العلم دين ... » وتخريجه عن قائلين .
٦٣	[كلام الأئمة في الرجال] . وذكر الترمذي بعض من تركه ابن المبارك وتعريف الشارح بهم بإيجاز .
٦٦	نقل الشارح عن مقدمة صحيح مسلم من تركه ابن المبارك أيضاً .
٦٨	كلام يزيد بن هارون في سليمان بن عمرو النخعي ، ونقـــل الشارح كلام الأئمة فيه .
٦٩	نقل الترمذي عن الإمام أبي حنيفة ثناءه على عطاء وتكذيب جابر الجعفي ثم نقله ثناء وكيع على كثرة حديث جابر الجعفي ، وجلالة حماد في الفقه واستدراك الشارح على وكيع .
٧١	[رواية الضعفاء والرواية عنهم] . وحكاية الترمذي عن الإمام أحمد تنفيره الشديد من ذلك . وتبيينه مرتبة الضعيف الذي لا يحتج به .
٧٢	تعليق الشارح على هذه القصة وبيان أن المراد عدم الاحتجاج بالضعيف في الأحكام لا في الفضائل ، وتأييده ذلك بأقوال الأئمة .

الصفحة	الموضوع
٧٤	استظهار الشارح أن مذهب مسلم التسوية بين من يروى عنه في الأحكام والفضائل ، والاستدراك عليه في التعليق بنقل كلام مسلم بطوله ، وأن مذهبه مذهب الجمهور .
٧٦	قول الترمذي : روى غير واحد من الأئمة عن الضعفاء وبينوا أحوالهم وذكره شواهد ذلك .
٧٩	تلخيص الشارح كلام الترمذي وأنه يدور على ثلاث مسائل : **الأولى : رواية الثقة عن رجل لا تدل على توثيقه.** وتفصيله المسألة أصولياً وحديثياً ، ثم استيفاؤها في التعليق .
٨١	**[بحث في المجهول وقولهم غير مشهور]** . بيان مذاهب العلماء في زوال جهالة الراوي ، وتحقيق الشارح مذهب الإمام أحمد فيها ، وحال شيوخ الإمام مالك .
٨٢	بيان الخطيب البغدادي من هو المجهول ، وبيان أنواع الجهالة ، ثم نقل تحقيق الحافظ ابن حجر في المجهول الذي يقبل حديثه .
٨٦	**[رواية الثقات عن غير ثقة]** : وبيان أبي حاتم وأبي زرعة أن ذلك ينفعه إذا كان مجهولاً أو لم ينقل فيه جرح . وفي التعليق ما يزيد المسألة وضوحاً .
٨٧	**الثانية : الرواية عن الضعفاء من أهل التهمة بالكذب والغفلة وكثرة الغلط .** حكاية الترمذي قولين للعلماء : الجواز ، وعدمه ، وقد نسب الحاكم الجواز إلى مالك والشافعي وأبي حنيفة ، واستدراك الشارح عليه هذه النسبة .
٨٩	بيان الحاكم مقصد المحدثين من روايتهم عن الضعفاء والمتروكين ، ثم نقل الشارح عن الإمام أحمد نقولاً ضافية في هذا الصدد .

الصفحة	الموضوع

الصفحة	الموضـــوع

وبه يتم الجزء الأول ، وبه يـتم الشرح لكتاب العلل .

الجزء الثاني في أصول علل الحديث

الصفحة	الموضوع
	وقد ضعف حديثهم إما في بعض الأوقات ، أو في بعض الأماكن أو عن بعض الشيوخ . وتحته ثلاثة أنواع :
٥٥٢	تعليق بتعريف أنواع هذا القسم ، وبيان لأهميته وأحكامه ، واستدراك نوع رابع ممن يضعف في علم دون علم ، وكلمة موجزة عمن رمي بالاختلاط من رجال الشيخين .
	النوع الاول :
	من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض (وهم المختلطون) .
٥٥٥	منهم : عطاء بن السائب ، وذكر من سمع منه قديماً قبل أن يتغير حفظه.
٥٦١	ومنهم : حصين بن عبد الرحمن السُّلَمي الكوفي .
٥٦٣	ومنهم : سعيد بن إياس الجريري البصري .
٥٦٥	ومنهم : سعيد بن أبي عروبة البصري .
٥٧٠	ومنهم : عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي الكوفي .
٥٧٢	ومنهم : عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري .
٥٧٢	ومنهم : سفيان بن عيينة ، وفي التعليق كلام الذهبي في الدفاع عن رميه بالاختلاط .
٥٧٣	ومنهم : صالح بن نبهان مولى التوأمة .
٥٧٤	ومنهم : أبان بن صمعة .
٥٧٤	ومنهم : محمد بن الفضل السدوسي(عارم). وفي التعليق قول الدارقطني « ما ظهر له بعد اختلاطه حديث » .
٤٧٦	ومنهم : أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي .
٥٧٦	ويلتحق بهؤلاء : من أضر ببصره آخر عمره ، ولم يكن يحفظ حديثه جيداً ، فحدث من حفظه ، أو كان يُلقن فيتلقن.
٥٧٦	منهم : يزيد بن هارون الصنعاني ، والدفاع عنه في التعليق . وانظر ص ٦٠٦ .

الصفحة	الموضـــوع

* * *

١١ ـ الدليل العام

« تمت والحمد لله الذي به تتم الصالحات »